ICC-ASP/15/10

المحكمة الجنائية الدولية

جمعية الدول الأطراف

Distr.: General
6 September 2016

ARABIC
Original: English

الدورة الخامسة عشرة

لاهاي، ١٦ - ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية

جدول المحتويات

الفقرات *الصفحة*

قائمة المختصرات [المستعملة في النسخة الإنكليزية] ٤
تصدير بقلم كبار مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية ٦
أولاً- لمحة عامة عن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة، والأولويات فيما يتعلق بالميزانية، والافتراضات فيما يخص الأنشطة القضائية ٧ ١-٥٩
ألف- المقدِّمة ٧ ١-٥
باء- الأولويات الاستراتيجية الرفيعة لميزانية عام ٢٠١٧ ..... ٨ ٦-٣٥
جيم-الافتراضات الخاصة بعام ٢٠١٧ فيما يتعلق بالأنشطة القضائية وبيئة العمل ١٥ ٣٦-٤٣
دال- سيرورة إعداد الميزانية ١٧ ٤٤-٥٥
هاء- العمل التآزري ١٩ ٥٦-٥٩
ثانياً- المحكمة في عام ٢٠١٧ – عمليات التدارس الأولي، والحالات والقضايا التي تنظر فيها المحكمة ٢٠ ٦٠-١٤٧
ألف- الحالات الخاضعة للتدارس الأولي ٢٠ ٦٠-٦٦
باء-الحالات الخاضعة للتحقيق والقضايا التي تنظر فيها المحكمة ٢١ ٦٧-١٤٧
ثالثاً- ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة ٣٦ ١٤٨-٧٥٦
ألف-البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية ٣٦ ١٤٨-٢١٧
١- البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة ٣٨ ١٥٠-١٦٠
٢- البرنامج ١٢٠٠: الدوائر ٤٣ ١٦١-٢٠٦
٣- البرنامج ١٣٠٠: مكاتب الاتصال – مكتب الاتصال القائم في نيويورك ٥٥ ٢٠٧-٢١٧
باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدّعي العام ٥٨ ٢١٨-٣٩٦
١- البرنامج ٢١٠٠: ديوان المدّعي العام ٦٦ ٢٤٨-٣٠٧
(أ) البرنامج الفرعي ٢١١٠: ديوان المدّعي العام وقسم المشورة القانونية ٦٦ ٢٤٨-٢٧٤
(ب) البرنامج الفرعي٢١٢٠: قسم الخدمات ٧١ ٢٧٥-٣٠٧
٢- البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون ٨١ ٣٠٨-٣٢٢
٣- البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيق ٨٦ ٣٢٣-٣٦٦
٤- البرنامج ٢٤٠٠: شعبة المقاضاة ٩٨ ٣٦٧-٣٩٦
جيم – البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة ١٠٦ ٣٩٧-٦٤٩
١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيس قلم المحكمة ١١٥ ٤٢٨-٤٤٨
٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية ١٢١ ٤٤٩-٥٠٢
٣- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة الخدمات القضائية ٤ ٥٠٣-٥٧٧
٤- البرنامج ٣٨٠٠: شعبة العلاقات الخارجية ١٤٨ ٥٧٨-٦٤٩
دال- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف ١٤٨ ٦٥٠-٦٨١
هاء- البرنامج الرئيسي الخامس: المباني ١٧٥ ٦٨٢-٦٨٦
واو- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم ١٧٧ ٦٨٧-٧٢١
زاي- البرنامج الرئيسي السابع-٢: مشروع المباني الدائمة- فوائد القرض ١٨٦ ٧٢٢-٧٣١
حاء- البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة ١٨٩ ٧٣٢-٧٤١
طاء- البرنامج الرئيسي السابع-٦: مكتب المراجعة الداخلية ١٩٢ ٧٤٢-٧٥٦
رابعاً – البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة ١٩٦ ٧٥٧-٨٠٤
١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيس قلم المحكمة ١٩٦ ٧٥٧-٧٦٠
(أ) البرنامج الفرعي٣١١٠: ديوان رئيس قلم المحكمة ١٩٦ ٧٥٧-٧٥٨
(ب) البرنامج الفرعي٣١٣٠: مكتب الشؤون القانونية ١٩٨ ٧٥٩-٧٦٠
٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية ٢٠٠ ٧٦١-٧٧٤
(أ) البرنامج الفرعي ٣٢١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية ٢٠٠ ٧٦١-٧٦٣
(ب) البرنامج الفرعي٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية ٢٠٢ ٧٦٤-٧٦٥
(ج) البرنامج الفرعي٣٢٣٠: قسم الميزانية ٢٠٤ ٧٦٦-٧٦٧
(د) البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم المالية ٢٠٦ ٧٦٨-٧٦٩
(هـ) البرنامج الفرعي٣٢٥٠: قسم الخدمات العامة ٢٠٨ ٧٧٠-٧٧٢
(و) البرنامج الفرعي ٣٢٩٠: قسم الأمن والسلامة ٢١٠ ٧٧٣-٧٧٤

	الصفحة	الفقرات
٣- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة الخدمات القضائية	٢١٢	٧٧٥-٧٩٣
(أ) البرنامج الفرعي ٣٣١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية	٢١٢	٧٧٥-٧٧٦
(ب) البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: قسم تدبر الأعمال القضائية	٢١٤	٧٧٧-٧٧٨
(ج) البرنامج الفرعي ٣٣٢٥: قسم خدمات تدبر المعلومات	٢١٦	٧٧٩-٧٨٠
(د) البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز	٢١٨	٧٨١-٧٨٢
(هـ) البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: قسم الخدمات اللغوية	٢٢٠	٧٨٣-٧٨٥
(و) البرنامج الفرعي ٣٣٦٠: قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	٢٢٢	٧٨٦-٧٨٧
(ز) البرنامج الفرعي ٣٣٧٠: مكتب المحامي العمومي للدفاع	٢٢٤	٧٨٨-٧٨٩
(ح) البرنامج الفرعي ٣٣٨٠: مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم	٢٢٦	٧٩٠-٧٩١
(ط) البرنامج الفرعي ٣٣٩٠: قسم دعم المحامين	٢٢٨	٧٩٢-٧٩٣
٤- البرنامج ٣٨٠٠: شعبة العمليات الخارجية	٢٣٠	٧٩٤-٨٠٤
(أ) البرنامج الفرعي ٣٨١٠: مدير مكتب شعبة العمليات الخارجية	٢٣٠	٧٩٤-٧٩٥
(ب) البرنامج الفرعي ٣٨٢٠: قسم دعم العمليات الخارجية	٢٣٢	٧٩٦-٧٩٧
(ج) البرنامج الفرعي ٣٨٣٠: قسم المجني عليهم والشهود	٢٣٤	٧٩٨-٧٩٩
(د) البرنامج الفرعي ٣٨٤٠: قسم الإعلام والتوعية	٢٣٦	٨٠٠-٨٠١
(هـ) البرنامج الفرعي ٣٨٥٠: المكاتب الميدانية	٢٣٨	٨٠٢-٨٠٤
المرفقات	٢٤١	
المرفق الأول: مشروع قرار جمعية الدول الأطراف بشأن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة، وصندوق رأس المال العامل لعام ٢٠١٧، وجدول الأنصبة لتوزيع نفقات المحكمة الجنائية الدولية، وتمويل الاعتمادات لعام ٢٠١٧، وصندوق الطوارئ	٢٤١	
المرفق الثاني: الهيكل التنظيمي للمحكمة	٢٤٥	
المرفق الثالث: الافتراضات والمعطيات المتعلقة بميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة	٢٤٦	
المرفق الرابع: قائمة المستجدات الممكنة الحدوث التي قد تؤثر على ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة	٢٤٨	
المرفق الخامس (أ): قائمة الغايات الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية (للفترة الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧)	٢٤٩	
المرفق الخامس (ب): قائمة الغايات الاستراتيجية للخطة الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام (للفترة الممتدّة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨)	٢٥٠	
المرفق الخامس (ج): أهداف مكتب المدّعي العام والمرامي على طريق تحقيقها في عام ٢٠١٧ومؤشّرات الأداء ذات الصلة	٢٥١	
المرفق الخامس (د): الغايات الاستراتيجية للهيئة القضائية	٢٥٣	
المرفق الخامس (هـ): الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام	٢٥٥	
المرفق الخامس (و): الغايات الاستراتيجية لقلم المحكمة	٢٦٥	
المرفق السادس: معلومات عن ملاك موظفي المحكمة	٢٧٣	
المرفق السادس (أ): ملاك موظفي المحكمة المقترح لعام ٢٠١٧ بحسب البرامج الرئيسية	٢٧٣	
المرفق السادس (ب): قائمة الوظائف المعاد تصنيفها لعام ٢٠١٧	٢٧٣	
المرفق السادس (ج): قائمة الوظائف المحوَّلة لعام ٢٠١٧	٢٧٤	
المرفق السادس (د): قائمة الوظائف المحوَّلة/المعاد تصنيفها لعام ٢٠١٧	٢٧٥	
المرفق السادس (هـ): رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام ٢٠١٧	٢٧٥	
المرفق السادس (و): مقارنة رواتب قضاة المحكمة الجنائية الدولية برواتب قضاة غيرها من المحاكم الدولية وكبار المسؤولين	٢٧٦	
المرفق السادس (ز): التكاليف القياسية لرواتب الموظفين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة العاملين في المقر لعام ٢٠١٧	٢٧٧	
المرفق السابع: ميزانية عام ٢٠١٧ المقترحة لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي	٢٧٨	
المرفق الثامن: الإيرادات المقدَّرة للفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٧	٢٧٩	
المرفق التاسع: بيانات الإيرادات المقدَّرة لعام ٢٠١٧ للصندوق الاستئماني لأقل البلدان نمواً	٢٧٩	
المرفق العاشر (أ): المطالبات المتعلقة بالأسفار	٢٨٠	
المرفق العاشر (ب): تخصيص مكتب المدّعي العام الموارد للقضايا في عام ٢٠١٦ مقارَناً بتخصيصه إياها لها في عام ٢٠١٧	٢٨١	

قائمة المختصرات [المستعملة في النسخة الإنكليزية]

ASG	أمين عام مساعد
ASP	جمعية الدول الأطراف
AULO	مكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي
AV	سمعي بصري/التجهيزات السمعية والبصرية
BS	قسم الميزانية
CAR	جمهورية أفريقيا الوسطى (بَنغي)
CBF	لجنة الميزانية والمالية
CIV	كوت ديفوار (أبيجان)
CMS	قسم تدبر الأعمال القضائية
CoCo	مجلس التنسيق
CSS	قسم خدمات المحكمة
D	مد (مدير)
DER	شعبة العلاقات الخارجية
DJS	شعبة الخدمات القضائية (كانت تسمّى "شعبة خدمات المحكمة": DCS)
DMS	شعبة الخدمات الإدارية (كانت تسمّى "شعبة الخدمات الإدارية المشتركة": CASD)
DRC	جمهورية الكونغو الديمقراطية (كنشاسا وبونيا)
DS	قسم الاحتجاز
DSA	بدل المعيشة اليومي
ECOS	نظام عمل المحكمة الإلكترونية
ERFCS	قسم العلاقات الخارجية والتنسيق الميداني
FO	المكاتب الميدانية
FS	قسم المالية
FSS	قسم علوم التحقيق الجنائي
FTE	معادل الموظف الواحد العامل بدوام كامل
GAU	وحدة الشؤون الإدارية العامة
GEO	جورجيا
GS	الخدمات العامة
GS-OL	خ ع – رأ: الخدمات العامة (رتبة أخرى)
GS-PL	خ ع – رر: الخدمات العامة (رتبة رئيسية)
GSS	قسم الخدمات العامة
GTA	المساعدة المؤقتة العامة
HQ	المقر
HR	الموارد البشرية
HRS	قسم الموارد البشرية
IAS	قسم تحليل عمليات التحقيق
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
ICCPP	برنامج المحكمة الجنائية الدولية الخاص بالحماية
ICS	قسم التعاون الدولي
ICT	تكنولوجيات المعلومات والاتصال
ICTY	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة
IEU	وحدة المعلومات والأدلة
IGO	منظمة حكومية دولية
IMSS	قسم خدمات تدبّر المعلومات (كان يسمّى "قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال": ICTS)

IOM	آلية الرقابة المستقلة
IOP	ديوان المدّعى العام
IOR	ديوان رئيس قلم المحكمة
IPSAS	المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
IRS	أجهزة التحرك الاستجابي الأولي
IT	تكنولوجيا المعلومات
JCCD	شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون
KBU	وحدة قواعد المعارف
KEN	كينيا (نيروبي)
LAS	قسم المشورة القانونية (في مكتب المدَّعى العام)
LBY	ليبيا
LO	مكتب الشؤون القانونية (كان يسمّى "قسم خدمات المشورة القانونية (في قلم المحكمة)": LASS)
LSS	قسم الخدمات اللغوية (كان يسمّى "قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة": STIC)
LSU	وحدة الخدمات اللغوية
MAL	مالي (باماكو)
MIS	نظام المعلومات الإدارية
MLI	مالي
MOSS	معايير العمل الأمنية الدنيا
NGO	منظمة غير حكومية
NYLO	مكتب الاتصال القائم في نيويورك
OD-DER	مكتب مدير شعبة العلاقات الخارجية
OD-DJS	مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية
OD-DMS	مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية
OIA	مكتب المراجعة الداخلية
OPCD	مكتب المحامي العمومي للدفاع
OPCV	مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم
OTP	مكتب المدَّعى العام
P	ف (موظف من الفئة الفنية)
PDO	مكتب مدير المشروع (مشروع المباني الدائمة)
PIOS	قسم الإعلام والتوعية (كان يسمّى " قسم الإعلام والوثائق": PIDS)
POS	قسم التخطيط ودعم العمليات
SAP	نظام تخطيط الموارد المؤسسية
SAS	قسم تحليل الحالات
SG	غاية استراتيجية
SO	هدف استراتيجي
SS	قسم الخدمات
SSS	قسم الأمن والسلامة
SUD	دارفور بالسودان
TFV	الصندوق الاستئماني للمجني عليهم
TRIM	الإدارة الشاملة لمعلومات الوثائق
UGA	أوغندا (كمبالا)
UNDU	وحدة الاحتجاز لدى الأمم المتحدة
VPRS	قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم
VWS	قسم المجني عليهم والشهود (كان يسمّى "وحدة المجني عليهم والشهود": VWU)

Cour Pénale Internationale
International Criminal Court

تصدير بقلم كبار مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية

٨ آب/أغسطس ٢٠١٦
لاهاي، هولندا

يسرنا أن نقدم إلى جمعية الدول الأطراف، بصفتنا المسؤولين الرئيسيين عن المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، ميزانية المحكمة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٧ لكي تنظر فيها.

لقد اتخذنا، واضعين نصب أعيننا التوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية والقرار الذي اعتمدته الجمعية في دورتها الرابعة عشرة، خطوات ملموسة لتحسين سيرورة إعداد الميزانية وذلك في المقام الأول والأهم بإسداء الإرشاد المتماسك والمتسم بمزيد من الوضوح بشأن أولويات جميع وحدات المحكمة على صعيد الميزانية واحتياجاتها من خلال الاستعانة الناجعة والأكثر تواتراً بمجلس التنسيق وغيرها من أنشطة التفاعل بين أجهزة المحكمة. وقد أخذنا في الحسبان إذ قمنا بذلك الأثرَ المالي للأنشطة الرئيسية ذات الأولوية التي تم تمييزها، ما أتاح لنا وضع افتراضات رسمية فيما يخص ميزانية عام ٢٠١٧ تُراعى بها القيود ومسبِّبات التكاليف الداخليةُ والخارجيةُ. ويضاف إلى ذلك أن هذا النهج أفضى إلى مشاورات معزَّزة بين أجهزة المحكمة، وآتى في نهاية المطاف وثيقة للميزانية محسَّنة وأكثر تماسكاً تجسِّد على نحوٍ أبرزَ للعيان منحى "المحكمة الواحدة" الذي اعتمدناه في تحديد متطلبات المحكمة المالية.

إن المحكمة تقترح لعام ٢٠١٧ زيادة في الميزانية مقدارها ٨٦٠,٦ ٩ ألف يورو، أي ٧,٢ في المئة، بالقياس إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦. وبذلك يبلغ مقدار الميزانية المقترحة ٢٥٠,٧ ١٤٧ ألف يورو. ومن المهم الإشارة إلى أن الموارد الإضافية المطلوبة ستتيح إجراءَ ودعمَ ثلاث محاكمات وست عمليات تحقيق عالية الجودة على نحو ناجع. إنها ستضمن أيضاً قدرة قلم المحكمة على توفير خدمات الدعم الحاسمة بإتاحتها إعمال بنيته الجديدة على نحو كامل، وإجراء استثمارات في مشاريع رئيسية لتدبر المعلومات وتحسينات في القدرات في مجال أمن المعلومات. وقد تحقق العديد من الوفورات وتحسينات النجاعة وإعادة تحديد الأولويات والتخفيضات في جميع وحدات المحكمة بغية احتواء الزيادة المقترحة مع الإبقاء في الوقت نفسه على قدرة كافية للاضطلاع الفعال بالمهام المعقدة المنوطة بالمحكمة في إطار ولايتها.

إننا، بصفتنا المسؤولين الرئيسيين عن المحكمة، إذ نعي كلَّ الوعي الوضعَ المالي الصعب الذي يواجهه المجتمع الدولي حالياً، نعتقد راسخَ الاعتقاد بأن الاستثمارات المقترحة فيما يخص عام ٢٠١٧ ستؤتي نتائج ملموسة على صعيد أداء جميع وحدات المحكمة وتحسيناتٍ للنجاعة طويلةَ الأمد، ولا سيّما من خلال تسريع الإجراءات القضائية، مع السهر على الاحترام الكامل لمبادئ المحاكمة العادلة؛ واستدامة الجودة المطلوب أن تتسم بها عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة، وتحسين الأثر في الميدان وتحسين بيئة المعلومات الآمنة اللازمة من أجل عمليات المحكمة.

إن المحكمة أُنشئت من أجل هدف ذي أهمية قصوى، بل وللنهوض بمسؤولية على هذه الدرجة من الأهمية: الاضطلاع بمهمة تحقيق المساءلة المجدية عن ارتكاب الجرائم الفظيعة وتهيئة حس حقيقي بجبر الأضرار لدى الأشخاص الكثيرين المجني عليهم في هذه الجرائم الخطيرة التي ظل مرتكبوها يفلتون من العقاب على مدى قرون. ونتيجة لذلك أبقت آفة الفظائع المطلَقة العنان المجتمعاتِ والعالمَ بصورةٍ أعمَّ أقلَّ استقراراً وقد دمغهم الافتقار إلى العدالة الفعالة بميسمه. إن الاضطلاع بالمهمة الحاسمة المنوطة بالمحكمة يستوجب إقامة العدل على نحو فعّال وشامل وقوي الأثر، يُنظر به إلى جميع أطراف النزاع ويضمن مساءلة من يتحملون أكبر المسؤولية أمام محكمة قانونية.

إننا نأمل أنكم ستجدون أن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة المروزة بدقة ترمي إلى توفير الموارد اللازمة للمحكمة لكي يتسنى لكل منا ممارسة مهامه على نحو فعال وبصورة ناجعة والنهوض بهذه المسؤولية الجسيمة.

ونشكركم على عنايتكم.

ونرجو تقبل خالص التقدير والاحترام،

سِلفيا فِرْنَنْدِيز دي غُرْمِنْدي (Silvia Fernández de Gurmendi)
رئيسة المحكمة

فاطو بنسودا (Fatou Bom Bensouda)
المدَّعية العامة

هِرمان فون هيبل (Herman von Hebel)
رئيس قلم المحكمة

أولاً- لمحة عامة عن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة، والأولويات فيما يتعلق بالميزانية، والافتراضات فيما يخص الأنشطة القضائية

ألف- المقدِّمة

١- يبلغ مقدار ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") **١٤٧ ٢٥٠,٧ ألف يورو**. وينطوي هذا المبلغ على زيادة مقدارها **٩ ٨٦٠,٦ ألف يورو، أي ٧,٢ في المئة**، بالقياس إلى مقدار الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦ (١٣٧ ٣٩٠,١ ألف يورو). وعملاً بتوصية صادرة عن لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة ") في دورتها الخامسة والعشرين[(١)]، تُعرض الأرقام الخاصة بالميزانية العادية المقترحة على نحو منفصل عن أرقام الفوائد المستحقة عن قرض الدولة المضيفة فيما يخص المباني الدائمة. وكما أشارت إليه اللجنة، تم ذلك بغية تحسين مدى الشفافية وإتاحة التقييم المقارَن للموارد التي تستلزمها أنشطة المحكمة في عام ٢٠١٧. وعند تضمين فائدة قرض الدولة المضيفة فيما يخص مشروع المباني الدائمة والمدفوعات المستحقة تسديداً لمقداره الأصلي، البالغين **٩٨٧,٣ ٢ ألف يورو**، تبلغ ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة للمحكمة **٢٣٨,٠ ١٥٠ ألف يورو**، ما ينطوي على زيادة مقدارها **٧,٦ في المئة**.

الجدول ١: لمحة عامة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٧

	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧
المحكمة	(بآلاف اليوروات)	مقداره	نسبته المئوية	(بآلاف اليوروات)
البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	١٢ ٤٣٠,٦	٨١٣,١	٦,٥	١٣ ٢٤٣,٧
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدّعي العام	٤٣ ٢٣٣,٧	٣ ٠٤٦,٥	٧,٠	٤٦ ٢٨٠,٢
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	٧٢ ٧٥٩,٢	٦ ٨٤٣,٨	٩,٤	٧٩ ٦٠٣,٠
البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	٢ ٨٠٨,٨	١٠٩,٠	٣,٩	٢ ٩١٧,٨
البرنامج الرئيسي الخامس: المباني	٢ ٨٢٤,٦	-١ ٣٦٩,٧	-٤٨,٥	١ ٤٥٤,٩
البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	١ ٨٨٤,٥	٦١٧,٦	٣٢,٨	٢ ٥٠٢,١
البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة	٣١٥,١	٢٣٩,٧	٧٦,١	٥٥٤,٨
البرنامج الرئيسي السابع-٦: مكتب المراجعة الداخلية	٦٨١,٨	١٢,٤	١,٨	٦٩٤,٢
المجموع الفرعي	**١٣٧ ٣٩٠,١**	**٩ ٨٦٠,٦**	**٧,٢**	**١٤٧ ٢٥٠,٧**
البرنامج الرئيسي السابع-٢: مشروع المباني الدائمة- قرض الدولة المضيفة	٢ ٢٠٠,٥	٧٨٦,٨	٣٥,٨	٢ ٩٨٧,٣
المجموع	**١٣٩ ٥٩٠,٦**	**١٠ ٦٤٧,٤**	**٧,٦**	**١٥٠ ٢٣٨,٠**

٢- إن المحكمة تقترح هذه الزيادة واعيةً كل الوعي أن المجتمع الدولي يواجه حالياً وضعاً مالياً عصيباً. وتراعي المحكمة أيضاً كل المراعاة ما يُتوخى منها لإيتاء نتائج ملموسة، بما في ذلك إجراء عمليات التحقيق على نحو فعّال، وإيتاء نتائج في مجال أنشطة المقاضاة، وتسريع المحاكمات. وتعتقد المحكمة اعتقاداً راسخاً أن الاستثمارات المقترحة ستؤتي تحسينات للنجاعة ملموسة وطويلة الأجل، وذلك بصورة رئيسية من خلال إجراءات قضائية أسرع

[(١)] الوثائق *الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة عشرة، لاهاي، ١٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الثاني، الجزء باء-٣، الفقرة ١٢.

تضمن الاحترام الكامل لمبادئ المحاكمة العادلة، واستدامة الجودة اللازمة لعمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، وتعزيز الوقع في الميدان، وتهيئة بيئة معلومات مصونة الأمن من أجل عمليات المحكمة.

٣- ويمثِّل قسط كبير من الزيادة المقترحة نتيجةً مباشرة لتنفيذ الأولويات الاستراتيجية لشتى وحدات المحكمة التي أقرها كبار مسؤولي المحكمة (رئيستها، ومدّعيتها العامة، ورئيس قلمها)، ضمن إطار مجلس التنسيق[٢]، في عام ٢٠١٧، وهي تستند إلى تقييم حقيقي وواقعي لاحتياجات المحكمة في عام ٢٠١٧. أما الأولويات الاستراتيجية الرفيعة التي حدَّدها كبار مسؤولي المحكمة فيما يخص عام ٢٠١٧ فهي: **'١' تنفيذ الإجراءات ودعمها في ثلاث محاكمات؛ '٢' إجراء ست عمليات تحقيق ناشط ودعمها؛ '٣' السهر على قدرة قلم المحكمة على تقديم الخدمات لشتى وحدات المحكمة؛ '٤' الاستثمار في أهم مشاريع تدبر المعلومات والقدرات في مجال الأمن للمحكمة بشتى وحداتها**. كما إن مجلس التنسيق وافق على أن يُدرَج في ميزانية الهيئة القضائية تعديلٌ لأجور القضاة تطبيقاً للقرار ICC-ASP/3/Res.3.

٤- ويضاف إلى ذلك أن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة تشتمل، وفقاً للممارسة المعتادة، على زيادة تقارب نسبتها ٢ في المئة في المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين المتأتية عن تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة، ما يتمثَّل في زيادة مقترحة تقارب **١,٨٤ مليون يورو**.

٥- وبغية تقديم شرح أفضل لمسوغّات ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة وللتفاعل الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء بين ما يُضطلع به من أنشطة محدَّدة الطابع في المجال القضائي ومجال المقاضاة وبين المتطلبات من الموارد في شتى وحدات مختلف أجهزة المحكمة، تُتناول في هذا القسم من الميزانية في المقام الأول الأولويات الاستراتيجية الرفيعة على صعيد ميزانية عام ٢٠١٧، فيُنظر في السبيل الذي تم به اقتراح الاستثمارات والوفورات وتحسينات النجاعة في جميع وحدات المحكمة بغية تحقيق الغايات الأساسية المعنية. كما تُشرح الافتراضات المتعلقة بالأنشطة القضائية في عام ٢٠١٧، ثم يُتطرق إلى السيرورة المحسَّنة لإعداد الميزانية، بما في ذلك تعزيز دور مجلس التنسيق في وضع الإطار الاستراتيجي الذي بُنيت عليه المتطلبات المالية لعام ٢٠١٧. وتقدَّم أخيراً لمحة عامة عن عمليات التدارس الأولي، والحالات الخاضعة للتحقيق، والقضايا التي تنظر فيها المحكمة، بما في ذلك تحليل البيئة التي يُتوقع أن تعمل فيها المحكمة.

باء- الأولويات الاستراتيجية الرفيعة لميزانية عام ٢٠١٧

٦- تظل المحكمة، بعد ما يناهز خمس عشرة سنة من وجودها، تواجه تحديات جديدة، سواء في قاعات المحاكمة أم خارجها. وفي ضوء ذلك غدت الرؤية الاستراتيجية ووضع الأولويات الرئيسية المناظرة أكثر اتّساماً بالطابع الأساسي منها في أي وقت مضى. ويضاف إلى ذلك أن عدداً من المشاريع الحديثة العهد المشتركة بين الأجهزة أسهم أيضاً في جعل كبار مسؤولي المحكمة يرون إلى أنشطتها الرئيسية وأولوياتها الهامة، بصفتها مؤسسة، رؤيةً هي أكثر اتّساماً بالتماسك وبالبعد الشامل المشترك منها في أي وقت مضى، سواء في الأمد الطويل أم في الأمد القصير. وقد أفضت مشاريع من قبيل ما يخص القدّ الأساسي لملاك المحكمة من الموظفين، وأشكال العمل التآزري، ووضع مؤشّرات الأداء، إلى زيادة التباحث الاستراتيجي بين أجهزة المحكمة على مستويات مختلفة

[٢] عملاً بالبند ٣ من لائحة المحكمة يتألف مجلس التنسيق فيها من رئيسها ومدّعيها العام ورئيس قلمها، وينسّق عند الاقتضاء الأنشطة الإدارية لأجهزتها.

عديدة. كما إن التحسينات التي تحققت في قلم المحكمة من حيث بنيته ومسارات عمله تؤتي مفعولاً إيجابياً. وقد آتى ذلك زيادة ملحوظة في التبسيط والتواصل الداخليين والنجاعة في عمل المؤسسة جمعاء.

٧- وتظل الرؤية الاستراتيجية للمحكمة متركِّزة على إيتاء الناتج الأجود والأسرع في جميع الأنشطة الموكلة إليها، واضعة باعتبارها المبدأ الشامل المتمثل في عدالة الإجراءات. وبالنظر إلى تزايد الضغط الواقع على عاتق المحكمة التي تكثّف باطّراد عملياتها في مختلف الحالات في جميع أنحاء العالم فإن مبدأ المحكمة الواحدة يظل متّسماً بأهمية أساسية، ويُسترشد بهذه المقولة الرئيسية في جميع جهود كبار مسؤولي المحكمة. ويعبَّر عن ذلك أيضاً في وثيقة الميزانية الحالية، كما سيبيَّن بإيجاز أدناه.

٨- إن أهم أولويات المحكمة فيما يخص عام ٢٠١٧ تُجسِّد الرؤيةَ الاستراتيجية العامة في المؤسسة، من جهة، والمتطلباتِ الأكثرَ اتساماً بالفورية، من جهة أخرى، لكي تؤدي المحكمة المهام المنوطة بها في إطار ولايتها. والمهم هو تركيز المحكمة على أنشطتها الرئيسية – والأكثر اتّساماً بالطابع الجوهري – ومسبِّبات تكاليفها، واضعة نصب عينيها القيود فيما يتعلق بالميزانية. ونتيجة لذلك اتفق كبار مسؤولي المحكمة على افتراضات فيما يتعلق بالأنشطة تمثل الحد الأدنى اللازم لكي تضطلع المحكمة بالمهام القضائية المنوطة بها في إطار ولايتها، باقية ضمن الحدود المالية المعقولة.

٩- وتتجسَّد الرؤية الاستراتيجية للمحكمة في قائمة من الأنشطة الأساسية لكل من أجهزتها في عام ٢٠١٧. وتبعاً لنهج استراتيجي يشمل جميع وحدات المحكمة يجري تنسيق كل الأنشطة الخاصة بجهاز معيَّن مع سائر الأجهزة الأخرى المعنية، ما يفضي إلى زيادة في النجاعة وفي العمل التآزري. ويظهر ذلك جلياً في اتباع مكتب المدَّعي العام وقلم المحكمة نهجاً متكاملاً ومنسَّقاً فيما يخص جميع الأنشطة الميدانية؛ وفي تعاون الدوائر وقلم المحكمة تعاوناً وثيقاً فيما يتعلق بالاحتياجات على صعيد المحاكمة في عام ٢٠١٧؛ وفي اتّباع نهج بشأن الميزانية هو أكثر اتّساماً بالطابع الاستراتيجي وأكثر تبسيطاً وتنسيقاً.

١- أولويات عام ٢٠١٧ الاستراتيجية لشتى وحدات المحكمة

١٠- عملاً بالقرارات التي اتخذها كبار مسؤولي المحكمة في إطار مجلس التنسيق، تم، على ضوء الأنشطة القضائية والعمليات المرتقب الاضطلاع بها في العام التالي، تقسيم الأولويات الرفيعة فيما يخص عام ٢٠١٧ إلى المكوِّنات الأساسية الأربعة التالي بيانها. لقد حدَّدت المحكمة لعام ٢٠١٧ أولويات هامة عديدة ستشغل المقام الأول بين دوافع أنشطتها الرئيسية كما ستكون في عداد مسبِّبات التكاليف ذات الصلة. ومن المهم في هذا الصدد الإشارة إلى أن هذه الأولويات والأنشطة تجسِّد ما يمكن إلى حد معقول ترقُّبه فيما يخص عام ٢٠١٧ في هذه المرحلة. لكن يجب التشديد على أن الأولويات والأنشطة المعنية يمكن أن تتأثر بمدى تغيُّر مقدار عمل المحكمة في المجال القضائي ومجال المقاضاة.

(أ) تحسين نجاعة النشاط القضائي: تنفيذ الإجراءات ودعمها في ثلاث محاكمات

١١- إذ يُتوقع أن تكون ثلاث قضايا قد بلغت مرحلة عقد جلسات المحاكمة في عام ٢٠١٧، ويُحتمل أن تستجد أنشطة[٣] أمام الشعبة التمهيدية في أواخر عام ٢٠١٧ وأن تبلغ مجموعة كاملة من القضايا مرحلة الاستئناف[٤]، تحتاج المحكمة إلى القدرة الكافية لتنفيذ هذه الإجراءات على نحو ناجع وعادل وسريع. ولذلك سيحتاج قلم المحكمة إلى مزيد من الموظفين والموارد المخصَّصة لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين من أجل الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية وبدعم أنشطة جلسات المحاكمة لكي يتسنى لها الأداء بفعالية، وستكون قاعات لجلسات المحاكمة يصل عددها حتى ثلاثة عاملة بصورة كاملة وستُستعمل على نحو متزامن بحسب الاقتضاء، مثل ما يتعلق بتدبر الأعمال القضائية، وخدمات اللغات، ودعم الشهود وحمايتهم. وتبلغ الزيادة الإجمالية التي يحتاج إليها قلم المحكمة فيما يتعلق بدعم الإجراءات في الأنشطة القضائية مبلغاً يقارب **٢,٤ مليون يورو**.

١٢- وقد تم بالتعاون الوثيق مع الدوائر وقلم المحكمة وضع جدول للجلسات، يهيئ قدرة دائمة تتمثل في فريقين معنيين بالجلسات في قاعات المحاكمة مع قدرة إضافية كافية لتوفير ثلاثة أفرقة معنية بهذه الجلسات للعمل مؤقتاً على نحو متعاقب، ما يضمن قدراً أقصى من استعمال مرافق الجلسات في قاعات المحاكمة مقابل زياداتٍ دنيا في الموارد اللازمة. وعليه يُتوقع أن تعقد الإجراءات في ثلاث محاكمات بصورة رئيسية في اثنتين من ثلاثِ قاعاتِ جلساتِ المحاكمة، بتداخلٍ كامل لمدة تبلغ ٦٠ يوماً فقط سيلزم خلالها استعمال القاعة الثالثة لجلسات المحاكمة. وهذا يعني أنه سيلزم تقديم الدعم لأيام لانعقاد الجلسات يبلغ مجموعها ٥٠٠ يوم، منها ٤٤٠ يوماً ستجري خلالها إجراءات المحاكمة المتزامنة في قاعتين من قاعات جلسات المحاكمة مع قدرة إضافية على تشغيل ثلاثِ قاعاتِ جلسات المحاكمة معاً على مدى ٦٠ يوماً.

١٣- ويستند الحل المتصوَّر إلى متوسط المدد القصوى لاستعمال القدرة المتعلقة بقاعات جلسات المحاكم الدولية الأخرى، ولا سيما المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، عند بلوغ مقدار أنشطتها القضائية أوجه.

١٤- ولذا سيلزم استثمار من أجل فريق ثالث في قلم المحكمة معني بجلسات المحاكمة يعمل تعاقبياً، بحيث يتسنى تحقيق وفورات بالقياس إلى التكاليف الأعلى بكثير التي يمكن لولا ذلك أن تُتكبد من أجل توفير قدرة ثابتة لفريق ثالث معني بالجلسات في قاعات المحاكمة. إن توفُّر قاعات لجلسات المحاكمة عاملة بصورة كاملة على نحو يتوافق مع الاحتياجات القضائية سييسِّر تحسين التخطيط، والتنسيق، وتسريع الإجراءات القضائية، ما سيفضي بدوره إلى تحقيق وفورات للمؤسسة.

---

[٣] يتعذر على المحكمة بصفتها مؤسسة قضائية التنبؤ على وجه الدقة بالكيفية التي يمكن أن تؤثِّر بها التطورات المقبلة على مقدار النشاط القضائي. فعلى أساس العلم بذلك يُعتزم استيعاب ما يستجد أمام الشعبة التمهيدية من نشاط يستلزم وقت عمل متصل بالجلسات في قاعات المحاكمة ضمن حدود القدرة المخطَّط لها على استعمال قاعات المحاكمة في عام ٢٠١٧.

[٤] انظر العرض المفصَّل عن المستجدّات المتعلقة بالأنشطة الحالية والمتوقَّعة الوارد فيما يلي ضمن القسم الثاني ("ثانياً- المحكمة في عام ٢٠١٧").

الرسم البياني ١: استعمال قاعات جلسات المحاكمة من أجل الإجراءات الابتدائية في عام ٢٠١٧

١٥- وتُقْصَر طلبات قلم المحكمة للموارد الإضافية المتأتية عن الزيادة في الأنشطة القضائية على الحد الأدنى الصارم اللازم لدعم الجلسات، مع التهيئة لتوفير موارد تكميلية عن طريق الاستعانة بخدمات المهنيين المستقلين، ودفع أجور العمل الإضافي والتكفل بتدريب الموظفين ذوي الصلة تدريباً متعدد الاختصاصات وشاملاً لجميع الوحدات بغية التكفل بنجاعة ومرونة استعمال الموارد. وبعبارة أخرى يمكن استدامة مستوى الأنشطة المرتقبة على صعيد المحاكمات إجمالاً في عام ٢٠١٧ بالاستعانة بالموارد المتوفرة لفريقين معنيين بجلسات المحاكمة بينما ستلزم قدرةٌ دنيا إضافية للتهيئة لستين يوماً إضافياً من أيام العمل عندما ستلزم ثلاثة أفرقة معنية بالجلسات في قاعات المحاكمة للعمل بصورة متزامنة.

(ب) *التكفل باتّسام عمليات التحقيق بدرجة عالية من الجودة: إجراء ست عمليات تحقيق ناشط ودعمها*

١٦- يواصل مكتب المدَّعي العام، في تنفيذه خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، العمل على أساس درجات الأولوية التي يحدِّدها مقيماً على أفضل وجهٍ ممكنٍ التوازنَ بين المتطلبات الاشتغالية والموارد التي تتيحها الدول الأطراف. ويظل النهوض بأود القضايا التي يجري تحضيرها للمحاكمة أو التي بلغت مرحلة المحاكمة يحظى بأعلى درجة من درجات الأولوية لدى مكتب المدَّعي العام. وفي الوقت ذاته يجري أيضاً، بالنظر إلى أن المحكمة غالباً ما تعمل في ظروف سياسية وأمنية متقلبةٍ بالغَ التقلب، التركيز على عمليات التحقيق الناشط وتخصيص الموارد لها بغية الاستفادة من الفرص السانحة عندما يبقى ذلك ممكناً.

١٧- ويُفترض أن تتيح ميزانية المحكمة المقترحة إجراء مكتب المدَّعي العام عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة التي يضطلع بها بدرجة كافية من الجودة والنجاعة، مع قدر مقبول من معاملة القضايا على أساس درجات أولويتها، لكن دون بلوغ الوتيرة المنشودة لأنه لمّ يُتوصَّل حتى الآن إلى تشكيل الأفرقة القياسي. وستتيح الموارد المطلوبة أيضاً تمكين قلم المحكمة من تقديم الدعم اللازم إلى ما يجريه مكتب المدَّعي العام من عمليات التحقيق، ولا سيّما ما يتصل بالعمليات الميدانية وحماية الشهود.

١٨- وسيستمر مكتب المدَّعي العام، إزاء تزايد الطلب العالمي على ممارسة المحكمة اختصاصها، في الاضطلاع بأنشطته على أساس درجات أولويتها التي يحدِّدها على نحو يتوافق مع استراتيجيته بغية السهر على اتّسام عمليات التحقيق التي يجريها بدرجة عالية من الجودة. وقد باشر مكتب المدَّعي العام في عام ٢٠١٦، إثر إذن الدائرة التمهيدية الأولى له بذلك، عملية تحقيق جديدة في الحالة في جورجيا سُدَّت تكاليفها بالاستعانة بصندوق الطوارئ. وسيواصل مكتب المدَّعي العام في عام ٢٠١٧ تحقيقه الناشط في جورجيا.

١٩- وإضافة إلى جورجيا سيواصل مكتب المدَّعي العام إجراء خمس عمليات تحقيق ناشط في حالات قائمة: عملية واحدة لمدة سنة كاملة في كوت ديفوار (القضية الثانية في هذه الحالة)، وعملية واحدة لسنة كاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية (ب) في الحالة الثانية في هذا البلد)، وعملية واحدة لسنة كاملة أيضاً في جمهورية

أفريقيا الوسطى (القضية (أ) في الحالة الثانية في هذا البلد)، وعملية واحدة لمدة سنة كاملة في دارفور [بالسودان]، وعملية واحدة لمدة سنة كاملة في ليبيا (القضية ٣ في الحالة في هذا البلد).

٢٠- لقد بينت التجربة في الفترة الحديثة أن الجرائم المخلّة بإقامة العدل (الجرائم المنصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي) تغدو للأسف ظاهرة عامة عندما تبلغ القضايا مرحلة المحاكمة. فإذا وقع مثل هذه الجرائم في مجرى واحدة أو أكثر من المحاكمات المرتقب أن يشهدها عام ٢٠١٧ فإن مكتب المدَّعي العام سيتحرك إزاء ذلك، بقدر المستطاع، مستعيناً بالموارد المتوفرة في إطار الميزانية المعتمدة (ما سيؤثر بالطبع على سائر القضايا).

٢- لمحة عامة عن احتياجات المحكمة بشتى وحداتها فيما يخص ست عمليات التحقيق الناشط التي ستجرى في عام ٢٠١٧[٥]

٢١- تهيئ المعلومات الواردة أدناه لمحة عامة وجيزة عن الأنشطة الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء فيما يتعلق بعمليات التحقيق الناشط الست التي سيجريها مكتب المدَّعي العام على مدى عام ٢٠١٧. وفيما يخص المعلومات الإضافية والأكثر تفصيلاً بشأن الأنشطة الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء فيما يتصل بمختلف الحالات والقضايا التي تنظر فيها المحكمة، وأنشطة مكتب المدَّعي العام فيما يتعلق بعمليات التدارس الأولي، يرجى الرجوع إلى القسم الثاني من هذا الجزء (*"ثانياً- المحكمة في عام ٢٠١٧"*) (الفقرات ٦٠ حتى ١٤٧).

٢٢- **الحالة في جورجيا**: سيواصل مكتب المدَّعي العام طيلة عام ٢٠١٧ عمليات التحقيق الناشط التي يجريها في جورجيا، ما سيستلزم بدوره دعماً معزَّزاً من قلم المحكمة، بما في ذلك إقامة مكتب ميداني صغير في اتْبيليسي يتيح الوصول المباشر إلى السلطات الوطنية والسلطات المحلية، ويسهِّل تقديم طلبات المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات، ويمكِّن من الاضطلاع بالأنشطة التوعوية ودعم أنشطة حماية الشهود. ومن أهم المصاعب التي سيواجهها المكتب الميداني الجديد ضرورة إقامة واستدامة اتصالات مصونة الأمن. فستلزم استثمارات في المقر وفي الميدان لتعزيز الأمن المادي وأمن المعلومات بغية صون الطابع السرّي للعمليات الحساسة.

٢٣- **الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية)**: سيواصل مكتب المدَّعي العام بنشاط طيلة عام ٢٠١٧ عملية التحقيق التي يجريها في الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية). وقد أرجئ البدء في التحقيق في الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية) بسبب القيود المتعلقة بالموارد، ما نال إلى حد كبير من سمعة المحكمة، التي يُتصوَّر – خطأً – أنها منحازة إلى جانب واحد في عمليات التحقيق التي تجريها. ولذا فإن توفُّر الموارد الكاملة للمكتب في عام ٢٠١٧ للاستفادة من التقدم الجيد الذي أُحرز عام ٢٠١٦ والاستناد إليه يُعتبر أمراً حاسماً. ولكي يتسنى لقلم المحكمة النهوض بأود هذه الأنشطة، يلزم وجود ميداني مستمر في أبيجان ومكتبٌ تابعٌ يُنشأ حديثاً في غرب كوت ديفوار.

٢٤- **الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضيتان (أ) و(ب))**: سيواصل مكتب المدَّعي العام في عام ٢٠١٧ عمليات التحقيق التي يجريها فيما يتعلق بهاتين القضيتين. كما إن الأنشطة التحقيقية ستشتمل على مهام في مجال التحقيق الجنائي العلمي، ما سيكون له أثر كبير على المتطلبات من الموارد، بأشكال منها زيادة الدعم الذي يقدمه قلم المحكمة فيما يتعلق بأمن العمليات الميدانية ودعمها. فمن العناصر التي يجب أخذها

[٥] ترد في القسم الثاني (الفقرات ٦٠ حتى ١٤٧) معلومات أكثر تفصيلاً عن جميع الأنشطة الجارية التي يضطلع بها مكتب المدّعي العام.

بالاعتبار التغيرات الهامة في السياق السياسي والوضع الأمني في جمهورية أفريقيا الوسطى، ويتعين اتخاذ المزيد من التدابير لحماية العاملين في الميدان بسبب الوضع الأمني المتقلب والبنية التحتية القاصرة في هذا البلد. كما إن قسم المجني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة سيزيد عملياته في جمهورية أفريقيا الوسطى لتقديم الخدمات اللازمة إلى مكتب المدَّعي العام.

٢٥- **الحالة في دارفور [بالسودان]**: يُدّعى بأنه يستمر في دارفور ارتكاب جرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة، ولا يمكن لمكتب المدَّعي العام أن يتجاهل هذا الوضع الخطير الذي يتعين عليه أن يقدم تقريراً بشأنه مرة كل ستة أشهر إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ويضاف إلى ذلك أنه سنحت في الأشهر الأخيرة فرص تحقيقية فيما يتصل بالقضايا القائمة، ما يفضي إلى حاجة المدَّعية العامة إلى توفير المزيد من الموارد للفريق المتكامل المعني بالحالة في دارفور. وإضافة إلى ذلك يلزم باستمرارٍ مقدارُ حد أدنى من الموارد من الموظفين لمكتب المدَّعي العام ولقلم المحكمة بغية رصد وتتبع حركات المشتبه فيهم وتدبر شؤون الشهود.

٢٦- **الحالة في ليبيا (القضية ٣)**: تتصل الدلائل التحقيقية التي حصل عليها مكتب المدّعي العام في الأشهر الماضية وجهَّزها بعمليات التحقيق التي يجريها في شأن المسؤولين المرتبطين بعهد السيد معمر القذافي (الذين لمّا يزل بعضهم ضالعين في جرائم جارية)، كما تتصل أيضاً بالجرائم الجارية في ليبيا من قبيل الجرائم التي ادُّعي بأن *داعش ومنظمة أنصار الشريعة* قد ارتكبتاها. كما تقع ضمن ليبيا حالياً جرائم جمّة ترتكبها طائفة متنوعة من التنظيمات، لها أثر يتخطى حدود ليبيا بسبب اتّسامها بطابع عابر للقارات ومنظَّم ومالي وإرهابي. وسيواصل مكتب المدَّعي العام في هذا الصدد، بغية تعظيم أثر أنشطته، مشاوراته مع الشركاء والوكالات الدوليين والإقليميين المعنيين من أجل استطلاع إمكانية التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات بحسب الاقتضاء. وسيلزم دعم من قلم المحكمة، منه الدعم في مجال حماية الشهود.

(أ) السهر على قدرة قلم المحكمة على تقديم الخدمات الحاسمة دعماً لأنشطة المحكمة

٢٧- لقد قُلِّص عنصر ميزانية قلم المحكمة المعتمدة لعام ٢٠١٦ المتمثِّل في تكاليف الموظفين تقليصاً يقارب مقداره ٣,٨ ملايين يورو نتيجة للنهج التدرجي المقترح اتّباعه في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وقد أشارت اللجنة في تقريرها عن دورتها الخامسة والعشرين إشارة صريحة إلى أن ما شهدته الزيادة المقترحة في ميزانية عام ٢٠١٦ من تخفيضات تحققت عن طريق إرجاء تجهيز قلم المحكمة بالملاك اللازم من الموظفين مثَّلت تأجيلاً للإنفاق. وعليه فإن اللجنة توقعت أن يظهر بعض التكاليف المعنية في ميزانية المحكمة لعام ٢٠١٧[٦].

٢٨- وتعيَّن على قلم المحكمة بسبب هذا التخفيض أن يطبِّق بنيته الجديدة تطبيقاً متدرجاً طيلة السنة. ويستتبع تباطؤُ إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة على هذا النحو عملَه على نحو أدنى من القدرة الضرورية لتوفير الخدمات التي تحتاج إليها المحكمة، بما في ذلك الأنشطة القضائية والتحقيقية على وجه الخصوص.

٢٩- فلضمان تمكُّن قلم المحكمة من النهوض بأود مقدار الأنشطة المقدَّر أن يشهده عام ٢٠١٧، يجب أن تُعْمَل بنية هذا الجهاز الجديدة المعتمدة إعمالاً كاملاً. ويشار في هذا الصدد إلى أن قلم المحكمة يحتاج أولاً إلى إدماج متطلباته البنيوية الحالية بحيث يتسنى له المضي في النهوض بعبء العمل المزيد الذي يُرتقب أن تشهده المؤسسة في العام التالي.

[٦] *الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ... ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الثاني، الجزء باء-٣، الفقرة ٣٣.

٣٠- ولتحقيق ذلك سيحتاج قلم المحكمة من حيث المبدأ إلى استعادة كل الموارد من الموظفين المتمثلة في الوظائف الثابتة التي شُغلت على نحو تدرجي في عام ٢٠١٦، وإلى استعادة الموارد الخاصة بالوظائف اللازمة للنهوض بعبء العمل في الميدان. بيد أن قلم المحكمة اتبع نهجاً متحفظاً، سيستمر وفقه على تطبيق النهج التدرجي إلى حدٍ ما لفترةٍ من عام ٢٠١٧ بغية احتواء الزيادات في الميزانية. ويشار في هذا الصدد إلى أن قلم المحكمة يقترح، بالنظر إلى تواصل التوظيف المتوقع أن يستمر لفترةٍ من عام ٢٠١٧، زيادة مؤقتة في معدل شغور الوظائف فيه من ١٠ إلى ١٢ في المئة بغية التعبير على نحو أدق عن واقع التوظيف فيه. ويرمي هذا التدبير إلى احتواء الزيادة في تكاليف موظفي قلم المحكمة بمواصلة التدرج في التوظيف في عام ٢٠١٧ بما يقارب **٠,٩ مليون يورو** من المقدار البالغ ٣,٨ ملايين يورو[٧] المفترض من حيث المبدأ أن يعاد ضمن إطار المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين في قلم المحكمة، ما يفضي إلى زيادة صافية تقارب **٢,٦ مليون يورو**. ويُتوقع في هذا الخصوص أن تعود أعداد الموظفين إلى معدل الشغور الطبيعي البالغ ١٠ في المئة بحلول منتصف عام ٢٠١٧ وأن يتعيَّن تقدير تكاليفها وفقاً لذلك في ميزانيات السنوات اللاحقة.

(ب) الاستثمار في أهم مشاريع تدبر المعلومات والقدرات في مجال الأمن للمحكمة بشتى وحداتها

٣١- لقد أتاح الانتقال إلى المباني الجديدة للمحكمة تحسين بنيتها التحتية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات ونظمها السمعية البصرية في قاعات المحاكمة. وتهيئ البنية التحتية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات الشبكة ومنصة الاتصالات الضروريتين لجميع العتاد والبرمجيات اللازمة لدعم أنشطة المحكمة. إن ترقية نظم التشغيل الخاصة بقاعات المحاكمة تتيح لقلم المحكمة النهوض بأود حاجة المحكمة إلى تسجيل الإجراءات وبثها. ولئن كانت هذه التحسينات تلبي احتياجات المحكمة للعقد المقبل فثمة مكوِّنات أخرى لتكنولوجيا المعلومات لم يُجرَ فيها أي استثمار ذي شأن: العتاد والبرمجيات التي يستخدمها موظفو المحكمة في سياق الأنشطة اليومية. وقد تناقصت ميزانية تكنولوجيا المعلومات المركزية منذ عام ٢٠١١ تناقصاً مطّرداً من ٩ في المئة من الميزانية الإجمالية في عام ٢٠١٢ إلى ٦ في المئة. ونتيجة لذلك تقادم عهد التطبيقات البرمجية والعتاد فغدت تمثِّل عائقاً لنجاعة عمليات المحكمة لا وسيلة للتمكُّن من زيادتها.

٣٢- إن المحكمة منظمة متركِّزة على المعلومات إذ تهيئ تكنولوجيا المعلومات الأساس لجميع عملياتها. فالاستثمار المناسب في هذا المجال يتسم بأهمية أساسية فيما يخص عملياتها اليومية وتحقيق أولوياتها الاستراتيجية. ويجري، في إطارٍ من التشاور المستفيض مع جميع أجهزة المحكمة، إنشاء مجلس إدارة تدبر المعلومات من أجل تخطيطِ وتنفيذِ ودعمِ تكنولوجيا المعلومات، ويُتقدَّم على صعيد تدبر المعلومات. وتتمثل الغاية من ذلك في التنسيق بين الأجهزة لتحديد الأولويات بغية مواءمة الاستثمار والموارد الخاصة بتكنولوجيا المعلومات توخياً لإيتاء أفضل منفعة للمحكمة. وقد تم في إطار التشاور تمييز مجالات الأولوية للاستثمار في عام ٢٠١٧ التي تتساند مع الأولويات الاستراتيجية للمحكمة.

٣٣- إن النشاط على صعيد جلسات المحاكمة المقدّر أن تبلغ مدته ٥٠٠ يوم سيؤتي من البيانات في سنة واحدة أكثر مما آتاه عمل المحكمة على مدى عدة السنوات السابقة. وعلاوة على ذلك تطورت الأنشطة التحقيقية التي يضطلع بها مكتب المدَّعي العام لتواكب الزيادة في البيانات الرقمية، ما يستلزم تحليلاً جنائياً علمياً

[٧] المجموع البالغ ٣,٨ ملايين يورو يقابل ٣,٤ ملايين يورو للوظائف الثابتة وتخفيضاً إضافياً في موارد المساعدة المؤقتة العامة مقداره ٠,٤ مليون يورو في عام ٢٠١٦.

لمقادير طائلة من البيانات الرقمية. ونتيجة لذلك، تحتاج المحكمة إلى قدرة تخزين كافية لسد المتطلبات. وللمحكمة حالياً قدرة على تخزين البيانات بطريقة واحدة فقط، ليست ناجعة من حيث التكاليف فيما يخص مقادير البيانات المقدَّر أن يتعين تخزينها في المستقبل. وتقرّ المحكمة بأنه يمكن تحقيق تحسينات للنجاعة ووفورات عن طريق إعمال مرفق تخزين ذي طبقات يتيح خيارات أكثر فعالية لتخزين البيانات العلنية أو التي لا تُستخدم على نحو نشط.

٣٤- ويعتمد موظفو المحكمة والأطراف الخارجية في المقر وفي المكاتب الميدانية، وأولئك العاملون في إطار البعثات، على عتاد المحكمة وبرمجياتها الحاسوبية لحماية المعلومات، بدءاً من الاتصالات الصوتية وصولاً إلى تحويل المعلومات والاطّلاع عليها. وستجري عمليات التحقيق الناشط التي يضطلع بها مكتب المدَّعي العام في بيئات خاضعة لمراقبة عالية الدرجة، مع إمكان أن تشمل التحقيقات أطرافاً تابعة للدول وأطرافاً غير تابعة لها تتمتع بالقدرة التقنية على عرقلة أنشطة المحكمة، وعلى تعريض أمن العمليات أو سلامة أطراف منها الشهود للخطر، عن طريق هجمات سيبرانية، وفيروسات خارجية، ومعلومات مسرَّبة. ويمكن أن تهدِّد هذه التطورات بالنيل من صورة المحكمة، وسلامة إجراءاتها، وأمن الشهود، وأمن العاملين. وبناء عليه فإنه يجب على المحكمة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتخفيف التهديدات المعنية وتحسين قدرتها على تمييزها والتصدي لها.

٣٥- ويشار في هذا الصدد إلى أنه ستُجرى طيلة عام ٢٠١٧ استثمارات مبلغها **١,٨ مليون يورو** في المجالات الثلاثة التالية البيان:

(أ) زيادة قدرة المحكمة على تخزين البيانات اللازم للنهوض بأود الزيادة في أنشطة جلسات المحاكمة وبالتالي أعمال التسجيل الرقمي لجميع أنشطة المحكمة والزيادة في أنشطة التحقيق التي يضطلع بها مكتب المدَّعي العام؛

(ب) تحسين قدرات المحكمة في مجال أمن المعلومات ضماناً لسرية أنشطة التحقيق وسلامتها في بيئات تخضع لدرجة عالية من المراقبة؛

(ج) تحديث عتاد المحكمة وبرمجياتها الحاسوبية لحماية معلوماتها في بيئة تحفل بالتحديات حيث يتزايد حراك القوى العاملة.

جيم- الافتراضات الخاصة بعام ٢٠١٧ فيما يتعلق بالأنشطة القضائية وبيئة العمل

٣٦- يُتوقع أن تواصل المحكمة في عام ٢٠١٧ العمل في عشر حالات خاضعة للتحقيق: في جمهورية أفريقيا الوسطى (الحالة الأولى والحالة الثانية)، وفي كوت ديفوار، وفي دارفور [بالسودان]، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي جورجيا، وفي كينيا، وفي ليبيا، وفي مالي، وفي أوغندا.

٣٧- وإضافة إلى ذلك سيواصل مكتب المدَّعي العام تحليله لتسع حالات خاضعة للتدارس الأولي: الحالة في أفغانستان، والحالة في بوُرُندي، والحالة في كولومبيا، والحالة في غينيا، والحالة في العراق، والحالة في نيجيريا، والحالة في فلسطين، والحالة في جزر القمر، والحالة في أوكرانيا.

٣٨- ومن المهم التنويه إلى أن مكتب المدَّعي العام يسعى في سياق أنشطته في مجال التدارس الأولي، وفق سياسته المتعلقة بهذه المسألة وخطتيه الاستراتيجيتين للفترتين ٢٠١٢ - ٢٠١٥ و٢٠١٦ - ٢٠١٨، إلى الإسهام في تحقيق هدفين شاملين من الأهداف المنشودة من نظام روما الأساسي، ألا وهما وضعُ حد للإفلات من العقاب، عن طريق تشجيع عقد إجراءات حقيقية على المستوى الوطني، والوقايةُ من الجرائم، ما يمكن أن يؤدي

إلى تخفيف الحاجة إلى تدخل المحكمة. وعليه فإن أنشطة التدارس الأولي تشكِّل أحدَ أنجع السبل من حيث التكاليف بين السبل التي يتّبعها المكتب لتحقيق رسالة المحكمة.

٣٩- ويُتوقع أن **يزيد** مكتب المدَّعي العام عدد **عمليات التحقيق الناشط التي يجريها** من **أربعة ونصف** في عام ٢٠١٦ إلى **ستة** في عام ٢٠١٧، حيث سيجريها على وجه التحديد في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية أ- *(سيليكا)*)، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية ب - *(أنتي بالاكا)*)، والحالة في ليبيا (القضية ٣)، والحالة في كوت ديفوار (القضية ٢)، والحالة في جورجيا، والحالة في دارفور [بالسودان].

٤٠- ويُرتقب أن تظل للمحكمة **عشرة مكاتب ميدانية** في عام ٢٠١٧ – اثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (واحد في كنشاسا والثاني في بونيا)، وواحد في كينيا (نيروبي)، وواحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بَنغي)، واثنان في كوت ديفوار (واحد في أبيجان والآخر في غرب البلاد)، وواحد في مالي (باماكو)، واثنان في أوغندا (كمبالا وغولو)، وواحد في جورجيا (اتْبيليسي). وسيُستدام مرفق محدود جداً في نيروبي بكينيا، بغية إغلاق المكتب الميداني خلال عام ٢٠١٧. ويتحقق الوجود الميداني في غرب كوت ديفوار وفي غولو [بأوغندا] من خلال مركزين صغيرين لدعم العمليات المرَكَّزة في المناطق المعنية من البلدين.

٤١- وبالنظر إلى استمرار العمليات في جميع الحالات الخاضعة للتحقيق **فإن عدد الأشخاص المشمولين بالتدابير الحمائية** سيظل عالياً في عام ٢٠١٧. فسيظل أكثر من **١١٠ شهود** مشمولين بالحماية في عام ٢٠١٧، منهم شهود مشمولون ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وبعمليات النقل المساعَد، وغير ذلك من أشكال الدعم. ويشمل هذا الرقم **٤٩ شاهداً من الشهود المعاد توطينهم دولياً** الذين يعتني بهم كيان ثالث ويخضعون لمتابعة مستمرة يقوم بها قسم المجني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة. وتشمل **تدابير الحماية** الآن **٥٧٥ شخصاً** (١١٠ شهود و٤٦٥ معالاً). كما يُتوقع أن **يطلب** أكثر من **١٠٠ ١٤ شخص المشاركة بصفة مجني عليهم** في شتى الإجراءات القضائية الجارية. وعلاوة على ذلك سيستمر لزوم تقديم الدعم في عام ٢٠١٧ بأكثر من **٢٤ لغة متصلة بالحالات** وذلك من أجل العمل في الحالات التي تحقق فيها المحكمة.

٤٢- وعلى المستوى القضائي يُرتقب أن يمثُل أمام المحكمة في عام ٢٠١٧ ما لا يقل عن **تسعة متهمين، سيبقى خمسة منهم محتجَزين**. ولذا ستلزم في مركز الاحتجاز **مجموعة مؤلفة من ست زنازين**. **ويُتوقع أن يظل** ما لا يقل عن **ثلاث قضايا في المرحلة الابتدائية** طيلة عام ٢٠١٧، وهي قضية *اُغَبغبو واثليه غوديه*، وقضية *اُتاغندا*، وقضية *اُنغوين*. ويفترض أن تبدأ في آب/أغسطس ٢٠١٦ المحاكمة في قضية المهدي (اعتراف عملاً بالمادة ٦٥ من النظام الأساسي). وبحسب القرار النهائي، قد تُنفَّذ إجراءات جبر الأضرار في عام ٢٠١٦، وتستمر لمدةٍ من عام ٢٠١٧. ويضاف إلى ذلك أن دائرة ابتدائية أخرى تنظر في جبر الأضرار في قضية كاتَنْغا وقضية لوبَنْغا. ثم إن إجراءات جبر الأضرار في قضية بمبا ستستمر أمام دائرة ابتدائية منفصلة في عام ٢٠١٧. وفضلاً عن الإجراءات الابتدائية، يُتوقع أن تجري طيلة عام ٢٠١٧ **دعويا استئناف نهائي**، تضاف إليهما دعاوى استئناف للقرارات/الأوامر القاضية بجبر الأضرار في القضايا الآنفة الذكر.

٤٣- وفيما يخص الإجراءات في هذه المحاكمات الثلاث، **يُتوقع أن يمثُل أمام المحكمة ٩٢ شاهداً** لكي يدلوا بإفاداتهم، ما سيستلزم دعماً كاملاً من قسم المجني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة. وسيتعين تقديم الدعم **بثماني لغات** في الإجراءات التي ستنعقد في قاعات جلسات المحاكمة، إضافةً إلى الإنكليزية والفرنسية. ومن المهم

الإشارة إلى أنه سيستمر في عام ٢٠١٧ تمويل **١٢ فريقاً من أفرقة الدفاع** وما يصل مجموعه إلى **خمسة أفرقة من أفرقة الممثلين القانونيين للمجني عليهم** من خلال المساعدة القانونية.

دال- سيرورة إعداد الميزانية

٤٤- استجابةً للتوصيات الصادرة عن اللجنة وللقرار الذي اعتمدته جمعية الدول الأطراف في دورتها الرابعة عشرة[٨]، اتخذ كبار مسؤولي المحكمة تدابير لإعادة تصميم سيرورة إعداد ميزانيتها السنوية وتحسين تماسك وثيقتها. واستُفيد من المراجعة المعنية في السيرورة الداخلية لإعداد الميزانية فغدت بذلك سيرورةً أكثر تبسيطاً، يوجِّهها بصورة مشتركةٍ وعلى نحو وثيق كبارُ مسؤولي المحكمة متّبعين مبدأ المحكمة الواحدة وفق نهج تتدرج به المسؤوليات من أعلى المستويات إلى أدناها فتوضَع وفقه أهدافٌ استراتيجية واضحة، وتجرى مشاوراتٌ داخلية ضمن كل من الأجهزة المعنية.

١- التدابير التي تم اتّخاذها

٤٥- في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي، بُعيد انعقاد دورة الجمعية، اتفق كبار مسؤولي المحكمة على السبيل للمضي قدماً في إعادة تصميم سيرورة إعداد الميزانية وتناول أهم المسائل المستبانة. وتم نتيجة لذلك تصميم سيرورة جديدة لإعداد الميزانية واتُّفق عليها تبعاً للمسوِّغين العامين التاليين:

(أ) أن ثمة ترابطاً ضرورياً بين الأجهزة فيما يخص الميزانية، للسبب البيِّن المتمثِّل في وجود تفاعل اشتغالي طائل بينها في أداء المهام المنوطة بكل منها؛

(ب) أن عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدَّعي العام، والإجراءات أمام الدوائر، تستلزم دعماً من قلم المحكمة، بدءاً من أبسط المستويات المتعلقة بضمان توظيف العاملين المؤهَّلين ووصولاً إلى مسائل من قبيل مسائل اللغات، والدعم الميداني، ومساندة الشهود، ونظم المحكمة الإلكترونية (eCourt)، والأمن، والاحتجاز، ومشاركة المجني عليهم.

٤٦- وقد استندت خريطة الطريق التي وضعها كبار مسؤولي المحكمة من أجل تبسيط سيرورة إعداد الميزانية وتحسينها الأمثل إلى انخراطهم في الأمر انخراطاً استراتيجياً مبكراً من خلال منتدى النقاش الاستراتيجي الرئيسي المتمثِّل في مجلس التنسيق والفريق العامل المعني بالميزانية الذي يتولى توجيهه رئيس قلم المحكمة مباشرة، وفقاً للمسؤولية المنوطة به فيما يخص الميزانية بموجب النظام المالي والقواعد المالية.

٤٧- وقد تجسَّد هذا النهج الاستراتيجي الجديد فيما يخص سيرورة إعداد الميزانية في عدد من الخطوات الأساسية التي ثابرت الأجهزة على اتّباعها في سيرورة إعداد ميزانية عام ٢٠١٦:

(أ) تحديد أنشطة الأجهزة الأساسية ذات الأولوية فيما يخص عام ٢٠١٧ بتشاور مباشر رفيع المستوى في أوائل عام ٢٠١٦ (كانون الثاني/يناير)؛ ووضع جدول زمني لسيرورة إعداد الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٧؛

(ب) تقدير ما للأنشطة الأساسية ذات الأولوية المميَّزة على هذا النحو من أثر على الميزانية، ثم التحقق من واقعية هذا التقدير، والنظر في القيود ومسبِّبات التكاليف الداخلية والخارجية؛

---

[٨] *الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ... ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الثاني، الجزء ٣؛ والمجلَّد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/14/Res.1.

(ج) وضع الافتراضات الرسمية فيما يتعلق بميزانية عام ٢٠١٧ على أساس الأنشطة الأساسية ذات الأولوية المراجعة.

٤٨- وسهراً على توفير الدفع اللازم من قيادة المحكمة واتخاذها القرارات في الوقت المناسب، عقد كبار مسؤوليها اجتماعات دورية متواترة مع مجلس التنسيق مكرسَّة على وجه الخصوص لإعداد ميزانية عام ٢٠١٧. واشتدّ الترابط بين مجلس التنسيق والفريق العامل المعني بالميزانية من خلال المزيد من انخراط كبار المسؤولين المباشر المتعمق. ويظل الفريق العامل المعني بالميزانية يتلقى إرشاداً وتعليمات من مجلس التنسيق بشأن جميع المهمات الاشتغالية ويعود دورياً بتقرير عن ذلك إلى كبار مسؤولي المحكمة.

٤٩- لقد وُسِّع تشكيل الفريق العامل المعني بالميزانية بغية تصميم سيرورة لإعداد الميزانية ووثيقة لها محسَّنتين تتسمان بالمزيد من الشفافية والبساطة. ويترأس رئيس قلم المحكمة الفريق العامل الجديد الموسَّع المعني بالميزانية الذي يتألف من ممثلين من أجهزة المحكمة الثلاثة، منهم موظفون ذوو خبرة تقنية/مالية، وموظفون يركِّزون على تحرير العروض السردية التي تتضمنها وثيقة الميزانية.

٥٠- وقد حُسِّن تنسيق الأنشطة الخاصة بكل جهاز على وجه التحديد بين شتى وحدات المحكمة تحسيناً كبيراً، أفضى إلى مزيد من النجاعة ومن العمل التآزري المختلف الأشكال. ويتجلّى ذلك في اتّباع مكتب المدَّعي العام وقلم المحكمة نهجاً متكاملاً منسَّقاً فيما يخص الأنشطة الميدانية، والتعاون الوثيق بين الدوائر وقلم المحكمة فيما يخص ترشيد الاحتياجات إلى قاعات المحاكمة في عام ٢٠١٧، ومواصلة اتّباع النهج التدرجي في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة من خلال تحديد درجات أولوية الأنشطة بالتنسيق مع سائر الأجهزة؛ وإجراء زيادة مؤقتة في معدَّل شغور الوظائف في مكتب المدَّعي العام ومعدَّله في قلم المحكمة؛ وإجراء مراجعات مستمرة للمتطلبات على صعيد خدمات مكتب المدَّعي العام للتوصل إلى النتائج المثلى بأدنى التكاليف.

٥١- وفي نفسِ وقتِ تحديدِ الأهداف الأساسية ذات الأولوية ووضع الافتراضات، قيَّمت المحكمة المتطلبات الأساسية لتحسين وثيقة الميزانية بحد ذاتها، تبعاً للإرشاد المفيد الذي أسدته اللجنة. ويتمثل المنطلق المشترك في أن المقترح المتعلق بالميزانية ينبغي أن يكون وثيقة متماسكة ومتّسقة يُسترشد فيها برؤية كبار المسؤولين المشتركة بشأن الاحتياجات المالية لشتى وحدات المحكمة، معبَّراً عنها بالعوامل الرئيسية المحدِّدة لمبالغ الميزانية. وتؤتي هذه الرؤية إطار العروض السردية الواردة في وثيقة الميزانية، التي يتم بعدئذ تدعيمها بالأرقام.

٥٢- وعلى وجه الخصوص اتُّخذت الخطوتان التاليتان فيما يتعلق بوثيقة الميزانية:

(أ) إعادة تحديد شكل وثيقة الميزانية بحيث يعبِّر على نحوٍ أبرزَ للعيان عن نهج "المحكمة الواحدة" الذي يتّبعه كبار مسؤوليها في تحديد احتياجاتها المالية؛

(ب) تحسين التماسك الداخلي لوثيقة الميزانية من حيث الوضوح والاتّساق والسداد في العروض السردية التي تتضمنها الوثيقة وجداول الموارد والأرقام المقابلة.

٥٣- ولهذه الغاية استدامت المحكمة التراسل الوثيق مع اللجنة في مرحلة مبكرة من عام ٢٠١٦ ابتغاءَ الإرشاد الأولي، وقدمت نهجها الجديد المقترح في اجتماع مخصَّص لذلك مع اللجنة خلال دورتها الثامنة والعشرين التي عُقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٦. وقد أعربت اللجنة في تلك المناسبة عن موافقتها العامة على التحسينات المقترحة على أن يؤخذ بها في وثيقة الميزانية الحالية.

٥٤- وقد استُفيد من هذه التجربة بمثابة حافز على مراجعة الذات. وتُستخلص عبرٌ جمّة إذ تتقدم المحكمة على هذا الصعيد ويجري جمع الخبرات المكتسبة.

٥٥- وقصارى القول إنه استُرشد في سيرورة إعداد ميزانية عام ٢٠١٧ بالرؤية المشتركة لكبار مسؤولي المحكمة بشأن الاحتياجات المالية لشتى وحداتها. إن أثر ذلك، معطوفاً على غيره من المبادرات الجارية الهامة التي تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء، لم يقتصر على ضمان إعداد ميزانية مقترحة تتسم بمزيد من التماسك والتنسيق بل أتاح أيضاً تحسينَ تمييزِ وتحقيقِ إمكانيات زيادة النجاعة والعمل التآزري بفضل ترشيد الأنشطة وتفادي الازدواج فيها. وفي نهاية المطاف تحسنت وثيقة الميزانية من حيث الوضوح والاتساق فيما يخص عروضها السردية وما يقابلها من جداول الموارد والأرقام.

هاء- العمل التآزري

٥٦- على مدى فترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٦ انخرطت المحكمة في عملية شاملة فيما يخص جوانب التآزر كما طلبته الجمعية[٩]. وقد شكَّل ممثلون لجميع أجهزة المحكمة، يقدمون تقاريرهم إلى اللجنة، عدداً من الأفرقة العاملة المركِّزة على عدد من مجالات المواضيع لتبيُّن ما إذا كان يوجد تداخل محتمل بين مختلف كيانات المحكمة. وتمثل هدف هذه الأفرقة العاملة في تمييز ما قد يكون هناك من الازدواج على هذا النحو والنهوض بجوانب العمل التآزري في المحكمة. وتشير النتائج الأولية للمراجعات التي أُجريت أنه قد وُضع على نحو دقيق معظمُ ما يستلزمه ضمان عدم حصول ازدواج في العمل من سيرورات التواصل بين الأجهزة.

٥٧- وقُدِّم خلال دورة اللجنة السادسة والعشرين تقرير أول يُركِّز فيه على مجالات العمل التحليلي، والخدمات اللغوية، والإعلام، والموارد البشرية، والعلاقات الخارجية. وتم تمييز مكاسب في النجاعة و/أو وفورات قابلة للتحديد الكمي وتدبَّرت الأفرقة العاملة أمر تبسيط السيرورات وتوضيح المسؤوليات فيما يخص جميع المجالات التي شملتها المراجعة.

٥٨- أما خلال دورة اللجنة السابعة والعشرين فقد ركَّزت المحكمة على مجالات تخطيط المهمات، وتكنولوجيا المعلومات، وتدبر شؤون الشهود، والشراء. وتسنى للمحكمة تنجيز مراجعة المشتريات وتخطيط المهام. ولئن لم تؤتِ هذه المراجعة مكاسب في النجاعة أو وفورات قابلة للتحديد الكمي فهي قد آتت نتيجة مؤاتية. فقد اقتُرحت تحسينات في السيرورات والإجراءات والشفافية العامة بين مختلف كيانات المحكمة. وأُحرز تقدم ذو شأن في مجالات تدبر شؤون الشهود وتكنولوجيا المعلومات وتم الإبلاغ عنه، وسيظل يلزم المزيد من العمل على هذا الصعيد. وبالنظر إلى مقدار العمل في كلا هذين المجالين والتعقيد الذي يتسم به والموارد المتاحة لإجراء المراجعات، لم يتسنَّ للمحكمة تنجيز المراجعة. بيد أنه سيُعَدّ تقرير عن النتائج ليقدم إلى اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين.

٥٩- وستواصل المحكمة السعي المشترك لتمييز جوانب العمل التآزري، ويُتوقع تقديم تقرير نهائي عن ذلك في عام ٢٠١٧. إن عملية تمييز جوانب العمل التآزري، التي تشهد على تطبيق مبدأ المحكمة الواحدة، حظيت طيلة إجرائها ببذل الأجهزة جهداً مشتركاً ينمّ عن تحلّيها بدرجة عالية من الروح التعاونية والمزيد من الشفافية والتعاضد.

---

[٩] *الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ...* ٢٠١٥ (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/14/Res.1، القسم ياء، الفقرة ٤.

ثانياً- المحكمة في عام ٢٠١٧ -
عمليات التدارس الأولي، والحالات والقضايا التي تنظر فيها المحكمة

ألف- الحالات الخاضعة للتدارس الأولي

٦٠- يُجري مكتب المدّعي العام عمليات تدارس أولي لجميع الحالات التي تستدعي عنايته لكي يتبيَّن، على أساس المعايير القانونية المحدَّدة في نظام روما الأساسي ("النظام الأساسي") والمعلومات المتاحة، ما إذا كان يجدر التحقيق في الحالات المعنية. إنه يُجري حالياً عمليات تدارس أولي في تسع حالات – هي الحالة في أفغانستان، والحالة في بوُرُندي، والحالة في جزر القمر، والحالة في فلسطين، والحالة في العراق، والحالة في غينيا، والحالة في نيجيريا، والحالة في أوكرانيا، والحالة في كولومبيا.

٦١- وتُحدَّد في الفقرات (أ) إلى (ج) من المادة ٥٣(١) من النظام الأساسي العوامل التي يقوم عليها الإطار القانوني للتدارس الأولي. فلاستبانة ما إذا كان ثمة أساس معقول للشروع في تحقيق في الحالة المعنية، ينظر المدّعي العام فيما إذا كانت تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة، وفي مقبوليتها، وفي مصالح العدالة.

٦٢- وتجرى عملية التدارس الأولي استناداً إلى الوقائع والمعلومات المتوفِّرة في المصادر المتاحة للعموم في معظم الحالات، من قبيل الوثائق العلنية، والتقارير، والتسجيلات الفيديوية، وسائر المواد المتأتية من مصدر يمكن التعويل عليه. كما يجري مكتب المدّعي العام بعثات، بحسب مقتضى الحال، لمقابلة أصحاب الشأن المعنيين من جميع الجوانب، بدءاً من مسؤولي الحكومات ووصولاً إلى ممثلي المجتمع الأهلي، من أجل الحصول على المعلومات، وكذلك لشرح طبيعة ونطاق عملية التدارس الأولي، التي ينبغي عدم اعتبارها خطأً عمليةَ تحقيق بكل معنى الكلمة.

٦٣- ويخضع جميع المعلومات التي يُحصل عليها لتحليل مستقل تماماً ونزيه ووافٍ. وتعتبر استنتاجات المكتب من العملية المعنية نتائج ذات طبيعة أولية ويمكن أن يعاد النظر فيها على ضوء وقائع أو أدلة جديدة. وتتمثل الغاية من هذه العملية في التوصل إلى البتّ المستنير كل الاستنارة فيما إذا كان هناك أساس معقول للشروع في التحقيق. ولا ينص النظام الأساسي على أية آجال فيما يخص القرارات المتعلقة بالتدارس الأولي.

٦٤- وقد وضع المكتب، من أجل تدبر تحليل العوامل المبيَّنة في المادة ٥٣(١) من النظام الأساسي، سيرورة اصطفاء في أربعة مراحل. ويُركِّز في كل من هذه المراحل على جانب مميَّز من الجوانب التي يقضي بها النظام الأساسي فيما يخص أغراض التحليل، فالمكتب يطبِّق نهجاً كلانياً طيلة عملية التدارس الأولي.

٦٥- وتتمثل **المرحلة ١** في تحليل أولي واصطفاء لجميع المعلومات المتعلقة بالجرائم المدَّعى بارتكابها والمتلقاة بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي ("البلاغات"). وتمثِّل **المرحلة ٢** البدء الرسمي لعملية التدارس الأولي، ويُركِّز فيها على ما إذا كانت الشروط الأولية لممارسة اختصاص المحكمة بموجب المادة ١٢ من النظام الأساسي مستوفاة وما إذا كان هناك أساس معقول للاعتقاد بأن الجرائم المدَّعى بارتكابها تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة من حيث موضوعها. كما يجوز للمكتب أن يجمع معلومات عن الإجراءات الوطنية ذات الصلة إذا كان مثل هذه المعلومات متوفِّراً في هذه المرحلة. ويُركِّز في **المرحلة ٣** على مقبولية القضايا التي يُحتمل أن تُرفع في إطار الحالة المعنية من حيث التكامل ودرجة الخطورة. كما يواصل المكتب في هذه المرحلة جمع المعلومات عن الاختصاص من حيث الموضوع، ولا سيّما عندما يُدَّعى بأنه قد ارتُكبت جريمة جديدة أو أنه يجري ارتكابها في

إطار الحالة المعنية. أما في **المرحلة ٤** فيُنظر في الاعتبارات المتعلقة بمصالح العدالة بغية صوغ التوصية النهائية التي تقدَّم إلى المدّعية العامة فيما إذا كان هناك أساس معقول للشروع في التحقيق.

٦٦- إن مكتب المدّعي العام سيواصل خلال عام ٢٠١٧ تحليله للحالات الخاضعة للتدارس الأولي.

باء- الحالات الخاضعة للتحقيق والقضايا التي تنظر فيها المحكمة

٦٧- كما أُشير إليه ستواصل المحكمة في عام ٢٠١٧ العمل في عشر حالات خاضعة للتحقيق هي الحالات في جمهورية أفريقيا الوسطى (الحالة الأولى والحالة الثانية)، وفي كوت ديفوار، وفي دارفور [بالسودان]، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي جورجيا، وفي كينيا، وفي ليبيا، وفي مالي، وفي أوغندا.

١- الحالتان الأولى والثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى

٦٨- أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى مرتين حالة قائمة في أراضيها إلى المحكمة. وقد ركَّزت عمليات التحقيق فيما يتعلق بالحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى على الفظائع التي ارتُكبت فيها عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٣. أما عمليات التحقيق في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى فتركِّز على الجرائم التي ارتكبتها العُصبتان المسميتان *"سيليكا"* و*"أنتي بالاكا"* خلال أحداث العنف التي شهدها هذا البلد من جديد بدءاً من عام ٢٠١٢ فصاعداً.

٦٩- فمنذ النصف الثاني من عام ٢٠١٢، يظهر للعيان تصاعد خطير للعنف في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقد أفضت مناوشات وهجمات شنتها كيانات حكومية ومجموعات شتى، بما في ذلك عناصر غير معروفة تسمى *"سيليكا"* و*"أنتي بالاكا"*، أو تُجمع تحت هذين الإسمين، إلى ارتكاب جرائم خطيرة تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة. وقد سعَّرت هذه الهجماتُ دوّامةَ عنفٍ وهجماتٍ انتقاميةً بين (مجموعات مرتبطة بـ) العُصبة المسمّاة *"سيليكا"* و(مجموعات مرتبطة بـ) العُصبة المسمّاة *"أنتي بالاكا"*، لمّا تزل مستمرة وتظل تمثل سبباً لنزوح الأهالي من منازلهم وملاجئهم.

٧٠- وقد أجريت انتخابات بصورة سلمية وشُكلت حكومة جديدة بقيادة الرئيس فُسْتان-أرشَنْج تُواديرا. بيد أن البيئة الأمنية تظل غير مستقرة؛ وذلكم وضع يتفاقم بفعل عدم قدرة الجيش على ضمان الأمن بصورة كاملة. وقد استمر العنف في هذا البلد في عام ٢٠١٦ حيث استهدفت عمليات الاختطاف الموظفين العاملين في بعثات المساعدة الدولية. وقد استلزم ذلك بدوره درجة عالية من الأمن لعمليات المحكمة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

(أ) الحالة [الأولى] في جمهورية أفريقيا الوسطى

٧١- في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أحالت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى إلى المحكمة الحالة الأولى فيها، التي تتعلق بجرائم ارتُكبت بعد الأول من تموز/يوليو ٢٠٠٢ على أراضيها، وتشتمل على نزاع مسلح بين الحكومة وقوى متمردة حصل في جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ إلى آذار/مارس ٢٠٠٣.

٧٢- وفي ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ باشر مكتب المدّعي العام تحقيقاً في الحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى. وإثر إصدار أمر بالقبض على السيد جان بيير بمبا غومبو (Jean-Pierre Bemba Gombo)، قبضت عليه السلطات البلجيكية وقدمته إلى المحكمة ليُحتجز في عهدتها. فنُقل إلى مركز الاحتجاز التابع للمحكمة في ٣ تموز/يوليو ٢٠٠٨. وإثر اعتماد التهم الموجَّهة إليه، بدأت محاكمته في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وفي ٢١

آذار/مارس ٢٠١٦ قضت الدائرة الابتدائية الثالثة بالإجماع بأن السيد جان بيير بمبا غومبو، بصفته قائداً لقواته المسلَّحة، مذنب دون أي شك معقول في جريمتين ضد الإنسانية (القتل العمد والاغتصاب)، وثلاث جرائم حرب (القتل العمد، والاغتصاب، والنهب). فحُكم عليه بالسجن ثماني عشرة سنة. وبهذا القرار سُجِّلت أول إدانة في إطار الاجتهاد القضائي للمحكمة استناداً إلى شكل المسؤولية المتأتية عن مسؤولية القيادة، عملاً باستراتيجية مكتب المدّعي العام القاضية بتقديم القضايا المتعلقة بالاتهام في جرائم جنسية وجرائم جنسانية المنطَلق، كما يعبر عنها أيضاً في ورقته المنشورة المتعلقة بالسياسات فيما يخص هذه الجرائم.

٧٣- وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية أمراً بالقبض على جان بيير بمبا غومبو (Jean Pierre Bemba Gombo) وإيميه كيلولو موسَمْبا (Aimé Kilolo Musamba) وجان جاك ماغِندا كابُنْغو (Jean-Jacques Magenda Kabongo) وفيديل بابالا وَنْدو (Fidèle Babala Wandu) ونَرْسيس أريدو (Narcisse Arido)، في جرائم مخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي، تتعلق بإفادات الشهود في قضية *المدّعي العام ضد جان بيير بمبا غومبو*.

٧٤- وفي ٢٣ و٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ قُبض على [من كانوا طلقاء من] المشتبه فيهم بالتعاون مع السلطات في بلجيكا وهولندا وفرنسا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، فقُدِّموا إلى المحكمة لكي يُحتجزوا في عهدتها. وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بدأت محاكمتهم أمام الدائرة الابتدائية السابعة. وباستثناء جان بيير بمبا، الذي تحتجزه المحكمة، يمثل المتهمون الآخرون الأربعة في هذه القضية أمام المحكمة طوعاً، عملاً بالإفراج المؤقت عنهم بقرار من الدائرة التمهيدية الثانية صادر في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وقدَّم الأطراف مرافعاتهم الختامية في الفترة الممتدة من ٣١ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيو ٢٠١٦، وقد بلغت الحالة الآن مرحلة بتّ القضاة النهائي فيها.

٧٥- ويُتوقع أن تكون القضيتان الآنفتا الذكر قد بلغتا مرحلة دعاوى الاستئناف النهائي في عام ٢٠١٧. وفي القضية الأولى يُتوقع أن تجري طيلة عام ٢٠١٧ إجراءات جبر الأضرار. وتقدَّم المساعدة القانونية لخمسة أفرقة من أفرقة الدفاع في سياق هاتين القضيتين، ولفريق واحد من الممثلين القانونيين للمجني عليهم. ومن المهم الإشارة إلى أن قلم المحكمة قد اعتمد نظام الأجور المُخفَّضة التي يتقاضاها المحامون الممثِّلون لموكِّليهم في قضايا تتعلق بجرائم الإخلال بإقامة العدل فيما بعد المرحلة الابتدائية.

٧٦- وسيلزم في عام ٢٠١٧ دعم من قلم المحكمة في هاتين الدعويين القضائيتين: يشارك في الدعوى على *بمبا* أشخاص يبلغ مجموعهم ٠٠٠ ٥، وهذا عدد يُتوقع أن يزداد زيادة كبيرة عندما يُنتقل في الدعوى إلى مرحلة جبر الأضرار. وسيتواصل تنظيم الأنشطة التوعوية المتعلقة بجميع الدعاوى القضائية بغية إعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة بأهم المستجدات، ولا سيّما فيما يتعلق بأية دعاوى لجبر الأضرار قد تقام في قضية *بمبا*. ويضاف إلى ذلك أنه يُحتاج إلى دعم ميداني، ولا سيّما الدعم الأمني للبعثات خارج عاصمة هذا البلد، ما يتوقف على قدرة قلم المحكمة على تحليل أوضاع البلد.

(ب) *الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى*

٧٧- إثر إحالة سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى في أيار/مايو ٢٠١٤ الحالة الثانية فيها إلى المحكمة قرَّرت المدّعية العامة في ٢٤ أيلول/سبتمبر، بعد تدارس أولي وافٍ لهذه الحالة، مباشرة تحقيق ثانٍ في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي يظهر أنه قد ارتُكبت فيها منذ ١ آب/أغسطس ٢٠١٢ جرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة. وقد ميَّز مكتب المدّعي العام إذ قام بذلك قضيتين يمكن أن تُرفعا: القضية (أ) (*سيليكا*) في الحالة الثانية

في جمهورية أفريقيا الوسطى والقضية (ب) (*أنتي بالاكا*) في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقد أُسندت الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى الدائرة التمهيدية الثانية. وتجري عمليات التحقيق فيها، إذ يعمل فريقان من المحققين بشأن الجرائم المدَّعى بأن مختلف أطراف النزاع قد ارتكبتها.

٧٨- ولمّا كانت المسؤولية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي تقع في المقام الأول على عاتق الدول الأطراف فإن مكتب المدّعي العام شجَّع على تنفيذ إجراءات وطنية فيما يخص جميع الأطراف في النزاع، ويظل يشجِّع على تنفيذها، ويتابع بصورة وثيقة المستجدات فيما يخص إقامة محكمة جنائية خاصة بجمهورية أفريقيا الوسطى. بيد أن النظام القضائي الوطني يبقى هشَّاً ويظل يعاني من افتقار كبير إلى القدرة على إجراء ما يلزم من عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة بنجاح.

٧٩- وعلى الرغم مما يشهده تصاعد العنف من تراجعٍ عامٍ منذ أواخر عام ٢٠١٥، يظل الوضع الأمني هشَّاً وتظل تنشب مناوشات متكرِّرة بين المجموعات المرتبطة بالعُصبة المسمّاة *سيليكا* والمجموعات المرتبطة بالعُصبة المسمّاة *أنتي بالاكا*، وهجمات على القرى ومخيمات النازحين تشنها الجماعتان.

٨٠- وسيواصل مكتب المدّعي العام في عام ٢٠١٧ ما يجريه من عمليات تحقيق ناشط فيما يتعلق بهاتين القضيتين. وستشتمل الأنشطة التحقيقية أيضاً على بعثات للتحقيق الجنائي العلمي، ما سيكون له أثر كبير على المتطلبات من الموارد.

٨١- وحتى الآن نِيْلَ تعاونُ سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من أصحاب الشأن الرئيسيين في هذا البلد والمنطقة الأوسع.

٨٢- بيد أن التغيراتِ الكبيرةَ التي يشهدها السياقُ السياسي والوضعَ الأمني في جمهورية أفريقيا الوسطى يمثِّلان عنصرين يجب أخذهما بالاعتبار، لأنهما قد يؤثِّران تأثيراً شديداً على عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدّعي العام والعمليات التي تجريها المحكمة. وتظل تلزم تدابير مزيدة لحماية الموظفين العاملين في الميدان إزاء الوضع الأمني المتقلب والبنية التحتية القاصرة في هذا البلد.

٨٣- ومن المهم الإشارة إلى أن عدد المشاركين في الإجراءات بصفتهم مجنياً عليهم في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى يبلغ ١ ٢٠٠. ويشار في هذا الصدد إلى أنه يجب أيضاً تكثيف الأنشطة التوعوية التي يجريها قلم المحكمة خلال عمليات التحقيق المستمرة التي يجريها مكتب المدّعي العام وذلك لإعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة. وسيلزم وجود ميداني معزَّز في بَنْغي لدعم هذه الأنشطة في عام ٢٠١٧. وسيتعيَّن تقديم المزيد من الدعم الأمني لما سيشهده العام المقبل من أنشطة تحقيقية مزيدة، ولا سيّما البعثات المجراة خارج عاصمة هذا البلد. ويضاف إلى ذلك أن مساندة الشهود وحمايتهم ستغدوان مسألة متزايدة الأهمية مع التقدم في عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدّعي العام.

٢- الحالة في كوت ديفوار

٨٤- نشب العنف في أعقاب الانتخابات في كوت ديفوار في عام ٢٠١٠/٢٠١١ في سياق النزاع بشأن نتائج الانتخابات الرئاسية التي تنافس فيها السيد لوران اغْبَغْبو والسيد الحسن واتارا. ويُزعم بأنه ارتُكبت فظائع خلال العنف الذي أعقب ذلك منها القتل العمد، والاغتصاب، وسائر الأفعال غير الإنسانية، والشروع في القتل العمد، والاضطهاد.

٨٥- إن كوت ديفوار لم تكن طرفاً في نظام روما الأساسي في ذلك الحين لكنها قبلت اختصاص المحكمة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وقد قدم مكتب المدّعي العام في ٢٣ حزيران/يونيو ٢٠١١، بعد إجرائه تحقيقاً أولياً في هذه الحالة، طلباً للإذن له بمباشرة التحقيق من تلقاء نفسه في الحالة في كوت ديفوار، فأُذن له بذلك في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣ صدَّقت كوت ديفوار على نظام روما الأساسي. وقد تركَّز التحقيق في هذه الحالة على الجرائم المدَّعى بأن قوات موالية لاغْبَغْبو قد ارتكبتها (القضية الأولى في الحالة في كوت ديفوار) والجرائم المدَّعى بأن قوات موالية لواتارا قد ارتكبتها (القضية الثانية في الحالة في كوت ديفوار).

٨٦- وقد أفضى التحقيق في القضية الأولى في الحالة في كوت ديفوار إلى إصدار أوامر بالقبض على ثلاثة مشتبه بهم استناداً إلى ما جُمع من الأدلة: لوران اغْبَغْبو (Laurent Gbagbo)، وشارل ابْليه غوديه (Charles Blé Goudé)، وسيمون اغْبَغْبو (Simone Gbagbo). ويُشتبه في هؤلاء الأشخاص جميعاً في جرائم ضد الإنسانية يدَّعى بأنها ارتُكبت في سياق العنف الذي شهدته كوت ديفوار في أعقاب الانتخابات في الفترة الممتدة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ حتى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١. إن لوران اغْبَغْبو وشارل ابْليه غوديه محتجزان في عهدة المحكمة. وإثر اعتماد التهم الموجَّهة إليهما في عام ٢٠١٤، بدأت محاكمة مشتركة لهما في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ وهي تجري حالياً.

٨٧- وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥ رفضت دائرة الاستئناف دعوى استئناف كانت قد قدمتها كوت ديفوار طعناً في قرار يقضي بمقبولية الدعوى على سيمون اغْبَغْبو أمام المحكمة، محاجّةً بأنه تجري على المستوى الوطني مقاضاة الشخص نفسه في الجريمة نفسها. ولمّا ينفَّذ حتى الآن الأمر بالقبض على سيمون اغْبَغْبو، وتبقى القضية في المرحلة التمهيدية ريثما تُنقل سيمون اغْبَغْبو إلى عهدة المحكمة.

٨٨- وستجري طيلة عام ٢٠١٧ مرافعات الادِّعاء في محاكمة لوران اغْبَغْبو وشارل ابْليه غوديه. وسيلزم دعمٌ من قلم المحكمة لأنشطة جلسات المحاكمة لكي تجري على نحو ملائم جلساتُ محاكمةٍ مخطَّط لها تبلغ مدتها ١٧٥ يوماً في عام ٢٠١٧ في واحدة من قاعات المحاكمة القابلة للاستعمال، إلى جانب الإجراءات في قضية *أنْغوين* وقضية *أنْتاغْندا*. كما سيحتاج كل من الدوائر ومكتب المدّعي العام إلى فريق له مخصَّص للعناية بالمرحلة الابتدائية طيلة مدة هذه المحاكمة. إن كِلا المشتبه فيهما محتجَز في عهدة المحكمة ويموَّل من خلال المساعدة القانونية فريق الدفاع عنه. ويمثِّل مكتبُ المحامي العمومي للمجني عليهم من يشارك في الإجراءات من المجني عليهم البالغ عددهم ٧٢٨. ويُتوقع أن يمثُل في المحاكمة ٢٩ شاهداً خلال عام ٢٠١٧، لمدة يبلغ متوسطها خمسة أيام من أيام انعقاد المحكمة لكل شاهد.

٨٩- وقد ظهرت للعيان دلائل على تخويف الشهود، ما سيمثِّل تحدياً للمحكمة يستلزم تخصيص موارد إضافية لاتخاذ التدابير اللازمة فيما يخص حماية الشهود على نحو فعّال عملاً بالمادة ٦٨ من النظام الأساسي، وعلى احتمال وقوع أعمال منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي.

٩٠- وبعد حالات تأخير طائل، يُعزى بصورة رئيسية إلى القيود المتعلقة بالموارد، شُرِع في عمليات التحقيق الكاملة النطاق في القضية الثانية في الحالة في كوت ديفوار (ضد "القوى المؤيدة لواتارا") بتركيز مكثَّف في عام ٢٠١٦.

٩١- وخلال عام ٢٠١٧، سيواصل مكتب المدّعي العام بنشاط تحقيقاته في الحالة الثانية في كوت ديفوار. ويُتوقع أن تجرى أنشطة التحقيق في شتى أنحاء كوت ديفوار وخارجها، مع إمكان تنفيذها انطلاقاً من قواعد عمل

متقدِّمة لا من مكاتب ميدانية. وقد أدّى تأخر بدء التحقيق في الحالة الثانية في كوت ديفوار إلى ضرر كبير بسمعة المحكمة، يتبدّى في الرؤية إليها خطأً باعتبارها منحازة إلى طرف واحد في تحقيقاتها. فمن الضروري أن يتاح لمكتب المدّعي العام في عام ٢٠١٧ كل الموارد اللازمة للاستفادة من التقدم المحرَز خلال ٢٠١٦ والبناء عليه.

٩٢- ولكي يتسنى لقلم المحكمة النهوض بأود الأنشطة القضائية وعمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدّعي العام، سيلزم وجود ميداني مستمر في أبيجان ومكتبٌ تابعٌ يُستحدث في غرب كوت ديفوار، ودعم بلغتين في جلسات المحاكمة هما لغة الديولا ولغة البَمْبارا، ومساندة للشهود وحماية لهم. فستلزم موارد مزيدة للمكتب الميداني لكي يقدِّم الدعم الأمني والإمدادي للمهمات التي ستُجرى في عام ٢٠١٧. وسيستلزم تزايد عدد المهمات مزيداً من الدعم بالمَرْكَبات والدعم الأمني، ومن الخدمات اللغوية.

٣- الحالة في دارفور [بالسودان]

٩٣- ليست السودان دولة طرفاً في نظام روما الأساسي. وقد قام نزاع مسلح في دارفور بين حركات متمردة وحكومة السودان وجماعات مسلحة أخرى في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وزُعم بأنه انتشرت فيها الهجمات على المدنيين وغيرها من الفظائع، بما فيها القتل والاغتصاب والاضطهاد وسائر الأفعال غير الإنسانية، انتشاراً واسع النطاق. فأحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة في دارفور إلى المدّعي العام في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ عملاً بقراره ١٥٩٣ ووفقاً للمادة ١٣(ب) من النظام الأساسي.

٩٤- وتظل الحالة الأمنية في دارفور تشهد تقلبات على الرغم من دعوة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة جميع الأطراف في النزاع إلى وقف جميع أعمال العنف فوراً. وبحلول منتصف حزيران/يونيو ٢٠١٦ كان ٢,٦ مليون من الأهالي لا يزالون نازحين في جميع مناطق دارفور و١,٦ مليون يظلون مقيمين في زهاء ٦٠ مخيماً للنازحين داخلياً في جميع أنحاء المنطقة، وفقاً لإحصائيات الأمم المتحدة.

٩٥- وفي ٦ حزيران/يونيو ٢٠٠٥ شرع مكتب المدّعي العام في تحقيق في الحالة في دارفور فيما يتعلق بجرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة ارتُكبت منذ ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢. وقد تركَّزت عمليات التحقيق التي أجراها مكتب المدّعي العام على ما يُدَّعى بارتكابه في دارفور من جرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية:

(أ) يواجه الرئيس عمر البشير تهماً في خمس جرائم ضد الإنسانية وجريمتي حرب وثلاث جرائم إبادة جماعية ادُّعي بأنها ارتُكبت ضد جماعات إثنية في دارفور هي جماعة الفور وجماعة المساليت وجماعة الزغاوة، في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٣ حتى عام ٢٠٠٨. وقد أُصدر الأمر الأول بالقبض على السيد البشير في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩ وأُصدر الأمر الثاني بالقبض عليه في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٠؛

(ب) يواجه السيد أحمد محمد هارون والسيد علي محمد عبد الرحمن ("علي قشيب") تهماً في ٢٠ جريمة ضد الإنسانية و٢٢ جريمة حرب. وقد صدر في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ أمران بالقبض على هذين المشتبه فيهما؛

(ج) يواجه السيد عبد الرحيم محمد حسين تهماً في سبع جرائم ضد الإنسانية وست جرائم حرب ارتُكبت في دارفور بدءاً من عام ٢٠٠٢ فصاعداً. وقد أُصدر أمر بالقبض عليه في ١ آذار/مارس ٢٠١٢؛

(د) يواجه السيد عبد الله بَندا أبكر نورين تهماً في ثلاث جرائم حرب ادُّعي بارتكابها في سياق هجمة شُنَّت في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ على بعثة حفظ الأمن في السودان التابعة للاتحاد الأفريقي،

في موقع حسكنيتا العسكري في محلّية أم كدادة في شمال دارفور. وفي ٧ آذار/مارس ٢٠١١ قررت الدائرة التمهيدية الأولى بالإجماع اعتماد التهم الموجهة إلى السيد بَندا في جرائم حرب وأحالته للمحاكمة. وليس هذا المتهم محتجَزاً في عهدة المحكمة لأنه تحت طائلة أمر بالحضور ("بالمثول") خلال المرحلة التمهيدية من مراحل القضية. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ أصدرت الدائرة الابتدائية الرابعة أمراً بالقبض عليه لضمان حضوره المحاكمة، وأيدت دائرة الاستئناف هذا القرار في ٣ آذار/مارس ٢٠١٥.

٩٦- ولمّا ينفذ أي من الأوامر بإلقاء القبض الآنفة الذكر. وتبقى القضايا المعنية في المرحلة التمهيدية، ريثما يُقبض على المشتبه فيهم ويُقدمون إلى المحكمة ليُحتجزوا في عهدتها، عدا قضية عبد الله بَندا أبكر نورين المعروضة على الدائرة الابتدائية لكنها عالقة لديها ريثما يُقبض على المتهم فيها قبل أن يتسنى البدء في تقديم الأدلة.

٩٧- كما إن السيد بحر إدريس أبو قردة متهم في ثلاث جرائم حرب. وبعد جلسة اعتماد التهم، التي مثَل فيها السيد أبو قردة طوعاً، في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، قررت الدائرة التمهيدية الأولى عدم اعتماد التهم الموجَّهة إليه. ووفقاً للقرار المعني الصادر عن هذه الدائرة يجوز للادِّعاء أن يطلب من جديد اعتماد التهم بتقديمه أدلة إضافية. وقد أنهت الدائرة الابتدائية الرابعة الدعوى على صالح محمد جربو جاموس في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بعد استلام أدلة تشير إلى موته.

٩٨- ونظراً إلى عدم القبض على المشتبه فيهم، ألغى مكتب المدّعي العام، بالنظر إلى القيود العملية على الموارد المتوفرة للمحكمة، درجة الأولوية المسندة إلى الحالة في دارفور على صعيد تخصيص الموارد، وكرَّس جهوده لحالات وقضايا أخرى. وفعلاً أبلغ مكتب المدّعي العام عن "تسكين" القضايا المعنية في تقاريره العلنية التي رُفعت إلى مجلس الأمن. لكن هذا النهج لا يمكن أن يُستدام في الأمد الطويل، نظراً إلى أنه يستمر ارتكاب جرائم خطيرة في إطار هذه الحالة، وإلى أن الأشخاص المطلوبين لدى المحكمة قد يُقبض عليهم في أي وقت. وعلاوة على ذلك أفيد بأن "تسكين" القضايا أدى إلى مخاوف لدى المجني عليهم والجماعات المتضررة من أن يكون مكتب المدّعي العام قد تخلى عن تحقيقاته برمتها (على الرغم من توضيحاته التي تفيد بالعكس)، ويبدو أنها شدَّدت من عزيمة المشتبه فيهم.

٩٩- فيُدّعى بأنه تظل تُرتكب في دارفور جرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة، وليس لمكتب المدّعي العام أن يتجاهل خطورة الوضع الذي يتعيَّن عليه أن يقدِّم تقريراً عنه إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة مرة كل ستة أشهر. ويضاف إلى ذلك أنه تهيأت في الأشهر الأخيرة فرص للتحقيق في القضايا القائمة، ما يجعل من الضروري تخصيص المدّعية العامة موارد إضافية للفريق المتكامل المعني بالحالة في دارفور. وسيتيح ذلك أيضاً لمكتب المدّعي العام أن يتقيد بمعياره القاضي ببقائه متأهباً للمحاكمة في القضايا المعنية كل التأهب الممكن بدءاً من أبكر مراحل الإجراءات وفقاً لمبادئ خططه الاستراتيجية. كما سيقلّص ذلك الحاجة إلى طلب تأجيل جلسة اعتماد التهم إذا حدث أن تم القبض على مشتبه فيه، كما حصل في قضايا أخرى حيث قُبض على مشتبه بهم في قضايا ساكنة، ما يزيد بصورة عامة من نجاعةِ ووتيرةِ الإجراءات القضائية أمام المحكمة.

١٠٠- ويضاف إلى ذلك أنه يلزم مقدار حد أدنى من الموارد من الموظفين يتوفر باستمرار لمكتب المدّعي العام ولقلم المحكمة بغية مراقبةِ وتتبُّعِ حركات المشتبه فيهم وتدبر شؤون الشهود.

٤- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٠١- في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٤ أحالت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المحكمة الحالة القائمة في أراضيها منذ الأول من تموز/يوليو ٢٠٠٢. وقد رُفعت حتى الآن في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ست

قضايا، بدعاوى على ستة مشتبه فيهم تشتمل تهماً عديدة في جرائم منها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. ولم تُعتمد التهم في واحدة من هذه القضايا (قضية *امبارو شيمانا* (*Mbarushimana*)) وبُرِّئ المتهم في قضية أخرى (قضية *انغولو شوي* (*Ngudjolo Chui*)). وقد بُلغت الآن في قضيتين مرحلة جبر الأضرار بعد صدور الحكم النهائي بالعقوبة (قضية *لوبانغا* (*Lubanga*) وقضية *كاتَنْغا* (*Katanga*))؛ وبُلغت في قضية واحدة المرحلة الابتدائية (قضية *انْتاغَنْدا* (*Ntaganda*))؛ وتبقى قضية واحدة (قضية *موداكومورا* (*Mudacumura*)) عالقة ريثما يُنفَّذ الأمر بالقبض على المشتبه فيه .

١٠٢- وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ قضت الدائرة الابتدائية الأولى بأن توماس لوبَنْغا دييلو مذنب، بصفة شريك في الجناية، في ارتكاب جرائم حرب تتمثل في حشد وتجنيد أطفال ممن لم يبلغوا الخامسة عشرة من العمر واستخدامهم لكي يشاركوا في الأعمال العدائية مشاركة فعلية فحُكم عليه بناءً على ذلك بالسجن لمدة إجمالية تبلغ ١٤ سنة، فنُقل إلى سجن في جمهورية الكونغو الديمقراطية ليمضي فيه ما تبقى من مدة عقوبته. ويجري في القضية المعنية تنفيذ الإجراءات القضائية المتعلقة بجبر أضرار المجني عليهم.

١٠٣- وفي ٧ آذار/مارس ٢٠١٤ قضت الدائرة الابتدائية الثانية بأن جِرْمان كاتَنْغا (Germain Katanga) مذنب، بصفته فاعلاً ثانوياً، في جريمة ضد الإنسانية (القتل العمد) وأربع جرائم حرب (القتل العمد، ومهاجمة السكان المدنيين، وتدمير الممتلكات، والنهب). إن الحكم المعني حكم نهائي لأن كلاً من الدفاع والادِّعاء سحب دعوى استئنافه. وقد حُكم على المدان بالسجن لمدة مجملها ١٢ سنة، قلَّصتها فيما بعد دائرة الاستئناف إلى ثلاث سنوات وثمانية أشهر، فنُقل إلى سجن في جمهورية الكونغو الديمقراطية ليمضي فيه ما تبقى من مدة عقوبته. ويجري في القضية المعنية تنفيذ إجراءات جبر الأضرار.

١٠٤- وفي ٩ حزيران/يونيو ٢٠١٤ اعتمدت الدائرة التمهيدية الثانية بالإجماع التهم الموجهة إلى بوسكو انْتاغَنْدا (Bosco Ntaganda) فأحالته للمحاكمة. إنه متهم في جرائم منها حشد وتجنيد واستخدام أطفال بصفة جنود؛ وجرائم ضد الإنسانية: القتل العمد والاغتصاب والاستعباد الجنسي، وجرائم حرب: القتل العمد ومهاجمة السكان المدنيين والاغتصاب والاستعباد الجنسي والنهب. وقد بدأت محاكمة السيد انْتاغَنْدا في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وكان قد احتُجز في عهدة المحكمة منذ تقديم نفسه إليها طوعاً في آذار/مارس ٢٠١٣. إنه يعتبر معوزاً ويستفيد بالتالي من مساعدة قانونية من قلم المحكمة.

١٠٥- لقد أُصدر في ١٣ تموز/يوليو ٢٠١٢ أمر بالقبض على سلفستر ماداكومارا (Sylvestre Mudacumura) المتهم في جرائم حرب (مهاجمة السكان المدنيين، والقتل العمد، والتشويه، والمعاملة القاسية، والاغتصاب، والتعذيب، وتدمير الممتلكات، والنهب، والاعتداء على الكرامة الشخصية) وجرائم ضد الإنسانية (القتل العمد، والأفعال غير الإنسانية، والاغتصاب، والتعذيب، والاضطهاد)، وستبقى قضية السيد موداكومورا في المرحلة التمهيدية ريثما يُقبض عليه ويُنقل إلى مقر المحكمة في لاهاي.

١٠٦- وفيما يخص الأنشطة القضائية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يُرتقب أن تنفَّذ طيلة عام ٢٠١٧ إجراءات هامة في ثلاث دعاوى، بدءاً بالإجراءات الابتدائية في قضية انْتاغَنْدا. وعلاوة على ذلك ثمة قضيتان (قضية *لوبَنْغا* وقضية *كاتَنْغا*) بلغتا الآن مرحلة إجراءات جبر الأضرار. ولمّا كانت قضيةُ لوبَنْغا القضيةَ الأولى التي يُتناول فيها من حيث الجوهر موضوع جبر الأضرار فقد لزم قسط من الوقت للتوصُّل فيها إلى مرحلة تنفيذ جبر الأضرار وذلك بسبب أمور منها التقاضي بشأن شتى الجوانب القانونية والإجرائية. ويُتوقع أن تكون

كل من قضية *لوبَنْغا* وقضية *كاتَنْغا* قد بلغتا مرحلة إجراءات جبر الأضرار في عام ٢٠١٧ الذي يظل تقديم الدعم خلاله لازماً.

١٠٧- ويُتوقع أن تبقى الإجراءات الابتدائية في قضية *بوسكو انْتاغَنْدا* في مرحلة المقاضاة طيلة عام ٢٠١٧. وسيلزم دعم قلم المحكمة لأنشطة الجلسات في قاعات المحاكمة لكي تُجرى في واحدة من قاعات المحاكمة على نحو ملائم جلسات المحاكمة المزمَع عقدها في عام ٢٠١٧ لمدة تبلغ ١٦٠ يوماً، إلى جانب الإجراءات في قضية *أُنغوين* وقضية *اغْبَغْبو واتْليه غوديه*. كما إنه، لضمان سلاسة سير المحاكمة، سيظل كل من الدوائر ومكتب المدّعي العام يحتاج طيلة مدتها إلى فريق مخصَّص له من الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية. إن المتهم محتجَز في عهدة المحكمة وتموَّل أتعاب فريق الدفاع عنه من خلال المساعدة القانونية. ويمثِّل مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم ١٤٢ ٢ مجنياً عليه يشارك في هذه الإجراءات. ويُقدَّر أن يمثُل أمام المحكمة ٣٥ شاهداً في عام ٢٠١٧ للإدلاء بإفاداتهم، لمدة تبلغ في المتوسط خمسة أيام من أيام انعقاد المحكمة لكل شاهد، مع العلم بأن الإدلاء بالشهادة بواسطة الروابط الفيديوية عن بعد يبقى بديلاً يمكن الأخذ به.

١٠٨- إن دعم الأنشطة المتعلقة بهذه الحالة وما تشتمل عليه من قضايا يظل يستلزم وجوداً ميدانياً في كِنْشاسا وبونيا، ومساندةً بأربع لغات من لغات الحالات في أسيقة منها جلسات قاعات المحكمة: اللغة السواحلية الفصحى، واللغة السواحلية الكونغولية، ولغة الكِنْيَرْوَندا، ولغة اللِنغالا. ويتعين تعزيز الأنشطة التوعوية في ضوء المحاكمة المستمرة وإجراءات جبر الأضرار، ويظل تقديم المساعدة والدعم لهيئة الدفاع ولممثلي المجني عليهم أمراً حاسماً. وتظل مساندة الشهود وحمايتهم تحظيان بدرجة عالية من الأولوية.

٥- الحالة في جورجيا

١٠٩- في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨ باشر مكتب المدّعي العام عملية تدارس أولي للحالة في جورجيا (التي اكتسبت صفة الدولة الطرف اعتباراً من ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣). وبالنظر إلى عدم تنفيذ أي إجراءات فعلية على المستوى الوطني فيما يتعلق على الأقل بمعظم الجرائم المعنية المدَّعى بارتكابها، قدَّم مكتب المدّعي العام في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ طلباً إلى الدائرة التمهيدية الأولى للإذن له بمباشرة التحقيق.

١١٠- وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ مَنحت الدائرةُ التمهيديةُ الأولى المدّعيةَ العامةَ الإذنَ بمباشرة التحقيق في الحالة في جورجيا فيما يتعلق بجرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة، ادُّعي بأنها ارتُكبت في جنوب أوسيتيا وحولها في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليو حتى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

١١١- وإثر الحصول على الإذن المذكور أجرى مكتب المدّعي العام وقلم المحكمة بعثات مشتركة إلى جورجيا لتقييم الوضع ومتطلبات شتى وحدات المحكمة ذات الصلة. وتجري أعمال التحضير لزيارة السلطات المعنية. وقد شرع مكتب المدّعي العام في مراجعة مواد هي الآن بحوزته، مُعِدّاً الخطط والترتيبات ذات الصلة، ومشكِّلاً أفرقته التحقيقية وسائر الموارد اللازمة، بغية إعمال فريق متكامل تام التشكيل بحلول عام ٢٠١٧ لإجراء عمليات التحقيق على أنجع نحو ممكن. وقد مهَّد قلم المحكمة الساحة لعمليات المحكمة في جورجيا، بما في ذلك جميع الخدمات اللازمة، بدءاً من الخدمات الأمنية ووصولاً إلى المتطلبات الإمدادية الجديدة.

١١٢- إن مكتب المدّعي العام سيواصل عمليات التحقيق الناشط في جورجيا طيلة عام ٢٠١٧ وسيحتاج إلى دعم معزَّز من قلم المحكمة. وسيتحدَّد مدى فعالية هذه العمليات جزئياً بمدى التعاون الذي يناله مكتب المدّعي العام.

١١٣- ولتقديم الدعم لهذه الأنشطة بالمستوى اللازم، سيتعيَّن على قلم المحكمة أن يقيم مكتباً ميدانياً صغيراً في اتْبيليسي. فهذا الحضور الميداني المحدود سيتيح الوصول المباشر والفوري إلى السلطات الوطنية والسلطات المحلية، التي تعتمد المحكمة على تعاونها ومساعدتها في تنفيذ عملياتها في هذا البلد. بيد أن إقامة مكتب ميداني في جورجيا ستتيح للمحكمة تخفيض تكاليف السفر من المقر، التي من شأنها أن تكون أعلى بكثير بدون وجودٍ دائم في هذا البلد.

١١٤- ويُقدَّر أن يطلب عدد كبير من المجني عليهم المشاركة في الإجراءات. وسيتناول قلم المحكمة الأنشطة التوعوية في جورجيا على أساس درجات أولويتها. وسينشئ قلم المحكمة في هذه المرحلة، من أجل حماية الشهود، فريقاً محدوداً معنياً بالحالة في جورجيا لكي يشرع في تكوين القدرات على تقديم الدعم اللازم. ومن أهم المصاعب التي سيواجهها المكتب الميداني الجديد ضرورة إقامة واستدامة اتصالات مصونة الأمن. فستلزم استثمارات في المقر وفي الميدان لتعزيز الأمن المادي وأمن المعلومات بغية صون الطابع السري للعمليات الحساسة. وسيلزم دعم لغوي باللغة الجورجية وباللغة الأوسيتية وباللغة الروسية.

٦- الحالة في كينيا

١١٥- أُذِن لمكتب المدّعي العام، إثر إجراء تدارس أولي، في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠، بأن يباشر التحقيق من تلقاء نفسه في الحالة في جمهورية كينيا، فيما يتعلق بجرائم ضد الإنسانية تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة. وقد تركَّزت عمليات التحقيق التي أجراها المكتب على الجرائم ضد الإنسانية المدَّعى بارتكابها في سياق العنف الذي شهدته كينيا في أعقاب الانتخابات في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وآتى التحقيق أدلة ساق المكتب استناداً إليها تهماً في جرائم ضد الإنسانية تتمثل في القتل العمد، وإبعاد السكان أو نقلهم القسري، والاضطهاد، والاغتصاب، وسائر الأفعال غير الإنسانية.

١١٦- وقد عُقدت جلسات اعتماد التهم في قضية المدّعي العام ضد *وِليام سامُواي روتو* (*William Samoei Ruto*) و*هنري كِيبرونو كُسْجاي* (*Henry Kiprono Kosgey*) و*جوشُوا أراب سَنْغ* (*Joshua Arap Sang*) من ١ حتى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وفي قضية المدّعي العام ضد *اُفْرَنسيس كيريمي مُوثَوْرا* (*Francis Kirimi Muthaura*) و*أوهورو مويغاي كِنياتا* (*Uhuru Muigai Kenyatta*) و*محمد حسين علي* من ٢١ أيلول/سبتمبر حتى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ اعتمدت الدائرة التمهيدية الثانية بالأغلبية (إذ رأى القاضي كول رأياً مخالفاً) التهم الموجَّهة إلى روتو، وسَنْغ، وموثَوْرا، وكِنياتا. ولم تُعتمد التهم الموجهة إلى هنري كُسْجاي (Henry Kosgey) ومحمد حسين علي.

١١٧- وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ سحبت المدّعية العامة التهم الموجهة إلى كنياتا. وقالت المدّعية العامة إنه، بالنظر إلى حال الأدلة في القضية ضد كنياتا، لم يكن لديها من بديل إلا سحب التهم الموجَّهة إليه في ذلك الحين. وقد تم اتخاذ المدّعية العامة قرارها بسحب التهم دون المساس بإمكانية إقامة دعوى جديدة إذا توفَّرت أدلة إضافية.

١١٨- وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦ ألغت الدائرة الابتدائية الخامسة (ألف) التهم الموجَّهة إلى وِليام سامُواي روتو وجوشُوا أراب سَنْغ، دون المساس بجواز إقامة الادِّعاء دعوى عليهما في المستقبل، أو تصرفه بشكل آخر، في ضوء أدلة جديدة. ورفضت هذه الدائرة تبرئة المتهمين بالنظر إلى الظروف الخاصة للقضية المعنية.

١١٩- ويضاف إلى ذلك أنه وُجِّه الاتهام إلى ثلاثة من رعايا كينيا في أفعال جرمية مدَّعاة مخلِّة بإقامة العدل (منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، أي ممارسة تأثير مفسد على الشهود في القضايا التي تشتمل عليها الحالة في كينيا أو الشروع في ممارسته. وقد أُصدِر أمر بالقبض على السيد وولتر أوسابيري باراسا (Walter Osapiri Barasa) في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٣. وقد اتُّهم السيد بول غيشيرو (Paul Gicheru) والسيد فيليب كِبْكويش بِت (Philip Kipkoech Bett) أيضاً بأفعال جرمية مخلِّة بإقامة العدل منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي. وقد أُصدر في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٥ أمر بالقبض على هذين المشتبه فيهما. وتبقى هذه القضية في المرحلة التمهيدية ريثما يتم القبض على المشتبه فيهما أو مثُولهما طوعاً أمام المحكمة.

١٢٠- ثم إنه يجري تقاض بشأن التعاون بين مكتب المدّعي العام وحكومة كينيا. وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٥ أعادت دائرة الاستئناف المسألة إلى الدائرة الابتدائية الخامسة (باء) للبتّ فيما إذا كانت حكومة كينيا لم تتعاون كما تقضي به المادة ٨٧(٧) من النظام الأساسي وما إذا كان يجب في حالة عدم تعاونها إحالة المسألة إلى جمعية الدول الأطراف. ولمّا يزل يُنتظر القرار في هذا الشأن.

١٢١- ونظراً إلى هذه المستجدات القضائية لن تجري في عام ٢٠١٧ أية إجراءات أخرى تتعلق بجرائم منصوص عليها في المادة ٥ من النظام الأساسي. وحتى الآن لمّا تُنفَّذ الأوامر بالقبض على الأشخاص الثلاثة المتهمين بجرائم مخلِّة بإقامة العدل. ومن هذا الباب ستتقلَّص أنشطة المحكمة في كينيا تقلُّصاً ذا شأن خلال عام ٢٠١٧. وتظل تلزم موارد من أجل عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي فيما يتعلق بما يُدَّعى به من جرائم مخلِّة بإقامة العدل. كما إن قلم المحكمة يحتاج إلى موارد من أجل حماية الشهود المعرَّضين للخطر، فذلك مجال ستظل مسؤوليات معيَّنة فيه تقع على عاتق المحكمة.

١٢٢- وتعتزم المحكمة إغلاق المكتب الميداني القائم في نيروبي خلال عام ٢٠١٧، ما لم تفرض خلاف ذلك أسباب قاهرة غير مرتقبة. لكن سيُبقى على قدرة دنيا لمدة تسعة أشهر تسهيلاً لأنشطة حماية الشهود والتحضير لإغلاق المكتب الميداني. وسيُتناول انطلاقاً من المكتب الميداني في أوغندا جميع ما يتبقى من المهام المتصلة بالإعلام والتوعية في كينيا.

٧- الحالة في ليبيا

١٢٣- أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة القائمة في ليبيا منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١ إلى المدّعي العام للمحكمة (بقراره ١٩٧٠ الصادر في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١). وليست ليبيا دولة طرفاً في نظام روما الأساسي.

١٢٤- وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١١ باشر مكتب المدّعي العام تحقيقاً في الحالة في ليبيا، فيما يتعلق بجرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة ارتُكبت منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١. وقد أفضت عمليات التحقيق التي أجراها مكتب المدّعي العام إلى ثلاث قضايا بتهم في جرائم قتل متعمد واضطهاد.

١٢٥- وفي ٢٧ حزيران/يونيو ٢٠١١ أُصدرت أوامر بالقبض على السيد معمر القذافي، والسيد سيف الإسلام القذافي، والسيد عبد الله السنوسي. وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ سُحب الأمر بالقبض على السيد معمر القذافي بسبب موته. وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ قررت الدائرة التمهيدية الأولى عدم مقبولية الدعوى ضد السيد عبد الله السنوسي أمام المحكمة، وأيدت دائرة الاستئناف هذا القرار فيما بعد، ما أفضى إلى إنهاء الدعوى على عبد الله السنوسي أمام المحكمة. وقد ذُكِّر في قرار الدائرة التمهيدية المعني بأنه يجوز أن تطلب المدّعية

العامة إعادة النظر في قضاء هذه الدائرة بشأن المقبولية عملاً بالمادة ١٩(١٠) من النظام الأساسي إذا حدث أن ظهرت وقائع جديدة ينتفي بها الأساس الذي استند إليه.

١٢٦- وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣ رفضت الدائرة التمهيدية الأولى طعناً أودعته حكومة ليبيا في مقبولية الدعوى على السيد سيف الإسلام القذافي أمام المحكمة، وأيدت دائرة الاستئناف هذا القرار فيما بعد. وبالتالي لمّا يزل يُنتظر تسليم السيد سيف الإسلام القذافي إلى المحكمة ولمّا ينفَّذ الأمر بالقبض عليه. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قراراً خلصت فيه إلى عدم امتثال حكومة ليبيا وعدم تعاونها مع المحكمة، بما في ذلك عدم تقديمها السيد سيف الإسلام القذافي إلى المحكمة، فقررت إحالة المسألة إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وأفادت ليبيا، في ردها المؤرخ بـ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٥ على طلب الادِّعاء، المحكمة بأن "السيد القذافي لم يزل محتجَزاً في الزنتان و'يتعذر على' الدولة الليبية الوصول إليه في الوقت الحاضر".

١٢٧- إن مكتب المدّعي العام ظل، منذ إصدار الأوامر بإلقاء القبض، يتلقى أدلة على الجرائم التي ارتُكبت في سياق ثورة شباط/فبراير ٢٠١١ وجرائم أخرى ارتُكبت في وقت أحدث، ويقوم بتجهيز هذه الأدلة. ولئن كان يُحصل على نتائج بوتيرة أبطأ مما خُطِّط له بسبب الافتقار إلى الموارد الكافية وسيادة الوضع الأمني الخطير في البلد فإن مكتب المدّعي العام ظل يقوم على نحو دقيق بتحليل وتقييم الأدلة التي بحوزته لكي يستبين ما إذا كان يوفي بالمعايير القانونية اللازمة لطلب إصدار المزيد من الأوامر بإلقاء القبض. كما إنه يقيِّم إمكانية توسيع نطاق ما يجريه من عمليات تحقيق ليشمل جرائم جديدة، مثل الجرائم المدَّعى بأن الدولة الإسلامية المزعومة في العراق والشام (داعش) وحركة *أنصار الشريعة* قد ارتكبتاها، مع التذكير بأنه تعود للدول في المقام الأول المسؤولية عن التحقيق والمقاضاة بشأن رعاياها الذين ينضمون إلى صفوف داعش *وأنصار الشريعة* وغيرهما من المليشيات العاملة في ليبيا.

١٢٨- وليس هناك حالياً أي مشتبه فيهم أو متهمين فيما يتعلق بهذه الحالة ماثلين أمام المحكمة. لكن يمكن ترقُّب أن يتعيَّن، فيما يخص الدعوى العالقة على السيد سيف الإسلام القذافي، توفير تمويل محدود من خلال المساعدة القانونية في هذه القضية من أجل فريق الدفاع.

١٢٩- ويواصل مكتب المدّعي العام تقييمه الحذر لأفضل سبل استخدام موارده المحدودة لتعظيم أثره على الحالة الراهنة في ليبيا. وتتصل الدلائل التحقيقية التي تم في الأشهر الماضية الحصول عليها وتجهيزها بعمليات التحقيق التي يجريها المكتب في شأن المسؤولين المرتبطين بعهد السيد معمر القذافي (الذين لمّا يزل بعضهم ضالعين في جرائم جارية)، كما تتصل أيضاً بالجرائم المستمرة في ليبيا من قبيل الجرائم التي ادُّعي بأن داعش ومنظمة أنصار الشريعة قد ارتكبتاها.

١٣٠- وإلى جانب الجرائم السالفة التي تتعيَّن محاسبة مرتكبيها على ما اقترفوه، تقع ضمن ليبيا حالياً جرائم جمّة ترتكبها طائفة متنوعة من التنظيمات، لها أثر يتخطى حدود ليبيا بسبب اتّسامها بطابع عابر للقارات ومنظَّم ومالي وإرهابي. وسيواصل مكتب المدّعي العام، بغية تعظيم أثر أنشطته، مشاوراته مع الشركاء والوكالات الدوليين والإقليميين المعنيين من أجل استطلاع إمكانية التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات بحسب الاقتضاء.

١٣١- وسيتعين أن يوفر قلم المحكمة بعض تدابير حماية الشهود فيما يتعلق بالحالة في ليبيا بصورة عامة، وذلك على الرغم من اعتزام مكتب المدّعي العام العمل غالباً انطلاقاً من أماكن خارج ليبيا.

٨- الحالة في مالي

١٣٢- في ١٣ تموز/يوليو ٢٠١٢ أحالت حكومة مالي (التي اكتسبت صفة الدولة الطرف اعتباراً من ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠) الحالة القائمة على أراضيها منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى المحكمة. وقد باشر مكتب المدّعي العام في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بعد إجراء تدارس أولي لهذه الحالة، التحقيق في الجرائم المدَّعى بارتكابها على أراضي مالي منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

١٣٣- وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمراً بالقبض على أحمد المهدي الفقي المتهم في جرائم حرب تتمثل في تعمد الهجوم على آثار تاريخية وأبنية مخصَّصة للعبادة. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ قدّمت السلطات في النيجير أحمد المهدي الفقي إلى المحكمة فنُقل إلى مركز الاحتجاز التابع لها.

١٣٤- وقد مثَل السيد المهدي مثولَه الأول أمام الدائرة التمهيدية الأولى في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وعُقدت في ١ آذار/مارس ٢٠١٦ جلسة اعتماد التهم الموجَّهة إليه، واعتمدت الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦ التهم الموجَّهة إلى أحمد الفقي المهدي في جرائم حرب، فأحالته للمحاكمة. وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٦ أعرب السيد المهدي عن اعتزامه الاعتراف بذنبه. وفي ١ حزيران/يونيو ٢٠١٦ حدَّدت الدائرة الابتدائية الثامنة، التي أُسندت إليها هذه القضية، ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ موعداً لبدء محاكمته.

١٣٥- وقد واصل مكتب المدّعي العام طيلة عام ٢٠١٦ إجراء تحقيقات تتعلق بطائفة أوسع من جرائم الحرب المرتكبة في مالي بغية جمع أدلة قد تثبت وجود روابط بفاعلين آخرين في إطار خطة مشتركة.

١٣٦- ويُرتقب فيما يخص عام ٢٠١٧ الاضطلاع بأنشطة محدودة جداً في الحالة في مالي. وفي ضوء المستجدات القضائية الحديثة يُرجّح أن تحال قضية *المدّعي العام ضد أحمد الفقي المهدي* للمحاكمة في عام ٢٠١٦ وأن تُستكمل بحلول نهاية السنة. ومن ثمّ ليست هناك حالياً إجراءات قضائية في الحالة في مالي يمكن ترقُّب أن يشهدها عام ٢٠١٧.

١٣٧- ويُرتقب في المرحلة الحالية أيضاً أن يتعيَّن أن تُختتم بحلول نهاية عام ٢٠١٦ أنشطة التحقيق الجارية المتصلة بجرائم أخرى ارتُكبت في مالي بالنظر إلى الطلب الحالي على تدخل مكتب المدّعي العام في حالات أخرى.

١٣٨- إن الوضع الأمني في مالي يبقى خطراً، وتُشَنّ فيها هجمات متكرِّرة على حفظة السلام والعاملين في المجال الإنساني. وبحسب ما أفادت به الأمم المتحدة، فقد لقي ٦٨ من حفظة السلام التابعين لـ"بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي" (MINUSMA) حتفهم خلال العملية، ما يجعل هذه العملية النشطة التي تجريها المنظمة العملية الأكثر دموية. فالواقع في الميدان يطرح أيضاً تحديات أمنية كبيرة فيما يخص عمليات المحكمة.

١٣٩- ويُتوقع أن ينهض المكتب الميداني القائم في باماكو بأودِ حضورٍ محدود لمكتب المدّعي العام في البلد في النصف الأول من عام ٢٠١٧. ولمّا كان يُتوقَّع انتهاء قضية *المهدي* بحلول نهاية عام ٢٠١٦ فلا يُرتقب في هذه المرحلة أن تشهد السنة المقبلة أية إجراءات قضائية تتعلق بالحالة في مالي. بيد أن المسؤوليات المنوطة بقلم المحكمة فيما يخص حماية الشهود ستظل سارية في عام ٢٠١٧، ما يستلزم حضوراً ميدانياً لتقديم الدعم الاشتغالي لقسم المجني عليهم والشهود. ويستلزم استمرار الهجمات العنيفة التي تشنها الجماعات الإرهابية على الموظفين الدوليين العاملين في مالي إعمال ترتيبات أمنية مناسبة من أجل موظفي المحكمة وممتلكاتها وأصولها. ويُرجَّح أن تتكثف

الأنشطة التوعوية في ضوء نتائج الإجراءات الابتدائية في عام ٢٠١٦. ولذلك يظل من الضروري توفير دعم في مجال اللغات، ودعم أمني في الميدان.

٩- الحالة في أوغندا

١٤٠- في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ أحالت حكومة أوغندا إلى المحكمة الحالة القائمة فيما يتعلق بجيش الرب للمقاومة منذ ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢.

١٤١- وفي ٢٩ تموز/يوليو ٢٠٠٤ باشر مكتب المدّعي العام تحقيقاً موسَّعاً في هذه الحالة فيما يخص شمال أوغندا رُكِّز فيه على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدَّعى بارتكابها، بصرف النظر عن هوية مرتكبيها. وفي ٨ تموز/يوليو ٢٠٠٥ أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية أوامر بإلقاء القبض محرَّزة بالأختام – رُفع تحريزها في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ – على كبار قادة جيش الرب للمقاومة، وهم جوزيف كوني (Joseph Kony) وفنسنت أوتي (Vincent Otti) ورَسكا لُكْوِيا (Raska Lukwiya) وأُكوت أُضْيَمْبو (Okot Odhiambo) ودومينيك أُنْغوين (Dominic Ongwen)، لارتكابهم جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وقد أنهت هذه الدائرة منذ ذلك الحين الدعوى على رَسكا لُكْوِيا وأُكوت أُضْيَمْبو بسبب موتهما.

١٤٢- وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ قُدِّم دومينيك أُنغوين إلى المحكمة ليُحتجز في عهدتها فنُقل إلى مركز الاحتجاز التابع لها في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ومثَل دومينيك أُنْغوين مثولَه الأول أمام الدائرة التمهيدية الثانية في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وفي ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥ فصلت الدائرة التمهيدية الدعوى على دومينيك أُنْغوين عن الدعوى على جوزيف كوني وفنسنت أوتي – المفترَض أنه مات – بغية عدم تأخير الإجراءات ضد السيد أُنْغوين.

١٤٣- وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ اتهمت المدّعية العامة، استناداً إلى الأدلة التي تم جمعها، دومينيك أُنْغوين بما مجموعه ٧٠ جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، فزادت بذلك عددَ الجرائم عن سَبْعِ الجرائم التي اتُّهم بها هذا المشتبه به في الأمر بالقبض عليه وعددَ المواقع المدَّعى بارتكاب الجرائم المعنية فيها. وعُقدت جلسة اعتماد التهم الموجَّهة إلى هذا المشتبه فيه من ٢١ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٦ اعتمدت الدائرة التمهيدية الثانية التهم السبعين الموجهة إلى دومينيك أُنْغوين، فأحالته للمحاكمة. ومن الجرائم المتهم هذا المشتبه فيه بارتكابها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب ادُّعي بارتكابها في شمال أوغندا في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بينها جرائم جنسية وجرائم جنسانية المنطلق ارتكبها دومينيك أُنغوين بصورة مباشرة وغير مباشرة، والتزويج القسري، والاسترقاق، وتجنيد الأطفال ممن لم يبلغوا الخامسة عشرة واستخدامهم في الأعمال العدائية.

١٤٤- ومن المقرَّر الآن أن تبدأ المحاكمة في قضية *المدّعي العام ضد دومينيك أُنْغوين* في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ أمام الدائرة الابتدائية التاسعة، وذلك بتقديم الأطراف في الدعوى بياناتهم الاستهلالية. وستبدأ مرافعة المدّعية العامة وتستمر طيلة عام ٢٠١٧.

١٤٥- ولمّا كانت محاكمة *أُنْغوين* ستتزامن مع الإجراءات الابتدائية في قضية *انْتاغَنْدا* وقضية *اغْبَغْبو وانْليه غوديه* فإنه سيتعيَّن على أفرقة دعم أنشطة جلسات المحاكمة التابعة لقلم المحكمة السهر على التمكين من سير الإجراءات المعنية. ويُتوقع أن تلزم جلسات محاكمة مخطَّط لها تبلغ مدتها ١٦٥ يوماً في عام ٢٠١٧ فيما يخص

قضية أُنْغوين لوحدها. كما سيظل كل من الدوائر ومكتب المدّعي العام يحتاج طيلة مدة المحاكمة المعنية إلى فريق مخصَّص له من الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية.

١٤٦- ويشار فيما يتعلق بهذه القضية إلى أن المتهم محتجَز في عهدة المحكمة وتموَّل أتعاب فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية المعمول به في المحكمة. ويمثِّل المجنيَّ عليهم المشاركين في هذه الإجراءات الذين يقارب عددهم ٢ ٠٠٠ ممثلون قانونيون خارجيون إضافة إلى مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم. ويقدَّر مجموع الشهود الذين سيمثُلون أمام المحكمة للإدلاء بإفاداتهم ٢٨ شاهداً، لمدة تبلغ في المتوسط خمسة أيام من أيام انعقاد المحكمة لكل شاهد، مع العلم بأنه يبقى الإدلاء بالشهادة بواسطة الروابط الفيديوية عن بعد بديلاً يمكن الأخذ به. ويقدم الدعم في جلسات المحاكمة بلغتين هما لغة الأشولي ولغة الأتيسو.

١٤٧- إن أنشطة الدعم فيما يتعلق بهذه الحالة، والحضور الميداني في كمبالا وغولو، سيظلان لازمين في عام ٢٠١٧. لكن يُتوقع تقليص حضور موظفي مكتب المدّعي العام في الميدان في كلا المكتبين بنسبة تقارب ٥٠ في المئة لكل منهما. وسيُجري قلم المحكمة الأنشطة التوعوية في المراحل الهامة من السيرورة القضائية. كما سيتعين تعزيز الأنشطة المتعلقة بالمجني عليهم الذين يسعون إلى المشاركة في الإجراءات والذين يشاركون فيها خلال المحاكمة. وستستلزم مساندة الأنشطة الميدانية فيما يتعلق بهذه الحالة توفير الدعم بستٍ من لغات الحالات (لغة الأشولي، ولغة الألور، ولغة الأتيسو، ولغة اللَنغو، ولغة اللوغَندا، ولغة اللو).

الجدول ٢: المحكمة جمعاء: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
المحكمة جمعاء	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
القضاة	٤ ٩٠٣,٤	٦١,٣	٤ ٩٦٤,٧	٥ ٣٦٩,١	٥٨٠,٩	١٠,٨	٥ ٩٥٠,٠
الموظفون من الفئة الفنية				٥٠ ٨٢٤,٤	١٠ ٥٤٨,٠	٢٠,٨	٦١ ٣٧٢,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢٣ ٤٠٨,٠	١ ١٦٨,٦	٥,٠	٢٤ ٥٧٦,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٦٤ ٥٢٢,٨		٦٤ ٥٢٢,٨	*٧٤ ٢٣٢,٤*	*١١ ٧١٦,٦*	*١٥,٨*	*٨٥ ٩٤٩,٠*
المساعدة المؤقتة العامة	٢١ ٣١٢,٥	١ ٥٧٩,٥	٢٢ ٨٩٢,٠	١٩ ٩١٩,٦	-٢ ٨٦٧,٢	-١٤,٤	١٧ ٠٥٢,٤
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٨٤١,٩		٨٤١,٩	١ ١٥٦,٥	٣٧١,١	٣٢,١	١ ٥٢٧,٦
العمل الإضافي	٥٠٢,٢		٥٠٢,٢	٤١٢,٩	١٧,٤	٤,٢	٤٣٠,٣
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٢٢ ٦٥٦,٦	١ ٥٧٩,٥	٢٤ ٢٣٦,١	٢١ ٤٨٩,٠	-٢ ٤٧٨,٧	-١١,٥	١٩ ٠١٠,٣
السفر	٥ ٩٦٣,٣	٧٨٣,٣	٦ ٧٤٦,٦	٥ ٠٩٧,٢	٩٣٩,٥	١٨,٤	٦ ٠٣٦,٧
الضيافة	٣٥,٣		٣٥,٣	٣١,١	٢,٩	٩,٣	٣٤,٠
الخدمات التعاقدية	٣ ٦٨٧,٦	٣٢٣,٦	٤ ٠١١,٢	٤ ٠٧٨,٥	-٤٥٧,٦	-١١,٢	٣ ٦٢٠,٩
التدريب	٧٢٦,٥		٧٢٦,٥	٧٤٩,٢	١٤٦,٧	١٩,٦	٨٩٥,٩
الخبراء الاستشاريون	٤٨٨,٨	٥,٠	٤٩٣,٨	٤٤١,٥	٢٦٢,٨	٥٩,٥	٧٠٤,٣
محامو الدفاع	٣ ٠٣٠,٢	١ ٨٤٧,٣	٤ ٨٧٧,٥	٤ ٥٢١,٤	-٨٥١,٧	-١٨,٨	٣ ٦٦٩,٧
محامو المجني عليهم	١ ٢٣٣,٦		١ ٢٣٣,٦	١ ٩٦٣,٢	-٧٦٠,٤	-٣٨,٧	١ ٢٠٢,٨
النفقات التشغيلية العامة	١٧ ٢٧٢,٣	٢٤٨,٧	١٧ ٥٢١,٠	١٩ ٧٦١,٢	٣١١,٨	١,٦	٢٠ ٠٧٣,٠
اللوازم والمواد	٧٦٤,٣	٧١,٢	٨٣٥,٥	٨٤٤,٨	١٩٩,٥	٢٣,٦	١ ٠٤٤,٣
الأثاث والعتاد	١ ٥٤٧,٣	٤٤١,٢	١ ٩٨٨,٥	١ ٠١٢,٠	١ ٠٣٥,١	١٠٢,٣	٢ ٠٤٧,١
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٣٤ ٧٤٩,٢	٣ ٧٢٠,٣	٣٨ ٤٦٩,٥	٣٨ ٥٠٠,١	*٨٢٨,٦*	٢,٢	*٣٩ ٣٢٨,٧*
المجموع	**١٢٦ ٨٣٢,٠**	**٥ ٣٦١,١**	**١٣٢ ١٩٣,١**	**١٣٩ ٥٩٠,٦**	**١٠ ٦٤٧,٤**	**٧,٦**	**١٥٠ ٢٣٨,٠**

الجدول ٣: المحكمة جمعاء: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

	وكيل	أمين عام									مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها			مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
المحكمة جمعاء	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*			*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*		
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	١	٢	-	٩	٤٣	٨٨	١٦١	١٥٦	١٥		٤٧٥	٢٠	٣٩٢	٤١٢	٨٨٧
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	٢	١	٢٦	٢٦	٢٣		٧٨	-	١٥	١٥	٩٣
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-		-	-	-	-	-
المجموع	**١**	**٢**	**-**	**٩**	**٤٥**	**٨٩**	**١٨٧**	**١٨٢**	**٣٨**		**٥٥٣**	**٢٠**	**٤٠٧**	**٤٢٧**	**٩٨٠**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١,٠٥	٥,٠٥	٦٠,٠٠	٥٤,٤٢	٣١,٠٠		١٥١,٥١	٤,٦٧	٥٧,٤٣	٦٢,١٠	٢١٣,٦١
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	٢,٥٠	١٢,٠٠	٧,٨٣	٦,٠٠		٢٨,٣٣	٠,٠٣	٢٢,٥٤	٢٢,٥٧	٥٠,٩٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	١,٠٠	٢٤,٥٠	٢٠,٠٠	٢١,٠٠		٦٦,٥٠	-	١٩,٠٠	١٩,٠٠	٨٥,٥٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٠٥**	**٦,٥٥**	**٤٧,٥٠**	**٤٢,٢٥**	**١٦,٠٠**		**١١٣,٣٤**	**٤,٧٠**	**٦٠,٩٧**	**٦٥,٦٧**	**١٧٩,٠١**

ثالثاً- ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة

ألف- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

المقدِّمة

١٤٨- في عام ٢٠١٧ ستمضي الهيئة القضائية في تعزيز التعاضد بين شعبها في الاضطلاع بعبء العمل الثابت بما في ذلك إجراءات جبر الأضرار. وستتيح المباني الدائمة الجديدة استعمال ثلاث قاعات للمحاكمة في آن معاً لأول مرة. ونتيجة لما شهده عام ٢٠١٥ وعام ٢٠١٦ من المستجدات على صعيد العمل المتعلق بالقضايا، يُتوقع أن تكون الإجراءات الابتدائية في ثلاث قضايا على الأقل قد بلغت في آن معاً مرحلة انعقاد جلسات المحاكمة، بينما يستمر العمل على حالات وقضايا أخرى في الدرجة التمهيدية. ويُتوقع أن تقام دعاوى استئناف نهائي للحكم في جوهر قضيتين، إضافة إلى دعاوى استئناف القرارات القاضية بجبر الأضرار في قضايا عديدة ودعاوى الاستئناف التمهيدي المتزايدة نتيجةً للعمل الجاري المتعلق بالقضايا في الدرجة الابتدائية. وسيستمر في الوقت نفسه عمل القضاة لتحسين نجاعة الإجراءات والتقيد فيها بالمواعيد، إلى جانب الجهود المبذولة لضمان الاستعانة بالموارد من الموظفين القانونيين على نحو أكثر مرونة ونجاعة.

١٤٩- إن ميزانية البرنامج الرئيسي الأول تستند إلى الأنشطة القضائية اللازمة وفقاً للافتراضات المتعلقة بميزانية عام ٢٠١٧، التي وُضعت بجهد مشترك بين أجهزة المحكمة.

الجدول ٤: البرنامج الرئيسي الأول: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
البرنامج الرئيسي الأول **الهيئة القضائية**	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
القضاة	٤ ٩٠٣,٤	٦١,٣	٤ ٩٦٤,٧	٥ ٣٦٩,١	٥٨٠,٩	١٠,٨	٥ ٩٥٠,٠
الموظفون من الفئة الفنية				٤ ٤٤٢,٣	١٣٥,٣	٣,٠	٤ ٥٧٧,٦
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٩١٣,٦	٤,٢	٠,٥	٩١٧,٨
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٤ ٤٠٧,٤		٤ ٤٠٧,٤	٥ ٣٥٥,٩	١٣٩,٥	٢,٦	٥ ٤٩٥,٤
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٤٠١,٨	٥٦,٥	١ ٤٥٨,٣	١ ٤٧٤,٦	٣٦,٣	٢,٥	١ ٥١٠,٩
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١ ٤٠١,٨	٥٦,٥	١ ٤٥٨,٣	١ ٤٧٤,٦	٣٦,٣	٢,٥	١ ٥١٠,٩
السفر	٧٢,٢		٧٢,٢	٩٩,٦	٣٠,٤	٣٠,٥	١٣٠,٠
الضيافة	٦,١		٦,١	١٢,٠			١٢,٠
الخدمات التعاقدية	٤,١		٤,١	٥,٠			٥,٠
التدريب	٩,٨		٩,٨	٢٢,٠	٦,٠	٢٧,٣	٢٨,٠
الخبراء الاستشاريون				١٠,٠			١٠,٠
النفقات التشغيلية العامة	١٠٠,٠		١٠٠,٠	٧٧,٤	٢٠,٠	٢٥,٨	٩٧,٤
اللوازم والمواد	١,١		١,١	٥,٠			٥,٠
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١٩٣,٣		١٩٣,٣	٢٣١,٠	٥٦,٤	٢٤,٤	٢٨٧,٤
المجموع	**١٠ ٩٠٥,٩**	**١١٧,٨**	**١١ ٠٢٣,٧**	**١٢ ٤٣٠,٦**	**٨١٣,١**	**٦,٥**	**١٣ ٢٤٣,٧**

الجدول ٥: البرنامج الرئيسي الأول: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الأول **الهيئة القضائية**	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	٤	٣	٢٠	١٢	-	٣٩	١	١٢	١٣	٥٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**٤**	**٣**	**٢٠**	**١٢**	**-**	**٣٩**	**١**	**١٢**	**١٣**	**٥٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	٥,٠٠	٩,٠٠	-	١٤,٠٠	-	-	-	١٤,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**٥,٠٠**	**٩,٠٠**	**-**	**١٤,٠٠**	**-**	**-**	**-**	**١٤,٠٠**

١- البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

المقدِّمة

١٥٠- لهيئة الرئاسة ثلاث أولويات استراتيجية، تجسّد مجالات مسؤولياتها الرئيسية:

(أ) في المجال القانوني: الاضطلاع بمهامها على الصعيدين القانوني والقضائي بموجب النظام الأساسي، بما في ذلك المسؤوليات التي ينص عليها الباب العاشر من نظام روما الأساسي فيما يتعلق بالإنفاذ؛ ودعم الجهود المستمرة الرامية إلى تحسين نجاعة الإجراءات وسرعتها؛

(ب) في المجال الإداري: تقديم الدعم الإداري والتدبّري الناجع إلى الهيئة القضائية؛ والإسهام النشط في تدبير شؤون المحكمة في ظل القيادة الاستراتيجية التي تضطلع بها هيئة الرئاسة؛ والتواصل مع الجمعية تطلعاً إلى أدائها دورها الإشرافي التدبّري فيما يتعلق بإدارة شؤون المحكمة كما ينص عليه نظام روما الأساسي؛

(ج) في مجال العلاقات الخارجية: استدامة وزيادة الدعم الدولي للمحكمة والتعاون معها؛ والتشجيع على تنفيذ نظام روما الأساسي بصورة كاملة وتحقيق عالمية التصديق عليه أو الانضمام إليه؛ وتنسيق أنشطة العلاقات الخارجية ضمن المحكمة.

أهداف هيئة الرئاسة

(١) الإسهام في التكفل بنجاعة سير الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف، ضمن مجالات مسؤولية هيئة الرئاسة.

(٢) الدفع قدماً باستعراض "العبر المستخلصة" من السيرورات القضائية، مع التركيز على الإجراءات في مرحلة التحضير للمحاكمات/جلساتها، والمجني عليهم، وإنجاز المحاكمات ودعاوى الاستئناف بالتشاور مع الدول الأطراف، والأطراف في القضايا المعنية، والمشاركين في الإجراءات، وسائر أصحاب الشأن بحسب الاقتضاء.

(٣) السهر على إدارة الموارد على نحو فعّال بما في ذلك تمييز وتنفيذ المزيد من تدابير تحسين النجاعة الممكن اتخاذها، وتحسين تدبر أداء الموظفين؛ ووضع مؤشّرات الأداء المناسبة فيما يخص السيرورات القضائية والدعم القضائي ذا الصلة.

(٤) المضي في تحسين السيرورات المتعلقة بميزانية المحكمة، في إطار جهد مشترك بين الأجهزة.

(٥) السهر على تدبر المخاطر على نحو ناجع.

(٦) العمل مع سائر الأجهزة للمضي في تحسين التحاور بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف والهيئات المتفرِّعة عنها.

(٧) العمل على تعزيز الثقة بالمحكمة لدى الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية وسائر الشركاء وأصحاب الشأن الرئيسيين؛ وتشجيع التعاون الفعال مع المحكمة؛ واغتنام جميع

الفرص لإبراز منافع الانضمام إلى المحكمة في نظر الدول غير الأطراف؛ وإبرام الاتفاقات ذات الصلة مع الدول.

موارد الميزانية **١ ٣١٦,٤ ألف يورو**

١٥١- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٤٨,٥ ألف يورو (٣,٨ في المئة).

الأبدال الخاصة بهيئة الرئاسة

١٥٢- يُفْرَد في ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة مبلغ مقداره ٢٨,٠ ألف يورو لسد الأبدال الخاصة التي تدفع للرئيسة[١٠] ولنائبتيها الأولى والثانية إذا عملتا بالنيابة عنها[١١]. وقد أُدرجت المخصَّصات لسد تكاليف الرواتب العادية لأعضاء هيئة الرئاسة الثلاثة ضمن البرنامج الفرعي ١٢٠٠.

الموارد من الموظفين **١ ١٣٦,٥ ألف يورو**

١٥٣- يتألف ملاك هيئة الرئاسة من عشر وظائف ثابتة ووظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١ ٠١٣,٧ ألف يورو*

١٥٤- يتولى رئيس الديوان (وهو موظف من الرتبة ف-٥) المسؤولية عن التوجيه الاستراتيجي لأنشطة جميع العاملين في هيئة الرئاسة، كما يتولى المسؤولية عن تمثيل هيئة الرئاسة والدوائر في العمل المشترك بين الأجهزة على المستوى الرسمي الرفيع. ويقوم بمساعدة رئيس الديوان مستشار قانوني (من الرتبة ف-٤) وموظف قانوني معاون (من الرتبة ف-٢)، ضمن إطار وحدة الشؤون القانونية والإنفاذ (LEU) المسؤولة عن تنسيق وتوفير الدعم القانوني التقني لهيئة الرئاسة؛ ومستشار معني بالعلاقات الخارجية (من الرتبة ف-٣)؛ ومساعد إداري معني بالعلاقات الخارجية (من الرتبة خ ع-رأ) يساند الرئيسة وينهض بأود مهام الرئاسة في مجال العلاقات الخارجية؛ ومساعد خاص للرئيسة (من الرتبة ف-٣) يساند الرئيسة وهيئة الرئاسة في مهامهما؛ وموظف إداري معاون (من الرتبة ف-٢) يقدم الدعم التقني والدعم المتعلق بالمحاسبة فيما يخص ميزانية الهيئة القضائية وتجهيزها بالموظفين؛ ومساعد خاص للرئيسة (من الرتبة خ ع-رر)؛ ومساعد إداري يتولى التنسيق فيما يخص القضاة (من الرتبة خ ع-رأ)؛ ومساعد إداري لرئيس الديوان (من الرتبة خ ع-رأ) يقدم دعماً إدارياً وإمدادياً واسع النطاق إلى هيئة الرئاسة وإلى الدوائر.

المساعدة المؤقتة العامة *١٢٢,٨ ألف يورو*

١٥٥- *موظف قانوني (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلَّب مستمر).* يقدم الموظف القانوني في وحدة الشؤون القانونية والإنفاذ دعماً قانونياً تقنياً إلى هيئة الرئاسة، بما في ذلك العمل المستمر لتحسين نجاعة الإجراءات

[١٠] *الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية ... ٢٠٠٣* (ICC-ASP/2/10)، الجزء الثالث، ألف، أولاً-باء.

[١١] المرجع السابق الذكر، الجزء الثالث، ألف، أولاً-جيم.

من خلال "العبر المستخلصة" بالتعاون مع فريق الدراسة المعني بالحوكمة التابع للجمعية، والمتطلبات الوظيفية المتصلة بإنفاذ العقوبات. فنظراً إلى عبء العمل الباهظ الواقع على عاتق الموظفين القانونيين في هيئة الرئاسة، يظل استمرار الدعم الذي يقدمه الموظف القانوني من الرتبة ف-٣ حيوي الأهمية، ولا سيّما بالنظر إلى العمل المستمر على "العبر المستخلصة".

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١٥١,٩ ألف يورو**

١٥٦- تلزم موارد غير متصلة بالعاملين لسد تكاليف الأسفار وتكاليف الضيافة وتكاليف التدريب وتكاليف الخبراء الاستشاريين. وينطوي المبلغ المطلوب على زيادةٍ، تعزى إلى ارتفاع نفقات السفر (انظر أدناه)، مقدارها ٣٠,٢ ألف يورو ونسبتها ٢٤,٨ في المئة.

السفر *١٢٥,٩ ألف يورو*

١٥٧- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٣٠,٢ ألف يورو (٣١,٦ في المئة). وتلزم الاعتمادات المعنية لسد تكاليف جميع الأسفار الرسمية للقضاة والموظفين العاملين في هيئة الرئاسة والدوائر، المدمجة ضمن إطار ميزانية السفر الخاصة بهيئة الرئاسة[١٢]. وستُستخدم هذه الميزانية لسد تكاليف أسفار الرئيسة، وأسفار نائبتيها أو قضاة آخرين لتمثيل المحكمة في الفعاليات الخارجية الهامة، ولسد تكاليف ما يقوم به أعضاء هيئة الرئاسة أو العاملين في الدوائر من أسفار محدودة العدد يستلزمها نهوض الرئاسة بدورها على الصعيد الخارجي أو تلزم لتقديم إسهامات تخصصية في فعاليات خارجية – مع العلم بأنه لن تُتَحمَّل تكاليف الأسفار المعنية في أية حالة إلا إذا لم تَسُدَّ الجهات المنظِّمة للأحداث ذات الصلة تكاليف هذه الأسفار. إن هذه الزيادة تلزم لسد تكاليف أسفار عدد محدود من موظفي هيئة الرئاسة للمشاركة في الدورة السادسة عشرة للجمعية التي ستُعقد في نيويورك في عام ٢٠١٧.

الضيافة *١٠,٠ آلاف يورو*

١٥٨- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد لعام ٢٠١٦، وهو يلزم لسد تكاليف الضيافة المتصلة بزيارات رؤساء الدول أو الحكومات، والوزراء، وغيرهم من كبار ممثلي الدول، للرئيسة أو نائبتيها. ويرجَّح أن يظل عدد الزيارات المعنية مقارباً لنظيره الذي سُجل في عام ٢٠١٦. كما تُستخدم ميزانية الضيافة لسد تكاليف إسهام هيئة الرئاسة والهيئة القضائية في فعاليات للمحكمة يموّلها معاً جميع الأجهزة.

التدريب *٦,٠ آلاف يورو*

١٥٩- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد لعام ٢٠١٦. وتظل هيئة الرئاسة تحتاج إلى ميزانية صغيرة المقدار لتوفير تدريب متخصِّص للعاملين فيها عام ٢٠١٧، أهمه تدريب محدَّد الطابع للعاملين في وحدة الشؤون القانونية والإنفاذ في مجال المسائل المتعلقة بإنفاذ العقوبات، والاحتجاز ومراقبة السجون، وإلى مخصَّص صغير المقدار لتحسين المهارات في مجال إتقان لغات العمل.

[١٢] يجسّد هذا الرقم موافقة الجمعية على توصية اللجنة بأن يُدرج في ميزانية هيئة الرئاسة المخصَّص الذي سبق أن كان يُفرد لأسفار القضاة ضمن البرنامج الفرعي ١٢٠٠ (الدوائر) (الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني- هاء، والمجلد الثاني، الجزء باء-٢، دال-١، الفقرة ٨٣). ولم يُهيّأ في الميزانية لأي زيارة موقعية في عام ٢٠١٦.

الخبراء الاستشاريون	*١٠,٠ آلاف يورو*

١٦٠- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد لعام ٢٠١٦، وهو يلزم لسد تكاليف مشورة تخصصية ظرفية تُسدى بشأن طائفة من المواضيع التخصصية، بالنظر إلى تغير عبء العمل الواقع على عاتق هيئة الرئاسة. فبتزايد عدد الأحكام النهائية في القضايا المعروضة على المحكمة، ستظل المشورة التخصصية لازمة بشأن إنفاذ العقوبات، ولا سيّما مسائل الممارسات الوطنية المختلفة فيما يتعلق بشروط الإفراج المؤقت والأهلية له، والشروط الأخرى المتعلقة بمدة الأحكام على السجناء المدانين، وقيام منظمات دولية بإعادة النظر في ظروف السجن.

الجدول ٦: البرنامج ١١٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

١١٠٠ هيئة الرئاسة	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
	المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	مقداره	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦
القضاة						٢٨,٠
الموظفون من الفئة الفنية				١٢,٧	١,٨	٧٢١,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢,٤	٠,٨	٢٩٢,٠
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١٠٦٢,٥		١٠٦٢,٥	١٥,١	١,٥	١٠١٣,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٢٠١,٨		٢٠١,٨	٣,٢	٢,٧	١٢٢,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات						
العمل الإضافي						
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٢٠١,٨		٢٠١,٨	٣,٢	٢,٧	١٢٢,٨
السفر	٦٧,٥		٦٧,٥	٣٠,٢	٣١,٦	١٢٥,٩
الضيافة	٥,٩		٥,٩	١٠,٠		١٠,٠
الخدمات التعاقدية	٤,١		٤,١			
التدريب				٦,٠		٦,٠
الخبراء الاستشاريون				١٠,٠		١٠,٠
النفقات التشغيلية العامة	٥١,٠		٥١,٠			
اللوازم والمواد						
الأثاث والعتاد						
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١٢٨,٥		١٢٨,٥	١٢١,٧	٢٤,٨	١٥١,٩
المجموع	**١٣٩٢,٨**		**١٣٩٢,٨**	**١٢٦٧,٩**	**٣,٨**	**١٣١٦,٤**

الجدول ٧: البرنامج ١١٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

١١٠٠ هيئة الرئاسة	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رد	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	١	٢	٢	-	٦	١	٣	٤	١٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**١**	**٢**	**٢**	**-**	**٦**	**١**	**٣**	**٤**	**١٠**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

٢- البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

المقدِّمة

١٦١- عملاً بالمادتين ٣٤(ب) و٣٦(١) من نظام روما الأساسي، تتألف الدوائر من ١٨ قاضياً، موزَّعين على ثلاث شعب: الشعبة التمهيدية، والشعبة الابتدائية، وشعبة الاستئناف. وتبتّ هيئة الرئاسة بالتشاور مع القضاة في انتدابهم للعمل في الشعب القضائية[١٣]، وتُسند الحالات والقضايا إلى الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية. وتتناول شعبة الاستئناف دعاوى الاستئناف التمهيدي والاستئناف النهائي للقرارات المتخذة في إطار الشعبتين الأخريين.

١٦٢- إن الدوائر تُعتبر الجهاز القضائي للمحكمة. ويتمثل دورها الرئيسي، كما يقضي به نظام روما الأساسي، في التكفل بأن تكون الإجراءات "عادلة وسريعة" وبـ"أن تنعقد في جو من الاحترام التام لحقوق المتهم والمراعاة الواجبة لحماية المجني عليهم والشهود"[١٤].

أهداف الدوائر

(١) السهر على نجاعة سير الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف، واستعمال المرافق الجديدة في المباني الدائمة على أفضل وجه.

(٢) نشدان تقليص مدة الإجراءات بتنفيذ الإصلاحات العديدة التي شُرع فيها على مدى السنة الماضية، من قبيل مواصلة استعراض "العبر المستخلصة" من السيرورات القضائية، مع التركيز على الإجراءات في مرحلة التحضير للمحاكمات/جلساتها، ثم على إنجاز المحاكمات ودعاوى الاستئناف، بوسائل منها إصدار توجيهات عملية ضمن الكتيبات المتعلقة بالممارسة.

(٣) مواصلة وضع مؤشّرات الأداء فيما يخص السيرورات القضائية.

(٤) مواصلة مراجعة نظام تقديم المجني عليهم لطلباتهم بالتشاور مع قلم المحكمة.

(٥) التكفل بفعالية إدارة الموارد.

(٦) المضي في تحسين تدبر أداء الموظفين من خلال تعزيز التدابير الكفيلة بذلك.

تكاليف القضاة *٥ ٩٢٢,٠ ألف يورو*

١٦٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٥٨٠,٩ ألف يورو (١٠,٩ في المئة). وتمثل ميزانية الهيئة القضائية لعام ٢٠١٧، فيما يخص الموارد من الموظفين، استمراراً مباشراً لما أقرته الجمعية فيما يخص عام ٢٠١٦، بتوفُّر ملاك القضاة الكامل المؤلف من ثمانية عشر قاضياً لسنة ٢٠١٧ بكاملها، مشمولين جميعاً بنظام التقاعد المعدَّل، مع العلم بأنه لا يُتوقع أن تطرأ تعديلات جديدة على تشكيل هيئة قضاة المحكمة قبل آذار/مارس ٢٠١٨.

[١٣] انظر القاعدة ٤ مكرَّراً من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

[١٤] المادة ٦٤(٢) من النظام الأساسي.

١٦٤- وتتضمن ميزانية الهيئة القضائية، للمرة الأولى في السنوات الأربع عشرة لوجود المحكمة، مراجعة لأجور القضاة تُجرى تطبيقاً للقرار ICC-ASP/3/Res.3. فعند اعتماد الجمعية في دورتها الثالثة هذا القرار الصادر في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤[١٥]، بدأ نفاذ[١٦] "شروط خدمة قضاة المحكمة الجنائية الدولية وتعويضهم" ("شروط الخدمة") التي تنص على أن "يبلغ صافي الأجر السنوي للقاضي ٠٠٠ ١٨٠ يورو"[١٧].

١٦٥- وفيما يخص إمكان المراجعة أو التعديل تنص شروط الخدمة على أن "تستعرض الجمعية [شروط الخدمة والتعويضات لقضاة المحكمة الجنائية الدولية] في أقرب وقت يكون ذلك فيه ممكناً عملياً عقب استعراض الجمعية العامة للأمم المتحدة لشروط خدمة قضاة محكمة العدل الدولية"[١٨].

١٦٦- وحتى تاريخه لم تجرِ الجمعية مراجعة لشروط خدمة القضاة وفقاً للقسم الثالث عشر من "شروط الخدمة" على الرغم من أنه أجريت مراجعات متكرِّرة لشروط خدمة قضاة محكمة العدل الدولية منذ عام ٢٠٠٤. فقد راجعت الجمعية العامة للأمم المتحدة شروط خدمة قضاة محكمة العدل الدولية وتعويضاتهم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وتموز/يوليو ٢٠١٠ ثم في تموز/يوليو ٢٠١٣[١٩]. كما إن الأجور السنوية التي يتقاضاها قضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الخاصة بلبنان زيدت على مدى السنوات الماضية وفقاً لنظم التعويضات الخاصة بكل من هذه المحاكم، التي تعمل بنموذج محكمة العدل الدولية[٢٠]. وكذلك زيدت رواتب سائر المسؤولين المنتخَبين في المحكمة الجنائية الدولية بصورة منتظمة على مر السنين (انظر المرفق السادس (و)). والحال أن رواتب قضاة المحكمة لم يطرأ عليها أي تغير منذ عام ٢٠٠٢.

١٦٧- ونتيجة لذلك أخذ أجر قضاة المحكمة اعتباراً من عام ٢٠٠٩ يتدنى عن أجور سائر القضاة الدوليين، على الرغم من عدم وجود فروق نوعية بين مهام هؤلاء وأولئك. وقد بلغ الفارق في عام ٢٠١٦ أوجاً له إذ زاد

---

[١٥] القرار ICC-ASP/3/Res.3، الفقرة ٢٢ والمرفق .

[١٦] تحل "شروط الخدمة" هذه محل "شروط الخدمة والتعويضات للقضاة الذين يعملون على أساس التفرغ" الواردة في الجزء الثالث-ألف من الوثيقة ICC-ASP/2/10؛ انظر القرار ICC-ASP/3/Res.3، المرفق، القسم الثاني عشر.

[١٧] القرار ICC-ASP/3/Res.3، المرفق، القسم الثالث (المرتّبات)، الفقرة ١. وتنص الفقرة ٢ [من القسم ذاته] على أن "يتقاضى رئيس المحكمة بدلاً خاصاً يُدفع بمعدَّل عشرة (١٠) في المائة من الراتب السنوي للرئيس. وعلى أساس الأجر الصافي المبين أعلاه البالغ ٠٠٠ ١٨٠ يورو يكون صافي البدل السنوي الخاص ٠٠٠ ١٨ يورو".

[١٨] القرار ICC-ASP/3/Res.3، المرفق، القسم الثالث عشر ([التعديلات]). وتنص شروط الخدمة أيضاً على أن "تعدّل المعاشات التقاعدية المدفوعة تلقائياً بنفس النسبة المئوية التي تعدّل بها المرتّبات وفي نفس تاريخ تعديل المرتّبات"، المرجع السابق الذكر، القسم الخامس (نظام المعاشات)، الفقرة ٢.

[١٩] انظر *شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية والقضاة والقضاة المخصصون للمحكمة [الجنائية] الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا*، A/65/134، تقرير الأمين العام المؤرخ بـ١٥ تموز/يوليو ٢٠١٠؛ و*شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، والقضاة والقضاة المخصصون للمحكمة [الجنائية] الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا*، A/68/188، تقرير الأمين العام المؤرخ بـ٢٥ تموز/يوليو ٢٠١٣.

[٢٠] تنص المادة ١٣(٣) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة على أن تكون أحكام وشروط خدمة قضاتها مطابقة لأحكام وشروط خدمة قضاة محكمة العدل الدولية. وتربط المادة ١٢مكرّراً(٣) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا أحكام وشروط خدمة قضاتها بأحكام وشروط خدمة قضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وتعمل المحكمة الخاصة بلبنان بنظام مشابه يؤتي رواتب مماثلة.

عن ٢٦ ٠٠٠ يورو في السنة (١٨٠ ٠٠٠ يورو لقاضي المحكمة الجنائية الدولية مقابل ٢٠٦ ٢٧٠ يورو لقاضي غيرها من المحاكم الدولية (انظر المرفق السادس(و)).

١٦٨- إن الأجر السنوي المعدَّل المطلوب لقضاة المحكمة تطبيقاً للقرار ICC-ASP/3/Res.3، وما يستتبعه ذلك من مواءمة راتب قضاة المحكمة مع نظام أجور قضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وغيرها من المحاكم الدولية، سيفضي إلى زيادة في تكاليف القضاة تبلغ ٥٨٠,٩ ألف يورو (١٠,٩ في المئة)[٢١].

الأولوية على الصعيد القضائي: توفُّر قدرة تتمثَّل في عدد من الأفرقة المعنية بأنشطة جلسات المحاكمة يصل حتى ثلاثة

١٦٩- سيشهد عام ٢٠١٧ زيادة طفيفة في مجمل عبء العمل الواقع على عاتق الدوائر. وستتركز هذه الزيادة في الشعبة الابتدائية، حيث يُتوقع أن تجري جلسات المحاكمة في ثلاث قضايا طيلة السنة وأن تستمر إجراءات جبر الأضرار في قضيتين على الأقل. أما في الشعبة التمهيدية فإن الدائرتين التمهيديتين تنظران الآن في ١١ حالة، حيث أُصدر ١٣ أمراً بالقبض على ١٢ شخصاً لمّا تنفَّذ حتى الآن. وسيستمر العمل على هذه الحالات والقضايا. وستركِّز دائرة الاستئناف على دعاوى الاستئناف النهائي للأحكام في جوهر قضية *بمبا* وقضية *بمبا وآخرين* (الدعوى على خمسة متهمين بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي) ولكل ما قد يصدر فيهما من قرارات ذات صلة. ويضاف إلى ذلك أن القرارات/الأوامر المتعلقة بجبر الأضرار في قضية *كاتانغا* وقضية *لوبانغا* وقضية *بمبا* يُحتمل أن تفضي إلى دعاوى استئناف إضافية، بينما يصعب التنبؤ بعبء العمل المتصل بدعاوى الاستئناف التمهيدي ويُتوقع بناء على ذلك أن يبقى على مقداره المتوسط.

١٧٠- وفيما يخص عام ٢٠١٧ ستتمثل السمة الأبرز من سمات الأنشطة المعتزم الاضطلاع بها في أن ذلك العام سيشهد ثلاث محاكمات تتزامن فيها الإجراءات التي تشغل قاعات المحكمة لأوقات معيَّنة وتستلزم دعم أفرقة من قلم المحكمة لكي يتسنى سير المحاكمات المتزامن على النحو اللازم. ففي عام ٢٠١٦ لم تكن هناك قاعة محاكمة ثالثة متوفرّة فكان قضاة الدوائر الابتدائية الثلاث، بالنظر إلى أنه لم يكن يتوفَّر عملياً إلا قاعتان للمحاكمة، يُضطرون إلى تعليق إجراءات هذه الدوائر في الدعاوى المسندة إليهم (قضية *أنتاغندا*، وقضية *أغبَغبو واثليه غوديه*، وقضية *بمبا وآخرين*) متّبعين في بعض الأحيان جداول زمنية تناوبية ومتشاورين فيما بينهم بصورة دائمة للبتّ بشأن مواعيد جلساتهم. وقد أدى ذلك إلى إبطاء وتيرة الإجراءات في القضايا الثلاث جميعها ما ينطوي على مشكلات فيما يخص حق المتهمين في أن يحاكَموا محاكمة عادلة وسريعة وعلى زيادة في تكاليف كل محاكمة، ولا سيّما عندما تُسَدّ تكاليف الدفاع عن المتهم من خلال نظام المساعدة القانونية المعمول به في المحكمة. ويُتوقع أن يتعيَّن في عام ٢٠١٧ أن تسير الإجراءات في ثلاث محاكمات متزامنة في الوقت نفسه أحياناً (في قضية *أنتاغندا* وقضية *اثليه غوديه* وقضية *أنغوين*)، ما يجعل من الدعم الكافي لأنشطة جلسات المحاكمة الذي يقدِّمه قلم المحكمة أولوية مطلقة بغية تفادي حالات التأخير غير المبرَّر في الإجراءات. وفي الوقت نفسه تبذل الدوائر قصاراها لتحديد مواعيد جلسات المحاكمة على النحو الأنجع لكي يتسنى عقدها مع العمل بقدر المستطاع على أن لا يترتب على

[٢١] يتكون هذا المبلغ من زهاء ٤٧٢,٩ ألف يورو (المقدار المتأتي عن مواءمة رواتب قضاة المحكمة مع نظام أجور قضاة محكمة العدل الدولية)، زائداً مبلغاً يقدَّر بـ٧٢,٥ ألف يورو متأتياً عن ضرورة مواءمة المعاشات التقاعدية وفقاً للقرار ICC-ASP/3/Res.3 (المرفق، القسم الخامس، الفقرة ٢)، وبنود تكاليف أخرى ذات صلة فيما يخص مستحقات القضاة.

ذلك توفير فريق ثالث يعنى بأنشطة جلسات المحاكمة *بصورة دائمة*. وقد تم تيسير عملية تحديد مواعيد الجلسات من خلال حسابات أجريت من أجل ترشيد استعمال قاعات المحاكمة في إطار العملية الحالية الرامية إلى تحديد القدّ الأساسي اللازم لشتى وحدات المحكمة.

زيادة فعالية ملاك الموظفين القانونيين ببنيته الحالية

١٧١- ظلت هيئة الرئاسة الجديدة تنشد، في إطار مهمتها المتمثلة في تحسين نجاعة الإجراءات القضائية وبالتشاور مع رؤساء الشعب، أكثر السبل فعالية لتوزيع الموظفين المعنيين بالدعم القانوني على شتى الشعب والدوائر وفق طرائق عمل محسَّنة ومبسَّطة. وثمة معيار أساسي يتمثَّل في الاستعانة بالموظفين على نحو مرن من أجل تلبية الاحتياجات المتغيرة على صعيد العمل المتعلق بالقضايا، مع التنسيق الفعّال بين الشعب. ويُتوخى أن يسهم رئيس الدوائر الجديد في تحسين التنسيق والتواصل بين الشعب وأن يضطلع بالقيادة الإدارية العامة، وتعزيز الدوائر، ودعم الموظفين القانونيين العاملين فيها.

١٧٢- ومن المستجدات الهامة الأخرى التحلي بالمزيد من المرونة في انتداب الموظفين، سواء أكانت وظائفهم من الوظائف الثابتة أم من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، للعمل في شتى الشعب والدوائر. إن معظم الموظفين المعنيين بالدعم القانوني منخرطون حالياً في أكثر من قضية نتيجة للنهج القاضي بأن يكون لكل قضية فريق واحد معني بها. وتختلف درجات انخراط هؤلاء الموظفين بحسب المتطلبات الخاصة بالقضايا والدوائر على وجه التحديد وهي تتوقف على مرحلة الإجراءات التي تكون القضية قد بلغتها. وقد تم تخصيص الموارد بصورة أكثر مرونة على شتى الشعب، ما أفضى إلى تنويع مهارات الموظفين وخبراتهم وأثَّر إيجابياً على الحركية العامة.

١٧٣- ويُتوخى أن يفضي استمرار التحلي بالمرونة في تخصيص الموظفين القانونيين المتاحين إلى المزيد من تحسينات النجاعة ضمن الدوائر من خلال زيادة ناتج عمل الموظفين وتحسين مهارات كل منهم. وبالتالي فإن الهيئة القضائية لن تطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ أي موارد إضافية من الموظفين زيادةً على أعدادهم المعتمدة فيما يخص عام ٢٠١٦ وذلك بالرغم من الزيادة المتوقَّع أن تشهدها الأنشطة، ولا سيّما في الشعبة الابتدائية وشعبة الاستئناف. بيد أنه يُشدَّد على أن هذا الحساب يستند إلى درجة عالية من المرونة فيما بين الدوائر بملاكها الحالي من الموظفين الجيدي المراس والمتمتعين بقدرة عمل كاملة. فمن شأن أي تقليصٍ لعددِ هذا الملاك أن يخلَّ بتوازن النظام ويسبب حالات قصور واضطراب في مسارات تسلسل الأعمال.

١٧٤- ولئن كان تخصيص المساعدة المؤقتة العامة المتمثِّلة في الموارد من الموظفين لمّا يزل يُبيَّن بحسب الشعب فليس ذلك إلا إشارة اسمية إلى المكان الذي قد يظهر أنه يُحتاج فيه إلى هذه الموارد أشد الحاجة طيلة السنة. فالواقع أن الموارد المعنية ستُخصَّص للشعب بحسب احتياجاتها، استجابةً للمستجدات القضائية خلال السنة، حيث يُتوقع أن تبلغ المتطلبات أوجَها في أوقات مختلفة في كل من الشعب.

موارد الميزانية **١١ ٥٢٧,٠ ألف يورو**

١٧٥- ينطوي المبلغ المطلوب للدوائر (سداً لتكاليف القضاة، والوظائف الثابتة، والمساعدة المؤقتة العامة، والتكاليف غير المتصلة بالعاملين) على زيادة مقدارها ٧٣٤,٢ ألف يورو (٦,٨ في المئة). وترد في المرفق السادس(هـ) تفاصيل أوفى عن تكاليف القضاة.

الموارد من الموظفين (المجموع للشعب الثلاث) **٥ ٥٨٢,٠ ألف يورو**

١٧٦- ورد في الجزء الأول من هذه الوثيقة عرض عام للاعتبارات المتعلقة بعبء العمل المتأتي عن القضايا والتي تسوِّغ إعمال الوظائف الثابتة المعتزَم والاحتياجات إلى المساعدة المؤقتة العامة، فيما يلي تذكير به وجيز. هذا وسيلزم من المقدار الإجمالي المبيَّن أعلاه البالغ ٥ ٥٨٢,٠ ألف يورو قسط مقداره ١ ٣٨٨,١ ألف يورو لسد مجمل تكاليف المساعدة المؤقتة العامة. وما من زيادة في عدد الموظفين، لا من ذوي الوظائف الثابتة ولا من ذوي وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

١٧٧- إن وظيفة رئيس الدوائر (من الرتبة ف-٥) تُعتبر مورداً مشتركاً بين الشعب وبالتالي لا تُحتسب ضمن ملاك موظفي أي من الشعب، كما يبيَّن أدناه[٢٢].

الشعبة التمهيدية

المقدِّمة

١٧٨- تتناول الشعبة التمهيدية جميعَ الطلبات المتعلقة بمباشرة التحقيق أو بحفظ الأدلة خلال التحقيق وكلَّ مرحلة الإجراءات القضائية الأولى، حتى اعتماد التهم — إن وُجدت - الذي يُنتقل في القضية المعنية بناءً عليه إلى محاكمة الشخص المتهم (الأشخاص المتهمين).

١٧٩- ويبلغ عدد القضاة المنتدبين حالياً للعمل في الشعبة التمهيدية ستة. وثمة قاضيان منتدبان للعمل في الشعبة التمهيدية هما ملحقان مؤقتاً بالشعبة الابتدائية ولا يعملان في أي من الدوائر التمهيدية. أما القضاة الباقون فكلهم منتدبون للعمل في آن معاً في واحدة من الدائرتين التمهيديتين أو في كلتيهما وفي واحدة أو أكثر من واحدة من الدوائر الابتدائية. كما انتُدِب قضاة من قضاة المرحلة التمهيدية بصورة مؤقتة للعمل في شعبة الاستئناف للنظر في دعاوى استئناف تمهيدي.

الافتراضات المتعلقة بالأنشطة

١٨٠- تنظر الدوائر التمهيدية حالياً في إحدى عشرة حالة يستمر فيها الاضطلاع بأنشطة هي الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في السودان (دارفور) والحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في كينيا والحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار والحالة في مالي، وحالات السفن المسجَّلة في اتحاد جزر القمر والجمهورية اليونانية ومملكة كمبوديا، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في جورجيا. ويُتوقع أن يُستمر على الاضطلاع بنشاط كبير في جميع الحالات، ولا سيما الحالة في مالي والحالة في ليبيا والحالة في السودان (دارفور) والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في جورجيا.

١٨١- إن طبيعة الإجراءات أمام الدوائر التمهيدية تجعل من المتعذَّر التنبؤ مقدَّماً بطلبات إصدار أوامر بالقبض على المشتبه فيهم، وبحالات المثول الأول، والالتماسات الجديدة لاستهلال التحقيقات فيما يخص عمليات التدارس الأولي التي يجريها مكتب المدّعي العام، وسائر الطلبات. ويمكن أن تفضي الحالات المعروضة على الدوائر التمهيدية في عام

[٢٢] يرد تبيان أكثر تفصيلاً لمهام ومسؤوليات رئيس الدوائر في الوثيقة ICC-ASP/14/10 (*ميزانية عام ٢٠١٦ البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية*)، الفقرات ٦٨ و٦٩ و٧٣ و٨٧ (وافقت الجمعية على استحداث هذه الوظيفة في عام ٢٠١٥ وظلت العروض السردية الواردة في هذه الفقرات دون تغيير في الميزانية المعتمدة).

٢٠١٦ إلى تقديم الأطراف والمشاركين في شتى الإجراءات في عام ٢٠١٧ مزيداً من الطلبات إلى هذه الدوائر. ثم إن أياً من الأشخاص الاثني عشر الذين أصدرت الدوائر التمهيدية أوامر بالقبض عليهم يمكن أن يُقبض عليه وأن يقدَّم إلى المحكمة في غضون أجل قصير، كما حدث مرتين في السنوات الأخيرة في قضية *بوسكو أنتاغندا* وقضية *دومنيك أونغوين*. وبالتالي لا يمكن للشعبة التمهيدية إلا الاعتماد على تجربة السنوات السابقة للتوصل إلى وضع افتراضاتها فيما يخص عام ٢٠١٧.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة

١٨٢- يتألف ملاك الوظائف الثابتة في الشعبة التمهيدية حالياً من اثنتي عشرة وظيفة، وهي وظيفة مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-٥)، وست وظائف لموظفين قانونيين (من الرتبة ف-٣)، وأربع وظائف لموظفين قانونيين معاونين (من الرتبة ف-٢)[٢٣]، وثلاث وظائف لمساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ). ووفقاً لنهج الهيئة القضائية المتمثل في المرونة في تخصيص الموارد، ليس بين الموظفين القانونيين (من الرتبة ف-٣) والموظفين القانونيين المعاونين (من الرتبة ف-٢) أي موظف يعمل حالياً للشعبة التمهيدية بدوام كامل. ويعمل بعضهم بداوم كامل للشعبة الابتدائية بينما يعمل الباقون في آن معاً على قضايا أو طلبات في المرحلة التمهيدية أو المرحلة الابتدائية من مراحل الإجراءات.

المساعدة المؤقتة العامة

١٨٣- ما من تغير في مقدار المساعدة المؤقتة العامة[٢٤]. وإثر تحويل وظيفتين لموظفَيْن قانونيين معاونَيْن (من الرتبة ف-٢) في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفتين ثابتتين، خُصِّص باقي وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي طُلبت في السنة الماضية من أجل الشعبة التمهيدية (ما يعادل مجمله موارد من موظفين من الرتبة ف-١/ف-٢ يعملون ستة أشهر) للشعبة الابتدائية لأنها يُتوقَّع أن تشهد في السنة المقبلة أثقل عبء عمل. وعلى أية حال يستعان بالموارد الموفَّرة في إطار المساعدة المؤقتة العامة بصورة مرنة في جميع الشعب كما شُرح أعلاه.

الشعبة الابتدائية

المقدِّمة

١٨٤- تتألف الشعبة الابتدائية من الدوائر الابتدائية، المنوطة بها في إطار ولايتها مهمة إجراء المحاكمات بعد اعتماد الدوائر التمهيدية للتهم. وتستمر الولاية حتى انتهاء مرحلة جبر الأضرار. وتقضي المادة ٦٤ من نظام روما الأساسي بأن تتكفل الدوائر عند إجرائها المحاكمات بعدالة المحاكمة وسرعتها وبإجرائها بكل احترام لحقوق المتهم وبإيلاء الاعتبار الواجب لحماية المجني عليهم والشهود.

[٢٣] من هذه الوظائف وظيفتان تم في عام ٢٠١٦ تحويلهما من وظيفتي مساعدة مؤقتة عامة إلى وظيفتين ثابتتين ووظيفةٌ واحدة أعيد تصنيفها كانت رتبتها خ ع-رأ.

[٢٤] نُقل من الشعبة التمهيدية إلى الشعبة الابتدائية ما يعادل ستة أشهر من موارد المساعدة المؤقتة العامة لكن مجمل حصة الهيئة القضائية من المساعدة المؤقتة العامة ظل دون تغيير بالقياس إلى حصتها المعتمدة لعام ٢٠١٦.

١٨٥- وتتألف الشعبة الابتدائية حالياً من سبعة قضاة، منتدبين بتشكيلات شتى للعمل في تسع دوائر ابتدائية. وثمة ستة قضاة آخرون يعملون عادة في الشعبة التمهيدية يُنتدبون أيضاً للعمل مؤقتاً في الدوائر الابتدائية للفترات التي تُتناول فيها قضايا معيَّنة أُسند إليم النظر فيها. كما يجري انتداب قضاة من قضاة الشعبة الابتدائية للعمل مؤقتاً في شعبة الاستئناف في الجلسات التي تتناول دعاوى الاستئناف التمهيدي ودعاوى الاستئناف النهائي.

الافتراضات المتعلقة بالأنشطة

١٨٦- تهتم الشعبة الابتدائية حالياً بإجراءات نشطة أمام سبع دوائر، وهي الإجراءات في قضية *لوبْنغا*، وقضية *كاتْنغا*، وقضية *بمبا* (جبر الأضرار)، وقضية *انْتاغنْدا*، وقضية *بمبا وآخرين* (جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، وقضية *اغْبَغْبو واثْليه غوديه*، وقضية *المهدي*، وقضية *أُنْغوين*. ومن هذه القضايا قضية (قضية *بمبا وآخرين*) هي حالياً في مرحلة كتابة الحكم النهائي، وقضيتان (قضية *انْتاغنْدا* وقضية *اغْبَغْبو واثْليه غوديه*) هما في مرحلة جلسات المحاكمة، وقضية رابعة (قضية *أُنْغوين*) من المقرَّر أن تبدأ جلسات المحاكمة فيها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ومن المقرَّر أن تبدأ في آب/أغسطس ٢٠١٦ المحاكمة في قضية *المهدي* (اعتراف بالذنب عملاً بالمادة ٦٥ من النظام الأساسي). وقد تُنفَّذ إجراءات جبر الأضرار في عام ٢٠١٦، ويتواصل تنفيذها لفترة ما من عام ٢٠١٧. ويضاف إلى ذلك أن دائرة ابتدائية أخرى تنظر في جبر الأضرار في قضية *كاتْنغا* وقضية *لوبْنغا*. ثم إن إجراءات جبر الأضرار في قضية *بمبا* المنعقدة أمام دائرة ابتدائية منفصلة ستستمر لفترةٍ من عام ٢٠١٧.

١٨٧- ويُتوقع أن تصدر الدائرة الابتدائية التي تنظر في قضية *بمبا وآخرين* حكمها بموجب المادة ٧٤ من النظام الأساسي بحلول الربع الثالث من عام ٢٠١٦، مع إمكان أن تعقب ذلك إجراءات النطق بالعقوبة، التي ستنجز بحلول نهاية عام ٢٠١٦. ويُتوقع أن تجري طيلة عام ٢٠١٧ المحاكمتان في قضية *انْتاغنْدا* وفي قضية *اغْبَغْبو واثْليه غوديه*. أما المحاكمة في قضية *أُنْغوين* فيُتوقع أن تجري طيلة عام ٢٠١٧.

١٨٨- إن المحاكمات الثلاث المتوقَّع أن تنعقد جلساتها في عام ٢٠١٧ ستمثل عبء عمل غير مسبوق واقعاً على عاتق الشعبة الابتدائية، بالنظر إلى نطاق هذه المحاكمات السياقي والزمني (١٨ تهمة في قضية *انْتاغنْدا*، وأربع تهم في قضية *اغْبَغْبو واثْليه غوديه*، و٧٠ تهمة في قضية *أُنْغوين*)، والأدلة الجمّة المتوقَّع أن تقدَّم، والتعقيد الطائل الذي يعتري هذه القضايا بصورة عامة.

١٨٩- وسيمثِّل أثر هذه المحاكمات الثلاث المتزامنة معاً، مع استمرار العمل على جبر الأضرار، تحدياً فيما يخص الموظفين المعنيين بالدعم القانوني. إن الدوائر ستستمر على توخي المرونة في الاستعانة بالموظفين الذين سيشغلون وظائف ثابتة وبالموظفين العاملين في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال السنة، وسيضطلع رئيس الدوائر (من الرتبة ف-٥) بدور حيوي في السهر على سد الاحتياجات المتغيرة بحسب عبء العمل في الشعب الثلاث جميعها. لكن سيكون من الأساسي، بالنظر إلى أنه لا يُطلب دعم على شكل مساعدة مؤقتة عامة لا للشعبة التمهيدية ولا للشعبة الابتدائية ولا لشعبة الاستئناف، أن يُعْمَل في الشعبة الابتدائية ذاتها معظمُ الدعم الموفَّر حالياً في الدوائر في إطار المساعدة المؤقتة العامة ، على النحو المبيَّن أدناه.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة

١٩٠- يتألف ملاك موظفي الشعبة الابتدائية من خمس عشرة وظيفة هي وظيفة مستشار قانوني (من الرتبة ف-٤)، وسبع وظائف لموظفين قانونيين (من الرتبة ف-٣) منتدبين لمساعدة القضاة، وأربع وظائف لموظفين

قانونيين معاونين (من الرتبة ف-٢) [٢٥]، وثلاث وظائف لمساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ). وبالنظر إلى عبء العمل الكبير المتعلق بالقضايا الذي يتوجب النهوض به حالياً، يقوم عدد من موظفي الشعبة التمهيدية في الوقت الحاضر أيضاً بمساعدة الشعبة الابتدائية متفرغين لذلك أو قائمين به لجزء من الوقت.

١٩١- بيد أن الضغط على الموارد من الموظفين الذين يشغلون وظائف ثابتة سيتزايد أكثر لأن ثمة ثلاث قضايا معقَّدة ستُبْلَغ فيها مرحلة جلسات المحاكمة في عام ٢٠١٧ (انظر ما تقدَّم). ويُتوقع أن يساعد رئيس الدوائر (من الرتبة ف-٥) بتعزيز ما للشعب حالياً من قدرة محدودة في مجال إسداء المشورة القانونية الرفيعة (التي لا يوفرها حالياً إلا موظف من الرتبة ف-٤) في إطار المهام المنوطة بوظيفته. لكن عمل الشعبة سيظل يتوقف إلى حد كبير على توفر الدعم الكافي في إطار المساعدة المؤقتة العامة، بعضه على شكل موظفين من الرتبة ف-٣ ومعظمه على شكل موظفين من الرتبة ف-٢.

المساعدة المؤقتة العامة

١٩٢- ما من تغير في مقدار المساعدة المؤقتة العامة[٢٦]. وبالنظر إلى عبء العمل الإجمالي المتوقَّع، ستلزم الموارد التالية في إطار المساعدة المؤقتة العامة، استناداً إلى الموارد المعتمدة في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٦:

(أ) *موظفان قانونيان (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً لكل منهما (متطلب مستمر).* على غرار السنوات السابقة سيظل يلزم ما يعادل ٢٤ شهراً من عمل موظف (من الرتبة ف-٣) في إطار المساعدة المؤقتة العامة نظراً إلى استمرار الحاجة إلى تعزيز الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية بموظفين قانونين أكبرَ خبرةً لتنسيق الأفرقة الصغيرة والإشراف عليها وتولي مهام محدَّدة الطابع في القضايا الحالية.

(ب) *ثمانية موظفين قانونيين مساعدين/معاونين (من الرتبة ف-١/ف-٢) تُسد تكاليفهم لمدة إجمالية مقدارها ٩٦ شهر عمل (متطلب مستمر).* إن مجموع هذه الوظائف سيتيح دعم كل من المحاكمات الناشطة الثلاث بما يعادل في المتوسط خمسة موظفين قانونيين على المستوى التقني مع موظف إضافي واحد من الرتبة ف-٢ (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) للنهوض بأود إجراءات جبر الأضرار الحالية والمتوقعة. وثمة قسط من فترة الستة والتسعين شهراً من شهور العمل مقداره ستة أشهر من عمل الموظفين في إطار المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة ف-١/ف-٢ سبق أن أُقرّ من أجل الدائرة التمهيدية في عام ٢٠١٦ ثم نُقل من هذه الدائرة إلى الدائرة الابتدائية.

١٩٣- وسيُحتاج إلى الوظائف الإضافية من الرتبة ف-٢ المستمر توفيرها في إطار المساعدة المؤقتة العامة للاضطلاع بأنشطة محدَّدة منها: تحليل وتلخيص الأدلة الجمّة التي تقدمها الأطراف؛ التحليل القانوني لمشاريع القرارات بشأن كل مسألة قد تبرز خلال الإجراءات وإعداد هذه المشاريع؛ البحث المعمق بشأن القوانين الواجب تطبيقها على الجرائم المتهم بارتكابها، وبشأن المسائل الإجرائية وغيرها من المسائل المثارة في الإجراءات؛ تحليل الطلبات التي يقدمها المجني عليهم لجبر أضرارهم؛ حضور جلسات المحاكمة وإعداد ملخَّصات إجراءات هذه

[٢٥] يشمل هذا الرقم: '١' وظيفتين تم حديثاً تحويلهما من وظيفتي مساعدة مؤقتة عامة إلى وظيفتين ثابتتين، و'٢' وظيفة واحدة لمساعد معني بالبحوث أعيد تصنيفها كانت رتبتها خ ع-رأ.

[٢٦] نُقل من الشعبة التمهيدية إلى الشعبة الابتدائية ما يعادل ستة أشهر من موارد المساعدة المؤقتة العامة لكن مجمل حصة الهيئة القضائية من المساعدة المؤقتة العامة ظل دون تغيير بالقياس إلى حصتها المعتمدة لعام ٢٠١٦.

الجلسات؛ الارتباط بقلم المحكمة والأطراف والمشاركين؛ إعداد مشاريع التعليمات التي تصدرها الدائرة؛ مساعدة القضاة في إعداد أجزاء من أقسام الأحكام النهائية المتعلقة بالجانب القانوني وبالجانب الوقائعي.

شعبة الاستئناف

المقدِّمة

١٩٤- تتألف شعبة الاستئناف من خمسة قضاة بينهم قاضية هي رئيسة المحكمة. وتتمثل المهمة الرئيسية التي تتولاها دائرة الاستئناف بموجب النظام الأساسي في النظر في دعاوى الاستئناف النهائي للقرارات القاضية بالتبرئة أو بالإدانة أو بإيقاع عقوبة، وما يمكن أن يتخذ من قرارات بشأن جبر الأضرار في نهاية المحاكمة، وفي دعاوى الاستئناف التمهيدي لقرارات الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية التي تُتخذ خلال الإجراءات. وتنطوي دعاوى الاستئناف النهائي على عبء عمل أكبر بكثير من عبء العمل الذي تنطوي عليه دعاوى الاستئناف التمهيدي، لأنه قد تتعيَّن فيها مراجعة إجراءات المحاكمة برمتها بما في ذلك الأدلة المقبولة، كما قد يتعيَّن تقييم أدلة إضافية. وفي الوقت نفسه يمكن أن تثير بعض دعاوى الاستئناف التمهيدي مسائل معقدة وهامة ويمكن أن يترتب على نتائجها أثر على المحكمة جمعاء[٢٧]. كما يمكن أن تُرفع إلى دائرة الاستئناف مسائل أخرى، مثل طلبات تقليص العقوبة.

الافتراضات المتعلقة بالأنشطة

١٩٥- يُتوقع أن تواصل دائرة الاستئناف في عام ٢٠١٧ النظر في دعاوى استئناف لقرارات الإدانة والحكم بالعقوبة الصادرة عن الدائرة الابتدائية في قضية *بمبا*. ويُتوقع أن لا يغلق باب تقديم الإفادات الكتابية والشفوية في دعاوى الاستئناف ذات الصلة إلا خلال عام ٢٠١٧ مع العلم بأن ملف القضية الذي يشمل ثماني سنوات من الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية، والأدلة المستند إليها في قرار الإدانة، من الضخامة بمكان. وبالنظر إلى هذا التعقيد الذي يعتري القضية فإن من المنتظر أن يكون عبء العمل الناجم عن دعاوى الاستئناف المعنية كبيراً.

١٩٦- ويُفترض أنه ستودع دعاوى استئناف لحكم الإدانة وللقرارات ذات الصلة المتوقَّع أن تصدر في عام ٢٠١٦، إن وُجد أي منها، في إجراءات الدعوى على بمبا بموجب المادة ٧٠ (جرائم مخلّة بإقامة العدل). وعليه فإن دائرة الاستئناف ستنظر خلال عام ٢٠١٧ في دعاوى الاستئناف هذه المنتظر أن تكون مستفيضة لأسباب يتصدَّرها عدد المتهمين (خمسة).

١٩٧- كما قد يتعيَّن على دائرة الاستئناف أن تنظر في دعاوى استئناف القرار/الأمر بجبر الأضرار في قضية *كاتَنْغا* وفي قضية *بمبا*، المتوقع صدوره في عام ٢٠١٦/٢٠١٧. وقد يمكن أيضاً أن تفضي إجراءات جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا* إلى مزيد من التقاضي في الدرجة الاستئنافية في عام ٢٠١٧.

[٢٧] انظر على سبيل المثال قضية المدّعي العام ضد سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، الحكم بشأن استئناف ليبيا قرار الدائرة التمهيدية الأولى الصادر في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣ بعنوان "قرار بشأن مقبولية قضية سيف الإسلام القذافي"، ٢١ أيار/مايو ٢٠١٤، الوثيقة ICC-01/11-01/11-547-Red-tARB.

١٩٨- ويُفترض أن يكون عبء العمل المتأتي عن شتى دعاوى الاستئناف النهائي ودعاوى الاستئناف التمهيدي فيما يخص عام ٢٠١٧ أعلى منه فيما يخص السنوات السابقة، وأن يتعيَّن تنفيذ الإجراءات تزامنياً[٢٨]. ولهذا السبب سيتعين أن يعمل موظفون إضافيون من الشعب الأخرى خلال فترات معينة على دعاوى الاستئناف بغية تناولها بأسرع ما يمكن.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة

١٩٩- يتألف ملاك الوظائف في شعبة الاستئناف من عشر وظائف من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة هي وظيفة مستشار قانوني (من الرتبة ف-٤)، وخمس وظائف لموظفين قانونيين (من الرتبة ف-٣)، ووظيفتان لموظفين قانونيين معاونين (من الرتبة ف-٢)[٢٩]، ووظيفتان لمساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ).

المساعدة المؤقتة العامة

٢٠٠- ما من تغير في مقدار المساعدة المؤقتة العامة[٣٠]. وبالنظر إلى الافتراضات المتعلقة بعبء العمل في عام ٢٠١٧، سيُحتاج إلى ما لا يقل مجموعه عن عشرة موظفين من الفئة الفنية من الرتبتين ف-٣ وف-٢ للنهوض بأود دعاوى الاستئناف النهائي ودعاوى الاستئناف التمهيدي؛ وقد يلزم في بعض الأوقات موظفون إضافيون من الرتبة ف-٢/ف-٣ يمكن أن يُنتدبوا بمرونة من شعب أخرى. إن هذه الافتراضات تجعل مواصلة توفير ما سبق إقراره من الموارد في إطار المساعدة المؤقتة العامة أمراً أساسياً لنجاعة عمل شعبة الاستئناف. أما الموارد المعنية المطلوب توفيرها في إطار المساعدة المؤقتة العامة فهي:

(أ) *موظفان قانونيان (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً لكل منهما (متطلب مستمر)*؛

(ب) موظف *قانوني معاون (من الرتبة ف-٢)، لمده ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*.

٢٠١- وفي ضوء عبء العمل المتوقع ستظل شعبة الاستئناف تحتاج إلى موظفين في إطار المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة ف-٣ لمدة ٢٤ شهراً ومن الرتبة ف-٢ لمدة ١٢ شهراً للنهوض بأود دعاوى الاستئناف ولا سيما دعاوى الاستئناف في قضية *بمبا* وقضية *بمبا* وآخرين ودعاوى الاستئناف المتعلقة بجبر الأضرار التي يُحتمل أن تقام في قضية *كاتّنغا* وقضية *لوبّنغا* وقضية *بمبا*، إضافةً إلى عبء العمل المتأتي عن دعاوى الاستئناف التمهيدي.

٢٠٢- إن المهام المعتادة للموظفين في إطار المساعدة المؤقتة العامة تماثل إلى حد بعيد المهام المضطلع بها في الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية، وهي تشمل على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي: إجراء البحوث القانونية المعمقة في المسائل الجوهرية والإجرائية المثارة في إطار الاستئناف؛ وتقييم وتلخيص مذكرات الأطراف في دعاوى الاستئناف؛ ومساعدة القضاة في إعداد نصوص أجزاء من القرارات المتخذة في دعاوى الاستئناف؛ والارتباط مع قلم المحكمة

[٢٨] يمكن توقع أن يتعيَّن كل عام النظر من حيث الجوهر في زهاء ثماني دعاوى استئناف.

[٢٩] يشمل هذا الرقم وظيفة واحدة لمساعد معني بالبحوث أعيد تصنيفها كانت رتبتها خ ع-رأ.

[٣٠] نُقل من الشعبة التمهيدية إلى الشعبة الابتدائية ما يعادل ستة أشهر من موارد المساعدة المؤقتة العامة لكن مجمل حصة الهيئة القضائية من المساعدة المؤقتة العامة ظل دون تغيير بالقياس إلى حصتها المعتمدة لعام ٢٠١٦.

والأطراف والمشاركين بحسب الاقتضاء؛ والمشاركة في اجتماعات القضاة؛ وإعداد وتقديم الدعم للجلسات في إطار دعاوى الاستئناف ضمن المحكمة؛ والعمل مع آحاد قضاة شعبة الاستئناف على أساس انتدابهم لذلك.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٢٣,٠ ألف يورو**

٢٠٣- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف الضيافة وتكاليف التدريب؛ وينطوي مبلغها المطلوب على زيادة مقدارها ٦,٠ آلاف يورو (٥٣,٣ في المئة) تعزى إلى ازدياد الاحتياجات إلى التدريب (انظر أدناه). ووفقاً لتوصيات اللجنة، كما أقرّتها الجمعية، أُدرجت المخصَّصات المالية لسد تكاليف أسفار القضاة ضمن ميزانية هيئة الرئاسة[٣١].

٢٠٤- ولم يُرصد مخصَّص لسد تكاليف أي زيارة موقعية يقوم بها قضاة في عام ٢٠١٧.

الضيافة *١,٠ ألف يورو*

٢٠٥- يبقى المبلغ المطلوب دون تغيير بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد فيما يخص عام ٢٠١٦، وهو مطلوب لسد تكاليف الضيافة اللازمة المتصلة بزيارات القضاة التي يقوم بها الدبلماسيون وغيرهم من الزوار الهامين، مثل كبار الفقهاء في القانون والشخصيات المرموقة في الأوساط القانونية الدولية.

التدريب *٢٢,٠ ألف يورو*

٢٠٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٦,٠ آلاف يورو (٣٧,٥ في المئة) وهو يلزم بصورة رئيسية لسد تكاليف التدريب الرامي إلى تحسين المعرفة باللغة الفرنسية والقدرة على التحرير بها نظراً إلى متطلبات محدَّدة في مجال العمل المتعلق بالقضايا المضطلع به حالياً في الشعب الثلاث جميعاً، وتدريب موظفي الدوائر فيما يتعلق بالشؤون القانونية التخصصية، ولا سيّما في مجالات القانون الإنساني الدولي، والقانون الجنائي الدولي، وقانون حقوق الانسان، والمستجدات من قبيل تناول الأدلة تناولاً إلكترونياً أو رقمياً.

[٣١] *الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠* (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني-هاء، والمجلد الثاني، الجزء باء-٢-دال-١، الفقرة ٨٣.

الجدول ٨: البرنامج ١٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

١٢٠٠ الدوائر	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
	المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ		مقداره	نسبته المئوية	
القضاة	٤ ٩٠٣,٤	٦١,٣	٤ ٩٦٤,٧	٥ ٣٤١,١	٥٨٠,٩	١٠,٩	٥ ٩٢٢,٠
الموظفون من الفئة الفنية				٣ ٥٣٠,٦	١١٤,٢	٣,٢	٣ ٦٤٤,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٥٤٩,١			٥٤٩,١
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٣ ٠٦٠,١		٣ ٠٦٠,١	٤ ٠٧٩,٧	١١٤,٢	٢,٨	٤ ١٩٣,٩
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٢٠٠,٠	٥٦,٥	١ ٢٥٦,٥	١ ٣٥٥,٠	٣٣,١	٢,٤	١ ٣٨٨,١
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١ ٢٠٠,٠	٥٦,٥	١ ٢٥٦,٥	١ ٣٥٥,٠	٣٣,١	٢,٤	١ ٣٨٨,١
السفر							
الضيافة	٠,٢		٠,٢	١,٠			١,٠
الخدمات التعاقدية							
التدريب	٩,٨		٩,٨	١٦,٠	٦,٠	٣٧,٥	٢٢,٠
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١٠,٠		١٠,٠	١٧,٠	٦,٠	٣٥,٣	٢٣,٠
المجموع	**٩ ١٧٣,٥**	**١١٧,٨**	**٩ ٢٩١,٣**	**١٠ ٧٩٢,٨**	**٧٣٤,٢**	**٦,٨**	**١١ ٥٢٧,٠**

الجدول ٩: البرنامج ١٢٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

١٢٠٠ الدوائر	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	٢	٢	١٨	١٠	-	٣٢	-	٨	٨	٤٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**٢**	**٢**	**١٨**	**١٠**	**-**	**٣٢**	**-**	**٨**	**٨**	**٤٠**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	٤,٠٠	٩,٠٠	-	١٣,٠٠	-	-	-	١٣,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**-**	**-**	**٤,٠٠**	**٩,٠٠**	**-**	**١٣,٠٠**	**-**	**-**	**-**	**١٣,٠٠**

٣- بالبرنامج ١٣٠٠: مكاتب الاتصال – مكتب الاتصال القائم في نيويورك

المقدِّمة

٢٠٧- يسهم مكتب الاتصال القائم في نيويورك في تحقيق أهداف المحكمة من خلال تعزيز التفاعل بين المحكمة وبين الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ومكاتبها، وتيسير التعاون بين الجهتين. ويثابر هذا المكتب على التواصل مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ومكاتبها بغية تذليل مسائل التعاون الاشتغالي واستطلاع سبل تعزيز التعاون بين المنظمتين. كما إن هذا المكتب يتواصل مع شتى الأجهزة السياسية للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها، ويمثِّل المحكمة في الاجتماعات ذات الصلة، ويتابع ما يتصل بالمحكمة من المستجدات في الأمم المتحدة ويقوم بالإبلاغ عنها، متدخلاً في شأنها عند اللزوم.

٢٠٨- ولئن كانت هيئة الرئاسة تنهض بأود هذا المكتب من الناحية الإدارية فإنه يخدم ويمثل جميع أجهزة المحكمة، مقدِّماً الدعم العملي الإداري والإمدادي والاشتغالي لشتى الأنشطة التي تضطلع بها في الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك يعمِّم مكتب الاتصال القائم في نيويورك المعلومات والتقارير المحدَّثة الصادرة عن المحكمة في أوساط الأمم المتحدة في نيويورك، لكي تظل الوفود وغيرها من الجهات صاحبة الشأن مواكِبةً للمستجدات ذات الصلة التي تشهدها المحكمة. ويقدم مكتب الاتصال القائم في نيويورك أيضاً دعماً إمدادياً للمحكمة ويمثلها في الاجتماعات التي تعقد فيما بين دورات مكتب الجمعية واجتماعات سائر الهيئات الفرعية للجمعية التي تعقد في نيويورك.

الأهداف

(١) تيسير التعاون الفعّال بين المحكمة ومنظمة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ومكاتبها؛ والعمل على تعزيز الثقة بالمحكمة لدى الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر أصحاب الشأن في نيويورك.

(٢) الإسهام في زيادة فعالية ونجاعة التحاور بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية.

(٣) تقديم الدعم الإمدادي والعملي للجمعية والمكتب وفريق نيويورك العامل.

موارد الميزانية **٤٠٠,٣ ألف يورو**

٢٠٩- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٣٠,٤ ألف يورو (٨,٢ في المئة).

الموارد من الموظفين **٢٨٧,٨ ألف يورو**

٢١٠- يضم ملاك موظفي مكتب الاتصال في نيويورك وظيفتين ثابتتين. وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٠,٢ آلاف يورو (٣,٧ في المئة).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٢٨٧,٨ ألف يورو*

٢١١- يعمل في مكتب الاتصال القائم في نيويورك حالياً رئيسه (موظف من الفئة ف-٥)، الذي يهتم بكل العمل الجوهري الذي يقوم به المكتب، ومساعد إداري (من الرتبة خ ع-ر أ) يقدم الدعم بشأن جميع الشؤون الإدارية والإمدادية. ونظراً إلى محدودية ملاك الموظفين العاملين في هذا المكتب، يركز رئيسه على أهم المهام: القيام بالمتابعة مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بطلبات التعاون الأكثر استعجالاً، وإقامة واستدامة الصلات الرسمية والشبكات غير الرسمية مع الأمانة العامة للأمم المتحدة والبعثات الدائمة لديها، ورصد أنشطة الأمم المتحدة التي تهم المحكمة وإبلاغ المحكمة عنها، وترتيب زيارات مسؤولي المحكمة للمنظمة.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١١٢,٥ ألف يورو**

٢١٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٠,٢ ألف يورو (٢١,٩ في المئة). وتلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الضيافة، وتكاليف الخدمات التعاقدية، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد. وتُعزى هذه الزيادة إلى أنه تعيَّن على مكتب الاتصال القائم في نيويورك أن ينتقل في عام ٢٠١٦ إلى حيز مكتبي آخر وفق عقد إيجار جديد أبهظ كلفة، بسبب زيادة أسعار استئجار هذه الأحياز في نيويورك.

السفر *٤,١ آلاف يورو*

٢١٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٠٠ يورو (٥,١ في المئة) بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد فيما يخص عام ٢٠١٦، وهو يلزم لسد تكاليف سفرة واحدة إلى مقر المحكمة في لاهاي.

الضيافة *١,٠ ألف يورو*

٢١٤- لا تغير في المبلغ المطلوب بالقياس إلى عام ٢٠١٦.

الخدمات التعاقدية *٥,٠ آلاف يورو*

٢١٥- لا تغير في المبلغ المطلوب بالقياس إلى المبلغ المناظر الذي اعتُمد فيما يخص عام ٢٠١٦، وهو يلزم لسد تكاليف مواصلة إسداء المشورة القانونية بشأن أمور منها عقد الإيجار.

النفقات التشغيلية العامة *٩٧,٤ ألف يورو*

٢١٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٠,٠ ألف يورو (٢٥,٨ في المئة)، وهو يلزم لسد تكاليف إيجار المباني والتكاليف المكتبية الجارية. وقد زيدت المخصَّصات لسد تكاليف إيجار المباني لتحمُّل زيادة في الإيجار إثر تغييرات في ملكية وإدارة مبنى المكاتب الذي يقع فيه مقر مكتب الاتصال.

اللوازم والمواد *٥,٠ آلاف يورو*

٢١٧- لا تغير في المبلغ المطلوب وهو يلزم لشراء لوازم مكتبية.

الجدول ١٠: البرنامج ١٣٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

١٣٠٠ مكاتب الاتصال	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
القضاة							
الموظفون من الفئة الفنية				٢٠٢,٧	٨,٤	٤,١	٢١١,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٧٤,٩	١,٨	٢,٤	٧٦,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٢٨٤,٨		٢٨٤,٨	٢٧٧,٦	١٠,٢	٣,٧	٢٨٧,٨
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر	٤,٧		٤,٧	٣,٩	٠,٢	٥,١	٤,١
الضيافة				١,٠			١,٠
الخدمات التعاقدية				٥,٠			٥,٠
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٤٩,٠		٤٩,٠	٧٧,٤	٢٠,٠	٢٥,٨	٩٧,٤
اللوازم والمواد	١,١		١,١	٥,٠			٥,٠
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٥٤,٨		٥٤,٨	٩٢,٣	٢٠,٢	٢١,٩	١١٢,٥
المجموع	**٣٣٩,٦**		**٣٣٩,٦**	**٣٦٩,٩**	**٣٠,٤**	**٨,٢**	**٤٠٠,٣**

الجدول ١١: البرنامج ١٣٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

١٣١٠ مكاتب الاتصال	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	-	-	-	-	١	-	١	١	٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١**	**-**	**١**	**١**	**٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**

باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدّعي العام

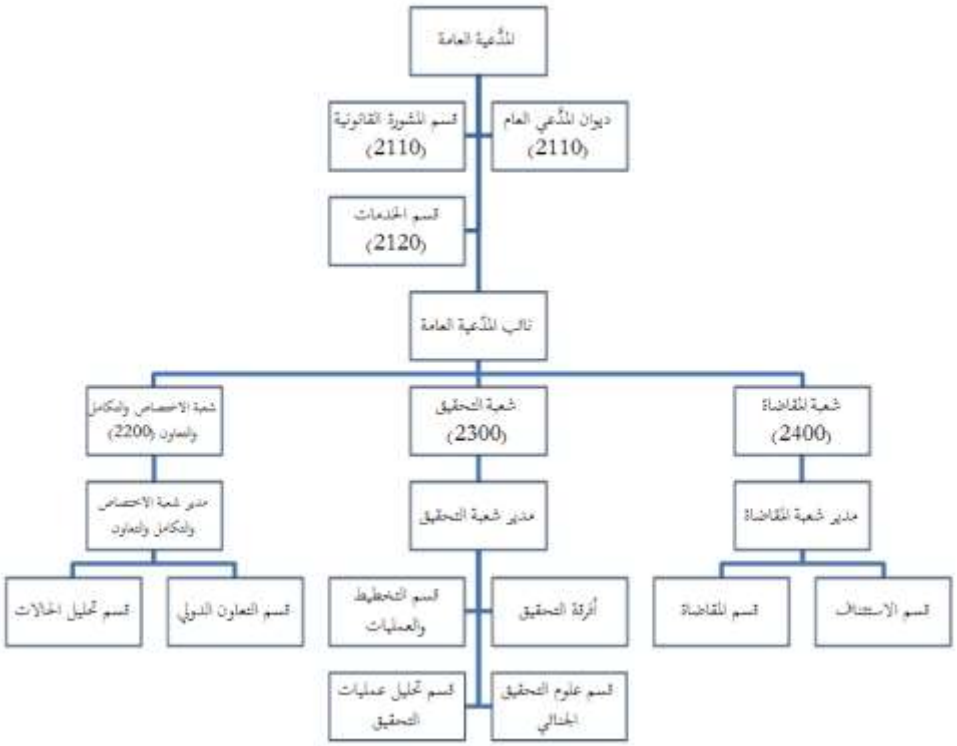

المقدِّمة

٢١٨- واصل مكتب المدّعي العام ("المكتب")، في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨[٣٢]، تحديد درجات الأولوية بإقامة التوازن على أفضل وجه ممكن بين المتطلبات التشغيلية والموارد التي تتيحها الدول الأطراف.

٢١٩- ويتحلى المكتب بأقصى قدر ممكن من المرونة في استعماله الموارد لإنجاز العمل الجاري واستيعاب عبء العمل المتأتي عن القضايا الجديدة التي تُسترعى عنايته إليها. بيد أنه يجب أن تتوفر له القدرة اللازمة للتحرك الناجع والفعال في الحالات التي يتدخل فيها.

٢٢٠- ويظل النهوض بأود القضايا التي يجري تحضيرها للمحاكمة أو التي بلغت مرحلة المحاكمة يحظى بأعلى درجة من درجات الأولوية لدى مكتب المدّعي العام. وفي الوقت ذاته يجري أيضاً، بالنظر إلى أن المحكمة غالباً ما تعمل في ظروف سياسية وأمنية متقلبةٍ بالغَ التقلب، التركيزُ على عمليات التحقيق الناشط وتخصيصُ الموارد لها بغية الاستفادة من الفرص السانحة عندما يبقى ذلك ممكناً.

٢٢١- لقد دعمت الدول الأطراف المكتب وتنفيذ خطته الاستراتيجية من خلال زيادة الموارد التي توفرها له. وقد سهَّلت هذه الزيادة فعلاً الجهود التي يبذلها المكتب للبدء في تجهيز أفرقته بالملاك المناسب من الموظفين، وجمع أدلة تتسم بمزيد من التنوع، والسهر بوجه عام على إجراء عمليات تحقيق وأنشطة مقاضاة هي أكثر اتساماً بالفعالية والنجاعة.

[٣٢] الوثيقة ICC-ASP/14/22.

٢٢٢- بيد أنه يتعيَّن على المكتب أن يثابر على إعادة النظر في درجات الأولوية المسندة إلى أعماله وفي تراتب سائر الأنشطة العاجلة لكي يستعمل الموارد المتاحة له على أفضل وجه، مع السعي بقدر المستطاع إلى تلبية المتطلبات التي ما تنفك توجَّه إليه.

٢٢٣- ويُعد نجاح المكتب في دعاواه السبيل إلى تعزيز مصداقية المحكمة والوفاء بوعده بإحقاق الحق. وحقاً إن استثمار الدول الأطراف في المحكمة آخذ في إيتاء عوائد إيجابية.

٢٢٤- فتقييم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ الذي قُدِّم إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في دورتها الأخيرة التي عُقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٦[٣٣] يبيِّن أن هذه الخطة آتت نتائج إيجابية.

٢٢٥- ويُستند في خطة المكتب الاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠١٦- ٢٠١٨ إلى نجاح تنفيذ خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ مع الإبقاء على التحوُّل في سياسة المقاضاة، ما تبين على الصعيد العملي أنه يؤتي نتائج إيجابية ملموسة.

٢٢٦- وقد شهد عام ٢٠١٦ عدداً من المنجزات المتميِّزة، منها منجزات لم تُحقَّق إلا مؤخَّراً لكن من الواضح أنها تأتي نتيجة للاستراتيجية التي طُبقت منذ عام ٢٠١٣، وهي منجزات تبيَّن أنها ذات شأن فيما يخص مكتب المدَّعي العام:

(أ) الشروع في ست عمليات تدارس أولي جديدة وإنجاز ست عمليات أخرى في هذا المجال: أفضت ثلاث منها إلى فتح تحقيق: في الحالة في مالي؛ وفي الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وفي الحالة في جورجيا؛

(ب) صدور الحكم في قضية *بمبا*: أكد هذا القرار أهمية المسؤولية المتأتية عن القيادة من الناحية القانونية؛ والبعد المتمثل في كون عمل المكتب يطال الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطَلق؛ والغاية الوقائية المنشودة من المهام المنوطة بالمحكمة في إطار ولايتها؛

(ج) اعتماد عريضة التهم الموسَّعة في قضية *أُنْغوين*: يؤكِّد اعتماد التهم المعنية ما تتسم به عمليات التحقيق التي يجريها المكتب من نجاعة وما تنم عنه من مراس مهني، كما يؤكِّد إمكانَ العمل للوصول سريعاً إلى مرحلة المحاكمة في القضايا الساكنة، ويبيِّن أهمية ما تشتمل عليه هذه القضية من عناصر متعلقة بتجنيد الأطفال والجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطَلق؛

(د) اعتماد التهم في قضية *المهدي*: سيكون لاعتماد التهم في هذه القضية أثر كبير في تناول تدمير الممتلكات الثقافية باعتباره جريمة حرب. وبعد أن أشار المتهم إلى أنه يرغب في الاعتراف بذنبه، فإن ذلك سيتيح للمحكمة أيضاً فرصتها الهامة الأولى لتطبيق المادة ٦٥ من نظام روما الأساسي؛

(هـ) سرعة إنجاز النظر في الأدلة في قضية *بمبا وآخرين* (جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي): قُدِّمت مقادير طائلة من الأدلة المتأتية عن التحقيق الجنائي العلمي المستند إلى تكنولوجيا المعلومات، وأدلة وثائقية، وغيرها من أشكال الأدلة المتنوعة غير المستندة إلى إفادات الشهود؛

(و) السلاسة النسبية التي اتّسم بها تقديم أدلة الادِّعاء في قضية *انْتاغَنْدا* وقضية اغْبَغبو وابْليه غوديه؛

[٣٣] الوثيقة CBF/26/6 المؤرخة بـ٧ آذار/مارس ٢٠١٦.

(ز) التقدم الوطيد في عمليات التحقيق في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي تظل يُستفاد فيها من الزخم المتأتي عن حسن تعاون هذا البلد وتعاون شتى الأطراف الدولية الفاعلة.

٢٢٧- كما تحققت نجاحات أخرى، ناجمة عن تحسين الإدارة وفعالية العمل:

(أ) تحقيق افتراضات النشاط السنوي للمكتب بل وتخطيها؛

(ب) نشر قيم المكتب الأساسية المتمثلة في التفاني والنزاهة والاحترام؛

(ج) تحسين إدماج الأفرقة المتكاملة وعملها وتوظيف المزيد من كبار القانونيين المعنيين بالإجراءات الابتدائية لكي يتولوا قيادة هذه الأفرقة؛

(د) تحسين التواصل في سيرورة التدارس الأولي، ما أسهم في زيادة الأثر الوقائي للمكتب؛

(هـ) ترشيد بنى المكتب لتعزيز فعاليته (مثل التغييرات التي شهدتها شعبة التحقيق: إنشاء قسم تحليل عمليات التحقيق (IAS) وقسم علوم التحقيق الجنائي (FSS))؛

(و) توفير جلسات التدريب على النحو المخطَّط له؛

(ز) إعداد "لوحة قيادة" أداء المكتب لرصد التقدم في أداء المكتب من خلال مجموعة من المؤشرات؛

(ح) الاستثمار في التكنولوجيات الجديدة بالتنسيق مع قسم خدمات تدبر المعلومات (IMSS) التابع لقلم المحكمة للتكفل باستدامة المشاريع الاشتغالية والمالية الطويلة الأجل والتوافق مع البنية التحتية العامة للمحكمة؛

(ط) تنويع جمع الأدلة؛

(ي) وضع معايير للعمل التحقيقي عالية المستوى؛

(ك) وضع وتنفيذ سياسات تؤتي مزيداً من الشفافية والبروز للعيان فيما يتعلق بأولويات المكتب ويمكن أيضاً أن تساعد في الجهود المبذولة على المستوى الوطني (مثل السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطَلق، ومشروع السياسة الخاصة بالأطفال، ومشروع سياسة انتقاء القضايا وتحديد درجات أولوياتها).

٢٢٨- إن المقترح المتعلق بميزانية المكتب لعام ٢٠١٧ يظل مستنداً إلى منطلقَيْن مترابطَيْن:

(أ) خطة المكتب الاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨؛

(ب) تقييم احتياجات المكتب إلى الموارد فيما يخص عام ٢٠١٧ تقييماً حقيقياً وواقعياً.

٢٢٩- لقد أُخذ تماماً في نطاق ميزانية المكتب المقترحة الحالية بخطته الاستراتيجية وبميزانيته وبمؤشرات أدائه. أما التكامل مع الخطة الاستراتيجية للمحكمة جمعاء فلم يُحقَّق إلا على المستوى الرفيع للغايات الاستراتيجية الثلاث وذلك بالنظر إلى كون محتواها وشكلها قيد التدارس.

٢٣٠- وتستند الميزانية المطلوبة إلى تقييم واقعي للموارد التي يحتاج إليها المكتب لكي يلبي الطلب على تدخله في عام ٢٠١٧.

المحك	٢٠١٦	*المجموع لميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة*
عدد جلسات المحكمة المخطَّط لعقدها خلال فترة ١٢ شهراً	٤٦٥	٥٠٠[٣٤]
عدد الحالات	٨	٩[٣٥]
عدد عمليات التحقيق الناشط	٤,٥	٦[٣٦]
عدد القضايا التي لمّا يزل يُنتظر القبض على المشتبه بهم فيها	٩	٩[٣٧]
عدد عمليات التدارس الأولي	٩	٩[٣٨]
عدد الأفرقة (التابعة لمكتب المدّعي العام) المعنية بالإجراءات الابتدائية	٥	٣[٣٩]
عدد دعاوى الاستئناف النهائي	١	٢

٢٣١- ويواصل المكتب العمل، بقدر الإمكان ضمن حدود ولايته، للنهوض بالتكامل، والحد بذلك من الحاجة إلى تدخله المباشر. ويشار في هذا الصدد إلى أن إجراء عمليات التدارس الأولي يظل أمراً أساسياً فيما يخص النهوض بالإجراءات الوطنية.

٢٣٢- وعلى نحو مماثل سيسعى المكتب إلى تقليص الحاجة إلى تدخله المباشر في القضايا التي تشمل جرائم مخلّة بإقامة العدل منصوص عليها في المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي.

٢٣٣- إن المكتب، واضعاً نصب عينيه المهام المنوطة به في إطار ولايته بموجب نظام روما الأساسي وضرورة تركيز جهوده على المقاضاة في الجرائم الكبرى، لن يستعين بإجراءات المقاضاة بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي إلا تبعاً لما لممارسة التأثير المفسد على إقامة العدل من وقع على قضية معيَّنة تنظر فيها المحكمة وعندما يرتئي أنه لا يمكن تناول الجرائم المعنية على المستوى الوطني على نحو سليم. وسيظل المكتب، عملاً بالمادة ٧٠(٤)(ب) من

[٣٤] بالنظر إلى عدد قضاة المحكمة، وإلى أن نظام روما الأساسي لا يجيز للقاضي الذي يكون قد شارك في الإجراءات التمهيدية المتعلقة بقضية معيَّنة أن يشارك في الإجراءات الابتدائية المتعلقة بالقضية ذاتها، وإلى توفُّر ثلاث قاعات لجلسات المحاكمة في المباني الدائمة الجديدة للمحكمة، فإن القضاة المشاركين في أكثر من محاكمة واحدة لن يتمكنوا في الواقع من المشاركة في النظر في قضيتين منفصلتين في اليوم نفسه لفترات مطولة. ولذا فإن الجدول الزمني للجلسات قد سُوِّي على النحو التالي:

- النطاق الزمني لانعقاد الجلسات: تنعقد لمدة خمسة أسابيع ثم تتوقف لمدة أسبوع واحد؛
- عدد أيام انعقاد الجلسات: ١٧٥ للقاعة ١ + ١٦٥ للقاعة ٢ + ١٦٠ للقاعة ٣ = ٥٠٠ (المجموع لقاعات المحاكمة الثلاث كحد أقصى).

[٣٥] جمهورية أفريقيا الوسطى، كوت ديفوار، ليبيا، دارفور بالسودان، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مالي، كينيا، أوغندا، جورجيا.

[٣٦] جمهورية أفريقيا الوسطى – الحالة الثانية (أ) (الميليشيا المسماة "سيليكا")؛ جمهورية أفريقيا الوسطى – الحالة الثانية (ب) (الميليشيا المسماة "أنتي-بالاكا")؛ كوت ديفوار ٢؛ السودان؛ ليبيا ٣؛ جورجيا.

[٣٧] ليبيا ١، ليبيا ٢، السودان ١، السودان ٢ و٤، السودان ٣، كوت ديفوار ١ مكرَّراً (سيمون اغْبَغْبو)، جمهورية الكونغو الديمقراطية ٣ و٤، كينيا (قضية الجرائم المنصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، أوغندا (قضية كوني).

[٣٨] أفغانستان، بوروندي، كولومبيا، غينيا، العراق، نيجيريا، فلسطين، جزر القمر، أوكرانيا.

[٣٩] كوت ديفوار ١ (قضية لوران اغْبَغْبو وشارل ابْليه غوديه)؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية ٦ (قضية بوسكو انْتاغَنْدا)، أوغندا (قضية دومنيك أُنغوين). فيما يخص مكتب المدّعي العام، ليس هناك فرق في تشكيل الفريق (وبالتالي في أثر ذلك المالي) بين الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية المنخرطة في العمل في إطار جلسات المحاكمة والأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية المنخرطة في الإعداد للمحاكمات.

النظام الأساسي، ونظراً إلى المعايير المنصوص عليها في القاعدة ١٦٢(٢) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، يتشاور مع الدول المعنية بشأن إمكان أن تُجري السلطات الوطنية المختصة التحقيق والمقاضاة في هذه القضايا.

٢٣٤- واستناداً إلى الأنشطة اللازمة المزمَع الاضطلاع بها فيما يخص عام ٢٠١٧ تُزاد ميزانية المكتب زيادة مقدارها ٣ ٠٤٦,٥ ألف يورو (من ٤٣ ٢٣٣,٧ ألف يورو إلى ٤٦ ٢٨٠,١ ألف يورو) ونسبتها ٧,٠ في المئة. ويهيئ الجدول أدناه ملخَّصاً للزيادة بحسب بنود الميزانية الرئيسية:

البرنامج الرئيسي الثاني **مكتب المدّعي العام**	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦ (بآلاف اليوروات)	التغيّر في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
		مقداره	نسبته المئوية	
تكاليف الموظفين	٢٣ ٨٩٨,٨	٧ ١٨٠,٤	٣٠,٠	٣١ ٠٧٩,٢
سائر تكاليف العاملين	١٥ ٣٠٩,٠	-٤ ٦٢١,٣	-٣٠,٢	١٠ ٦٨٧,٧
التكاليف غير المتصلة بالعاملين	٤ ٠٢٥,٩	٤٨٧,٤	١٢,١	٤ ٥١٣,٣
المجموع	**٤٣ ٢٣٣,٧**	**٣ ٠٤٦,٥**	**٧,٠**	**٤٦ ٢٨٠,٢**

٢٣٥- لقد سعى المكتب إلى استخدام الموارد المتوفرة إلى أقصى مدى ممكن وأعاد توزيع الموظفين المعنيين بالأنشطة المختتمة لكي يُعنوا بالمحاكمات والتحقيقات الناشطة بحيث تتعزز الأفرقة وتزداد فعاليتها.

٢٣٦- وقد أُدمجت الآن في مقترح الميزانية لعام ٢٠١٧ عملية التحقيق في الحالة في جورجيا، التي سُدَّت تكاليفها بالاستعانة بصندوق الطوارئ في عام ٢٠١٦.

٢٣٧- ويبيِّن الجدول التالي أهم مسبِّبات التكاليف التي أثَّرت في مقترح الميزانية لعام ٢٠١٧، على نحو يسلِّط الضوء على ما ترتب عليها من حالات زيادة ومن حالات نقصان:

مسبِّبات التكاليف	*٢٠١٦*	*٢٠١٧*	*الفرق*	الأثر (بآلاف اليوروات)
مسبِّبات التكاليف الاشتغالية				
عمليات التحقيق الناشط	٤,٥	٦	+١,٥	
جورجيا				٣ ٨١٦,٣
الأفرقة الأخرى				١ ٢٤٣,٠
المحاكمات	٥	٣	-٢	-٢ ٣٦٣,٠
التكاليف غير المتصلة بالعاملين				٤٨٧,٤
المجموع الفرعي لمسبِّبات التكاليف الاشتغالية				*٣ ١٨٣,٧*
مسبِّبات التكاليف غير الاشتغالية				
تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة				٦٦٢,١
تحويل الوظائف				-٧٩٩,٤
المجموع الفرعي لمسبِّبات التكاليف غير الاشتغالية				*-١٣٧,٢*
المجموع العام				**٣ ٠٤٦,٥**

٢٣٨- ويبلغ صافي أثر مسبِّبات التكاليف الاشتغالية لعام ٢٠١٧ (كما يظهر في الجدول أعلاه في صف ***المجموع الفرعي لمسبِّبات التكاليف الاشتغالية***) ٣ ١٨٣,٧ ألف يورو. وتبلغ تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين ٢ ٦٩٦,٣ ألف يورو و٤٨٧,٤ ألف يورو، على الترتيب. وهذا يعني أن المكتب تمكَّن من الحد من أثر إدماج الحالة في جورجيا وتعزيز سائر الأفرقة المتكاملة القائمة في إطار مقترح الميزانية العادية.

٢٣٩- أما المكوِّنات غير التشغيلية من الزيادة فهي تكاليف تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة والتعويضات المالية المتأتية عن تحويل وظائف كانت تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة منذ مدة طويلة إلى وظائف ثابتة.

وقد عَوَّضت المنافع المتأتية عن تحويل هذه الوظائف الزيادةَ المرتبطة بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة تعويضاً كاملاً، فتقلَّصت بذلك الزيادة الإجمالية في مبلغ الميزانية فبلغت ٣,٠٤ ملايين يورو.

٢٤٠- أما المكوِّن المتصل بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة فتحدِّده الجمعية العامة للأمم المتحدة كل عام ويجب إدراجه في الميزانية احتساباً لالتزامات المحكمة تجاه نظام التقاعد فيها. وتجري مناقشات في الأمم المتحدة إثر تقديم تقرير تُطرح فيه تعديلات على النظام المعمول به حالياً. وتنسِّق المحكمة في الوقت الحاضر مع الجهات التي تتعامل معها في الأمم المتحدة لتقييم أثر هذه التعديلات على موظفي المحكمة. وقد استُند في حساب المبلغ المدرج في ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة إلى نسبة مئوية قياسية أَبْلَغَها قسم الميزانية التابع لقلم المحكمة. إنه مبلغ تقديري سيُعدَّل عندما تتوفر الأرقام الحقيقية.

٢٤١- ثم إن المكتب قدَّم إلى اللجنة في دورتها السادسة والعشرين مقترحاً رامياً إلى تحويل وظائف كانت تُشغل منذ مدة طويلة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة. وسيستتبع تحويلُ الوظائف المعنية منفعة مقدارها ٧٩٩,٤ ألف يورو. ويشمل المقترح ٧٨ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في المكتب البالغ مجموعها ١٦٨ (أي أنه يشمل ٤٦ في المئة من المجموع). وقد استُند في انتقاء الوظائف المعنية إلى معيارين طُبِّقا معاً: (أ) وجود الوظيفة منذ مدة لا تقل عن ثلاث سنوات؛ (ب) الحاجة إلى الوظيفة في السنوات المقبلة.

٢٤٢- ومن شأن ميزانية المكتب المقترحة أن تتيح له إجراء ما يضطلع به من عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة بدرجة كافية من الجودة والنجاعة ودرجة مقبولة من معاملة القضايا بحسب تراتبها من حيث الأولوية، لكن دون بلوغ الوتيرة المنشودة لأنه لمّا يُتوصَّل حتى الآن إلى تشكيل الأفرقة القياسي.

٢٤٣- وسيظل المكتب يعمل، في إطار حرصه على تدبر الموارد الحصيف، لتمييز المكاسب التي يمكن تحقيقها عن طريق تحسين النجاعة. وقد تم في إطار مشروع العمل التآزري المشترك بين الأجهزة تمييز المجالات التي يمكن فيها تحقيق تحسينات للنجاعة ووفورات من خلال تبسيط الإجراءات وتحسين تخطيط الاستثمارات (ما من شأنه أن يساعد بدوره على تفادي الازدواج الذي يُحتمل أن يعتري الجهود).

٢٤٤- لقد أنشأ المكتب فريقاً عاملاً داخلياً يتولى رصد التقدم في المجالات التي تم بالفعل تمييزها[٤٠]. وسينظر هذا الفريق أيضاً في الفرص الإضافية المتاحة لتحقيق تحسينات في النجاعة ووفورات[٤١]. ويرفع هذا الفريق تقارير إلى اللجنة التنفيذية بانتظام.

الأهداف: مكتب المدّعي العام

٢٤٥- قدَّم مكتب المدّعي العام في عام ٢٠١٦ خطته الاستراتيجية الجديدة للفترة الممتدّة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨[٤٢]. إن الغايات الاستراتيجية منظَّمة فيها حول ثلاثة مواضيع رئيسية:

---

[٤٠] يتألف هذا الفريق من ممثلين عن مختلف شُعب المكتب وأقسامه وهو نفس الفريق الذي يراقب المؤشرات المعمول بها في "لوحة القيادة" فيما يخص أداء مكتب المدعي العام.

[٤١] يُقصد بتحسينات النجاعة المكاسب المحقَّقة بـ "عمل المزيد بنفس الموارد" نتيجةً لتبسيط السيرورات أو غيره من تدابير التحسين؛ ويُقصد بالوفورات"التكاليف التي لن يعود المكتب يتكبّدها" نتيجةً لتبسيط السيرورات أو غيره من تدابير التحسين.

[٤٢] الوثيقة ICC-ASP/14/22.

(١) الارتقاء بدرجة جودة الأداء فيما يتعلق بالمهام المنوطة بالمكتب ضمن إطار ولايته (الغايات الاستراتيجية ١ حتى ٤)؛

(٢) تهيئة الظروف اللازمة لاضطلاع المكتب بالمهام المنوطة به في إطار ولايته (الغايات الاستراتيجية ٥ حتى ٨)؛

(٣) الإسهام في إعمال استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية المضي في الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة (الغاية الاستراتيجية ٩).

٢٤٦- ويبيَّن في المرفق الرابع بوثيقة خطة المكتب الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨[٤٣] الترابط بين الغايات الاستراتيجية المنشودة منها ومؤشّرات الأداء الأربعة عشر التي تم تحديدها.

٢٤٧- ويبيَّن في المرفق الخامس (د) بوثيقة الميزانية هذه الترابط بين الغايات الاستراتيجية المنشودة من خطة المكتب الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، والأهداف ذات الصلة المحدَّدة فيما يخص عام ٢٠١٧ في إطار ميزانيته المقترحة، ومؤشّرات الأداء الأربعة عشر التي تم تحديدها.

[٤٣] المرجع السابق الذكر.

الجدول ١٢: البرنامج الرئيسي الثاني: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدّعي العام	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				١٩ ٧٣٧,٦	٦ ٤١٥,٠	٣٢,٥	٢٦ ١٥٢,٦
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٤ ١٦١,٢	٧٦٥,٤	١٨,٤	٤ ٩٢٦,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٢٠ ٣٧٦,٥		٢٠ ٣٧٦,٥	٢٣ ٨٩٨,٨	٧ ١٨٠,٤	٣٠,٠	٣١ ٠٧٩,٢
المساعدة المؤقتة العامة	١٢ ٨٣٢,٤	١ ٤٠٢,٥	١٤ ٢٣٤,٩	١٥ ٣٠٩,٠	-٤ ٦٢١,٣	-٣٠,٢	١٠ ٦٨٧,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٥,٠		٥,٠				
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٢ ٨٣٧,٤*	*١ ٤٠٢,٥*	*١٤ ٢٣٩,٩*	*١٥ ٣٠٩,٠*	*-٤ ٦٢١,٣*	*-٣٠,٢*	*١٠ ٦٨٧,٧*
السفر	٣ ١٠٣,٩	٥٩٦,٥	٣ ٧٠٠,٤	٢ ٤٣٧,٣	٣٢٦,٥	١٣,٤	٢ ٧٦٣,٨
الضيافة	١٠,٩		١٠,٩	٥,٠	٥,٠	١٠٠,٠	١٠,٠
الخدمات التعاقدية	٥٨١,٨	٨٧,٨	٦٦٩,٦	٥٧٤,٥	٥,٠	٠,٩	٥٧٩,٥
التدريب	٢٨٨,٠		٢٨٨,٠	٣٠٠,٥	-١٠,٥	-٣,٥	٢٩٠,٠
الخبراء الاستشاريون	٤٨,١		٤٨,١	٧٧,٠	٢٣,٠	٢٩,٩	١٠٠,٠
النفقات التشغيلية العامة	٦٩٠,٤	٣٨,١	٧٢٨,٥	٤٣٠,٦	٤٩,٤	١١,٥	٤٨٠,٠
اللوازم والمواد	٦٨,٠	٠,٢	٦٨,٢	٨١,٠	٢٩,٠	٣٥,٨	١١٠,٠
الأثاث والعتاد	٣٦٤,٨	٨٦,٥	٤٥١,٣	١٢٠,٠	٦٠,٠	٥٠,٠	١٨٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٥ ١٥٥,٩*	*٨٠٩,١*	*٥ ٩٦٥,٠*	*٤ ٠٢٥,٩*	*٤٨٧,٤*	*١٢,١*	*٤ ٥١٣,٣*
المجموع	**٣٨ ٣٦٩,٨**	**٢ ٢١١,٦**	**٤٠ ٥٨١,٤**	**٤٣ ٢٣٣,٧**	**٣ ٠٤٦,٥**	**٧,٠**	**٤٦ ٢٨٠,٢**

الجدول ١٣: البرنامج الرئيسي الثاني: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدّعي العام	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-ر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	١	١	-	٣	١٧	٣٥	٥٤	٥٣	١٠	١٧٤	١	٦٤	٦٥	٢٣٩
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	١	٢٣	١٨	٢٣	٦٥	-	١٣	١٣	٧٨
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**١**	**١**	-	**٣**	**١٧**	**٣٦**	**٧٧**	**٧١**	**٣٣**	**٢٣٩**	**١**	**٧٧**	**٧٨**	**٣١٧**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١,٠٠	٥,٠٠	٤٦,٥٠	٣٨,٦٧	٣٠,٠٠	١٢١,١٧	٣,٠٠	٣١,٩٢	٣٤,٩٢	١٥٦,٠٨
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	١,٥٠	٨,٦٧	٢,٨٣	٢,٠٠	١٥,٠٠	-	١٤,٥٠	١٤,٥٠	٢٩,٥٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	١,٠٠	٢٣,٠٠	٢٠,٠٠	٢١,٠٠	٦٥,٠٠	-	١٣,٠٠	-	٧٨,٠٠
المجموع	-	-	-	-	**١,٠٠**	**٥,٥٠**	**٣٢,١٧**	**٢١,٥٠**	**١١,٠٠**	**٧١,١٧**	**٣,٠٠**	**٣٣,٤٢**	**٣٦,٤٢**	**١٠٧,٥٨**

١- البرنامج ٢١٠٠: ديوان المدّعي العام

(أ) البرنامج الفرعي ٢١١٠: ديوان المدّعي العام وقسم المشورة القانونية

المقدِّمة

٢٤٨- يتألف البرنامج الفرعي ٢١١٠ من ديوان المدّعي العام (IOP) وقسم المشورة القانونية (LAS).

٢٤٩- ويقدِّم ديوان المدّعي العام المساعدة إلى المدّعية العامة ويسدي إليها المشورة الاستراتيجية بشأن اضطلاعها اليومي بمهامها والإدارة العامة للمكتب ومراقبة جودة عمله؛ وينسِّق جميع الشؤون الاستراتيجية والإدارية التي تتناولها المدّعية العامة، ويقدِّم توصيات من أجل اتخاذ التدابير اللازمة؛ وينسِّق الأنشطة والسيرورات الجارية ضمن المكتب والمشتركة بين الأجهزة، ويفحص البلاغات نيابة عن المدّعية العامة؛ وينسِّق اجتماعات اللجنة التنفيذية، ومراجعة ما يودع من وثائق، والتواصل مع الشعب والأقسام والأفرقة المتكاملة؛ ويسهر على تدبر المكتب لاحتياجاته الخاصة إلى الموارد البشرية، وعلى تجهُّزه من خلال فريقه المعني بالموارد البشرية بملاك من الموظفين الجيِّدي التأهيل والمتحمسين للعمل؛ ويدير العلاقات العامة للمدَّعية العامة؛ ويساعد المكتبَ في القيام على نحو فعال من خلال وحدة الإعلام فيه بنشر المعلومات وأداء الأنشطة في مجال العلاقات العامة.

٢٥٠- ويلبي قسم المشورة القانونية طلبات المشورة القانونية الواردة من المدَّعية العامة، واللجنة التنفيذية، وشُعب مكتب المدَّعي العام وأقسامه وأفرقته، فيما يتعلق بعمليات المكتب الأساسية وعمله العام بصفته جهازاً مستقلاً. ويسهم هذا القسم في إعداد المشورة القانونية التي يسديها قسم الاستئناف. كما إن هذا القسم يتولى المسؤولية عن تنسيق وإعداد الإطار التنظيمي الداخلي للمكتب. ومن هذا الباب يسهِّل هذا القسم إعداد واستدامة معايير المكتب. وهو يتولى في هذا السياق المسؤولية عن تنسيق ومراجعة كتيِّب عمليات المكتب ولائحته التنظيمية، وتحديثات مدوَّنة السلوك. كما إنه يقود أعمال وضع وتنفيذ سياسات المكتب المتعلقة بالمسائل الهامة التي تحدِّدها المدَّعية العامة، وينسِّق وضع خطط التنفيذ.

٢٥١- ويسدي قسم المشورة القانونية إلى المدّعية العامة والمكتب المشورة القانونية بشأن التقارير والمنشورات كما يسدي إليهما المشورة بشأن فُرادى الحالات المتصلة بالعمل وبشأن مراجعة وإعداد العقود.

٢٥٢- ويتدبر قسم المشورة القانونية مسك وإعداد الأدوات القانونية المتاحة إلكترونياً على شبكة الإنترنت والشروح وقواعد البيانات الخاصة بالمكتب، ويوفر في هذا المجال التدريب أيضاً، ويقوم بوضع وتدبير شبكة المكتب القانونية الأكاديمية. كما يتولى قسم المشورة القانونية المسؤولية عن إسهام المكتب في وضع قاعدة بيانات السوابق القضائية التي تشمل جميع وحدات المحكمة، وعن إعداد تقارير المحكمة الأسبوعية وتعميمها. وينظم قسم المشورة القانونية أيضاً سلسلة من المحاضرات التي يلقيها زائرون بشأن مسائل تحظى باهتمام عام من المكتب ومن المحكمة جمعاء، ويدير شؤون هذه المحاضرات؛ ويتولى بناء على طلب من المدّعية العامة أو من اللجنة التنفيذية تنظيم وتسيير منتديات قانونية تُعنى بمسائل يتحدث فيها متكلمون من المحكمة.

٢٥٣- ويتولى قسم المشورة القانونية المسؤولية عن إعداد نظام العبر المستخلصة وعن إضفاء الطابع المؤسسي عليه بغية تمييز الممارسات الجيدة والتوثيق لها والعمل بها، على أساس التجربة، ارتقاءً بدرجة جودةِ ونجاعةِ العمليات. وكذلك يتولى قسم المشورة القانونية المسؤولية عن تنسيق إعداد آلية للتحقق سهراً على تنفيذ معايير المكتب والتقيد بها.

٢٥٤- ويسهم قسم المشورة القانونية أيضاً في وضعِ وتدبرِ المعايير الشاملة بنطاقها جميع وحدات المحكمة، مثل السياسات والتعاميم الإدارية، وهو يتولى مع الفريق المعني بالموارد البشرية في المكتب المسؤولية عن إسداء المشورة بشأن تطبيق نظام الموظفين الأساسي ونظامهم الإداري في فُرادى الحالات، بوسائل منها إجراءات التقاضي.

٢٥٥- وينظم قسم المشورة القانونية تدريب موظفي المكتب فيما يتعلق بمدوَّنة قواعد السلوك الخاصة بالمكتب (٢٠١٣) والسيرورة الخاصة بالعبر المستخلصة.

موارد الميزانية **٢ ٦٠٦,١ آلاف يورو**

٢٥٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٣٨,٩ ألف يورو (١,٥ في المئة).

الموارد من الموظفين **١ ٩٩١,٧ ألف يورو**

٢٥٧- لا تغير في عدد الوظائف الثابتة. وإثر مراجعة السيرورات والإجراءات خلال تنفيذ المشروع المشترك للعمل التآزري[٤٤] وتحقيق استقرار بنية الموارد البشرية في قلم المحكمة، غدا المكتب أكثر اعتماداً على المساعدة التي يقدمها قلم المحكمة. وقد أتاح ذلك تقليص مقدار موارد المساعدة المؤقتة العامة المخصَّص لشؤون الموارد البشرية في المكتب.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١ ٦٩٧,٨ ألف يورو*

٢٥٨- يدعم المدّعية العامة (وهي من رتبة وكيل أمين عام) مساعد خاص رئيسي (من الرتبة ف-٤)، يتولى المسؤولية عن الفريق المعني بالموارد البشرية في المكتب وعن وحدة الإعلام التابعة للمكتب وعن سائر العاملين في ديوان المدّعي العام، وينسِّق وظائف ديوان المدّعي العام تحت إشراف المدّعية العامة المباشر. ويعمل في ديوان المدّعي العام أيضاً موظف معني بالاتصال والتنسيق في مجال الموارد البشرية (من الرتبة ف-٣)، وموظفان معنيان بالإعلام (من الرتبة ف-٣)، ومساعدان خاصان للمدَّعية العامة (من الرتبة ف-٢)، ومساعد شخصي للمدَّعية العامة (من الرتبة خ ع-رر)، ومساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ)، ومساعد معني بالإعلام (من الرتبة خ ع-رأ)، ومساعد معني بالعاملين (خ ع-رأ). ويرأس قسمَ المشورة القانونية مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-٥)، كما يعمل في هذا القسم مستشار قانوني (من الرتبة ف-٤)، ومستشاران قانونيان معاونان (من الرتبة ف-٢). وتُعزى الزيادة البالغ مقدارها ٦٤,١ ألف يورو إلى إعادة تصنيف ثلاث وظائف.

٢٥٩- وقد طُلب تحويل وظيفة واحدة، هي وظيفة مستشار قانوني معاون (من الرتبة ف-٢)، إلى وظيفة ثابتة.

المساعدة المؤقتة العامة *٢٩٣,٩ ألف يورو*

٢٦٠- تُطلب في إطار المساعدة المؤقتة العامة وظيفتان (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لسد متطلبات ديوان المدّعي العام (IOP) فيما يخص عام ٢٠١٧. وقد سبق أن أُقرّت كلتا الوظيفتين المعنيتين في

[٤٤] انظر تقرير المحكمة المعنون*Report of the Court on Inter-Organ Synergies* (تقرير عن جوانب التآزر بين أجهزة المحكمة)، الوثيقة CBF/26/13، المؤرخة بـ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦، التي قُدِّمت إلى اللجنة في دورتها السادسة والعشرين.

إطار ميزانية عام ٢٠١٦. ويبلغ الانخفاض في مقدار المخصَّصات لسد تكاليف موظفي المساعدة المؤقتة العامة ٦٢,٠ ألف يورو (١٧,٤ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦. أما تفاصيل هاتين الوظيفتين فهي كما يلي:

(أ) وظيفة *لمساعد خاص في ديوان المدّعي العام (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)*؛

(ب) وظيفة *لمنسّق لتدبر المعلومات (من الرتبة ف-٥) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر).*

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٦١٤,٤ ألف يورو**

٢٦١- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٥,٣ ألف يورو (٤,٣ في المئة). وتُطلب الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الضيافة، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التدريب، وتكاليف الخبراء الاستشاريين.

السفر *١٨٤,٤ ألف يورو*

٢٦٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢,٨ ألف يورو (١,٥ في المئة) ويُعتزم استخدامه لسد تكاليف مهمات من المزمَع أن تضطلع بها المدّعية العامة والعاملون معها.

٢٦٣- فيتعيَّن على المدّعية العامة الاضطلاع بمهمات خارج بلد المقر بغية شحذ الدعم وتعزيز التعاون، على أرفع مستوى، من أجل عمليات التحقيق التي يجريها المكتب والقبض على الأشخاص المطلوبين لدى المحكمة ومقاضاتهم والإسهام في تعظيم أثر نظام روما الأساسي. وقد بيَّنت التجربة ما يمكن أن تؤتيه هذه المهمات من وقع ونتائج إيجابية حاسمَي الأهمية. كما تُسَدّ بمبلغ ميزانية السفر تكاليف مهمات ممثلي وحدة الإعلام ووحدة الموارد البشرية وقسم المشورة القانونية في المكتب، ويمثِّل جزء من هذا المبلغ مخصَّصاً لأسفار أصحاب الشأن الرئيسيين المدعوين إلى الالتقاء بالمدّعية العامة ممن لا يستطيعون سد تكاليف هذه الأسفار بأنفسهم.

الضيافة *١٠,٠ آلاف يورو*

٢٦٤- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٥,٠ آلاف يورو (١٠٠,٠ في المئة).

٢٦٥- إن هذه الموارد تطلَب لسد تكاليف ضيافة الوفود الدولية، والدبلُماسيين، والضيوف المرموقين الذين يزورون مكتب المدّعي العام. ويضاف إلى ذلك أن المحكمة وافقت في السنة الماضية على أن توزَّع على أجهزتها معظم التكاليف المتكبَّدة لاستضافة الدبلماسيين الزائرين والوفود التي يستقبلها أكثر من واحد من كبار مسؤولي المحكمة. لقد تزايد تواتر هذه الأحداث/الزيارات على مر السنين، ويُرتقب أن تصبح أكثر تواتراً منها في الماضي. كما إن انتقال المحكمة إلى مبانيها الجديدة – المعتزَم أيضاً استعمالها للمضي في تنمية أنشطة المحكمة التوعوية لدى الجمهور – سيسهم في زيادة عدد الزوار الرفيعي المستوى الذين يمكن للمكتب إلى حد معقول توقع أنه سيستقبلهم في عام ٢٠١٧.

الخدمات التعاقدية *٣٠,٠ ألف يورو*

٢٦٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٥,٠ آلاف يورو (٢٠,٠ في المئة). وحتى عام ٢٠١٥ كان المقدار المقر لهذا البند يبلغ ٥٠,٠ ألف يورو. ويحتاج المكتب إلى موارد لا تقل عن المقدار المطلوب لتحمُّل تكاليف بعثات إعلام مستقلة في البلدان التي تعمل فيها المحكمة، وإيجار المرافق المناسبة لعقد المؤتمرات الصحفية، وتكاليف إنتاج وتوزيع المواد الإعلامية.

التدريب *٢٩٠,٠ ألف يورو*

٢٦٧- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ١٠,٥ آلاف يورو (٣,٥ في المئة).

٢٦٨- وتبقى ميزانية التدريب مركَّزة في ديوان المدعي العام. ويُعتبر التدريب عنصراً حيوي الأهمية من عناصر الاستراتيجية الرامية إلى استحداث ثقافة عمل مشتركة متماسكة ضمن المكتب وزيادة الجودة والارتقاء بالأداء. لكن يظل يتعيَّن على المكتب توفير تدريب ملائم للموظفين الإضافيين الجدد، وتحسين مهارات الموظفين الحاليين. وستُستخدم الاعتمادات المعنية لتنفيذ برنامج تدريب وفقاً لأولويات التدريب التي تخص المكتب على وجه التحديد.

٢٦٩- وعلى غرار كثير من النظم الوطنية، يتعيَّن على موظفي المكتب من الفئة الفنية أن يتابعوا تدريباً محدَّد الطابع لاستدامة تأهلهم أو للتصديق عليه وفقاً للمعايير الدولية.

٢٧٠- كما إن المكتب ينسق المشاريع في هذا المجال مع قلم المحكمة بغية إعداد مناهج مشتركة، كلما أمكن الأمر، بالاستعانة بأدوات جديدة من قبيل التعلُّم الإلكتروني الذي يتيح فرصاً جديرة بالاهتمام من حيث مرونة توفير التدريب ومن حيث كلفته لكل متدرِّب.

٢٧١- وسيستمر المكتب على العمل مع منظمات أخرى وهيئات وطنية للتكفل بأقصى قدر من النجاعة بالقياس إلى التكاليف، بوسائل منها مثلاً تقاسم تكاليف التدريب السنوي في مجال المحاماة ودعاوى الاستئناف مع المحاكم المخصوصة، أو الاستعانة بمنظمات حسنة السمعة ترغب في تقديم الخدمات دون مقابل.

الخبراء الاستشاريون *١٠٠,٠ ألف يورو*

٢٧٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٣,٠ ألف يورو (٢٩,٩ في المئة). ويعادل المقدار المطلوب زهاء سبعة أشهر عمل بالرتبة ف-٥، وإن كان المقدار الفعلي لخدمات الخبراء الاستشاريين سيحدَّد على أساس العمل المطلوب والخبرة الفردية. وتبقى الميزانية متركِّزة في ديوان المدّعي العام بغية السهر على التنسيق بين مختلف الشعب الاشتغالية.

٢٧٣- ووفقاً للمادة ٤٢(٩) من نظام روما الأساسي، تستمر المدّعية العامة على استئجار خدمات مستشارين خاصين (خارجيين) فيما يتعلق بأمور من قبيل الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال والجرائم ضد الإنسانية. ولمّا كان الخبراء المعنيون يسهمون بخدماتهم الاستشارية دون مقابل، فإن تعيينهم لا يستتبع إلا نفقات السفر ونفقات بدل المعيشة اليومي، التي ستُستوعَب ضمن نطاق الميزانية. لكن تُبذل الجهود لإبقاء هذه التكاليف عند حدها الأدنى.

٢٧٤- كما سيستعمل قسط من المبلغ المطلوب لسد النفقات المتصلة بعمليات استخلاص العبر التي ييسرها خبراء خارجيون يساعدون المكتب في تقييم التقدم المحرَز في مجال المقاضاة وفي مجال التحقيق.

الجدول ١٤: البرنامج الفرعي ٢١١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
٢١١٠ ديوان المدَّعي العام وقسم المشورة القانونية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١ ٣٤١,٨	٧٩,٣	٥,٩	١ ٤٢١,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢٨٠,٤	-٣,٧	-١,٣	٢٧٦,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*١ ٥٢٥,١*		*١ ٥٢٥,١*	*١ ٦٢٢,٢*	*٧٥,٦*	*٤,٧*	*١ ٦٩٧,٨*
المساعدة المؤقتة العامة	١٧٣,٠		١٧٣,٠	٣٥٥,٩	-٦٢,٠	-١٧,٤	٢٩٣,٩
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٧٣,٠*		*١٧٣,٠*	*٣٥٥,٩*	*-٦٢,٠*	*-١٧,٤*	*٢٩٣,٩*
السفر	١٩١,١		١٩١,١	١٨١,٦	٢,٨	١,٥	١٨٤,٤
الضيافة	١٠,٩		١٠,٩	٥,٠	٥,٠	١٠٠,٠	١٠,٠
الخدمات التعاقدية	٢١,٤		٢١,٤	٢٥,٠	٥,٠	٢٠,٠	٣٠,٠
التدريب	٢٨٨,٠		٢٨٨,٠	٣٠٠,٥	-١٠,٥	-٣,٥	٢٩٠,٠
الخبراء الاستشاريون	٤٨,١		٤٨,١	٧٧,٠	٢٣,٠	٢٩,٩	١٠٠,٠
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٥٥٩,٥*		*٥٥٩,٥*	*٥٨٩,١*	*٢٥,٣*	*٤,٣*	*٦١٤,٤*
المجموع	**٢ ٢٥٧,٦**		**٢ ٢٥٧,٦**	**٢ ٥٦٧,٢**	**٣٨,٩**	**١,٥**	**٢ ٦٠٦,١**

الجدول ١٥: البرنامج الفرعي ٢١١٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٢١١٠ ديوان المدَّعي العام / قسم المشورة القانونية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	١	-	-	-	١	٢	٣	٤	-	١١	١	٣	٤	١٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١	-	١	-	-	-	١
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**١**	-	-	-	**١**	**٢**	**٣**	**٥**	**-**	**١٢**	**١**	**٣**	**٤**	**١٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	١,٠٠	-	٣,٠٠	-	-	-	٢,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٠٠**	**-**	**١,٠٠**	**-**	**-**	**٢,٠٠**	**-**	**-**	**-**	**٢,٠٠**

(ب) البرنامج الفرعي ٢١٢٠: قسم الخدمات

المقدِّمة

٢٧٥- يؤدي قسم الخدمات، من خلال وحداته المتخصصة، مهام حاسمة الأهمية دعماً لما يخص مكتب المدّعي العام على وجه التحديد من أعمال تدبر المعلومات وعمليات كشفها والأعمال المتعلقة بالميزانية وأعمال الإدارة المالية والتسيير الإداري وذلك في مجال الخبرة اللغوية ومجال تناول الأدلة بشكليها المادي والإلكتروني ومجال المساعدة التقنية. ويعتمد هذا القسم منحى مرناً ويسهر على التنسيق الفعّال مع قلم المحكمة لإتاحة تقديم خدمات مشتركة على نحو سلس لسلسة متواصلة من الأنشطة ترمي إلى سد احتياجات متلقّيها بأدنى مقدار من الموارد.

٢٧٦- ويتألف قسم الخدمات من أربع وحدات: وحدة الخدمات اللغوية (LSU)، ووحدة المعلومات والأدلة (IEU)، ووحدة قاعدة المعارف (KBU)، ووحدة الشؤون الإدارية العامة (GAU). إن هذه الوحدات تؤدي أنشطة لا تؤديها الأقسام أو الوحدات الأخرى العاملة في سائر أجهزة المحكمة أو لا يمكن لها أن تؤديها، وهي أنشطة تتسم بأهمية كبيرة فيما يخص عمليات مكتب المدّعي العام.

٢٧٧- ويرفد قسم الخدمات الشُعبَ الاشتغالية بخدمات الدعم الضروري لكي تؤدي المهام المنوطة بها في إطار ولاياتها. ومن هذه الخدمات على الخصوص:

(أ) تنسيق وإعداد ميزانية مكتب المدّعي العام؛

(ب) إدارة الاعتمادات الخاصة بمكتب المدّعي العام، بما في ذلك الموافقة والتصديق على المصروفات، وإعداد تقديرات مفصَّلة للأثر المالي للأنشطة التي يؤديها المكتب والإبلاغ عن المصروفات والتنبؤ بها[٤٥]؛

(ج) الإدارة الدقيقة لشؤون الأموال المخصصة للعمليات الميدانية وللأنشطة المتصلة بالشهود، والأسفار في مهمات رسمية، والمشتريات، وإدارة شؤون الوظائف بما فيها وظائف المساعدة المؤقتة العامة؛

(د) رصد ومراقبة استخدام الموارد طبقاً للقواعد المالية للمحكمة ونظامها المالي على نحو فعال؛

(هـ) الترجمة الشفوية في الميدان وخلال الفعاليات وعلى الهاتف؛

(و) نَسْخ كلام المواد السمعية والبصرية؛

(ز) ترجمة ما لدى مكتب المدّعي العام من أدلة ووثائق هامة؛

(ح) الاضطلاع بتلخيص الوثائق وبحجب معلومات فيها وبتحريرها وبإعداد ترجمات/شروح كلام المواد السمعية البصرية وبتمييز اللغات المستعملة وبغير ذلك من أنشطة دعم المشاريع التي تستلزم توفر الخبرة اللغوية ضمن المكتب؛

[٤٥] يهيئ النهج المركزي مراقبة كاملة لإنفاق مبالغ الميزانية وتمويل الأنشطة بصورة مرنة نتيجةً لتغير الاحتياجات التشغيلية وذلك من خلال إعادة تخصيص الموارد على النحو اللازم. وقد حظي هذا النهج في إدارة الأموال بإشادة من مكتب المراجعة الداخلية وذلك على الخصوص في تقريرٍ حديثٍ له [تقرير مكتب المراجعة الداخلية: المهمة ذات الرقم OIA.02.14].

(ط) تسجيل وحفظ الأدلة والمعلومات (بما في ذلك تتبع سلسلة الجهات التي تؤول إليها العهدة عن المواد المعنية) وتقديم خدمات رقمية (مثل تحرير المواد السمعية البصرية)؛

(ي) إسداء المشورة إلى المكتب وتقديم الدعم إليه بشأن جمع الأدلة وتناولها، بما في ذلك الكشف الإلكتروني (eDiscovery) والمراجعة المستعان فيها بالتكنولوجيا (TAR)؛

(ك) تدبر السيرورة الإدارية الخاصة بالمواد التي يجري جمعها وتقديمها بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي، بما في ذلك المرحلة ١ المتمثلة في تحليلها؛

(ل) توفير المعدات التقنية والدعم في عمليات استجواب الشهود والمهمات ذات الصلة بهم، بما في ذلك حفظ الأدلة ونقلها الآمنان؛

(م) دعم نظام تدبر المعارف ونظام تدبر المعلومات، وسيرورات الأعمال، ومنصة التعلم الإلكتروني، والمشاريع ضمن المكتب؛

(ن) إعدادُ وإعمالُ ومسكُ ما يحتاج إليه المكتب من أدوات تدبر المعلومات وممارساته المحدَّدة الطابع.

٢٧٨- كما إن قسم الخدمات يمثِّل مكتب المدّعي العام فيما يخص الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموارد، أمام لجنة الميزانية والمالية ومندوبي الدول الأطراف في فريق لاهاي العامل وغيرهما من أصحاب الشأن، مثل المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدولية. وهو يتولى أيضاً تدبر طلبات الخدمات المتأتية عن الاحتياجات الاشتغالية للمكتب والطلبات الواردة من قلم المحكمة، ثم إنه يتولى تمثيل المكتب في المبادرات والمشاريع التي تشمل بنطاقها المحكمة برمتها.

موارد الميزانية **١٦٩,٩ ٨ ألف يورو**

٢٧٩- شهدت النسبة المئوية من موارد المكتب المخصَّصة لقسم الخدمات انخفاضاً مطرداً إذ هبطت من ٢١,١ في المئة من ميزانية المكتب لعام ٢٠١٣ إلى ١٧,٠ في المئة من ميزانيته المقترحة لعام ٢٠١٧.

٢٨٠- بيد أنه يتعين على قسم الخدمات تقديم دعم واسع يستلزمه تزايد درجة التعقيد الذي يعتري تمويل الأنشطة الاشتغالية فيما يخص مختلف الحالات، وتزايد أعداد المهمات، وكثرة الأدلة والبيانات التي تتأتى عن النهج الجديد المتَّبع في أنشطة التحقيق وأنشطة المقاضاة.

٢٨١- وبفضل الجهود المستمرة الرامية إلى تبسيط السيرورات ومسارات تسلسل الأعمال تسنّى لوحدة الشؤون الإدارية العامة (GAU) تدبر عبء العمل الإضافي وتحقيق مكاسب كبيرة عن طريق تحسين النجاعة دون تغيير في بنيتها الأساسية. فعلى سبيل المثال أبقت هذه الوحدة على مقدار مواردها دون تغيير على الرغم من الزيادة الحادة في عدد المهمات (ما أفضى إلى زيادة في مقادير المعاملات التي يتعين تجهيزها والتوفيق بينها). ويبين الرسم البياني الوارد في المرفق العاشر (أ) الوضع فيما يخص المطالبات المتصلة بالسفر في عام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٥ وعام ٢٠١٦. وقد حقق سائر وحدات قسم الخدمات مكاسب مماثلة عن طريق تحسين النجاعة.

٢٨٢- وللمساعدة في النهوض بعبء العمل المزيد الواقع على عاتق المكتب في مجال إجراءات كشف المعلومات والوثائق، تحتاج وحدة قواعد المعارف (KBU) إلى موظفَيْن إضافيين في عام ٢٠١٧، أحدهما منسق لقواعد البيانات (من الرتبة ف-٢) والآخر موظف مساعد في كشف المعلومات والوثائق/التقصي فيها من الرتبة (خ ع-

رأ). ويجدر التذكير بأن انخراط هذه الوحدة في المساعدة على تدبر المعلومات المتصل بالحالات (لا في كشف المعلومات والوثائق فقط) يبدأ في مراحل عمليات التدارس الأولي. ومن ثمّ فإن عبء العمل الإجمالي أكبر بكثير مما يتأتى عن عمليات التحقيق والمحاكمات لوحدها. ويضاف إلى ذلك أن كشف المعلومات والوثائق ليس إلا واحداً من المجالات التي تنهض وحدة قاعدة المعارف بعبء العمل فيها[٤٦].

٢٨٣- وعلى النحو ذاته تحتاج وحدة المعلومات والأدلة (IEU) إلى موارد إضافية في عام ٢٠١٧[٤٧]، تتمثل في موظفَيْن مساعدَيْن معنيَيْن بالمعلومات والأدلة (من الرتبة ف-١)، لكي تتدبر بصورة سليمةٍ الزيادةَ الحادة في عبء العمل الواقع على عاتقها. وتتسم هذه المسألة بأهمية خاصة نتيجة للحالات الحديثة التي قُدِّم فيها، تبعاً للنهج المصمَّم في الخطة الاستراتيجية القاضي بالتأهب للمحاكمة في أبكر وقت ممكن، عدد كبير من التهم في مراحل مبكرة، ما أفضى بدوره إلى مقادير أعلى من الأدلة التي يجري جمعها وتسجيلها. ويضاف إلى ذلك أن نوع الأدلة التي يجري جمعها لم يعد يتمثل معظمه في المواد الورقية بل انتُقل في ذلك إلى المواد الإلكترونية، ما يمثل تحديات لكنه أيضاً يهيئ فرصاً لمعاملة مقادير أكبر على نحو أنجع.

٢٨٤- وتقدم وحدة الخدمات اللغوية (LSU) طائفة واسعة من أشكال الدعم اللغوي طيلة مراحل التدارس الأولي والتحقيق والمقاضاة. وإلى جانب مجالات أخرى ثمة ثلاثة مجالات تظل تمثل أهم مجالات عملها هي الترجمة الشفوية الميدانية، وإعداد المحاضر، والترجمة التحريرية، كما يطلبه المكتب. فغالباً ما تتغير الاحتياجات إلى الخدمات اللغوية بسبب أمور منها: (١) عدد وماهية اللغات التي سيتعين استعمالها في بلد معين من بلدان الحالات، ولا سيّما فيما يخص المقيمين ضمن البلد من الشهود والمجني عليهم الذين تتعين ترجمة إفاداتهم ترجمة شفوية، وإعداد محاضر بها، وترجمتها التحريرية إلى إحدى لغتَي العمل، وتوفيرها أيضاً للمتهمين، الذين من حقهم أن توفَّر لهم ترجمات للإفادات إلى لغة يفهمونها فهماً تاماً؛ (٢) مدى تواتر استعمال اللغات المعنية وغير ذلك من خصائصها؛ (٣) إمكان أن يطال التحقيق مدى يتخطى بلد الحالة ما يستلزم استعمال لغات إضافية؛ (٤) قدرة الفريق على العمل بكلتا لغتَي العمل.

٢٨٥- ويجري في نطاق تقييم الموارد اللازمة لعام ٢٠١٧ تدارس استنتاجات الفريق العامل بشأن جوانب التآزر بين الأجهزة[٤٨]. ويشار على الخصوص إلى أن مكتب المدّعي العام وقلم المحكمة عملا على ترشيد استخدام الموارد في مجال الترجمة، كما أوصي به في التقرير بشأن جوانب التآزر. ويضاف إلى ذلك أنه يجري استعمال برنامج حاسوبي شائع للترجمة الآلية، بدعم تقني من وحدة قاعدة المعارف وقسم خدمات تدبر المعلومات/قلم المحكمة. وسيساعد ذلك في تقييم مضمون المواد الكتابية ومدى فائدتها فيما يخص القضايا، فتتقلص به مقادير المواد التي يتعين أن يترجمها الموظفون أو أن توكل ترجمتها إلى متعاقدين خارجيين.

---

[٤٦] للحصول على شرح أكثر تفصيلاً لأنشطة وحدة قواعد المعارف (KBU)، انظر تقرير المحكمة عن "الحجم الأساسي لمكتب المدعي العام"، الوثيقة *ICC-ASP/14/21، المؤرخة بـ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ (الفقرات ٥٦ حتى ٥٩ من مرفقها الثالث).

[٤٧] للاطّلاع على القائمة المفصَّلة بالموارد المطلوبة (بمثابة متطلب مستمر أو متطلب جديد) في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧، انظر فيما يلي الفقرة ٢٩٤.

[٤٨] انظر تقرير المحكمة المعنون*Report of the Court on Inter-Organ Synergies* (تقرير عن جوانب التآزر بين أجهزة المحكمة)، الوثيقة CBF/26/13، المؤرخة بـ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦ (الصفحات 10 حتى 13 من النسخة الإنكليزية).

٢٨٦- إن الزيادة الصافية في الموارد التي تطلبها وحدة الخدمات اللغوية تعزى رئيسياً إلى الحالة في جورجيا (التي بدأ الاهتمام بها في عام ٢٠١٦ بتمويل بمبالغ من صندوق الطوارئ)، التي تستلزم قدرات في اللغة الروسية واللغة الجورجية ولغة أوسيتا الجنوبية. فيظل من الضروري فيما يخص هذه الحالة تقديم الدعم في مجال الترجمة التحريرية ومجال إعداد المحاضر. فيُطلب من أجل هذه الحالة مترجمان (من الرتبة ف-٣) وثلاثة مساعدين معنيين بتجهيز البيانات – إعداد المحاضر (من الرتبة خ ع-رأ). ويُحتاج إلى موظفَيْن اثنين آخرين معنيين بإعداد المحاضر (من الرتبة خ ع-رأ) للنهوض بأود تلبية الاحتياجات إلى لغات محدَّدة في عمليات تحقيق ناشط أخرى. وقد عُوِّض عن جزء من أثر ذلك بتقليص ما يُطلب من الوظائف الأخرى (انظر فيما يلي الفقرة ٢٩٥).

٢٨٧- ويستمر المكتب على معاملته المركزية لبعض بنود الميزانية غير المتصلة بالعاملين مثل بند "الخبراء الاستشاريون" وبند "الأثاث والعتاد" وبند "اللوازم والمواد" وبند "التدريب"[٤٩] بحيث يكون أسرع وأكثر مرونة في تلبية كل الاحتياجات التي قد تطرأ خلال تنفيذ الميزانية. وستُستخدم الموارد المطلوبة في إطار البرنامج الفرعي الحالي لتوفير الدعم والمواد التي يُحتاج إليها في برامج فرعية أخرى ضمن المكتب بغية تسهيل الأنشطة التي تستلزمها أعماله.

٢٨٨- وإثر المناقشات التي جرت في إطار الفريق العامل المعني بجوانب التآزر بين الأجهزة، تعقد بانتظامٍ مشاورات للتكفل بشراء المواد والخدمات على النحو الأكثر فعاليةً ونجاعةً وتقيداً بالمواعيد. فعلى سبيل المثال تجتمع وحدة الشؤون الإدارية العامة (GAU) ووحدة المشتريات التابعة لقلم المحكمة مرة كل ثلاثة أشهر لتُطْلِع كل منهما الأخرى على خطتها الخاصة بالشراء بغية التكفل بالتقيد بالقواعد والإجراءات النافذة وتسليم السلع والخدمات في الوقت المحدَّد. وعلى نحو مماثل تعقد وحدة قاعدة المعارف (KBU) وقسم خدمات تدبر المعلومات (IMSS) اجتماعات منتظمة لبحث الاحتياجات إلى الدعم في مجال تدبر المعلومات بغية تحديد درجات أولوية المشاريع وتخصيص الموارد وفقاً لإطار مشترك متفق عليه وتفادي الازدواج في الجهود.

٢٨٩- إن مبلغ الميزانية المطلوب ينطوي على زيادة مقدارها ١ ١٥٠,٢ ألف يورو (١٦,٤ في المئة). ويخص ٨٥,٤ في المئة من هذه الزيادة تكاليفَ الموظفين و١٤,٦ في المئة منها التكاليفَ غير المتصلة بالعاملين.

الموارد من الموظفين **٦ ٩٧٤,٩ ألف يورو**

٢٩٠- سيتألف ملاك موظفي قسم الخدمات في عام ٢٠١٧ من موظفين يبلغ مجموعهم ٧٦: ٤٥ وظيفة ثابتة و٣٩ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة ووظائف التراجمة الميدانيين (٣٣,٠٨ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل مموَّلة بصورة تامة من المخصَّصات للمساعدة المؤقتة العامة).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٣ ٨١٦,٧ ألف يورو*

٢٩١- يشرف على قسم الخدمات، المؤلَّف من أربع وحدات، المدير الإداري الرئيسي (من الرتبة ف-٥). وتضم وحدة الإدارة العامة موظفاً إدارياً (من الرتبة ف-٣)، وموظفاً إدارياً معاوناً (من الرتبة ف-٢)، وثلاثة مساعدين معنيين بالشؤون المالية والإدارة العامة (من الرتبة خ ع-رأ). وتضم وحدة المعلومات

[٤٩] بندا "التدريب" و"الخبراء الاستشاريون" مدرجان ضمن البرنامج الفرعي ٢١١٠، (ديوان المدّعي العام)، وبندا "اللوازم والمواد" و"الأثاث والعتاد" مدرجان ضمن البرنامج الفرعي ٢١٢٠ (قسم الخدمات).

والأدلة رئيسَها (من الرتبة ف–٣) وموظفاً معاوناً معنياً بالمعلومات والأدلة (من الرتبة ف–٢)، وثلاثة مساعدين معنيين بحفظ المعلومات (من الرتبة خ ع–رأ)، ومساعداً معنياً بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع–رأ)، ومساعداً رئيسياً معنياً بالأدلة (من الرتبة خ ع–رأ)، وأربعة مساعدين معنيين بالأدلة (من الرتبة خ ع–رأ). وتضم وحدة قاعدة المعارف مديراً لقاعدة المعارف (من الرتبة ف–٤)، وموظفَيْنِ معنيين بالمعلومات (من الرتبة ف–٢)، ومنسقَيْنِ لقواعد البيانات (من الرتبة ف–١)، وموظفاً مساعداً معنياً بالمعلومات (من الرتبة ف–١)، ومساعداً معنياً بالكشف عن المعلومات والوثائق/التقصي فيها (من الرتبة خ ع–رأ). وتضم وحدة الخدمات اللغوية منسقاً لغوياً (من الرتبة ف–٤)، ومراجعاً/منسّقاً للترجمة للغة الإنكليزية (من الرتبة ف–٤)، ومترجماً/مراجعاً (للغة الفرنسية) (من الرتبة ف–٤)، ومترجماً (للغة الإنكليزية) (من الرتبة ف–٣)، ومترجماً (للغة الفرنسية) (من الرتبة ف–٣)، ومنسقاً للترجمة الشفوية الميدانية (من الرتبة ف–٣)، ومترجماً معاوناً (للغة الإنكليزية) (من الرتبة ف–٢)، ومترجماً معاوناً (للغة الفرنسية) (من الرتبة ف–٢)، ومنسقاً معنياً بإعداد المحاضر (من الرتبة خ ع–رأ)، وخمسة مساعدين معنيين بتجهيز البيانات[٥٠] (من الرتبة خ ع–رأ)، وثلاثة مساعدين لغويين (من الرتبة خ ع–رأ)، ومساعداً معنياً بإعداد المحاضر (من الرتبة خ ع–رأ).

٢٩٢- وطُلب أن تُحوَّل إلى وظائف ثابتة ثلاثُ وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة هي وظيفة مترجم (من الرتبة ف–٣) ووظيفة مترجم معاون (من الرتبة ف–٢)، ووظيفة منسِّق لقواعد البيانات (من الرتبة ف–١).

المساعدة المؤقتة العامة *٣ ١٥٨,٢ ألف يورو*

٢٩٣- يظل قسم الخدمات يحتاج إلى موارد توفَّر في إطار المساعدة المؤقتة العامة من أجل الترجمة، وإعداد المحاضر، والترجمة الشفوية الميدانية، وطائفة واسعة من الخدمات الإدارية والتقنية التي تقدَّم بمثابة دعم مباشر لأنشطة المكتب. وعليه فإن من الضروري مواصلة توفير الموارد الحالية.

٢٩٤- ويحتاج قسم الخدمات أيضاً إلى وظائف إضافية توفَّر في إطار المساعدة المؤقتة العامة للنهوض بأود قاعدة المعارف فيما يتعلق بتنظيم ملفات القضايا وكشف المعلومات، ولتدبر الأدلة، ولتوفير الخدمات اللغوية للنهوض بعبء العمل الإضافي المتأتي عن زيادة عدد الأنشطة وتزايد عدد العاملين في المكتب. ويتوزع شاغلو الوظائف المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام ٢٠١٧ التوزع التالي:

١- موظف معني بتدبر البيانات (من الرتبة ف–٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٢- ستة مترجمين (من الرتبة ف–٣) لمدة ٧٢ شهراً (٦,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٣- مترجمان (من الرتبة ف–٣) لمدة ٢٠ شهراً (١,٧ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

[٥٠] يُنظر في تغيير التسمية "مساعد معني بتجهيز البيانات" في وحدة الخدمات اللغوية لتصبح "مدقق للمحاضِر" بغية التمييز السليم بين المهام المنوطة بهذه الوظيفة والمهام المنوطة بالموظفين المعنيين بتجهيز البيانات في وحدة تجهيز البيانات وفي قسم تحليل عمليات التحقيق.

٤- موظف معاون معني بالشؤون الإدارية (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٥- موظفان معاونان معنيان بالأدلة الإلكترونية (من الرتبة ف-٢) لمدة ٢٤ شهراً (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٦- منسق معاون معني بالترجمة الشفوية الميدانية (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٧- مترجم معاون (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٨- موظف معني بالمعلومات (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٩- منسق لقواعد البيانات (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٠- مترجمان مساعدان (من الرتبة ف-١) لمدة ١٥ شهراً (١,٤ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١١- موظفان مساعدان معنيان بالمعلومات والأدلة (من الرتبة ف-١) لمدة ٢٤ شهراً (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٢- منسق لقواعد البيانات (من الرتبة ف-١) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٣- موظف معني بالدعم الإداري (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٤- موظف مساعد معني بتجهيز البيانات- إعداد المحاضر (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٥- خمسة موظفين مساعدين معنيون بتجهيز البيانات- إعداد المحاضر (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ٦٠ شهراً (٥,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٦- موظف مساعد معني بالخدمات اللغوية (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٧- موظف تقني مساعد معني بنظم المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٨- موظف مساعد معني بكشف المعلومات والوثائق/التقصي فيها (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٩- تراجمة ميدانيون (من الرتبة خ ع-رأ)، ما يعادل ٤١ شهراً (٣,٤٤ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

٢٩٥- فمعظم موارد المساعدة المؤقتة العامة المعنية يلزم على نحو متكرِّر والمطلوب هو استمرار توفيرها لمواصلة أداء الأنشطة الجارية التي يضطلع بها المكتب. وثمة وظيفتان من الرتبة ف-١ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٢ في وحدة الخدمات اللغوية لم تعودا مطلوبتين. وترتبط الموارد المطلوبة بمثابة متطلب جديد في ميزانية عام ٢٠١٧ بزيادة في الاحتياجات الاشتغالية للمكتب تستلزم تقديم قسم الخدمات دعماً حاسم الأهمية. إن الزيادة الإجمالية محدودة بفضل التقدُّم المحقَّق على صعيد التنظيم الداخلي ومسارات تسلسل الأعمال والإجراءات ذات الصلة، وهي تعزى بصورة أساسية إلى الاحتياجات المحدَّدة الطابع المتأتية عن الحالة في جورجيا.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١ ١٩٥,٠ ألف يورو**

٢٩٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١١٨,٤ ألف يورو (١١,٠ في المئة). وتُطلب الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد.

السفر *٣٥٥,٥ ألف يورو*

٢٩٧- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٩,٤ ألف يورو (٩,٠ في المئة). وتخص الزيادة أنشطة دعم للأفرقة المتكاملة. فموظفو الدعم التقني والتراجمة الميدانيون (المحشودون حشداً محلياً والمحشودون حشداً عالمياً) العاملون في وحدة المعلومات والأدلة يقدمون الدعم اللازم للمهمات التحقيقية والمهمات المتصلة بالمقاضاة فيما يخص جميع القضايا خلال مرحلة التدارس الأولي، ومرحلة التحقيق، والمرحلة التمهيدية، والمرحلة الابتدائية. كما إن بند الميزانية المعني يشمل أموالاً تخصَّص لبعثات عديدة إلى بلدان الحالات تُجرى لتقييم وحشد التراجمة الميدانيين. وتُطلب الموارد المخصصة للسفر أيضاً لبضع مهمات يضطلع بها الموظفون التقنيون واللغويون والإداريون للمشاركة في مؤتمرات مهنية.

الخدمات التعاقدية *٥٤٩,٥ ألف يورو*

٢٩٨- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب. فعلى الرغم من الزيادة التي شهدتها الأنشطة، يُفترض أن يتيح إعمال نظام الترجمة بمساعدة الآلة وترقية سائر الأدوات والبرمجيات لدعم خدمات اللغات استيعاب العمل الإضافي بنفس الموارد التي وفِّرت لعام ٢٠١٦.

٢٩٩- ويُحتاج إلى الخدمات التعاقدية لرفد مشاريع داخلية، أو لتوفير موارد من أجل المتطلبات الخاصة وحالات الارتفاع الكبير في مقدار الأنشطة التي يتعذر النهوض بأودها على نحو فعّال وفي الوقت المناسب بموارد داخلية من خلال توظيف المزيد من العاملين. وتلكم هي الحال فيما يخص الاستعانة بمترجمين خارجيين رفداً لوحدة الترجمة الداخلية التابعة للمكتب، عندما لا يتعارض ذلك مع مقتضيات السرية. والأهم أن ذلك يلزم لمواجهة حالات بلوغ النشاط أوجَهُ بفعل أعباء عمل متصلة بالقضايا على وجه التحديد يتوجب النهوض بها في آجال معيَّنة، وحالات الوثائق التي تتعين ترجمتها إلى لغة ليس بين المترجمين الداخليين من يتقنها أو ترجمتها من هذه اللغة. كما

تلزم اعتمادات لسد تكاليف الاستعانة بجهة خارجية لإعداد المحاضر رفداً لقدرة المكتب الداخلية، وذلك أيضاً عندما تسمح مقتضيات السرية بهذه الاستعانة.

اللوازم والمواد *١١٠,٠ آلاف يورو*

٣٠٠- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٩,٠ ألف يورو (٣٥,٨ في المئة). ويجب التنويه إلى أنه يساوي المبلغ المناظر الذي اعتُمد لعام ٢٠١٥. إن بند الميزانية هذا بند مركزي تُستخدم الاعتمادات المخصصة في إطاره للأغراض الاشتغالية.

٣٠١- ويخصَّص قسط من اعتمادات بند الميزانية هذا لشراء مستهلَكات رقمية وإلكترونية (مثل بطاقات الذاكرة، والأقراص الصغيرة، والأقراص الصلبة المشفَّرة، والبطاريات) للأجهزة التي يستخدمها المحققون (من قبيل الكامِرات وأجهزة التسجيل). وتلزم اعتمادات للإبقاء على اشتراكات سنوية في مجلات واشتراكات مهنية أخرى (مثل الاشتراك في الرابطة الدولية للمدَّعين العامين) تخص مكتب المدّعي العام على وجه التحديد، ولشراء كتب مرجعية هامة ضرورية لدعم أنشطة المكتب الأساسية. أما الاشتراكات في قواعد البيانات/الخدمات والمجلات المتاحة على الإنترنت والمشتركة بين جميع وحدات المحكمة فقد غدت تعامَل معاملة مركزية ضمن مكتبة المحكمة.

٣٠٢- وتفضي زيادة التركيز في عمليات التحقيق على التحقيق الجنائي العلمي إلى مزيد من تكاليف المواد واللوازم الخاصة (مثل صور الأمكنة التي تلتقطها السواتل، والأكياس التي توضع فيها الجثث، والقفافيز المطاطية، والمستهلَكات، والأجهزة).

الأثاث والعتاد *١٨٠,٠ ألف يورو*

٣٠٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٦٠,٠ ألف يورو (٥٠,٠ في المئة).

٣٠٤- ويشمل بند الميزانية هذا مبلغاً مقداره ٥٠,٠ ألف يورو لوحدة المعلومات والأدلة (IEU) من أجل صيانةِ واستبدالِ وترقيةِ معداتِ المهمات الخاصة بمكتب المدّعي العام على وجه التحديد (توفير الوسائل السمعية البصرية/جمع البيانات من أجل عمليات التحقيق). وسيُتيح هذا المبلغ أيضاً لوحدة المعلومات والأدلة احتياز المزيد من التراخيص ومن أحياز التخزين من أجل المستودع الإلكتروني لمكتب المدَّعي العام، وربطه بمنصة مراجعة الأدلة.

٣٠٥- ويتعيَّن أن تحدَّث منصة مراجعة الأدلة الخاصة بمكتب المدَّعي العام تحديثاً طائلاً. فهذه المنصة، التي بدأ إعمالها منذ عشر سنوات خلت، تستلزم إعادة تقييم واستدراج عروض جديداً فيما يخصها نظراً إلى ما طرأ من تغير على طبيعة الأدلة التي تُجمع. وسيجري ذلك بارتباط وثيق مع قسم خدمات تدبر المعلومات التابع لقلم المحكمة، لكن مكتب المدّعي العام يجب بالضرورة أن يتولى قيادة هذه المبادرة، يدعمه في ذلك قسم خدمات تدبر المعلومات بغية ضمان النجاح. وتلزم نظم جديدة لتيسير المراجعة التي يضطلع بها المحققون وتقييم المحتوى الإلكتروني الأصلي المصون بوسائل التحقيق الجنائي العلمي. لقد أُرجئ إجراء هذا الاستثمار لعدة سنوات وتحققت بذلك وفورات، لكن لا يجوز الاستمرار على إرجائه. فقد تعاظمت مقادير المعلومات وستظل تتنامى على نحو يجعل النظم والممارسات تستلزم التحديث باستثمار مستدام يمتد لسنوات متعددة. إن المعلومات التي يجمعها في بادئ الأمر مكتب المدَّعي العام تتاح فيما بعد للمحكمة (عندما تفي بالمتطلبات القانونية المبيَّنة في إطار الإجراءات المتعلقة بالأدلة) من خلال عملية الكشف. ولما كان الاستثمار المعني استثماراً يخص شتى

وحدات المحكمة فإن قلم المحكمة سيُفْرِد له ميزانية ولا يطلب مكتب المدَّعي العام لذلك أي اعتمادات محدَّدة. وسيسهم المكتب في هذا المشروع بتوفير خبرة موظفيه ومعارفهم.

٣٠٦- كما يواصل المكتب تجديدَ وتحديثَ سائرِ النظم القائمة التي تخصه على وجه التحديد (مثل نظم المعلومات الجغرافية، والمنصة المستندة إلى شبكة الإنترنت لتلقي البلاغات التي تقدَّم بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي) مولياً في الوقت نفسه الأولوية لمنصة مراجعة الأدلة. وتُطلب أموال مقدارها ٨٠,٠ ألف يورو من أجل هذه التطبيقات.

٣٠٧- أما المقدار الباقي البالغ ٥٠,٠ ألف يورو فإنه يُطلب لشراء المزيد من تراخيص البرمجيات الحاسوبية الخاصة بتحليل البيانات والوقائع.

الجدول ١٦: البرنامج الفرعي ٢١٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٢١٢٠ قسم الخدمات	*مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)* *المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*التغيّر في الموارد* *مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٢ ٠٤٢,٥	٢٧٨,٥	١٣,٦	٢ ٣٢١,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ٥٢٨,٨	-٣٣,١	-٢,٢	١ ٤٩٥,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٢ ٧٤٤,٤*		*٢ ٧٤٤,٤*	*٣ ٥٧١,٣*	*٢٤٥,٤*	*٦,٩*	*٣ ٨١٦,٧*
المساعدة المؤقتة العامة	٢ ٢١٩,٧	٢٨١,١	٢ ٥٠٠,٨	٢ ٣٧١,٨	٧٨٦,٤	٣٣,٢	٣ ١٥٨,٢
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٥,٠		٥,٠				
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٢ ٢٢٤,٧*	*٢٨١,١*	*٢ ٥٠٥,٨*	*٢ ٣٧١,٨*	*٧٨٦,٤*	*٣٣,٢*	*٣ ١٥٨,٢*
السفر	٤٠٤,٤	٦٥,٣	٤٦٩,٧	٣٢٦,١	٢٩,٤	٩,٠	٣٥٥,٥
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٥٠٨,٩	٥٩,٦	٥٦٨,٥	٥٤٩,٥			٥٤٩,٥
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	١٣٩,٨		١٣٩,٨				
اللوازم والمواد	٦٨,٠	٠,٢	٦٨,٢	٨١,٠	٢٩,٠	٣٥,٨	١١٠,٠
الأثاث والعتاد	٣٦٤,٨	٨٦,٥	٤٥١,٣	١٢٠,٠	٦٠,٠	٥٠,٠	١٨٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١ ٤٨٥,٩*	*٢١١,٦*	*١ ٦٩٧,٥*	*١ ٠٧٦,٦*	*١١٨,٤*	*١١,٠*	*١ ١٩٥,٠*
المجموع	**٦ ٤٥٥,٠**	**٤٩٢,٧**	**٦ ٩٤٧,٧**	**٧ ٠١٩,٧**	**١ ١٥٠,٢**	**١٦,٤**	**٨ ١٦٩,٩**

الجدول ١٧: البرنامج الفرعي ٢١٢٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٢١٢٠ قسم الخدمات	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٤	٥	٦	٣	١٩	-	٢٣	٢٣	٤٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١	١	١	٣	-	-	-	٣
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٤**	**٦**	**٧**	**٤**	**٢٢**	-	**٢٣**	**٢٣**	**٤٥**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	٨,٠٠	٧,٠٠	٤,٠٠	١٩,٠٠	-	٦,٩٢	٦,٩٢	٢٥,٩٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٦٧	١,٠٠	٢,٠٠	٤,٦٧	-	٥,٥٠	٥,٥٠	١٠,١٧
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	٣,٠٠	-	-	-	٣,٠٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**٨,٦٧**	**٧,٠٠**	**٥,٠٠**	**٢٠,٦٧**	**-**	**١٢,٤٢**	**١٢,٤٢**	**٣٣,٠٨**

٢- البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

المقدِّمة

٣٠٨- يتّسم التعاون بأهمية حيوية للتحقيق في القضايا ومقاضاة المشتبه بهم في الوقت المناسب. ولكل من الحالات أو القضايا المحالة إلى المحكمة متطلَّباتها الفريدة في مجال التعاون. إن شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون هي الشعبة الرائدة فيما يخص تيسير ما يجريه المكتب من عمليات التحقيق وذلك بالسهر على التعاون والتعاضد القضائي بموجب الباب التاسع من نظام روما الأساسي. وتستتبع المهام المنوطة بها في مجال التعاون العام والعلاقات الخارجية إقامة وتدبر علاقات مع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك شحذ الدعم العام لعمل المكتب والترويج له وإبلاغ رسائله الرئيسية. فهذه الشعبة تتولى المسؤولية الرئيسية عن إقامة وتعزيز شبكة قوية وواسعة للتساند والتعاون مع الدول، والمنظمات الدولية، وسائر الشركاء، لا بد منها لكي يضطلع مكتب المدّعي العام على نحو فعال بالمهام القضائية المنوطة به في إطار ولايته. وكذلك تتولى هذه الشعبة المسؤولية عن إجراء جميع عمليات التدارس الأولي للحالات، بصرف النظر عمّا إذا كان نظر المحكمة فيها متأتياً عن قيام دول أطراف بإحالتها إليها أم عن قيام مجلس الأمن بهذه الإحالة أم عن تصرف المدّعي العام في شأنها من تلقاء نفسه عملاً بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي. وهكذا تؤدي هذه الشعبة ضمن المكتب دوراً رائداً فيما يتعلق بالاختصاص، والمقبولية، ومصالح العدالة، وتقدِّم إلى المدّعية العامة توصيات أساسية بشأن مباشرة التحقيقات الجديدة.

٣٠٩- وتتألف هذه الشعبة من قسمين: قسم التعاون الدولي (ICS) وقسم تحليل الحالات (SAS).

٣١٠- وتندرج أنشطة قسم التعاون الدولي في ثلاثة مجالات، تخضع لإشراف عام من رئيس القسم، بدعم إضافي من مستشار قانوني: '١' التعاون المتعلق بالحالات على وجه التحديد ضمن أفرقة متكاملة؛ '٢' التعاون القضائي؛ '٣' التعاون العام والعلاقات الخارجية:

(أ) يدعم قسم التعاون الدولي كلاً من الأفرقة المتكاملة بمستشار معني بالتعاون الدولي، يتولى المسؤولية عن تيسير جميع المتطلبات المتعلقة بالتعاضد القضائي وكل طلبات التعاون الموجَّهة من الفريق إلى الشركاء في التعاون؛ وتعبئة واستدامة الدعم فيما يخص الحالات على وجه التحديد، والنهوض بالإحاطة بعمل المكتب فيما يتعلق بالتحقيق والمقاضاة في كل قضية تُسند إليه؛ وإقامة مراكز للتنسيق الاشتغالي بحيث يتاح للفريق المتكامل النفاذ الدائم إلى ما يخص القضية من أراض وأدلة مادية وشهود؛ والتحرك الاستجابي السريع بشأن كل ما قد يتبينه الفريق أو السلطات الوطنية من مشكلات وتقديم معلومات تعقيبية عنه.

(ب) يسدي المكوّن المعني بالتعاون القضائي المشورة التقنية والاشتغالية والاستراتيجية، والدعم والإرشاد لجميع المستشارين المعنيين بالتعاون الدولي بغية التكفل بجودة المراقبة وإيصال جميع طلبات التعاضد القضائي والردود التي ترسل بالنيابة عن الأفرقة المتكاملة ومتابعة هذه الطلبات والردود طبقاً للإجراءات والمعايير ذات الصلة. إنه مسؤول، بالتشارك مع كل من المستشارين المعنيين بالتعاون الدولي، عن تتبع الامتثال ومسك جميع السجلات المتصلة بطلبات المساعدة الصادرة وطلباتها الواردة في قاعدة البيانات، ووضع ومراجعة الاستراتيجيات المرمي منها إلى تيسير التعاون للقبض على المشتبه فيهم وتقديمهم إلى المحكمة، وعن تمييز الأصول وتحديد مكان وجودها وتتبعها وتجميدها.

(ج) أما المكوِّن المعني بالتعاون العام والعلاقات الخارجية فيتولى المسؤولية عن إسداء المشورة الاستراتيجية وتقديم الدعم فيما يتعلق بالتعاون العام والعلاقات الخارجية إلى المدّعية العامة والإدارة العليا لمكتب المدّعي العام. إنه يساند المكتب فيما يخص التزاماته الدبلُماسية وسائر الالتزامات المتعلقة بالتعاون العام، ويسهر على إقامة وتدبر العلاقات الخارجية للمكتب مع الدول وسائر الشركاء، وينسّق ذلك من أجل شحذ الدعم العام لأنشطة المكتب، ويمثِّل المكتبَ خلال المباحثات بشأن شتى المسائل التي تنظر فيها الجمعية و/أو هيئاتها الفرعية، والتي لها أثر على عمل المكتب.

٣١١- ويُجري قسم تحليل الحالات جميع عمليات التدارس الأولي ويسدي المشورة بشأن الأمور المعقَّدة من الناحية الوقائعية ومن الناحية القانونية فيما يتعلق بالاختصاص والمقبولية، وتقييم مصالح العدالة، ولا سيّما تقييمها من ناحية مصالح المجني عليهم. ويمثِّل إجراء عمليات التدارس الأولي واحداً من ثلاثةِ الأنشطة الرئيسية للمكتب، إلى جانب إجراء عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة. ولا يقتصر شأن عمليات التدارس الأولي على أهميتها الحاسمة للبت فيما إذا كان يتعيَّن مباشرة تحقيق بل يتعدى هذه الأهمية إلى كونه يفيد أيضاً في إرساء أساس راسخ للتعاون في الحالات التي تباشَر فيها عمليات تحقيق جديدة. وإضافةً إلى ذلك يمكن أن يكون لعمليات التدارس الأولي أيضاً أثر وقائي وأن تفيد في تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد الوطني من أجل التكامل، ويُحتمل أن تغني عن تدخل المحكمة. ثم إن حصيلة العمل التحليلي الحاسم الذي يجريه قسم تحليل الحالات تندرج ضمن نطاق التحليل ذي الأهمية الأساسية لنجاح عمليات التحقيق، عندما تقرر المدعية العامة فتح تحقيق في الحالة المعنية.

موارد الميزانية **٩٨٨,٦ ٣ ألف يورو**

٣١٢- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٥٩,٤ ألف يورو (١,٥ في المئة)، يعزى إلى الأثر الإيجابي لتحويل بعض الوظائف المشغولة في إطار المساعدة المؤقتة منذ فترة طويلة إلى وظائف ثابتة. ويُطلب تمديد فترة توفير الموارد الأخرى في إطار المساعدة المؤقتة التي أُقرت في ميزانية عام ٢٠١٦. فللموظفين المعنيين دور حاسم في تمكين الشعبة من أداء المهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعال في عام ٢٠١٧.

الموارد من الموظفين **٥٤٨,٤ ٣ ألف يورو**

٣١٣- يتألف ملاك العاملين في الشعبة من ٢٩ وظيفة ثابتة و٥ وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (٤,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

٣١٤- ويُطلب تحويل ثماني وظائف هي وظيفة مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفة مساعد معني بالتعاون القضائي (من الرتبة خ ع-رأ) في قسم التعاون الدولي، ووظائف أربعة محلِّلي حالات معاونين (من الرتبة ف-٢) ومحللَيْ حالات مساعدَيْن (من الرتبة ف-١) في قسم تحليل الحالات.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٣ ٠٤٦,٣ ألف يورو*

٣١٥- يرأس الشعبة مدير (من الرتبة مد-١)، يساعده مساعد شخصي (مساعد إداري) (من الرتبة خ ع-رأ). ويضم ملاك قسم التعاون الدولي رئيسَه (من الرتبة ف-٥)، ومستشاراً معنياً بالتعاون القضائي (من الرتبة ف-٤)، ومستشارَيْن معنيين بالتعاون الدولي (من الرتبة ف-٤)، وسبعة مستشارين معنيين بالتعاون الدولي

(من الرتبة ف-٣)، ومساعداً إدارياً (من الرتبة خ ع-رأ). ويضم ملاك قسم تحليل الحالات رئيسه (من الرتبة ف-٥)، وثلاثة محلِّلي حالات (من الرتبة ف-٣)، وثلاثة محلِّلي حالات معاونين (من الرتبة ف-٢).

المساعدة المؤقتة العامة *١,٥٠٢ ألف يورو*

٣١٦- يحتاج قسم التعاون الدولي إلى ثماني وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة للنهوض بأود عمليات التحقيق والمحاكمات المرتقب إجراؤها وفقاً للافتراضات المتعلقة بميزانية عام ٢٠١٧، ولتقديم الدعم الإداري والاشتغالي للنهوض بعبء العمل الحاسم المستمر التزايد في مجال التعاضد القضائي والتعاون. إن كلاً من المستشارين المعنيين بالتعاون مُنتدب رسمياً للعمل في فريق متكامل معيَّن لكنه يعمل في بعض الأحيان بصفة رديف لفريق آخر. كما يمكن أن تتغير الجهة التي يُنتدب المستشار المعني بالتعاون للعمل فيها إذا استلزمت ذلك حالات قائمة أو حالات جديدة، بل يمكن أحياناً أن يُعنى المستشار المعني بالتعاون بأكثر من حالة واحدة إذا أتاح له ذلك ما يقع على عاتقه من عمل يخص كل حالة. وتتيح المرونة لإدارة شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون وقسم التعاون الدولي نشدان أقصى درجة من النجاعة من حيث تخصيص الموارد إذا تغيرت المتطلبات فيما يخص الحالات.

٣١٧- وتتوزع الوظائف المطلوبة لقسم التعاون الدولي في إطار المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٧ التوزع التالي:

١- *مستشار معني بالتعاون الدولي (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛*

٢- *مستشاران معاونان معنيان بالتعاون الدولي (من الرتبة ف-٢) لمدة ٢٤ شهراً (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛*

٣- *مساعد قانوني (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر).*

٣١٨- ولا تُطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ أية وظيفة إضافية، وذلك بالنظر إلى أن الموارد المتاحة حالياً ستخصص على النحو الأكثر فعالية لسد المتطلَّبات المحدَّدة بحسب الافتراضات.

٣١٩- ويطلب قسم التعاون الدولي تأكيد استمرار توفير وظيفة موظف قانوني (من الرتبة ف-٣) يعمل في نيويورك (أُقرّت في عام ٢٠١٦) لمدة ستة أشهر (٠,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). ويبقي مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية هذا الموظف، بصفته موظفاً من موظفي الأمم المتحدة، ليتولى ضمن نظام الأمم المتحدة تجهيز وتنسيق جميع طلبات المساعدة الصادرة عن مكتب المدّعي العام للمحكمة، مشكلاً عنصراً أساسياً من عناصر التمكين من تنفيذ جميع الطلبات ضمن منظومة الأمم المتحدة بصورة ناجعة وفي الوقت المناسب. ولمّا كان شاغل هذه الوظيفة يتناول أيضاً طلبات المساعدة التي يرسلها رئيس قلم المحكمة بالنيابة عن الدوائر أو محامي الدفاع فإن باقي تكاليفها ستُتقاسم مع ديوان رئيس القلم.

٣٢٠- لقد طُلب أن تُحوَّل إلى وظائف ثابتة في عام ٢٠١٧ ستُّ وظائفِ المساعدة المؤقتة العامة التي سبق أن طلبها قسم تحليل الحالات.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٤٤٠,٢ ألف يورو**

٣٢١- ينطوي مبلغ الميزانية المقترح على انخفاض مقداره ٢٠,٢ ألف يورو (٤,٤ في المئة) يتأتى بكامله عن تقليص لميزانية السفر الخاصة بالشعبة.

السفر *٤٤٠,٢ ألف يورو*

٣٢٢- ينطوي مبلغ ميزانية السفر المقترح على انخفاض مقداره ٢٠,٢ ألف يورو (٤,٤ في المئة). ويبقى من الحاسم أن يقوم موظفو شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون بمهمات فيما يتعلق بالحالات الخاضعة للتدارس الأولي أو للتحقيق لتأمين وتعزيز التعاون و/أو جمع المعلومات وللمشاركة في اجتماعات هامة، مثل جمعية الدول الأطراف التي ستُعقد عام ٢٠١٧ في نيويورك. كما إن موظفي شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون سيظلون يرافقون المدَّعية العامة فيما تقوم به من مهمات متصلة بالحالات. وسيجري الاستهداف والتخطيط فيما يخص هذه الحالات على نحو يتيح استعمال ميزانية السفر بالصورة الأنجع، ما يتيح تخفيضاً في الميزانية المقترحة بفضل تحسين النجاعة، وذلك على الرغم من زيادة عدد المهمات المعتزم القيام بها.

الجدول ١٨: البرنامج الفرعي ٢٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		
٢٢٠٠ شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٢ ٢٣٤,٧	٥٥١,٥	٢٤,٧	٢ ٧٨٦,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٣٣,٠	١٢٧,١	٩٥,٦	٢٦٠,١
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١ ٨٦٨,١		١ ٨٦٨,١	٢ ٣٦٧,٧	٦٧٨,٦	٢٨,٧	٣ ٠٤٦,٣
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٣٥٠,٠	٤٦,٣	١ ٣٩٦,٣	١ ٢١٩,٩	-٧١٧,٨	-٥٨,٨	٥٠٢,١
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١ ٣٥٠,٠	٤٦,٣	١ ٣٩٦,٣	١ ٢١٩,٩	-٧١٧,٨	-٥٨,٨	٥٠٢,١
السفر	٣٧٧,٥	٧,١	٣٨٤,٦	٤٦٠,٤	-٢٠,٢	-٤,٤	٤٤٠,٢
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٣٧٧,٥*	*٧,١*	*٣٨٤,٦*	*٤٦٠,٤*	*-٢٠,٢*	*-٤,٤*	*٤٤٠,٢*
المجموع	**٣ ٥٩٥,٦**	**٥٣,٤**	**٣ ٦٤٩,٠**	**٤ ٠٤٨,٠**	**-٥٩,٤**	**-١,٥**	**٣ ٩٨٨,٦**

الجدول ١٩: البرنامج الفرعي ٢٢٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٢٢٠٠ شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٢	٣	١٠	٣	-	١٩	-	٢	٢	٢١
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٢	٦	-	٢	٢	٨
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٢**	**٣**	**١٠**	**٧**	**٢**	**٢٥**	-	**٤**	**٤**	**٢٩**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	٣,٥٠	٦,٠٠	-	٩,٥٠	-	٣,٠٠	٣,٠٠	١٢,٥٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	٦,٠٠	-	٦,٠٠	-	٢,٠٠	٢,٠٠	٨,٠٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**٣,٥٠**	**-**	**-**	**٣,٥٠**	**-**	**١,٠٠**	**١,٠٠**	**٤,٥٠**

٣- البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيق

المقدِّمة

٣٢٣- توفِّر شعبة التحقيق، التي يتولى إدارتها العامة مديرها وفريقها الإداري، المكوِّن المعني بالتحقيق من مكوِّنات الأفرقة المتكاملة التي تنفذ عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة التي يُجريها المكتب تحت مسؤولية وكلاء ادّعاء رئيسيين معنيين بالإجراءات الابتدائية تابعين لشعبة المقاضاة. وتتولى شعبة التحقيق توظيف وتدريب المحققين والمحلِّلين ومدخلي البيانات العاملين ضمن الفريق المتكامل، وتراقب أداءهم.

٣٢٤- وقد نفّذت الشعبة في عام ٢٠١٦ إعادة تنظيم محدودة لها بالانتقال من هيكل تنظيمي يضم قسمين إلى هيكل يضم أربعة أقسام. وقد تحقق ذلك بنقل وظيفة التحليل من لدن منسق عمليات التحقيق وإنشاء قسم تحليل عمليات التحقيق، وباستبعاد وحدة الاستجابة العلمية (SRU) من قسم التخطيط والعمليات وإنشاء قسم علوم التحقيق الجنائي (كما يبينه المخطَّط الوارد أدناه).

٣٢٥- ويشدَّد في الخطة الاستراتيجية لمكتب المدَّعي العام على أهمية التحليل والاعتماد على أدلة ذات أشكال بديلة. وتمثَّل مسوِّغ تعديل بنية الشعبة في تحسين مواءمة تنظيمها مع هذه الغاية، بحيث تتولى الأقسام مسؤوليات هي أكثر تجانساً. ويضاف إلى ذلك أن عبء العمل الواقع على عاتق منسِّق عمليات التحقيق ورئيس قسم التخطيط والعمليات تعاظم على نحو أثَّر في قدرتهما على الإشراف السليم على جميع المجالات المندرجة في إطار مسؤوليتهما والتوجيه في هذه المجالات.

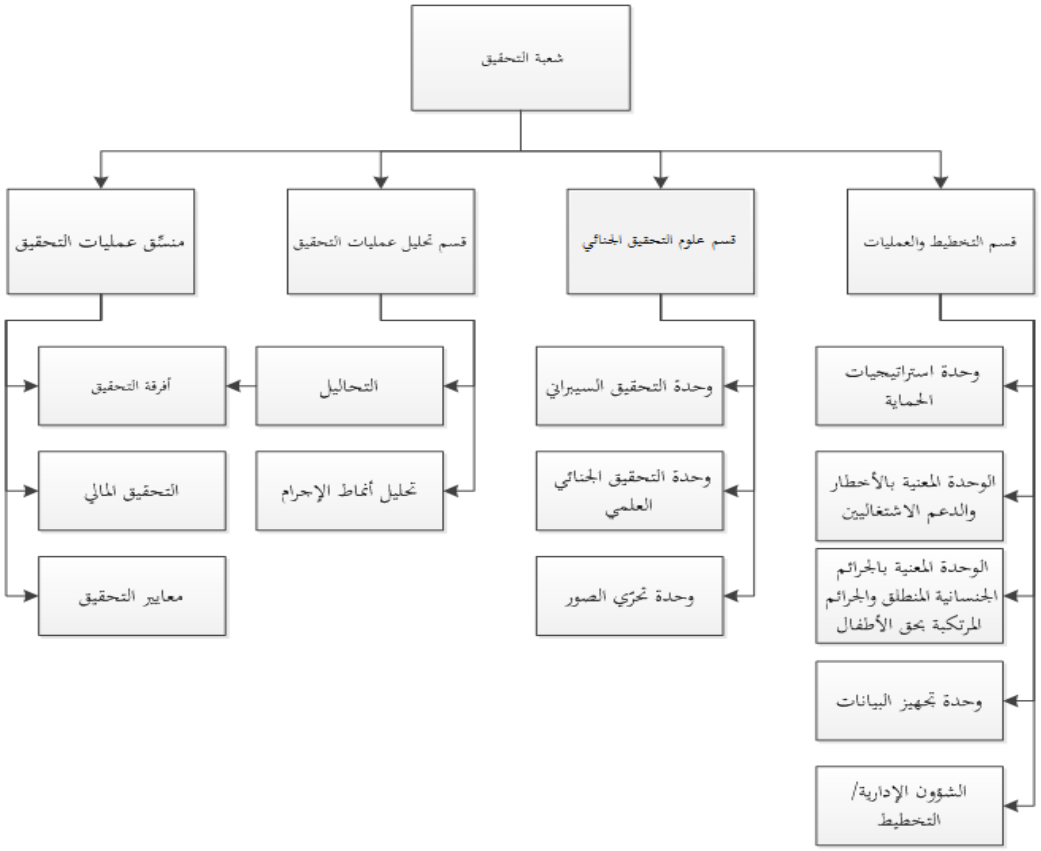

٣٢٦- يُعَدّ مكوّنُ الشعبة المتصل بالتحقيق (المحقّقون، والمحلّلون، والموظّفون المعنيون بإدخال البيانات وتدبرها) مكوّناً كبيراً وحاسماً من مكوّنات الفريق المتكامل. ويتولى فريق التحقيق أهم الأنشطة التحقيقية مركّزاً على (أ) الجرائم و(ب) المشتبه فيهم وصلتهم بالجرائم، إما بصفتهم الفردية أو عن طريق منظمة و/أو من باب آخر. ففيما يخص الجرائم يجمع هذا الفريق الأدلة المتعلقة بالحوادث المشمولة بالتحقيق وما يُرتكب في سياقها من جنايات. أما فيما يخص المشتبه فيهم فمن الضروري تدبُّرُ مناحي التحقيق في أدوارهم، وفي معرفتهم بالجرائم وتقصُّدِهم إتيانها، والقيامُ من أجل ذلك بجمع الأدلة بشأن البنية أو المنظمة المزعوم أنها مسؤولة عن الجرائم المعنية، وأدوار مختلف المشتبه بهم فيها، وصلتهم بالجرائم، بما في ذلك التمويل والدعم الإمدادي اللازمان لارتكاب الجرائم. إن التقدم على صعيد التكنولوجيا وتوفرها على نطاق واسع يفضيان إلى ضرورة إجراء عمليات تحقيق "على الخط" (إلكترونياً)، مع تركيز الموارد المخصَّصة للعمل الميداني على إعداد الدلائل، وإقامة الشبكات المحلية القوية، والتنسيق مع الشركاء المحليين والإقليميين، والمشاركة في الأنشطة التي تشتمل عليها المهمات مع العاملين المنشورين ضمن البلد، ومتابعة الأنشطة التي سبق الاضطلاعُ بها في إطار المهمات المنجَزة.

٣٢٧- وتدعم الأقسام المتخصصة العاملة ضمن شعبة التحقيق الأفرقة المتكاملة في إعداد وتنفيذ خطتها وذلك من خلال إسداء المشورة التخصصية وتقديم المساعدة في إجراء العمليات. كما إنها تنهض بالتنمية الاستراتيجية لقدرة المكتب على التحقيق بالنظر في الإجراءات والأدوات والطرائق الابتكارية الكفيلة بوفاء أنشطة التحقيق بالمعايير النافذة. ولئن كان المحلّلون يعملون ضمن الفريق المتكامل فإن قسم تحليل عمليات التحقيق يسهر على وضع المعايير والممارسة الفضلى، والتدريب، ومراجعة الجودة، وتوفير الموارد لشتى الأفرقة المعنية بالتحقيق. ويدعم قسم علوم التحقيق الجنائي الفريق المتكامل بخبرته المتخصصة، مثل الخبرة في مجال التحقيق السيبراني والخبرة التقنية، وعمليات التحقيق الجنائي العلمي من قبيل فحص مسارح الجرائم (بما في ذلك عمليات الانتباش، وعمليات التشريح، والتصوير الثلاثي الأبعاد، وتحسين المواد السمعية والبصرية)، وتحرّي الصور الساتلية وبيانيات المعلومات. وأما قسم التخطيط والعمليات (POS) فتساعد وحدته المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين (ORSU) على السهر على سرّية نشر البعثات في الميدان وأمنها، وتقدِّم الدعم الاشتغالي لها. وتقدِّم وحدة هذا القسم المعنية باستراتيجيات الحماية (PSU) المساعدة في السهر على وضع استراتيجية التحقيق بطريقة تتيح تدبر الأخطار التي يمكن ارتقاب أن يتعرض لها الأشخاص المتعاونون مع المكتب. وتعمل كلتا هاتين الوحدتين بتعاون وثيق وعلى نحو متكامل مع قلم المحكمة من خلال توزيع المسؤوليات استناداً إلى سلسلة متواصلة من الخدمات. وتقوم وحدة هذا القسم المعنية بالجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال (GCU) بمساعدة الأفرقة على التعامل مع الشهود الضعيفي الحال والتحقيق في الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال. ثم إن وحدته المعنية بتجهيز البيانات (DPU) ووحدته المعنية بالشؤون الإدارية تقدِّمان الخدمات في مجال تجهيز المعلومات وفي مجال الشؤون الإدارية، على الترتيب.

٣٢٨- لقد أصدر مكتب المدّعي العام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، مقسِّماً استراتيجيته في مجال المقاضاة تقسيماً يجعلها تندرج في إطار تسع غايات استراتيجية. وتستطيع شعبة التحقيق أن تسهم مباشرة في تحقيق عدد من هذه الغايات الاستراتيجية وهي تسعى إلى تهيئة ما يستلزمه ذلك من ظروف وتقوم بما يقتضيه من أنشطة. وتوخياً لاستمرار وفاء عمليات التحقيق بالتوخيات فيما يتعلق بالجودة فإنه يُستمر، إزاء بيئات العمل التي تتسم بالصعوبة أكثر منها في أي وقت مضى، على العمل وفق الاستراتيجية المبيَّنة فيما يخص السنة السابقة، القاضية باستدامة اتّسام عمليات التحقيق بدرجة عالية من الجودة مع التكفل بنجاعة العمل. ويفضي العمل من أجل تحقيق الأهداف الاستراتيجية المعنية إلى أنشطة من قبيل:

تنمية القدرة على جمع أدلة من أشكال أكثر تنوعاً، بما في ذلك تكوين القدرة على جمع الأدلة المستندة إلى التقنيات العلمية والتكنولوجية؛ وزيادة الحضور التحقيقي في الميدان؛ ومواصلة الأخذ بالمنظور الجنساني في عمليات التحقيق؛ وزيادة الدور المنوط بالتحليل، وتصديق مهارات العاملين، وتكييف تشكيل أفرقة العاملين مع البيئة الجديدة؛ والمضي في تطوير حماية الشهود.

٣٢٩- ويحتوي المرفق الخامس (هـ) على تنظيم للأهداف الآنفة الذكر ويهيئ مؤشرات للأداء تبيِّن كيفيةَ قياس التقدم على طريق بلوغ كل من المرامي المعنية.

٣٣٠- ويبيِّن تقييم الخطة الاستراتيجية (للفترة الممتدة من حزيران/يونيو ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٥)[٥١] أن الاستراتيجية الجديدة تؤتي نتائج إيجابية في المحكمة، بينما يستمر بذل الجهود لتحسين النجاعة من سنة إلى أخرى. وقد تحققت هذه النتائج بتقديم جودة العمل على كميته من حيث الأولوية. والحال أن عمليات التحقيق الهامة التي تستلزمها مواجهة أوضاع متطوِّرة (مثل ارتكاب جرائم جديدة في دارفور [بالسودان] وليبيا) أو المعلَّقة لوقت طال أكثر مما يجب (كما في القضية ٢ في الحالة في كوت ديفوار، حيث يتعلق الأمر بتحريك الدعاوى الساكنة حتى تُبْلَغ فيها حال التأهب للمحاكمة)، لا يمكن أن تظل ترجأ دون أن يكون لذلك أثر وخيم يتعذر تداركه.

٣٣١- وقد تسنى لشعبة التحقيق، بفضل الجهود التي بُذلت في إطار ميزانيات السنوات السابقة، تحسين تشكيل أفرقة العاملين. ويُتوصل إلى مستوى مناسب من الجودة بتقديم الكيفية على الكمية في العمل وبتمديد آجال عمليات التحقيق لأنه لمّا يُتوصل إلى القدّ القياسي للفريق فيما يخص عمليات التحقيق الجارية. وإذ يُنوَّه إلى أنه لم يعد هناك من مناص من إجراء عملية تحقيق إضافية، ما يجعل مجموع عمليات التحقيق يبلغ ستة، فإن الزيادة المطلوبة في الموارد تكفي لمواجهة الزيادة في الطلب وستتيح للشعبة استدامة درجة الجودة الحالية دون المزيد من تمديد آجال أنشطة التحقيق.

٣٣٢- إن ما سلف من استثمار في الجودة يمثل جزءاً محورياً من استراتيجية المكتب الحالية والمقبلة. فالتحقيق السيبراني، وزيادة العمل في مجال التحقيق الجنائي العلمي فيما يتعلق بتحسين المواد السمعية البصرية، وفحص مسارح الجرائم، وعمليات الانتباش، وعمليات التشريح، تؤدي في ذلك دوراً أساسياً شأنها شأن الاستثمار في التدريب (مثل التدريب على تطبيق نموذج الاستجواب المشار إليه بالمختصر PEACE [الأحرف الأولى بالإنكليزية من عناوين مراحله الخمس وهي Preparation and Planning (التحضير والتخطيط)؛ Engage and Explain (الإشراك والشرح)؛ Account (الرواية/الإفادة)؛ Closure (الاختتام)؛ Evaluate (التقييم)]) والمثابرة على إقامة الشبكات مع أجهزة إنفاذ القانون، ومؤسسات التحقيق الجنائي العلمي، والخبراء في مجال التكنولوجيا، والمنظمات غير الحكومية، وسائر الشركاء. وبميزانية عام ٢٠١٧ [المقترحة] يُستمر على استدامة هذا الجهد باستثمار زهيد يتيح للشعبة أن تواكب التقدم الحالي في هذه المجالات وأن تسخِّر الأموال مرة أخرى من أجل تحقيقه من الجوانب التي تكون فيها التكنولوجيا والمعدات المتوفرة لديها فيما يخصها قد تقادم عهدها.

٣٣٣- وفي ضوء استراتيجية المقاضاة الحالية – التي يُجري المكتب وفقها عمليات تحقيق مفتوح معمَّق؛ ويلاحق أكبر مرتكبي الجرائم مسؤوليةً وذلك عند الاقتضاء باتباع استراتيجية قائمة على العمل انطلاقاً من الأفراد الأدنى

[٥١] انظر الوثيقة CBF/26/6، المؤرخة بـ٧ آذار/مارس ٢٠١٦.

رتبة صعوداً إلى الأفراد الأعلى رتبة فأعلى؛ ويسعى إلى أن يكون متأهباً للمحاكمة باكراً، أي أن يتم هذا التأهب من حيث المبدأ عندما تُعقد جلسة اعتماد التهم – وَضعت شعبة التحقيق نموذجاً للموارد في عام ٢٠١٣ اتُّخذ أيضاً أساساً للميزانيات البرنامجية المعتمدة للأعوام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٦، ولمساهمة الشعبة في التقرير المتعلق بالقدّ الأساسي للمكتب. وتراعى في هذا النموذج العبرُ المستخلصة من التجربة السابقة والمعاييرُ الأشد التي تطلب دوائر المحكمة الوفاء بها فيما يتعلق بالتأهب للمحاكمة وبجمع الأدلة.

موارد الميزانية **١٩ ٧٤٣,٤ ألف يورو**

٣٣٤- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١ ٨٦٩,٦ ألف يورو (١٠,٥ في المئة). ويخص ٩٠,٤ في المئة من التكاليف المعنية بند تكاليف الموظفين الذي يؤثِّر أكبرَ الأثر على مقدار الميزانية. ويضاف إلى ذلك أن القسط الأكبر من الزيادة فيما يخص عام ٢٠١٧ يعزى إلى الموارد الموفَّرة باستعمال مبلغ من صندوق الطوارئ أفيد بلزومه فيما يخص جورجيا. وستظل هذه الموارد لازمة طيلة عام ٢٠١٧.

٣٣٥- وتُبيَّن مستلزمات فريق التحقيق الأساسي بصورة عامة في التقرير عن القدّ الأساسي للمكتب، وبينما يعايَن أن القدرة الحالية في مجال المحققين لا تزال قاصرة عن الاحتياجات التي تم تمييزها فثمة جانب جديد يتمثل في إضافة وظيفة مساعد معني بالتحقيق في الحالة المعنية على وجه التحديد. إن هذا المساعد سيجلب إلى فريق التحقيق معارفه العميقة ببلد الحالة المعنية التي يجري التحقيق فيها، بما في ذلك الإحاطة الأفضل بالسياق الاجتماعي الاقتصادي والسياق الثقافي فيه. وسواء أكان هذا المساعد في مقر المحكمة أم عاملاً في الميدان فإنه يقدم الدعم للأفرقة بإقامته شبكات محلية/إقليمية، وتمييزه الدلائل والفرص التحقيقية، وجمعه البيانات من مصادر متاحة إتاحة عامة، ولا سيّما عندما تُستعمل لغات محلية.

٣٣٦- إن ملاك الأفرقة المقترح المنقوص، بالقياس إلى قدّه الأساسي المبيَّن في هذه الميزانية المقترحة، يكفل تقديم دعم كامل للمحاكمات الجارية، لكن القدرة المتوفِّرة به فيما يخص مختلف عمليات التحقيق الناشط هي في المتوسط أقل بـ٢١ في المئة من القدرة اللازم توفير الموارد من أجلها. وتتمثل تبعات ذلك في جعل عمليات التحقيق الناشط اللازمة للاضطلاع بالنشاط المرتقب أكثر استغراقاً للوقت؛ وفي جعل أفرقة التحقيق غير قادرة على التحرك الملائم إزاء الحوادث الهامة غير المرتقبة، بما في ذلك التحقيق في جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠، دون وقف أنشطة أخرى ذات أولوية أو تقليص عدد الموظفين المسند إليهم الاضطلاع بها تقليصاً كبيراً؛ وفي انعدام القدرة على التتبع؛ وفي إنقاص القدرة على التعامل مع القضايا الساكنة، ولا سيما ضرورة استدامة الصلة مع الشهود وتمييز فرص جمع أدلة جديدة. ويلزم ما مجموعه ٢١ وظيفة تُموَّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة: رئيس فريق تحقيق/محقِّق رئيسي (من الرتبة ف-٤)؛ سبعة محقِّقين (من الرتبة ف-٣)؛ ثمانية محقِّقين معاونين (من الرتبة ف-٢)؛ مساعد معني بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ)؛ أربعة مساعدين معنيين بالتحقيق كلٌ في حالة معيَّنة (من الرتبة خ ع-رأ). وتطبيقاً للمعيار الذي أقرته لجنة الميزانية والمالية، يطُلب في جميع الأقسام والوحدات تحويل بعض الوظائف المشغولة منذ وقت طويل في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة في عام ٢٠١٧. وترد التفاصيل المتعلقة بهذه الوظائف في قسم *"الموارد من الموظفين – الوظائف الثابتة"* .

٣٣٧- ويضم قسم تحليل عمليات التحقيق (IAS) المحلِّلين (من الرتبة ف-٢ وف-٣) والمحلِّلين المساعدين (من الرتبة خ ع-رأ). ويقوم أحد عشر محلِّلاً مساعداً بدعم الأفرقة المتكاملة بإدخال البيانات في (قواعد البيانات الخاصة بتحليل الوقائع) وغيره من المهام. ويقوم محلِّلان مساعدان برصد الجرائم في الحالات الخاضعة للتحقيق التي

تنظر فيها أفرقة التحقيق لكي تستنير بذلك اللجنةُ التنفيذية التابعة للمكتب في اتخاذها القرارات المتعلقة بالقضايا الجديدة التي ينبغي أن يُنظر في التحقيق فيها، والمدَّعيةُ العامة فيما يخص إبلاغها الدوري لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن الحالات ذات الصلة. ويحتاج قسم تحليل عمليات التحقيق إلى ما مجموعه ١٤ موظفاً في إطار المساعدة المؤقتة العامة: ستة محلِّلين (من الرتبة ف-٣)، ومساعدَيْنِ معنيَيْنِ بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-رأ)، وستة محلِّلين مساعدين (من الرتبة خ ع-رأ). ويبقى ملاك العاملين في قسم علوم التحقيق الجنائي وملاك العاملين في قسم التخطيط والعمليات أدنى من المستوى اللازم لدعم جميع الأفرقة. ويُرمى من طلب المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٧ إلى توطيد هذه الأقسام مع العلم بأن الزيادات المبيَّنة أدناه ضرورية لسد فجوات اشتغالية خطيرة الشأن.

٣٣٨- إن قسم علوم التحقيق الجنائي يقدم دعماً علمياً لأنشطة التحقيق والمقاضاة وعمليات التدارس الأولي. وهو يتألف من ثلاث وحدات هي وحدة التحقيق الجنائي العلمي (التي تتولى فحص مسارح الجرائم، وعمليات الانتباش، وعمليات التشريح، والفحوص السريرية، والتحقيق الجنائي، إلخ)، والوحدة السيبرانية (التي تتولى التحقيق الجنائي الحاسوبي، والتحقيق الجنائي في مجال الأجهزة المتنقلة والاتصالات، وعمليات التحقيق السيبراني، إلخ)، ووحدة تحرّي الصور (التي تتولى المسؤولية عن نظام المعلومات الجغرافية وتحليل الصور الساتلية، وتحليل الصور الضوئية/الفيديوية، ووضع الخرائط الثلاثية الأبعاد وتبيان مجرى الجرائم عن طريق تمثيل الأدوار فيها، والصور الملتقطة بالطائرات اليعسوبية، إلخ). وبالإضافة إلى ذلك يتدبر قسم علوم التحقيق الجنائي شؤون الأمانة التنفيذية للمجلس الاستشاري العلمي التابع لمكتب المدَّعي العام ويضع إجراءات العمل القياسية والمبادئ التوجيهية المتصلة بالأنشطة العلمية التي يضطلع بها المكتب. وتحتاج وحدات هذا القسم إلى ما مجموعه ثلاث وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (٢,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل): موظف مختص في التحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٣)، وموظف مختص في التحقيق الجنائي العلمي (التصوير الرقمي) (من الرتبة ف-٣)، ورئيس للمحقِّقين المختصين في التحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٤) (تلزم هذه الوظيفة الأخيرة الذكر لمدة ٦ أشهر).

٣٣٩- وتتولى وحدة استراتيجيات الحماية (PSU) التابعة لقسم التخطيط والعمليات (POS) المسؤولية عن التدبر العام لشؤون شهود الادِّعاء. وتمثِّل وظائف المساعدة المؤقتة العامة مكوِّناً كبيراً من مكوِّنات ملاك هذه الوحدة. وبغية إبقاء أنشطة هذه الوحدة في مستوى يمكن به النهوض بأود احتياجات المكتب، تلزم خمس وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة: موظفان معاونان معنيان باستراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٢)، وثلاثة مساعدين معنيين باستراتيجيات الحماية (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٤٠- وتتولى وحدة هذا القسم المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين (ORSU) المسؤولية عن تطبيق نهج كلاني في العمليات ضمن مكتب المدَّعي العام، بدءاً من التدارس الأولي ووصولاً إلى التحقيق والمقاضاة. وتحتاج هذه الوحدة إلى ما مجموعه خمس وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة: مساعد معني بتدبر شؤون الشهود (من الرتبة خ ع-رأ)، وأربعة منسِّقين للعمليات الميدانية (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٤١- وتتولى وحدة هذا القسم المعنية بتجهيز البيانات تبويب الأدلة المجموعة والمسجَّلة بأقصى قدر ممكن من الفعالية والسرعة، بغية تسهيل القيام في الوقت المناسب بتحليلها ومراجعتها واستعمالها في المحكمة.

٣٤٢- وتؤدي وحدة هذا القسم المعنية بالجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال دوراً هاماً فيما يخص وضع سياسة المكتب المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال،

والتعامل مع الشهود الضعيفي الحال بصورة عامة. إنها تسهر على تنفيذ السياسات وعلى إجراء البحوث باستمرار لتحسين طرائق المكتب فيما يخص هذه السياسات، بوسائل منها توفير التدريب. وما من طلبات إضافية تخص هذه الوحدة. وعلى غرار السنوات السابقة، تلزم موارد من أجل التعاقد مع خبراء نفسانيين اجتماعيين مدرجين في القائمة التي تمسكها الوحدة المعنية بالجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال عندما تستلزم الأنشطة التحقيقية في الوقت نفسه دعماً يجاوِز قدرة هذه الوحدة. فيُطلَب توفير ما يعادل عمل الموظف الواحد من الرتبة ف-٢ لمدة ثمانية شهور.

٣٤٣- لقد ركَّزت شعبة التحقيق في عام ٢٠١١ وظيفتها الإدارية ضمن إطار مجموعة من موظفي الدعم وهي تظل تستفيد من المكاسب التي آتاها ذلك عن طريق تحسين النجاعة. وتعيَّن في عام ٢٠١٦ تعديل الدور المنوط بموظفي الدعم بالانتقال من أدائهم دوراً محض تسييري إلى دور له بعد تخطيطي وإداري، نظراً إلى ضرورة مساعدة إدارة الشعبة على المضي في إعمال نظم تدبر عمليات التحقيق وشؤون الشهود، والاضطلاع بالمهمة الأساسية المتمثلة في جمع المعلومات التدبرية وتوليفها وإعدادها، ومراقبة النجاعة وتدبر المخاطر، وتقديم الدعم للمشاريع ذات الأولوية والمساعدة في الوفاء بمتطلبات تدبر موارد الشعبة المعقَّد، بما في ذلك تدبر الأحياز. فمجموعة الموظفين المعنيين بالشؤون الإدارية والتخطيط تحتاج إجمالاً إلى وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة: موظف معني بالمشاريع (من الرتبة ف-٣)، وموظف مساعد معني بالتخطيط والمراقبة (من الرتبة ف-١).

الموارد من الموظفين	**١٧ ٨٥٣,٨ ألف يورو**
الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة	*١٣ ١٠٧,١ آلاف يورو*

٣٤٤- إن عدد الموظفين المطلوب لعام ٢٠١٧ يبلغ ١٣٩. فهو ينطوي على زيادة مقدارها ٣١ بالقياس إلى عام ٢٠١٦ تتأتى عن تحويل وظائف مشغولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة وعن نقل وظيفة من الرتبة ف-٥ من شعبة المقاضاة. إن هذه الوظيفة الأخيرة الذكر يسَّرت إنشاء وظيفة رئيس قسم تحليل عمليات التحقيق، كما يُبين في الفقرة ٣٤٨.

٣٤٥- ويرأس شعبة التحقيق مديرها (من الرتبة مد-١)، يساعده مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٤٦- ويرأس أفرقة التحقيق منسِّق لعمليات التحقيق (من الرتبة ف-٥)، ويضم ملاكها ثلاثة رؤساء أفرقة (من الرتبة ف-٤) وستة محققين رئيسيين (من الرتبة ف-٤) وثمانية عشر محققاً (من الرتبة ف-٣) وثمانية عشر محققاً معاوناً (من الرتبة ف-٢) وثلاثة مساعدين معنيين بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ). وكما ذُكر في العروض السردية الواردة في وثيقة ميزانية عام ٢٠١٦[٥٢] سيُكَفّ عن توظيف خمسة محققين مساعدين (من الرتبة ف-١) فيُستعاض عنهم بمحققين معاونين (من الرتبة ف-٢) من المُدرجين في قائمة بالمرشَّحين المختارين. وسيتيح ذلك للمكتب مواءمة موارده مع استراتيجيته الحالية فيما يخص تجهيز أفرقة التحقيق بالموظفين. ولن يكون لهذا التدبير أثر مالي، ولن يغير عدد ما يُطلب في عام ٢٠١٧ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل، وسيجعل المكتب أقرب إلى نموذج أفرقته التحقيقية، وسيهيئ للموظفين، المؤهَّلين من خلال سيرورة الحشد على أساس التنافس، فرصة التقدم من الناحية المهنية.

[٥٢] *الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ... ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الثاني، الجزء ألف، الفقرة ٢١٩.

٣٤٧- ويُطلب أن تحوَّل إلى وظائف ثابتة إحدى عشرة وظيفة في أفرقة التحقيق – وظائف ثلاثة محققين (من الرتبة ف-٣) ، ووظائف سبعة محققين معاونين (من الرتبة ف-٢)، ووظيفة مساعد معني بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٤٨- ويرأس وحدة تحليل عمليات التحقيق (IAS) محلل رئيسي (من الرتبة ف-٥) وهي تضم محللاً (معنياً بأنماط الإجرام) (من الرتبة ف-٤)، وأربعة محللين (من الرتبة ف-٣)، وسبعة محللين معاونين (من الرتبة ف-٢)، وثلاثة محللين مساعدين (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٤٩- ويُطلب أن تحوَّل إلى وظائف ثابتة خمس وظائف في قسم تحليل عمليات التحقيق – وظيفتا محلِّلين (من الرتبة ف-٣) ، ووظائف ثلاثة مساعدين معنيين بتجهيز البيانات – قاعدة البيانات الوقائعية (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٥٠- ويرأس قسم علوم التحقيق الجنائي (FSS) منسق مختص بالتحليل الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٥)، وهو يضم موظفاً مختصاً في التحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٣)، ومحلِّلَيْن معاونين (مختصين بنظم المعلومات الجغرافية) (من الرتبة ف-٢)، ومساعداً معنياً بتخزين المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٥١- ويُطلب أن تحوَّل إلى وظائف ثابتة أربع وظائف في قسم علوم التحقيق الجنائي: وظائف ثلاثة محللين مختصين بالتحقيق الجنائي العلمي السيبراني (من الرتبة ف-٣)، ووظيفة موظف مختص بالتحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٣).

٣٥٢- ويرأس قسمَ التخطيط والعمليات رئيسُه (من الرتبة ف-٥)، ويضم ملاكه رئيساً لوحدة استراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٤) ورئيساً للوحدة المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين (من الرتبة ف-٤) وخبيراً معنياً بشؤون المجني عليهم (من الرتبة ف-٤) وثلاثة موظفين معنيين بالعمليات (من الرتبة ف-٣) وثلاثة موظفين معنيين بمخاطر العمليات والعمل الميداني (من الرتبة ف-٣) وموظفاً معنياً باستراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٣) وموظفاً معاوناً معنياً باستراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٢) ومديراً لتجهيز البيانات (من الرتبة ف-٢) وخبيرين معاونين معنيين بشؤون المجني عليهم (من الرتبة ف-٢) ومحلِّلَي معلومات (من الرتبة ف-٢) ومساعد إداري رئيسي (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدَين معنيَين باستراتيجيات الحماية (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدَين معنيَين بالعمليات (من الرتبة خ ع-رأ) وخمسة منسِّقين للعمليات الميدانية (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدَين معنيَين بالعمليات الميدانية (من الرتبة خ ع-رأ) وثلاثة مساعدين معنيين بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدَين معنيَين بالتحقيق (من الرتبة خ ع-رأ) وثلاثة مساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٥٣- ويُطلب أن تحوَّل إلى وظائف ثابتة عشرُ وظائف في قسم التخطيط والعمليات: وظيفة موظف معني بالعمليات الميدانية (من الرتبة ف-٣) ووظيفة خبير معاون معني بشؤون المجني عليهم (من الرتبة ف-٢)، ووظيفة محلل مساعد (من الرتبة ف-١)، ووظيفتا مساعدَين معنيَين باستراتيجيات الحماية (من الرتبة خ ع-رأ) ووظائف ثلاثة مساعدين معنيين بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-رأ) ووظائف ثلاثة مساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ).

المساعدة المؤقتة العامة	*٤ ٧٤٦,٧ ألف يورو*

٣٥٤- إن عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوب توفير اعتمادات لسد تكاليفها بغية دعم الموارد الإضافية والنهوض بأود النشاط المزيد في المكتب فيما يخص عام ٢٠١٧ يبلغ ٥١ وظيفة. وترتبط الوظائف الجديدة على نحو حصري بالموارد المطلوبة في إطار استخدام مبلغ من صندوق الطوارئ من أجل الحالة في جورجيا.

٣٥٥- أما تفاصيل الموارد المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٧ فيما يخص البرنامج الفرعي ٢٣٠٠ فهي كما يلي:

١- موظف مختص في التحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٤) لمدة ٦ أشهر (٠,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٢- موظف مختص في التحقيق الجنائي العلمي (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٣- موظف مختص في التحقيق الجنائي العلمي (التصوير الرقمي) (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٤- موظف معاون معني باستراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٢) ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٥- موظف معاون معني باستراتيجيات الحماية (من الرتبة ف-٢) ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٦- موظفان مساعدان معنيان باستراتيجيات الحماية (من الرتبة خ ع-رأ) ٢٤ شهراً (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٧- موظف مساعد معني باستراتيجيات الحماية (من الرتبة خ ع-رأ) ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٨- أربعة منسِّقين للعمليات الميدانية (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ٤٨ شهراً (٤,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٩- مساعد معني بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٠- خبير نفساني اجتماعي (من الرتبة ف-٢) لمدة ٨ أشهر (٠,٦٧ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١١- مساعد معني بتدبر شؤون الشهود (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٢- رئيس فريق تحقيق/محقِّق رئيسي (من الرتبة ف-٤) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٣- أربعة محقِّقين (من الرتبة ف-٣) لمدة ٤٨ شهراً (٤,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٤- ثلاثة محقِّقين (من الرتبة ف-٣) لمدة ٣٦ شهراً (٣,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٥- ثمانية محقِّقين معاونين (من الرتبة ف-٢) لمدة ٩٦ شهراً (٨,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٦- أربعة مساعدين معنيين بالتحقيق في الحالات على وجه التحديد (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ٤٨ شهراً (٤,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

١٧- مساعد معني بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٨- خمسة محلِّلين (من الرتبة ف-٣) لمدة ٦٠ شهراً (٥,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٩- محلِّل (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٢٠- ثلاثة محلِّلين مساعدين (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ٣٦ شهراً (٣,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٢١- أربعة محلِّلين مساعدين (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ٤٨ شهراً (٤,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٢٢- موظف معني بالتخطيط والمراقبة (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٢٣- موظف مساعد معني بالتخطيط والمراقبة (من الرتبة ف-١) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر).

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١ ٨٨٩,٦ ألف يورو**

٣٥٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٧٨,٢ ألف يورو (١٧,٣ في المئة)، وهو يلزم لسد تكاليف أسفار ونفقات تشغيلية عامة.

السفر ١ ٤٠٩,٦ آلاف يورو

٣٥٧- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٢٨,٨ ألف يورو (١٩,٤ في المئة) تعزى إلى أثر استراتيجية التحقيق الجديدة معطوفاً على تردي الأوضاع الأمنية في كثير من بلدان الحالات.

٣٥٨- لقد تعيّن على المكتب خلال عام ٢٠١٦، بغية الحد من الأثر المالي على الميزانية، أن يقلِّص ميزانية السفر إلى المقدار المقرّ في ميزانية عام ٢٠١٥ المعتمدة. وفي الواقع كان المبلغ الذي أُنفق فعلاً على المهام المتصلة بعمليات التحقيق الناشط في عام ٢٠١٥ أكبر من المبلغ المقرّ في ميزانية عام ٢٠١٥ المعتمدة. وبالتالي فإن المبلغ النهائي لميزانية السفر فيما يخص عام ٢٠١٦ لا يجسّد الاحتياجات الاشتغالية على نحو صحيح.

٣٥٩- ويبدو أن عام ٢٠١٦ يشهد منحى مماثلاً من حيث تكاليف السفر. كما يجب التذكير بأن الأنشطة التحقيقية في الميدان تتوقف على الظروف الأمنية والفرص التي ليس للمكتب سيطرة عليها. فعلى الرغم من بذل قصارى الجهد لتحسين تخطيط المهمات وتقليص كلفة كل مهمة، يتعيَّن من أجل مصلحة فعالية العمليات في الأمد الطويل استغلال كل فرصة تسنح يمكن أن تفضي إلى تحسينات في عمليات التحقيق تفضي بدورها إلى تحسين التأهب للمحاكمات في القضايا المعنية (وتتيح تحقيق وفورات للمحكمة من حيث سرعة الإجراءات).

٣٦٠- وتُطلب الزيادة المعنية للنهوض بما يترتب على ما يلي:

(أ) زيادة في عدد المهمات التي يقوم بها المحققون، تعزى إلى كون جميع وظائف المحققين مشغولة لكل السنة، وزيادة زهيدة في عدد المحققين؛

(ب) عمليات التحقيق الجنائي العلمي المهيأ لها فيما يخص كل عملية تحقيق ناشط؛

(ج) زيادة - ناجمة عن زيادة المهمات التحقيقية - في مهمات الدعم التي يقوم بها الخبراء المعنيون بالمجني عليهم والموظفون المسؤولون عن التقييم الاشتغالي بغية تحديد النهج فيما يخص استراتيجية التحقيق، بحيث لا يعرَّض الموظفون ولا الشهود ولا غيرهم من الأشخاص للخطر جراء الطريقة المتبّعة في التحقيق؛

(د) زيادة في تكاليف السكن بسبب محدودية المساكن الآمنة في الميدان، مما يجعل الأسعار ترتفع في بعض بلدان الحالات التي تعمل فيها الأفرقة.

٣٦١- وسيواصل المكتب العمل على التحلي بأكبر قدر ممكن من النجاعة عن طريق تكييف ترتيبات السفر بغية استدامة التوازن الأكثر فعالية بين تكاليف الرحلات الجوية وتكاليف بدل المعيشة اليومي، والعمل إلى أقصى حدود المستطاع على أساس الأولويات لتكييف العمليات مع الميزانية المعتمدة.

النفقات التشغيلية العامة *٤٨٠,٠ ألف يورو*

٣٦٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٤٩,٤ ألف يورو (١١,٥ في المئة).

٣٦٣- يخص بند الميزانية هذا التكاليف التي لا مناص من أن يتكبدها الشهود الذين يحضرون لكي يُستجوبوا والتكاليف المتصلة بواجب المكتب المتمثل في العناية بالشهود (بما في ذلك العناية بهم في إطار عمليات التحقيق الناشط والمحاكمات وباقي القضايا العالقة). ولا تُسَدّ هذه التكاليف من المخصَّصات لقسم المجني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة، لأنها تتأتى عن التفاعل بين مكتب المدّعي العام والشهود (مثل تكاليف سفر الشاهد وسكناه عندما يأتي من أجل استجوابه)، أو تتصل بتدابير أمنية متدنية التكاليف/خفيفة الأثر يتخذها المكتب في ضوء اللَحَق المبرم بينه وبين قسم المجني عليهم و الشهود.

٣٦٤- ويضاف إلى ذلك أنه يلزم، بغية استيعاب الزيادة في عدد الشهود الجدد بسبب زيادة القدرة التحقيقية، تكبُّد بعض المصروفات من أجل شراءِ وترقيةِ وتحسينِ المعدات المستخدمة (مثل الهواتف وأزرار الإنذار)، التي توفَّر عند الاقتضاء للأشخاص الذين يقع على عاتق المكتب واجب العناية بهم. كما هُيِّئ ضمن حدود مبلغ الميزانية المطلوب لتخصيصِ ما مقداره ٣٠,٠ ألف يورو لحيازة صور ملتقطة بالسواتل. فالصور الساتلية المستخدمة لأغراض تقديم الأدلة تُطلب أكثر فأكثر. وقد أُدرِج في الميزانية مبلغ مقداره ٥,٠ آلاف يورو لكل عملية تحقيق ناشط بغية الحصول على صور ملتقَطة *من قبلُ ومن بعدُ* لمسرح عدد من الجرائم يبلغ متوسطه أربعة وصورتين إضافيتين تُستخدمان لتبيُّن وجود المقابر الجماعية وللأغراض الاشتغالية.

٣٦٥- إن الشعبة حققت عن طريق تحسين النجاعة طيلة عام ٢٠١٥ مكاسب بلغت زهاء ٢٦٤,٠ ألف يورو (١,٦٦ في المئة) بالأرقام الحقيقية. ومن الأمثلة على تحقيق هذه المكاسب زهاء ٣٤,٠ ألف يورو تحققت باعتماد التواصل الفيديوي عن بعد من أجل حشد الموظفين و٢٥,٠ ألف يورو تحققت في مجال إيكال الأنشطة لجهات خارجية عن طريق استحداث مرفق داخلي لتحسين المواد السمعية، و٣٣,٠ ألف يورو تحققت في مجال المهمات نتيجة لتحسين الإدارة الميدانية للصلات بالشهود. وتتوقع الشعبة أن تحقق عن طريق تحسين النجاعة خلال عام ٢٠١٦ مكاسب لا تقل نسبتها عن ١ في المئة (يقدّر مبلغها بـ١٧٨,٠ ألف يورو). ويتيح استدامةَ تحقيق هذه المكاسب من خلال تحسين النجاعة استمرارُ الاستعانة ببرمجيات Skype وGoTo لعقد الاجتماعات عن بعد من أجل الحشد (تقدر الوفورات بـ٣٣,٠ ألف يورو)، وتحسينُ تنسيق شؤون الشهود بتقليص المهام غير ذات الطائل (وفورات مقدارها ٣٣,٠ ألف يورو)، والاستعانةُ بالتدريب المتخصص (وفورات مقدارها ٢٨,٠ ألف يورو)، والتعلمُ الإلكتروني (وفورات يقدر مبلغها بـ٣٦,٠ ألف يورو)، والاستغناءُ عن ٠,٥ من معادلات المحلل الواحد العامل بدوام كامل (من الرتبة ف-٢) بفضل مشروع العمل القائم على التآزر بين الأجهزة (وفورات مقدارها ٤٨,٠ ألف يورو)، وتبسيطُ السيرورات إضافةً إلى ما سبق ذكره. إن تمييزَ وتجسيدَ المكاسب الممكنة الآنفة الذكر المراد تحقيقها من خلال تحسين النجاعة سيتيح للشعبة استدامة مقدار أنشطتها بنفس مستوى الموارد في العام المقبل.

٣٦٦- ولئن كان من المتوقَّع أن يُستمر طيلة عام ٢٠١٧ على تحقيق هذه المكاسب عن طريق تحسين النجاعة، وأن يتكرس ذلك على شكل ممارسات منتظمة (مثل اقتصاد ٠,٥ من معادلات المحلِّل الواحد العامل بدوام كامل)، فإن الشعبة تظل يقظة في هذا الصدد وتراجع أنشطتها بغية مواصلة استبانة المجالات الإضافية التي يمكن فيها تحسين النجاعة.

الجدول ٢٠: البرنامج الفرعي ٢٣٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٢٣٠٠ شعبة التحقيق	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
	المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	مقداره	نسبته المئوية	
الموظفون من الفئة الفنية				٨ ٦٦٩,٧	٢ ٠٦٣,٥	٢٣,٨	١٠ ٧٣٣,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ٦٨٧,٢	٦٨٦,٧	٤٠,٧	٢ ٣٧٣,٩
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٩ ٦٦٥,٢		٩ ٦٦٥,٢	١٠ ٣٥٦,٩	٢ ٧٥٠,٢	٢٦,٦	١٣ ١٠٧,١
المساعدة المؤقتة العامة	٤ ٨٧٣,٨	٤٩٧,٣	٥ ٣٧١,١	٥ ٩٠٥,٥	-١ ١٥٨,٨	-١٩,٦	٤ ٧٤٦,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٤ ٨٧٣,٨*	*٤٩٧,٣*	*٥ ٣٧١,١*	*٥ ٩٠٥,٥*	*-١ ١٥٨,٨*	*-١٩,٦*	*٤ ٧٤٦,٧*
السفر	١ ٩٢٠,٨	٤٧٦,٢	٢ ٣٩٧,٠	١ ١٨٠,٨	٢٢٨,٨	١٩,٤	١ ٤٠٩,٦
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٣٤,٢	١٢,٣	٤٦,٥				
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٥٥٠,٦	٣٨,١	٥٨٨,٧	٤٣٠,٦	٤٩,٤	١١,٥	٤٨٠,٠
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢ ٥٠٥,٦*	*٥٢٦,٦*	*٣ ٠٣٢,٢*	*١ ٦١١,٤*	*٢٧٨,٢*	*١٧,٣*	*١ ٨٨٩,٦*
المجموع	**١٧ ٠٤٤,٦**	**١ ٠٢٣,٩**	**١٨ ٠٦٨,٥**	**١٧ ٨٧٣,٨**	**١ ٨٦٩,٦**	**١٠,٥**	**١٩ ٧٤٣,٤**

الجدول ٢١: البرنامج الفرعي ٢٣٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٢٣٠٠ شعبة التحقيق	وكيل أمين عام	أمين عام	مد-٢ مساعد	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-ر ر	خ ع-أ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	١	٤	١٣	٣٠	٣٣	-	٨١	-	٢٨	٢٨	١٠٩
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	١٠	٨	١	١٩	-	١١	١١	٣٠
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**١**	**٤**	**١٣**	**٤٠**	**٤١**	**١**	**١٠٠**	**-**	**٣٩**	**٣٩**	**١٣٩**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١,٠٠	٢٠,٠٠	١٧,٦٧	٢,٠٠	٤٠,٦٧	٣,٠٠	٢٠,٠٠	٢٣,٠٠	٦٣,٦٧
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	٠,٥٠	٦,٠٠	١,٠٠	-	٧,٥٠	-	٩,٠٠	٩,٠٠	١٦,٥٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	١٠,٠٠	٨,٠٠	١,٠٠	١٩,٠٠	-	١١,٠٠	١١,٠٠	٣٠,٠٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٥٠**	**٦,٠٠**	**١٠,٦٧**	**١,٠٠**	**٢٩,١٧**	**٣,٠٠**	**١٨,٠٠**	**٢١,٠٠**	**٥٠,١٧**

٤- البرنامج ٢٤٠٠: شعبة المقاضاة

المقدِّمة

٣٦٧- تؤدي شعبة المقاضاة دوراً محورياً في اضطلاع المحكمة بمهمتها الأساسية، ألا وهي إجراء أنشطة مقاضاة عادلة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي. إنها تتألف من قسم المقاضاة وقسم الاستئناف. وهي تتولى بإدارة عامة من مديرها المسؤولية عن إسداء الإرشادات القانونية إلى المحققين، والترافع في القضايا التي تنظر فيها دوائر ثلاثِ الشعبِ القضائية في المحكمة جميعاً، وتُعِد جميعَ الدفوع الكتابية التي تتضمنها العرائض وغيرها من المذكرات التي تقدَّم إلى الدوائر، وتشارك في أنشطة التحقيق وأنشطة تحضير القضايا في نطاق الأفرقة المتكاملة. كما يُعهد إلى وكلاء الادّعاء الرئيسيين المعنيين بالإجراءات الابتدائية ضمن قسم المقاضاة بمهمة قيادة الأفرقة المتكاملة وإسداء الإرشاد العام بشأن التحقيق في القضايا، وقيادة الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية أمام دوائر المحكمة. وتتولى شعبة المقاضاة توظيفَ وكلاء الادّعاء المعنيين بالإجراءات الابتدائية ووكلاء الادّعاء المعنيين بإجراءات الاستئناف والموظفين القانونيين ومنظِّمي ملفات القضايا والمساعدين المعنيين بدعم الإجراءات الابتدائية، وتدريبَهم، ومراقبةَ أدائهم.

٣٦٨- ويتولى قسم الاستئناف، الذي يقوده وكيل الادّعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف، التقاضي في جميع دعاوى الاستئناف التمهيدي ودعاوى الاستئناف النهائي أمام دوائر المحكمة، وإعداد جميع طلبات الإذن بالاستئناف والردود على طلبات الإذن بالاستئناف التي يودعها الدفاع وغيره من الأطراف أمام الدوائر الابتدائية، وصوغ نصوص أهم الوثائق التي تودع في المرحلة الابتدائية من الإجراءات، ولا سيّما الوثائق التي تشمل مسائل هامة وجديدة مثل مسائل القانون الجنائي الدولي والقوانين الإجرائية، وإسداء المشورة القانونية إلى الأفرقة العاملة في قسم المقاضاة وإلى سائر مكوِّنات المكتب مثل قسم تحليل الحالات وشعبة الاختصاص والتكامل والتعاون وديوان المدّعي العام.

٣٦٩- كما إن قسم المقاضاة وقسم الاستئناف ينظِّمان تدريباً ومحاضرات مستفيضين للعاملين في شعبة المقاضاة وغيرها من الشعب بشأن المرافعات الكتابية، والمرافعات الشفوية، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدولي، والمواضيع التقنية من قبيل عرض الأدلة في المحكمة.

٣٧٠- وفيما يخص عام ٢٠١٧ يُتوقع أن تبقى شعبة المقاضاة منخرطة في أنشطة ضمن إطار الإجراءات الابتدائية في قضية *أنتاغندا* وقضية *اغْبَغْبو وابْليه غوديه* وقضية *أُنْغوين*. كما يُتوقع أن يتم اعتماد التهم في قضية واحدة أو أكثر من القضايا التي تخضع للتحقيق حالياً. ويُتوقع كذلك أن يتعيَّن على قسم الاستئناف أن يتناول دعاوى الاستئناف النهائي التي تقام في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى في القضية المتعلقة بجرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي وفي قضية *بمبا*. ثم إن أفرقة شعبة المقاضاة ستبقى منخرطة في الأنشطة التحقيقية المجراة في الحالة في جورجيا وفي الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية) والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من الحالات الخاضعة للتحقيق.

٣٧١- وستواصل شعبة المقاضاة استطلاع الوسائل الخلاقة للنجاح في تقديم حججها أمام المحكمة، بما في ذلك مضيُّها في استعمال التقنيات والتكنولوجيات الجديدة في قاعة المحاكمة، كما مُيِّز أيضاً في الخطة الاستراتيجية لمكتب المدَّعي العام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ باعتباره مجالاً ذا أولوية.

٣٧٢- وستسهر شعبة المقاضاة أيضاً على تطبيقها الملائم لشتى أشكال إسناد المسؤولية الجنائية التي تجيزها المادة ٢٥ من النظام الأساسي (المسؤولية الجنائية الفردية) والمادة ٢٨ منه (مسؤولية القادة والرؤساء الآخرين). وستسعى، تماشياً مع السياسات النافذة، إلى التكفل بأن تشمل التهم التي توجهها أفرقتها الجرائم الجنسية والجنسانية المنطَلق والجرائم بحق الأطفال، حيثما تقع مثل هذه الجرائم في الحالة الخاضعة للتحقيق، وأشكال الجناية الأكثر تمثيلاً في الحالة المعنية. وستولي عنايةً خاصة لأشكال الجناية التي درج القضاء الدولي والقضاء الوطني على عدم المقاضاة عليها إلى الحد اللازم.

٣٧٣- وقد استحدثت الشعبة آليات تنسيق داخلي، منها أفرقة عاملة، وهي منخرطة في إطار المبادرات الشاملة بنطاقها المكتب أجمع عاملة على مجالات أولويات المكتب والمحكمة مثل التدريب على النشاط الدعوي، وتحسين النجاعة، وتدبر المعلومات، والأفرقة المتكاملة. كما إن الشعبة ستواصل استعمال وتحسين نظام المراجعات الداخلية للأدلة، ومراجعات الحالات التي تميَّزت بأهميتها من حالات تقديم الحجج أمام المحكمة، ساعيةً إلى إجراء عمليات تقييم نقدي لجودة عملها وضمان إيتائه ناتجاً عالي الجودة.

٣٧٤- وقد حدَّدت شعبة المقاضاة أهدافها لعام ٢٠١٧ على نحو يتوافق مع الخطة الاستراتيجية لمكتب المدَّعي العام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. ويمكن الرجوع إلى الأهداف المعنية في المرفق الخامس (هـ).

موارد الميزانية **١١ ٧٧٢,٢ ألف يورو**

٣٧٥- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٤٧,٢ ألف يورو فقط (٠,٤ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة.

٣٧٦- وتتميز أنشطة شعبة المقاضاة باستعانتها بمهنيين مختصين في مجال القانون الجنائي الدولي وتتوقف على استعانتها بهم. وبالتالي فإن معظم ميزانيتها يتركَّز في بند الموارد من الموظفين.

٣٧٧- وتحتاج هذه الشعبة إلى موارد إضافية غير متصلة بالعاملين دعماً لأنشطتها. ويوفَّر معظم الخدمات المعنية، ضمن المكتب، في إطار البرنامجين الفرعيين ٢١١٠ و٢١٢٠ (ويهيأ لها في ميزانيتهما). بيد أنه يلزم تحصيص مبلغ محدَّد لسد تكاليف السفر، وهو مطلوب في إطار ميزانية شعبة المقاضاة.

٣٧٨- وقد تدارست شعبة المقاضاة مواردها الحالية وخصَّصت الوظائف في الأفرقة التي تحتاج إليها أمسَّ الحاجة. وقد أعيد تخصيص الموظفين الذين يُعنون بقضايا لن يستمر الاهتمام بها في عام ٢٠١٧ وذلك لكي يُعنوا بعمليات تحقيق جديدة، أو لكي يعززوا الأفرقة التي كانت منقوصة الملاك إلى حد كبير في عام ٢٠١٦. ويُرتقب أن يكون التطلب من شعبة المقاضاة باهظاً في عام ٢٠١٧، الذي سيشهد ثلاث محاكمات مستمرة طيلته، ودعويي استئناف نهائي، وست عمليات تحقيق ناشط، تستلزم أفرقة كاملة معنية بالتحقيق في المرحلة التمهيدية.

٣٧٩- إن الميزانية المقترحة لشعبة المقاضاة بالغة الاعتدال، إذ لا يركَّز فيها إلا على الوظائف الحاسمة مُطْلَقَ الحسم لتحقيق الافتراضات المتعلقة بالميزانية. وستكون غالبية الأفرقة أصغر مما يوصى به بمقتضى القدّ الأساسي للمكتب، مع العلم بأنه لا تُخصَّص أية موارد للقضايا الساكنة ولا لأية أعمال ساكنة. لقد بذلت شعبة المقاضاة جهداً كبيراً لجعل ميزانيتها المقترحة تراعي الشواغل التي أثيرت خلال ما سبق من اجتماعات متعلقة بالميزانية، مع السهر في الوقت نفسه على أن يجسِّد المقترح الموارد اللازمة لاضطلاع الشعبة بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها بموجب نظام روما الأساسي.

الموارد من الموظفين **١١ ٣٩٨,١ ألف يورو**

٣٨٠- سيتألف ملاك العاملين في الشعبة في عام ٢٠١٧ من ١٠٦ موظفين: ٨٨ وظيفة ثابتة و١٨ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (١٧,٨ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). وقد أعيد تخصيص وظيفة ثابتة من الرتبة ف-٥ فأصبحت مخصَّصة لشعبة التحقيق.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٩ ٤١١,٣ ألف يورو*

٣٨١- لا تُطلَب أية وظائف ثابتة إضافية عدا الوظائف المدرجة في قائمة الوظائف المطلوب تحويلها إلى وظائف ثابتة التي قُدمت إلى اللجنة في دورتها السادسة والعشرين التي عقدت في نيسان/أبريل.

٣٨٢- ولأغراض الميزنة فقط يُلحق نائب المدّعية العامة (مساعد أمين عام) بشعبة المقاضاة. بيد أن دوره يتمثل في التفرغ للعمل نائباً للمدَّعية العامة. وبهذه الصفة يتولى نائب المدّعية العامة — تحت توجيهها المباشر - الإشراف على شُعب المكتب الثلاث وتنسيق عمل هذه الشُعب، وهي شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون، وشعبة التحقيق، وشعبة المقاضاة. كما إن المساعد الشخصي لنائب المدّعية العامة ملحق بشعبة المقاضاة.

٣٨٣- ويتولى مدير شعبة المقاضاة (من الرتبة مد-١) قيادتها وإدارتها، ويشرف على الاستعانة الفعالة بالموارد وعلى توحيد نسق أعمال تحضير الملفات وإيداع الوثائق. كما يتولى مديرها، يساعده في ذلك وكيل الادّعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٥)، مراجعة جميع ما يودع من وثائق وعرائض قبل أن يتم تقديمها بغية التيقن من أنها متّسقة من الناحية القانونية ومحرَّرة بصورة مقنعة. ويسدي مدير الشعبة المشورة بشأن القضايا إلى أفرقة التحقيق والأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية، وذلك غالباً بشأن مسائل يُطلب تناولها في أجل قصير. ويساند مديرَ الشعبة منسقٌ لعمل منظِّمي ملفات القضايا (من الرتبة ف-٢)، ومساعد خاص (معني بأنشطة المقاضاة) (من الرتبة ف-٣) من أجل التخطيط والتنسيق في الشعبة. كما إن لمدير الشعبة مساعداً شخصياً (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدَين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ) يساندان الشعبة في تنفيذ كافة الأمور الإدارية، بما في ذلك معاملة المطالبات المتصلة بالسفر وطلبات الإجازات.

٣٨٤- وتضم شعبة المقاضاة الوظائف الثابتة التالي بيانها: وظيفة نائب للمدَّعية العامة (أمين عام مساعد)، ووظيفة مدير لشعبة المقاضاة (من الرتبة مد-١)، ووظائف ثمانية وكلاء ادّعاء رئيسيين معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٥)، ووظيفة وكيل ادّعاء رئيسي معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٥)، ووظائف عشرة وكلاء ادّعاء معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٤)[٥٣]، ووظائف ثلاثة وكلاء ادّعاء معنيين بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٤)، ووظائف أربعة وكلاء ادّعاء معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٣)، ووظيفة موظف قانوني (من الرتبة ف-٣)، ووظيفة وكيل ادّعاء معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٣)، ووظائف سبعة وكلاء ادّعاء معاونين معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٢)، ووظيفة وكيل ادّعاء مساعد معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-١)، ووظائف خمسة منظِّمين لملفات القضايا (من الرتبة ف-١)، ووظائف خمسة مساعدين معنيين بدعم الإجراءات الابتدائية (من الرتبة خ ع-رأ)، ووظيفة مساعد

[٥٣] يشمل هذا الرقم وظيفة واحدة (وظيفة محقق رئيسي) نُقلت إلى هذا البرنامج من شعبة التحقيق، أي ضمن نفس البرنامج الرئيسي. إن شاغل هذه الوظيفة قانوني يؤدي واجباته ضمن شعبة المقاضاة.

قانوني (من الرتبة خ ع-رأ)، ووظيفتا مساعدَيْن إداريَيْن (من الرتبة خ ع-رأ)، ووظيفة مساعد شخصي (من الرتبة خ ع-رأ).

٣٨٥- وتتولى الأفرقة المتكاملة المسؤولية عن التحقيق والمقاضاة في القضايا المعروضة على المحكمة. وخلال الأشهر الستة الأولى من مدة التحقيق (فترة البداية) يُركَّز رئيسياً في أنشطة المكوِّن (الصغير) المعني بالمقاضاة من الفريق المتكامل على صوغ المنحى المفترض للقضية. وبعد صوغ المنحى المفترض للقضية يغدو التحقيق أكثر تعمُّقاً، حيث يجري التحليل القانوني للأدلة وما يعقبه من إعداد مشروع طلب إلقاء القبض على المشتبه فيهم. وفيما يخص هذه المرحلة التمهيدية من التحقيق يلزم فريق مؤلَّف من ستة وكلاء ادّعاء ، ومنظِّم لملفات القضايا، ومساعد معني بالدعم في الإجراءات الابتدائية (٠,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). ويلزم وكيل ادّعاء رئيسي معني بالإجراءات الابتدائية يتولى قيادة الفريق. ويقوم الفريق بإسداء التوجيه القانوني والاستراتيجي من أجل التحقيق، وبتحليل الأدلة، وبوضع الأساس النظري للقضية، وبالمشاركة في الأنشطة التحقيقية وبما فيها الاستجواب الذي يُجرى بموجب المادة ٥٥(٢) من نظام روما الأساسي، وبالتحضير لكشف المعلومات والوثائق، وبإعداد مشاريع الوثائق ذات الصلة بما فيها جميع الوثائق التي قد يلزم إيداعها في مرحلة التحقيق. ويتولى منظم ملفات القضايا والمساعد المعني بالدعم في الإجراءات الابتدائية تدبر الأدلة والمعلومات والمرافعات، ومساندة وكلاء الادّعاء في مهامهم. وبحسب الافتراضات المتعلقة بميزانية عام ٢٠١٧ ستُجرى خلاله ست عمليات تحقيق ناشط.

٣٨٦- وبعد إنجاز عملية التحقيق، تبلغ القضية المرحلة التمهيدية المتمثلة في اعتماد التهم ثم المرحلة الابتدائية. وتُنجز المرحلة التمهيدية المتمثلة في اعتماد التهم باعتماد التهم، الذي يؤذن بدوره ببدء المرحلة الابتدائية. إن الاهتمام بكل قضية تكون في المرحلة التمهيدية أو في المرحلة الابتدائية يستلزم فريقاً مؤلفاً من ثمانية وكلاء ادّعاء معنيين بالإجراءات الابتدائية، ومنظم لملفات القضية، ومساعد قانوني، ومساعد معني بدعم الإجراءات الابتدائية، يقودهم وكيل ادّعاء رئيسي معني بالإجراءات الابتدائية. ويقوم وكلاء الادّعاء ، يقودهم وكيل الادّعاء الرئيسي المعني بالإجراءات الابتدائية، بتنظيم وتحضير الحجج في القضية خلال المرحلتين التمهيدية والابتدائية، فيجمعون الأدلة المدينة والأدلة المبرِّئة على السواء، ويتدبرون شؤون الشهود، ويسدون الإرشاد فيما يخص عمليات التحقيق الإضافية، ويتدبرون كشف المعلومات والوثائق، ويعدون نصوص كل الوثائق والعرائض المراد إيداعها فيما يخص الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية، ويشاركون في الجلسات، ويتدخلون خلال جلسة اعتماد التهم وخلال المحاكمة فيستجوبون شهود الادّعاء وشهود الدفاع ويقدِّمون الحجج. ويقوم منظم ملفات القضية والمساعد المعني بدعم الإجراءات الابتدائية بتنظيم الأدلة والمعلومات والوثائق المودعة ويقدمون الدعم لوكلاء ادّعاء للاضطلاع بمهامهم. وتشمل الافتراضات المتعلقة بالميزانية ثلاث قضايا ستكون خلال عام ٢٠١٧ في المرحلة الابتدائية. وعندما يُقدَّم طلب القبض على مشتبه فيه ويُوافق عليه في قضية أو قضايا معيَّنة، يغدو من الممكن أن يُنتقل في القضية من مرحلة التحقيق إلى المرحلة التمهيدية.

٣٨٧- إن تكوين الأفرقة المبيَّن أعلاه مناسب في معظم القضايا التي تتناولها المحكمة حالياً. لكن يمكن أن تشهد عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة تبايناً متأتياً عن درجة التعقيد الذي تتسم به القضية وعدد المشتبه فيهم والمتهمين في إطارها مثل زيادة قد الأفرقة المعنية بالقضايا الأوسع والأكثر تعقيداً وتقليص قد الأفرقة المعنية بالقضايا الأقل تعقيداً.

٣٨٨- ويتألف ملاك قسم الاستئناف من الوظائف التالي بيانها[٥٤]: وظيفة وكيل ادّعاء رئيسي معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٥)، يتولى إدارة القسم ويشرف على جميع الأعمال التي يضطلع بها القسم، ووظيفتا وكيلين للادّعاء معنيين بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٤)، ووظيفة موظف قانوني يعمل بصفة وكيل للادّعاء معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبةف-٤)، ووظيفة وكيل ادّعاء معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٣)، ووظيفة وكيل ادّعاء معاون معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٢)، ووظيفة منظم لملفات القضايا (من الرتبة ف-١). ويُحتاج إلى هذه الوظائف للاضطلاع بعمل القسم، الذي يشمل إعداد جميع ما يُقدَّم من وثائق وعرائض بشأن دعاوى الاستئناف التمهيدي ودعاوى الاستئناف النهائي أمام دائرة الاستئناف؛ والمحاجّة في جميع الجلسات التي تقدم خلالها مرافعات شفوية في دعاوى الاستئناف النهائي أمام دائرة الاستئناف؛ والقيام بجميع أعمال التقاضي والمرافعة في مرحلة الاستئناف التمهيدي ومرحلة الاستئناف النهائي (بما في ذلك تناول الأدلة الإضافية وكشف المعلومات)؛ وإعداد جميع طلبات الإذن بالاستئناف والردود على طلبات الإذن بالاستئناف التي يودعها الدفاع وغيره من الأطراف أمام الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية؛ وإعداد نصوص ما يودع من وثائق رئيسية في مرحلة الإجراءات الابتدائية ومراجعة هذه النصوص، ولا سيّما النصوص التي تتناول مسائل هامة وجديدة من مسائل القانون الجنائي الدولي والمسائل الإجرائية.

٣٨٩- ويؤدي قسم الاستئناف دوراً كبيراً في إجراء البحوث القانونية وإسداء المشورة القانونية – بتقديم مذكرات كتابية ومشورة شفوية – إلى جميع أفرقة التحقيق والأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية في قسم المقاضاة، وإلى سائر أقسام المكتب، مثل قسم تحليل الحالات، فيما يتعلق بما تجريه من عمليات تدارس أولي وما تعده من تقارير، وإلى شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون وإلى ديوان المدّعي العام فيما يخص مسائل القانون الجنائي الدولي.

٣٩٠- كما يُجري قسم الاستئناف طائفة متنوعة من سائر أعمال التقاضي مثل إجراءات المراجعة بموجب المادة ٥٣(٣) من النظام الأساسي، وإجراءات التعويض، وإجراءات الإفراج المبكر، وإجراءات جبر الأضرار. ويضاف إلى ذلك أن قسم الاستئناف يتولى المسؤولية عن إعداد وتحديث مجموعة مختارة وافية تضم جميع القرارات والأحكام الصادرة عن الدوائر منذ نشوء المحكمة، وهي متاحة لكي تستعملها جميع الشعب في المكتب، كما يتولى تنسيق التدريب والمحاضرات المستفيضين بشأن المرافعة القانونية الكتابية والشفوية اللذين ينظَّمان طيلة السنة لجميع العاملين في الشعبة (وتتاح متابعتهما للعاملين في سائر الشعب).

المساعدة المؤقتة العامة *١ ٩٨٦,٨ ألف يورو*

٣٩١- لتمكين شعبة المقاضاة من الاضطلاع على نحو فعال بالأنشطة المرتقبة بحسب الافتراضات المتعلقة بالميزانية، تُطلب في نطاق المساعدة المؤقتة العامة ثماني عشرة وظيفة. أما تفاصيل الوظائف المعنية فهي كما يلي:

١- ثلاثة وكلاء ادّعاء معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٤) لمدة ٣٦ شهراً (٣,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

[٥٤] يُستكمل ملاك فريق قسم الاستئناف بثلاث وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة: وظيفتين لوكيلين للادّعاء معنيين بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٣)، ووظيفة وكيل ادّعاء معاون معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٢). انظر المرفق السادس (ج) للاطّلاع على التفاصيل بشأن جميع وظائف المساعدة المؤقتة العامة في شعبة المقاضاة.

٢- وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٤) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٣- وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٤- وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٥- مساعد خاص (معني بأنشطة المقاضاة) (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٦- وكيلان للادّعاء معاونان معنيان بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٢) لمدة ٢٤ شهراً (٢,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٧- وكيل ادّعاء معاون معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٠ أشهر (٠,٨ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب جديد)؛

٨- منسّق لعمل منظِّمي ملفات القضايا (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

٩- أربعة وكلاء ادّعاء مساعدين معنيين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-١) لمدة ٤٨ شهراً (٤,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٠- منظم لملفات القضايا (من الرتبة ف-١) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١١- مساعد معني بدعم الإجراءات الابتدائية (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر)؛

١٢- مساعد شخصي لنائب المدّعية العامة (من الرتبة خ ع-رر) لمدة ١٢ شهراً (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) (متطلب مستمر).

٣٩٢- التخفيضات بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦:

(أ) أعيد تخصيص وظيفة منسق أنشطة المقاضاة (من الرتبة ف-٥) بنقلها إلى شعبة التحقيق، دعماً لبنيتها المعدَّلة؛

(ب) قلِّصت شعبة المقاضاة مبلغ الميزانية المقترحة بعدم طلبها وظيفة وكيل ادّعاء معاون معني بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-٢) كانت قد أُدرجت في القائمة المعتمدة لوظائف المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام ٢٠١٦، وذلك لإبقاء الزيادة في مبلغ الميزانية عند حدها الأدنى.

٣٩٣- الإضافات بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦:

(أ) للنهوض بأود التحقيق الجديد الجاري في الحالة في جورجيا، تحتاج شعبة المقاضاة إلى الاحتفاظ بوكيلين للادّعاء إضافيين معنيَيْن بالإجراءات الابتدائية (أحدهما من الرتبة ف-٤ والآخر من الرتبة

ف-٣). وينطوي ذلك على تقليص مقدار ما طُلب في إطار الاستعانة بمبالغ من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٦، الذي شمل ما مجموعه أربع وظائف فيما يخص شعبة المقاضاة. وستُشغل الوظيفتان المعنيتان في الأفرقة المتكاملة بتخصيص موظفَيْن حاليين يهتمان بالحالات التي يُتوقع أن لا يستمر الاهتمام بها في عام ٢٠١٧؛

(ب) تؤدي الزيادة في عدد دعاوى الاستئناف النهائي، بما في ذلك قضية يُتهم فيها مشتبه فيهم عديدون، وتزايد دور قسم الاستئناف في العمل القانوني الاستشاري وإعداد المذكرات والوثائق التي تودع فيما يخص الأفرقة المعنية بالإجراءات التمهيدية والأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية، إلى زيادة كبيرة في العمل الذي يضطلع به هذا القسم. ولذا يُطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ وكيل ادّعاء معاون إضافي معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-٢) يعيَّن في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وبذلك يغدو ملاك قسم الاستئناف مؤلفاً من تسعة موظفين؛ مع العلم بأن نموذج القدّ النهائي للمكتب يهيئ لملاك لقسم الاستئناف يتألف من ١٣ موظفاً.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٣٧٤,١ ألف يورو**

٣٩٤- إن معظم الموارد غير المتصلة بالعاملين التي يُحتاج إليها للنهوض بأود أنشطة شعبة المقاضاة يُوفَّر (ويهيأ له في الميزانية) ضمن مكتب المدَّعي العام في إطار البرنامجين الفرعيين ٢١١٠ و٢١٢٠. بيد أن المخصَّصات لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين والمتمثلة في تكاليف السفر تُدرج في ميزانية شعبة المقاضاة.

السفر *٣٧٤,١ ألف يورو*

٣٩٥- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٨٥,٧ ألف يورو (٢٩,٧ في المئة).

٣٩٦- ويسافر العاملون في شعبة المقاضاة بانتظام في مهام ضمن إطار الأفرقة المتكاملة لكي يدعموا عمليات التحقيق الجارية. ولذا فإن زيادة عدد المهمات الخاصة بعمليات التحقيق تفضي أيضاً إلى زيادة أسفار موظفي شعبة المقاضاة. كما تلزم أسفار موظفي شعبة المقاضاة في المرحلة التمهيدية والمرحلة الابتدائية من مراحل القضايا، لأغراض منها جمع الإعلانات بموجب المادة ٦٨، وإعداد الشهود، ودعم الشهود الذين يدلون بإفاداتهم عن طريق الروابط الفيديوية عن بعد. كما يُخصَّص اعتماد لنائب المدَّعية العامة، ومدير شعبة المقاضاة، ووكيل الادّعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف، من أجل ما يقومون به من مهام اضطلاعاً بوظائفهم التمثيلية الرامية إلى توسيع نطاق الإحاطة بأنشطة المكتب والتعاون فيما يخصها.

الجدول ٢٢: البرنامج الفرعي ٢٤٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٢٤٠٠ شعبة المقاضاة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٥ ٤٤٨,٩	٣ ٤٤٢,٢	٦٣,٢	٨ ٨٩١,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٥٣١,٨	-١١,٦	-٢,٢	٥٢٠,٢
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٤ ٥٧٣,٧*		*٤ ٥٧٣,٧*	*٥ ٩٨٠,٧*	*٣ ٤٣٠,٦*	*٥٧,٤*	*٩ ٤١١,٣*
المساعدة المؤقتة العامة	٤ ٢١٥,٩	٥٧٧,٨	٤ ٧٩٣,٧	٥ ٤٥٥,٩	-٣ ٤٦٩,١	-٦٣,٦	١ ٩٨٦,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٤ ٢١٥,٩*	*٥٧٧,٨*	*٤ ٧٩٣,٧*	*٥ ٤٥٥,٩*	*-٣ ٤٦٩,١*	*-٦٣,٦*	*١ ٩٨٦,٨*
السفر	٢١٠,١	٤٧,٩	٢٥٨,٠	٢٨٨,٤	٨٥,٧	٢٩,٧	٣٧٤,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٧,٣	١٥,٩	٣٣,٢				
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢٢٧,٤*	*٦٣,٨*	*٢٩١,٢*	*٢٨٨,٤*	*٨٥,٧*	*٢٩,٧*	*٣٧٤,١*
المجموع	**٩ ٠١٧,٠**	**٦٤١,٦**	**٩ ٦٥٨,٦**	**١١ ٧٢٥,٠**	**٤٧,٢**	**٠,٤**	**١١ ٧٧٢,٢**

الجدول ٢٣: البرنامج الفرعي ٢٤٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٢٤٠٠ شعبة المقاضاة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	١	-	١	٩	١٣	٦	٧	٧	٤٤	-	٨	٨	٥٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	١	١٢	٤	١٩	٣٦	-	-	-	٣٦
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**١**	**-**	**١**	**٩**	**١٤**	**١٨**	**١١**	**٢٦**	**٨٠**	**-**	**٨**	**٨**	**٨٨**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	٤,٠٠	١٤,٠٠	٧,٠٠	٢٤,٠٠	٤٩,٠٠	-	٢,٠٠	٢,٠٠	٥١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٠٠	٠,٨٣	-	٢,٨٣	-	-	-	٢,٨٣
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	١,٠٠	١٢,٠٠	٤,٠٠	١٩,٠٠	٣٦,٠٠	-	-	-	٣٦,٠٠
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**٤,٠٠**	**٣,٠٠**	**٣,٨٣**	**٥,٠٠**	**١٥,٨٣**	**-**	**٢,٠٠**	**٢,٠٠**	**١٧,٨٣**

جيم – البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

المقدِّمة

٣٩٧- يترأس قلمَ المحكمة رئيسُه، الذي يُعتبر المسؤول الإداري الرئيسي في المحكمة، ويُعتبر قلم المحكمة الجهاز المسؤول فيها عن الجوانب غير القضائية لتسيير شؤونها وتقديم الخدمات فيها. ويشمل ذلك ثلاثة مجالات رئيسية للمسؤولية والنشاط، تُنظَّم في إطار ثلاث شعب: شعبة الخدمات الإدارية (DMS)، وشعبة الخدمات القضائية (DJS)، وشعبة العمليات الخارجية (DEO).

٣٩٨- ويمثِّل تقديم الدعم للإجراءات القضائية واحداً من الأدوار المحورية المنوطة بقلم المحكمة. فهو يقدِّم، بصفته جهة محايدة لتوفير الخدمات، الدعم للإجراءات القضائية من خلال أمور منها إدارة المحكمة، ودعم المجني عليهم والشهود وحمايتهم، وتيسير مشاركة المجني عليهم في الإجراءات، وتوفير خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية، وإدارة مرافق الاحتجاز. إن احتياجات قلم المحكمة المالية في هذه المجالات تتحدَّد مباشرة بالتطورات القضائية والتطورات على صعيد المقاضاة.

٣٩٩- كما يوفر قلم المحكمة الخدمات الإدارية لأجهزة المحكمة الثلاثة الأخرى – ألا وهي هيئة الرئاسة، والدوائر، ومكتب المدّعي العام – ولسائر البرامج الرئيسية، في مجالات من قبيل الموارد البشرية، والميزنة، والشؤون المالية، والشراء، وإدارة المرافق، والسفر، والنقل، وتكنولوجيا المعلومات. إن الاحتياجات المالية لقلم المحكمة في هذه المجالات ستتوقف على احتياجات الأجهزة الثلاثة التي يقدِّم إليها الخدمات، لكن مع العلم بأن شعبة الخدمات الإدارية هي أقدر من الشعبتين الأخريين التابعتين له على استيعاب المزيد من زيادات عبء العمل.

٤٠٠- أما المجموعة الرئيسية الثالثة من المسؤوليات التي يضطلع بها قلم المحكمة فتتصل بالعلاقات الخارجية، والتعاون، والأنشطة الميدانية. ويشمل ذلك السهرَ على التعاون القضائي الكافي مع الدول بشأن طائفة من طلبات المحكمة، وإبرام شتى اتفاقات التعاون مع الدول، مثل الاتفاقات بشأن إعادة توطين الشهود، وتزويد الجمهور العام بالمعلومات بشأن المستجدات القضائية وسائر التطورات التي تشهدها المحكمة، والاضطلاع بأنشطة توعوية لدى الجماعات المتضررة بالجرائم المندرجة ضمن نطاق اختصاص المحكمة. ولئن كانت التكاليف المرتبطة بهذه الأنشطة ستتحدد أيضاً بالمستجدات القضائية فإنها ستتوقف جزئياً على عوامل خارجية لا سيطرة للمحكمة عليها، منها مستوى تعاون الدول معها.

لمحة عامة عن متطلبات ميزانية قلم المحكمة لعام ٢٠١٧

٤٠١- تبلغ ميزانية عام ٢٠١٧ المقترحة لقلم المحكمة مبلغاً مقداره ٧٩,٦٠ مليون يورو، ينطوي على زيادة مقدارها ٦,٨٤ ملايين يورو، أي ٩,٤ في المئة، بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة البالغة ٧٢,٧٥ مليون يورو. ومن المهم التنويه إلى أن ما يناهز نصف هذا النمو ناتج عن زيادات ضمنية تُعزى إلى تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة (٠,٨ مليون يورو) وإلى ضم ما مقداره ٢,٦ مليون يورو من تخفيضات تكاليف الموظفين التي أُجريت في عام ٢٠١٦ نتيجةً للتدرُّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وبناء عليه فإن المقدار الحقيقي للزيادة الاشتغالية في قلم المحكمة، أي زيادة الموارد اللازمة لسد تكاليف ارتفاع عبء العمل الناجم عن الافتراضات المتعلقة بالأنشطة القضائية التي سيشهدها عام ٢٠١٧ والأولويات الاستراتيجية التي تشمل بنطاقها

المحكمة جمعاء، يبلغ زهاء ٣,٤ ملايين يورو، أي ما يمثّل زيادة نسبتها ٤,٧ في المئة بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ البرنامجية المعتمدة.

٤٠٢- ويتعين على قلم المحكمة أن يوفِّر الخدمات والاستثمارات الحاسمة اللازمة لتحقيق الأولويات الرفيعة المستوى الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، بما في ذلك دعم العمليات الميدانية المزيدة، ولا سيّما زيادة عدد عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدَّعي العام من أربع عمليات ونصف في عام ٢٠١٦ إلى ست عمليات في عام ٢٠١٧ (٢,١ مليون يورو)؛ والدعم الإضافي اللازم بالنظر إلى عبء العمل المزيد المتعلق بالإجراءات في ثلاث محاكمات في عام ٢٠١٧، وسائر ما يتصل بذلك من دعم للأنشطة القضائية (٢,٤ مليون يورو)؛ والاستثمارات الأساسية في تدبر المعلومات وأمنها، التي تُعتبر بدورها أمراً لا غنى عنه فيما يخص الدعم العام لعمليات التحقيق وللأنشطة القضائية (١,٨ مليون يورو).

٤٠٣- وفي الوقت نفسه استُبينت فيما يخص عام ٢٠١٧ تخفيضات ووفورات هامة يمكن تحقيقها في شتى وحدات هذا الجهاز، سعياً إلى احتواء الزيادة الإجمالية في الموارد المطلوبة. فعلى سبيل المثال يُعوَّض معظم المستثمرات الإضافية في العمليات الميدانية، بما فيها إنشاء وصيانة مكتب ميداني جديد في اتْبيليسي بجورجيا وصيانة الوحدات الميدانية واستدامة الأنشطة المزيدة في غولو بأوغندا وفي غرب كوت ديفوار، بتخفيضات تحققت من خلال التقليص التدريجي لأنشطة المكتب الميداني القائم في نيروبي بغية إغلاقه في نهاية المطاف في عام ٢٠١٧ وبتخفيضات أخرى في العمل الميداني (١,٠٧ مليون يورو). وكذلك تم تحقيق تخفيضات يقارب مبلغها ١,٦ مليون يورو في المساعدة القانونية تتأتى بصورة رئيسية عن مقدار الموارد اللازمة في مرحلة الاستئناف في الدعوى على بمبا وآخرين (في جرائم منصوص عليها بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي) ريثما تُجرى مراجعة نهائية شاملة لنظام المساعدة القضائية. وقد حُقِّقت هذه التخفيضات بالنظر في الخيارات السياساتية المتعلقة بمقدار المساعدة القانونية الواجب أن تقدمها المحكمة إلى المتهمين في قضايا الجرائم المخلّة بإقامة العدل، وذلك مراعاةً لطلب الجمعية وتوصية اللجنة كلٌ في دورتها الأخيرة[٥٥].

الجدول ٢٤: حساب صافي الزيادة استناداً إلى المقادير التقريبية للزيادات والتخفيضات في قلم المحكمة

الاستثمارات	
دعم الإجراءات القضائية	٢,٤ مليون يورو
دعم العمليات الميدانية بما في ذلك عمليات التحقيق المزيدة التي يجريها مكتب المدّعي العام	٢,١ مليون يورو
المستثمَرات في تدبر المعلومات وفي أمن المعلومات	١,٨ مليون يورو
المستثمَرات الأخرى	٠,٣ مليون يورو
المجموع الفرعي	٦,٦ ملايين يورو
التخفيضات	
المساعدة القانونية	١,٦ مليون يورو
المكتب الميداني (كينيا)	٠,٩ مليون يورو
المكتب الميداني (غير ذلك)	٠,٢ مليون يورو
التخفيضات الأخرى	٠,٥ مليون يورو
المجموع الفرعي	٣,٢ ملايين يورو
صافي الزيادة	**٣,٤ ملايين يورو**

[٥٥] *الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ...* ٢٠١٥ (ICC-ASP/14/20)، المجلّد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/14/Res.1، القسم ياء، الفقرة ٤١؛ والوثيقة ICC-ASP/15/5، الفقرة ١٠٠.

٤٠٤- كما تؤخذ بالحسبان في الميزانية المقترحة وفورات ومكاسب عن طريق تحسين النجاعة تحققت في عدد من المجالات الأخرى. ويشار على الخصوص إلى أن قلم المحكمة يجد أن العمل بالنموذج القائم على استعمال قاعتين اثنتين فقط من قاعات المحاكمة زائداً ستين يوماً إضافياً من الجلسات في القاعة الثالثة يمثِّل خياراً أنجعَ بكثير بالقياس إلى تكاليفه من العمل بالنموذج القائم على استعمال قاعات المحاكمة الثلاث بدوام كامل. وذلك لأنه لن يكون لقلم المحكمة وفق هذا النموذج إلا فريقان اثنان يهتمان بأنشطة جلسات المحاكمة وسينهض بأود ستين يوماً إضافياً من الجلسات، بدلاً من أن يُعمِل فريقاً كاملاً ثالثاً معنياً بأنشطة جلسات المحاكمة. فمن شأن الأخذ بالنموذج القائم على استعمال ثلاث قاعات المحاكمة أن يفضي إلى زيادة تقارب ١,٩ مليون يورو، بينما تترتب على النموذج المعتمد زيادة تناهز ٠,٥ مليون يورو، ما ينطوي على تخفيض مقداره ١,٤ مليون يورو. بل إن النموذج المعتمد ذاته يقوم على عدد من التدابير التي تتحقق بها وفورات في التكاليف من قبيل تدريب الموظفين المعنيين بالأعمال القضائية (الموظفين المهتمين بأنشطة جلسات المحاكمة) تدريباً تقاطعياً يجمع بين تخصُّصات متعدِّدة، والاستعانة بمعدي المحاضر بالكتابة المختزلة المستقلين بدلاً من تكليف جهات خارجية بإعدادها، والاستعانة بتراجمة في إطار المساعدة المؤقتة، حيثما أمكن الأمر، وعدم اللجوء إلى المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات إلا لمهام لمدة بالغة القصر، وسد الاحتياجات إلى الخدمات الأمنية الإضافية من خلال العمل الإضافي بدلاً من تعيين موظفين جدد، واستئجار خدمات مساعدين معنيين بالشهود يُستدعَون لكل حالة بحسب الطلب، بصورة يومية، لا بصفة موظفين.

٤٠٥- كما يجدر التنويه إلى أن أحد أهم تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف المتأتية عن إعادة تنظيم قلم المحكمة يتعلق بميزانية السفر الخاصة بقسم المجني عليهم والشهود. ففي فترة ما قبل إعادة تنظيم بنية قلم المحكمة، كثيراً ما كان يتعيَّن على موظفي قسم المجني عليهم والشهود العاملين في المقر السفر إلى الميدان لمقابلة المجني عليهم والشهود بغية إجراء عمليات تقييم لجهوزيتهم للإدلاء بشهاداتهم، ومراجعة القضايا وتدبرها بصورة عامة، لأن موظفي قسم المجني عليهم والشهود العاملين في الميدان لم يكونوا مخوَّلين اتخاذَ القرارات. أما بالبنية الجديدة فقد غدا موظفو قسم المجني عليهم والشهود العاملين في الميدان يتولون مزيداً من المسؤوليات ويتمتعون بالقدرة على تدبر القضايا محلياً، ما يقلِّص الحاجة إلى سفر موظفي قسم المجني عليهم والشهود العاملين في المقر إلى الميدان تقليصاً كبيراً. لقد أفضت هذه التغييرات البنيوية في قسم المجني عليهم والشهود إلى تخفيض في متطلبات السفر تقارب نسبتها ٤٠ في المئة سنوياً. وقد أتاح ذلك لقسم المجني عليهم والشهود أن يُبقي على ميزانية أسفاره كما كان في ميزانية عام ٢٠١٥ المعتمدة فيما يخص السفر (١ ٠٨٦,١ ألف يورو) وفي ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة (١ ٠٨٦,١ ألف يورو)، بل أفضى في الحقيقة إلى تقليص صغير في مقدار الميزانية المطلوبة لأسفار هذا القسم لعام ٢٠١٧ (١ ٠٧٦,٩ ألف يورو)، وذلك على الرغم من الزيادة الكبيرة في عدد الشهود وعبء العمل ذي الصلة على مدى فترة الثلاث سنوات المعنية.

٤٠٦- ثم إن من المهم أهمية حاسمة، فيما يخص إعادة الموارد من الموظفين في قلم المحكمة التي لمّا توفَّر له بفعل التدرُّج في إعمال بنيته الجديدة بسبب التخفيضات في ميزانيته المعتمدة لعام ٢٠١٦، التشديد مرة أخرى على أنه، لضمان قدرة قلم المحكمة على النهوض بأود أنشطته بمستواها المقدَّر لعام ٢٠١٧، بما في ذلك على الخصوص أنشطته القضائية والتحقيقية، يجب أن تُعْمَل بنيته المعتمدة إعمالاً كاملاً. والحال أن قلم المحكمة أخذ بنهجٍ أكثرَ تحفُّظاً، إذ أنه سيستمر على إعمالها المتدرِّج إلى حدٍ ما لفترةٍ من عام ٢٠١٧ بغية تقليص احتياجاته المالية.

٤٠٧- وبالنظر إلى تواصل التوظيف المتوقَّع أن يستمر لفترةٍ من عام ٢٠١٧، يقترح قلم المحكمة زيادة مؤقتة في معدل شغور الوظائف فيه من ١٠ إلى ١٢ في المئة ما سيؤدي إلى مواصلة التدرج في التوظيف في عام ٢٠١٧ بما يقارب ٠,٩ مليون يورو من المقدار البالغ ٣,٨ ملايين يورو[٥٦] المفترض من حيث المبدأ أن يعاد ضمن إطار المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين في قلم المحكمة. وسيفضي ذلك إلى زيادة صافية تقارب ٢,٦ مليون يورو في بند الوظائف الثابتة في عام ٢٠١٧. ويُتوقع في هذا الخصوص أن تعود أعداد الموظفين إلى معدل الشغور الطبيعي البالغ ١٠ في المئة بحلول منتصف عام ٢٠١٧ وأن يتعيَّن تقدير تكاليفها وفقاً لذلك في ميزانيات السنوات اللاحقة.

٤٠٨- إن الزيادة المقترحة في قلم المحكمة تأتي نتيجةً لتنفيذ الأولويات الاستراتيجية للمحكمة جمعاء، التي أُقرت ضمن إطار مجلس التنسيق، الذي سيجري في عام ٢٠١٧، وهي:

(أ) تنفيذ الإجراءات ودعمها في ثلاث محاكمات؛

(ب) إجراء ست عمليات تحقيق ناشط ودعمها؛

(ج) السهر على قدرة قلم المحكمة على تقديم الخدمات لشتى وحدات المحكمة؛

(د) الاستثمار في أهم مشاريع تدبر المعلومات والقدرات في مجال الأمن للمحكمة بشتى وحداتها.

تحسين نجاعة النشاط القضائي: تنفيذ الإجراءات ودعمها في ثلاث محاكمات

٤٠٩- إذ يُتوقع أن تكون ثلاث قضايا قد بلغت مرحلة عقد جلسات المحاكمة في عام ٢٠١٧ فإن قلم المحكمة سيحتاج إلى مزيد من الموارد من الموظفين ومن الموارد غير المتصلة بالعاملين، من قبيل ما تستلزمه الخدمات في مجال الأعمال القضائية واللغات ودعم الشهود وحمايتهم، لكي يتسنى للأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية وأفرقة دعم أنشطة جلسات المحاكمة الأداءُ بفعالية ويتسنى عملُ قاعات لجلسات المحاكمة يصل عددها حتى ثلاثة عملاً كاملاً واستعمالهُا في آن معاً بحسب الاقتضاء.

٤١٠- وقد وضع قلم المحكمة، بتعاون وثيق مع الدوائر، جدولاً للجلسات، يهيئ قدرة دائمة تتمثل في فريقين معنيين بأنشطة جلسات المحاكمة مع قدرة إضافية كافية لتوفير ثلاثة أفرقة معنية بهذه الأنشطة للعمل مؤقتاً على نحو متعاقب، ما يضمن قدراً أقصى من استعمال مرافق الجلسات في قاعات المحاكمة مقابل زيادات زهيدة في الموارد اللازمة. وعليه يُعتزم عقد الإجراءات في ثلاث محاكمات بصورة رئيسية في اثنتين من ثلاثِ قاعاتِ جلساتِ المحاكمة، بتداخل كامل لمدة تبلغ ٦٠ يوماً فقط سيلزم خلالها استعمال القاعة الثالثة لجلسات المحاكمة. وهذا يعني أنه سيلزم تقديم الدعم لأيام لانعقاد الجلسات يبلغ مجموعها ٥٠٠ يوم، منها ٤٤٠ يوماً ستجري خلالها إجراءات محاكمة متزامنة في قاعتين من قاعات جلسات المحاكمة مع قدرة إضافية على استعمال ثلاثِ قاعاتِ جلسات المحاكمة معاً على مدى ٦٠ يوماً.

٤١١- ويستند الحل المتصوَّر إلى متوسط المدد القصوى لاستعمال القدرة التي تهيئها قاعات جلسات المحاكم الدولية الأخرى، ولا سيما المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، عند بلوغ مقدار أنشطتها القضائية أوجه.

[٥٦] المجموع البالغ ٣,٨ ملايين يورو يقابل ٣,٤ ملايين يورو للوظائف الثابتة وتخفيضاً إضافياً في موارد المساعدة المؤقتة العامة مقداره ٠,٤ مليون يورو في عام ٢٠١٦.

٤١٢- ولهذه الغاية ستلزم استثمارات للاستعانة بفريق ثالث في قلم المحكمة معني بأنشطة جلسات المحاكمة يعمل تعاقبياً، بحيث يتسنى تحقيق وفورات بالقياس إلى التكاليف الأعلى بكثير التي يمكن لولا ذلك أن تُتكبد من أجل توفير قدرة ثابتة لفريق ثالث معني بجلسات المحاكمة. إن توفُّر قاعات لجلسات المحاكمة عاملة بصورة كاملة على نحو يتوافق مع الاحتياجات القضائية سييسِّر تحسين التخطيط، والتنسيق، وتسريع الإجراءات القضائية، ما سيفضي بدوره إلى تحقيق وفورات للمؤسسة. وكما شُرح آنفاً، كان من شأن النموذج القائم على استعمال ثلاث قاعات للمحاكمة أن يفضي إلى زيادة مقدارها ١,٩ مليون يورو بينما يفضي النموذج المعتمد إلى زيادة تناهز ٠,٥ مليون يورو، ما ينطوي على تخفيض مقداره ١,٤ مليون يورو.

الرسم البياني ٢: استعمال قاعات جلسات المحاكمة من أجل الإجراءات الابتدائية في عام ٢٠١٧

٤١٣- إن طلبات الموارد الإضافية المتأتية عن الزيادة في الأنشطة القضائية مقصورة على الحد الأدنى الصارم اللازم لدعم الجلسات، مع توفير موارد تكميلية عن طريق استئجار خدمات العاملين المستقلين، ودفع أجر لقاء العمل الإضافي، وضمان تدريب الموظفين المعنيين تدريباً تقاطعياً يجمع بين تخصُّصات متعدِّدة بغية التمكين من استخدام الموارد على نحو ناجع ومرن. وبعبارة أخرى يمكن النهوض بأود مقدار الأنشطة في إطار الإجراءات الابتدائية المتوقَّع أن يشهده عام ٢٠١٧ بالموارد الحالية لفريقين يُعنيان بأنشطة جلسات المحاكمة، بينما سيُحتاج إلى قدرة إضافية دنيا لتوفير العمل خلال ستين يوماً إضافياً عندما ستلزم ثلاثة أفرقة معنية بأنشطة جلسات المحاكمة تعمل في آن معاً.

٤١٤- إن الزيادة الإجمالية التي يحتاج إليها قلم المحكمة فيما يتعلق بدعم الإجراءات في الأنشطة القضائية تقارب **٢,٤ مليون يورو**. ولا يقتصر ما يشمله ذلك على زيادة محدودة من أجل دعم أنشطة جلسات المحاكمة بل يتعداه إلى جميع ما يشهده قلم المحكمة من زيادات مرتبطة مباشرة بالإجراءات القضائية، مثل ما تستلزمه لغات الحالات، والتوعية، والأنشطة الميدانية، فيما يتعلق بمشاركة المجني عليهم وحماية الشهود في سياق الإجراءات الابتدائية.

التكفل باتّسام عمليات التحقيق بدرجة عالية من الجودة: دعم إجراء ست عمليات تحقيق ناشط

٤١٥- سيواصل قلم المحكمة في عام ٢٠١٧ توفير كل الدعم والمساعدة لعمليتي التفتيش الناشط اللتين سيجريهما مكتب المدَّعي العام في جمهورية أفريقيا الوسطى. كما إن الأنشطة التحقيقية المزيدة التي ستشهدها السنة المقبلة ستشتمل على عمليات من قبيل مهمات التحقيق الجنائي العلمي في هذا البلد، خارج عاصمته بَنْغي. وستترتب على هذه العمليات تبعات مالية في أشكال منها زيادة الدعم الأمني. ووفقاً للمشورة المتعلقة بالأمن ستُجرى الأسفار خارج بَنْغي في قوافل، ما سيستلزم بدوره مزيداً من المركبات والسائقين والعاملين المعنيين بالأمن. إن التقدم على صعيد عمليات التحقيق يعني أن قسم المجني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة سيزيد أيضاً عملياته في جمهورية أفريقيا الوسطى بغية توفير الخدمات اللازمة لمكتب المدَّعي العام. كما سيظل المحققون

وغيرهم من موظفي مكتب المدَّعي العام يعتمدون إلى حد أبعد على الحيز المكتبي والمعدات التي يوفرها المكتب الميداني القائم في بَنْغي.

٤١٦- وكذلك ستستمر طيلة عام ٢٠١٧ عملية التحقيق التي يجريها مكتب المدَّعي العام في كوت ديفوار فيما يتعلق بالقوى المعادية لاغْبَغْبو وستستلزم دعماً نشطاً من قلم المحكمة. ولئن كانت عمليات التحقيق ستُجرى في العاصمة أبيجان فإن مكتب المدَّعي العام سيعمل أيضاً في الجزء الغربي من هذا البلد. وسيستلزم ذلك من قلم المحكمة فتح مكتب تابع صغير في المنطقة، تقتصر مهمته على دعم هذه الأنشطة. ويشهد عدد المهمات تزايداً سيستلزم مزيداً من الدعم على صعيد المركبات والأمن بالقياس إلى السنة السابقة. وسيتيح كل من المكتب الميداني القائم في أبيجان والمرفق التابع الذي سيقام في غرب كوت ديفوار تسهيلات لتمكين المدَّعية العامة من العمل على نحو فعال.

٤١٧- ولتيسير التحقيق الناشط الذي سيجريه مكتب المدَّعي العام في الحالة في جورجيا، سيفتح قلم المحكمة مكتباً ميدانياً في اتْبيليسي بحلول عام ٢٠١٦. فالحضور في الميدان سيتيح الوصول المباشر إلى السلطات الوطنية والسلطات المحلية التي تتوقف أنشطة المحكمة على دعمها إلى حد كبير. وسيُركَّز على تحسين أمن المعلومات لصون المعلومات السرية التي تُجمع خلال مرحلة التحقيق. كما إن الوجود الميداني في المنطقة سيساعد مكتب المدَّعي العام في عمليات التحقيق التي يجريها، إذا لزم صون أمن الأدلة المعنية خارج حدود بلد الحالة المعني.

٤١٨- ويشار فيما يتعلق بعمليات التحقيق الناشط الجديدة المراد إجراؤها في ليبيا والسودان (دارفور) إلى أن قلم المحكمة مستعد لتوفير خدمات حماية الشهود في عام ٢٠١٧ إذا استلزمت ذلك المرحلة التي تبلغها عمليات التحقيق، على الرغم من عدم وجود مكاتب ميدانية له في البلدين المعنيين. كما يشار إلى أن نواتج العمل التحليلي الذي تضطلع به وحدة تحليل أوضاع البلدان التابعة لقلم المحكمة تتاح لمكتب المدَّعي العام ويمكن أن تساعد في الإحاطة على نحو أفضل بالوضع القائم على أرض الواقع وبالتالي أن تعزِّز عمليات التحقيق.

٤١٩- وفيما يتعلق بالحالة في ليبيا بصفة عامة، سيتعين أن يوفر قلم المحكمة بعض تدابير حماية الشهود وذلك على الرغم من اعتزام مكتب المدّعي العام العمل انطلاقاً من أماكن خارج ليبيا غالباً.

السهر على قدرة قلم المحكمة على تقديم الخدمات الحاسمة دعماً لأنشطة المحكمة

٤٢٠- في العام الماضي قُلِّص عنصر ميزانية قلم المحكمة المعتمدة لعام ٢٠١٦ المتمثل في تكاليف الموظفين تقليصاً يقارب مقداره ٣,٨ ملايين يورو نتيجة للنهج التدرُّجي المقترح اتّباعه في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وقد أشارت اللجنة في تقريرها عن دورتها الخامسة والعشرين إشارة صريحة إلى أن ما شهدته الزيادة المقترحة في ميزانية عام ٢٠١٦ من تخفيضات تحققت عن طريق إرجاء تجهيز قلم المحكمة بالملاك اللازم من الموظفين مثلت تأجيلاً للإنفاق. وعليه فإن اللجنة توقعت أن يظهر بعض التكاليف المعنية في ميزانية المحكمة لعام ٢٠١٧[٥٧].

٤٢١- لقد تعيَّن على قلم المحكمة بسبب هذا التخفيض أن يُعْمِل بنيته الجديدة إعمالاً متدرجاً طيلة السنة. ويستتبع تباطؤُ إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة على هذا النحو عملَه على نحو أدنى من القدرة الضرورية لتوفير الخدمات التي تحتاج إليها المحكمة، بما في ذلك الأنشطة القضائية والتحقيقية على وجه الخصوص.

[٥٧] *الوثائق الرسمية ...، الدورة الرابعة عشرة، ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الثاني، الجزء باء-٣، الفقرة ٣٣.

٤٢٢- فحقاً كان لمعدل شغور الوظائف المرتفع استثنائياً في شتى وحدات قلم المحكمة في عام ٢٠١٦ أثر كبير في العديد من المجالات. فقد شهد إعداد المحاضر حالات تأخير، كما شهدت المهمات التي أجراها مكتب المدَّعي العام والدفاع وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم حالات تأخير و/أو إرجاء للمهمات، ما أدى إلى تباطؤ إجراء عمليات التحقيق وتنفيذ الإجراءات القضائية. وعلاوة على ذلك لم يكن بمقدور قلم المحكمة دائماً، عندما اضطُلع بالمهمات المعنية، توفير الدعم الكافي للجهات التي تعتمد على خدماته. بل عُلِّقت ضمن قلم المحكمة ذاته تدابير عديدة رامية إلى التطوير التنظيمي في مجالات طرائق العمل، والاتصال، وتبسيط الأنشطة/تحسين النجاعة. وفي الوقت ذاته أثَّر ذلك أثراً سلبياً كبيراً على رفاه العاملين في قلم المحكمة ومعنوياتهم إذ طُلب منهم أن يؤدوا مهام إضافية لكي يتداركوا الثغرات التي سبَّبها شغور الوظائف. وعليه فإن من شأن تمديد فترة التوظيف المتدرِّج إلى حد يتخطى نسبة شغور الوظائف البالغة ١٢ في المئة التي اقترحها قلم المحكمة أن يكون متعذر الاستدامة ومضراً ضرراً كبيراً بعمليات قلم المحكمة وبالمحكمة جمعاء، وذلك على الرغم من أن قلم المحكمة تمكَّن إلى حد كبير من تدبر الوضع طيلة عام ٢٠١٦.

٤٢٣- فلضمان تمكُّن قلم المحكمة من النهوض بأود مقدار الأنشطة المقدَّر أن يشهده عام ٢٠١٧، يجب أن تُعْمَل بنية هذا الجهاز الجديدة المعتمدة إعمالاً كاملاً. ويشار في هذا الصدد إلى أن قلم المحكمة يحتاج أولاً إلى سد متطلباته البنيوية الحالية بحيث يتسنى له المضي في النهوض بعبء العمل المزيد الذي يُرتقب أن تشهده المؤسسة في العام التالي.

٤٢٤- ولتحقيق ذلك كان لقلم المحكمة من حيث المبدأ أن يطلب استعادة كل ما لم يوفَّر في عام ٢٠١٦ بسبب النهج التدرجي من المخصَّصات لسد تكاليف الموارد من الموظفين المتمثلة في الوظائف الثابتة وفي الوظائف اللازمة للنهوض بعبء العمل في الميدان. بيد أن قلم المحكمة اختار اتّباع نهج متحفظ، سيستمر وفقه على تطبيق النهج التدرجي إلى حدٍ ما لفترةٍ من عام ٢٠١٧ بغية احتواء الزيادات في الميزانية. ويشار في هذا الصدد إلى أن قلم المحكمة يقترح، بالنظر إلى استمرار التوظيف المتوقع أن يستمر لفترةٍ من عام ٢٠١٧، زيادة مؤقتة في معدل شغور الوظائف فيه من ١٠ إلى ١٢ في المئة بغية التعبير على نحو أدق عن واقع التوظيف فيه. ويرمي هذا التدبير إلى احتواء الزيادة في تكاليف موظفي قلم المحكمة بمواصلة التدرج في التوظيف في عام ٢٠١٧ بما يقارب **٠,٩ مليون يورو**، ما يفضي إلى زيادة صافية تقارب **٢,٦ مليون يورو**. ويُتوقع في هذا الخصوص أن تعود أعداد الموظفين إلى معدل الشغور الطبيعي البالغ ١٠ في المئة بحلول منتصف عام ٢٠١٧ وأن يتعيَّن تقدير تكاليفها وفقاً لذلك في ميزانيات السنوات اللاحقة.

الاستثمار في أهم مشاريع تدبر المعلومات والقدرات في مجال الأمن للمحكمة بشتى وحداتها

٤٢٥- في إطار الاستثمارات المزمع إجراؤها في عام ٢٠١٧ في مجال تكنولوجيا المعلومات وتدبرها، تولى الأولوية لتحسين إجراءات المحكمة التحسين الأمثل وضمان الأمن الاشتغالي وحماية الشهود. وبدءاً من عام ٢٠١٧ فصاعداً سيُرَكَّز في عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق تركيزاً قوياً على جمع الأدلة التي ستكون في شكل رقمي في المقام الأول، ما يستلزم صون أمن تسجيلها وتحليلها وكشفها ومسكها بصفتها أدلة. وبالتالي يتعين أن تعمل الأدوات والنظم التي تستخدمها المحكمة عملاً فعالاً لحماية البيانات وحماية الشهود، بدءاً من عمليات التدارس الأولي مروراً بدعاوى الاستئناف فجبر الأضرار. ولئن كانت المحكمة قد استثمرت في البنية التحتية الأساسية للشبكات والاتصالات فإنه لم يُجْرَ إلا استثمار ضئيل في الأدوات والنظم الخاصة بحماية البيانات وتدبرها. وعليه فإن الأولويات فيما يخص عام ٢٠١٧ في مجال أمن المعلومات ونقل البيانات وتخزينها يجب أن

تشمل توفير الأدوات والنظم الضرورية لسد هذه الثغرات التي قد تمسّ بعمل المحكمة وسلامة البيانات وحماية الشهود.

٤٢٦- إن أمن المعلومات يستلزم أدوات مناسبة لتوفير معلومات حديثة بشأن كل نشاط يُشتبه بأنه موجَّه ضد نظم المحكمة أو يجري ضمن الشبكة. وستعزز المرحلة ٢ من مشروع "ضعف الحال أمام التهديدات وكشفها" قدرة المحكمة لا على كشف التهديد فحسب بل أيضاً على التصدي له سريعاً واحتوائه وإزالته. وحالياً تمكَّنت المحكمة من تدبر أمر هذه التهديدات. بيد أن النشاط المتصدى له يستلزم قدراً كبيراً من العمل وقد ألحق الخلل بعمل الجهات التي مسّها. ولما كانت عمليات التدارس الأولي تشمل أطرافاً فاعلة تابعة للدول وأطرافاً فاعلة غير تابعة لها ذات قدرات أكثر تعقيداً على التغلغل وتسبيب الخلل فإنه يجب على المحكمة أن ترقِّي قدرتها على العمل في ضوء هذه التهديدات. وتقرّ المحكمة بأن أمن المعلومات لا يقتصر على توفُّر الأدوات والنظم. فهو يشتمل على وعي جميع موظفي المحكمة وتدريبهم، ولا سيّما أولئك الذين يتنقلون ويعملون في الميدان، بشأن كيفية استعمال النظم على نحو سليم لتقليل خطر فقدان البيانات أو كشفها غير المرخَّص به – اللذين من شأن كل منهما لا أن يضر بالعمليات فحسب بل أن ينال من سلامة الشهود ويلطِّخ سمعة المحكمة. إن التحسينات المقترحة تأتي نتيجةً للتشاور مع أجهزة المحكمة ولتقييم أكثر الوسائل نجاعة من حيث التكاليف الكفيلة بتقليل احتمال تهديدات أمن المعلومات وأثر هذه التهديدات والجمع بين ذلك وبين استعمال برمجيات حاسوبية جديدة، والاستفادة من خبرة الأطراف الخارجية وخدماتها، عند الاقتضاء، وتدريب العاملين المُستهدَفين في مجال الحراك والعمل الميداني.

٤٢٧- وتفضي زيادة الأنشطة التحقيقية التي تجريها المحكمة و٥٠٠ يوم من النشاط في جلسات قاعات المحكمة إلى زيادة فائقة في مقدار البيانات. ويعزى ذلك إلى عوامل عديدة: '١' أن معظم الأدلة التي تجمع في سياق عمليات التدارس الأولي في المستقبل ستكون في شكل رقمي، وستكون في كثير من الأحيان على شكل وسائط متعددة وأنساق عالية درجة الإبانة؛ '٢' أن الزيادة الكبيرة في أنشطة التحقيق السيبراني والتحقيق الجنائي العلمي تستلزم مقادير طائلة من أحياز التخزين؛ '٣' أن النظام الأساسي يقضي بتسجيل إجراءات المحكمة وبثها العلني بالإنكليزية والفرنسية. إن مسك البيانات المعنية يستلزم حيز تخزين كافياً. وثمة طرق عديدة لتخزين البيانات، مع العلم بأن وسيلة تخزينها الوحيدة المتاحة للمحكمة حالياً هي الوسيلة الأبهظ كلفة. وقد تسنى تخزين البيانات بمقاديرها السابقة بتكاليف بقيت ضمن حدود الميزانية. أما فيما يخص مقادير البيانات المقدَّر أن يتعين على المحكمة معاملتها فإن المحكمة تحتاج إلى إعمال نظام تخزين يكون أكثر قابلية للاستدامة ويكون شكله في طبقات، ما يتيح مسك البيانات العلنية وبيانات المحفوظات على نحو أكثر نجاعة من حيث تكاليفه. ويستلزم ذلك شراء عتاد وبرمجيات وخدمات استشارية في عام ٢٠١٧ وهو سيؤتي مكاسب من خلال تحسين النجاعة بدءاً من عام ٢٠١٨ فيما يخص شعبة الخدمات القضائية.

الجدول ٢٥: البرنامج الرئيسي الثالث: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الثالث قلم المحكمة	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				٢٤ ٤٠٥,٧	٣ ١٢٠,٦	١٢,٨	٢٧ ٥٢٦,٣
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٧ ٦٦٣,٦	٣٥٤,١	٢,٠	١٨ ٠١٧,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٣٧ ٢٩١,٣*		*٣٧ ٢٩١,٣*	*٤٢ ٠٦٩,٣*	*٣ ٤٧٤,٧*	*٨,٣*	*٤٥ ٥٤٤,٠*
المساعدة المؤقتة العامة	٥ ٨٢٩,١	١٢٠,٥	٥ ٩٤٩,٦	٢ ٠٢٣,٩	٢ ٠١٨,٤	٩٩,٧	٤ ٠٤٢,٣
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٦٠١,٣		٦٠١,٣	١ ٠١٦,٥	٣٧١,١	٣٦,٥	١ ٣٨٧,٦
العمل الإضافي	٤٥٠,٤		٤٥٠,٤	٣٧٤,٩	١٧,٤	٤,٦	٣٩٢,٣
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٦ ٨٨٠,٨*	*١٢٠,٥*	*٧ ٠٠١,٣*	*٣ ٤١٥,٣*	*٢ ٤٠٦,٩*	*٧٠,٥*	*٥ ٨٢٢,٢*
السفر	٢ ١٦٠,٧	١٨٦,٨	٢ ٣٤٧,٥	١ ٩٦٤,٦	٢٨١,٩	١٤,٣	٢ ٢٤٦,٥
الضيافة	٦,٩		٦,٩	٤,٠			٤,٠
الخدمات التعاقدية	١ ٧٣٨,٢	٢٣٥,٨	١ ٩٧٤,٠	٢ ٤٦٦,٤	-٥١,٠	-٢,١	٢ ٤١٥,٤
التدريب	٣٧٧,٢		٣٧٧,٢	٣٦٧,٢	١٣١,٢	٣٥,٧	٤٩٨,٤
الخبراء الاستشاريون	٣٨٣,٥	٥,٠	٣٨٨,٥	٢٠٩,٥	٢٢٤,٨	١٠٧,٣	٤٣٤,٣
محامو الدفاع	٣ ٠٣٠,٢	١ ٨٤٧,٣	٤ ٨٧٧,٥	٤ ٥٢١,٤	-٨٥١,٧	-١٨,٨	٣ ٦٦٩,٧
محامو المجني عليهم	١ ٢٣٣,٦		١ ٢٣٣,٦	١ ٩٦٣,٢	-٧٦٠,٤	-٣٨,٧	١ ٢٠٢,٨
النفقات التشغيلية العامة	١٠ ٠٢٠,٠	٢١٠,٦	١٠ ٢٣٠,٦	١٤ ١٧١,٢	٨٣٥,٨	٥,٩	١٥ ٠٠٧,٠
اللوازم والمواد	٦٨٤,٩	٧١,٠	٧٥٥,٩	٧٤٠,١	١٧١,٥	٢٣,٢	٩١١,٦
الأثاث والعتاد	١ ١٤٩,٢	٣٥٤,٧	١ ٥٠٣,٩	٨٦٧,٠	٩٨٠,١	١١٣,٠	١ ٨٤٧,١
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢٠ ٧٨٤,٤*	*٢ ٩١١,٢*	*٢٣ ٦٩٥,٦*	*٢٧ ٢٧٤,٦*	*٩٦٢,٢*	*٣,٥*	*٢٨ ٢٣٦,٨*
المجموع	**٦٤ ٩٥٦,٥**	**٣ ٠٣١,٧**	**٦٧ ٩٨٨,٢**	**٧٢ ٧٥٩,٢**	**٦ ٨٤٣,٨**	**٩,٤**	**٧٩ ٦٠٣,٠**

الجدول ٢٦: البرنامج الرئيسي الثالث: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الثالث قلم المحكمة	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رد	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	١	-	٣	٢٠	٤٣	٨٤	٨٨	٥	٢٤٤	١٥	٣١٠	٣٢٥	٥٦٩
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	٢	-	١	١	-	٤	-	١	١	٥
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**١**	**-**	**٣**	**٢٢**	**٤٣**	**٨٥**	**٨٩**	**٥**	**٢٤٨**	**١٥**	**٣١١**	**٣٢٦**	**٥٧٤**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	٥,٠٠	٥,٠٠	-	١٠,٠٠	١,٦٧	١٧,٤٣	١٩,١٠	٢٩,١٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	١,٠٠	٣,٣٣	٤,٠٠	٤,٠٠	١٢,٣٣	٠,٠٣	٨,٠٤	٨,٠٧	٢٠,٤٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٠٠**	**٨,٣٣**	**٩,٠٠**	**٤,٠٠**	**٢٢,٣٣**	**١,٧٠**	**٢٥,٤٧**	**٢٧,١٧**	**٤٩,٥١**

١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيس قلم المحكمة

المقدِّمة

٤٢٨- إن مكتب رئيس قلم المحكمة ("القلم") يضم ديوان رئيس القلم، ومكتب الشؤون القانونية. ويقدِّم ديوان رئيس قلم المحكمة الدعم مباشرة إلى رئيس القلم في توفير التوجيه والتنسيق والإرشاد الاستراتيجي إلى جميع شُعب القلم وأقسامه ومكاتبه، وفي إدارة القلم والإشراف عليه. ويضاف إلى ذلك أن ديوان رئيس القلم ييسِّر ورودَ المعلومات إلى شعب القلم وصدورَها منها، ويسهر على التنسيق السليم الرفيع المستوى مع سائر أجهزة المحكمة، ومع أصحاب الشأن الخارجيين. إنه يدعم رئيس القلم في أداء وظائفه التنفيذية وينسِّق شؤون باقي الوظائف التنفيذية المفوَّضة إلى مديري شُعب القلم.

٤٢٩- ويتولى مكتب الشؤون القانونية دعم أداء الوظائف القانونية المرتبطة بالمهام الموكلة إلى رئيس القلم بموجب الإطار القانوني للمحكمة. إنه يسهر على جودة واتساق النهوج القانونية والسياساتية المتّبعة في سائر وحدات القلم فيما يخص طائفة من المواضيع، منها الموارد البشرية، والشؤون المالية، والمشتريات، والتنسيق فيما يخص جميع المذكرات القانونية التي يقدِّمها القلم في إطار الإجراءات القضائية. وبالإضافة إلى ذلك يتفاوض مكتب الشؤون القانونية بشأن الاتفاقات والترتيبات بين المحكمة والغير ويعد هذه الاتفاقات والترتيبات، ويسدي بحسب الاقتضاء المشورة بشأن تفسير أحكام اتفاق المقر وغيره من الاتفاقات. ويمثِّل مكتب الشؤون القانونية المحكمة في التقاضي، في الإطار الداخلي وفي الإطار الخارجي، ويعمل بمثابة مخاطب وسيط بين المحكمة والدول فيما يتعلق بالامتيازات والحصانات.

بيئة العمل

٤٣٠- يسهر مكتب رئيس قلم المحكمة على تمتع القلم بأجمعه بالقدرة على أداء المهام الإدارية والاشتغالية المطلوب منه أداؤها في عام ٢٠١٧ على نحو ناجح. فتترتَّب على إعمال النهج القائم على التدرُّج في التوظيف لشغل الوظائف الشاغرة في قلم المحكمة ومتابعة تطبيقه تبعاتٌ تشمل بنطاقها الجهاز بأجمعه. ويستلزم مقدارُ ونوعُ الدعم المطلوب من قلم المحكمة فيما يتعلق بمختلف الأنشطة القضائية أن لا يكتفي رئيس القلم بالإشراف على الأنشطة المرتقَبة بل أن يقتدر أيضاً على الرد على ما قد يطرأ من مستجدات في الحالات والقضايا وعلى إعادة تحديد درجات أولوية الأنشطة إذا تطلبت ذلك هذه المستجدات. وتَجْعَل القراراتُ المتعلقة بالمقاضاة والقرارات القضائية فيما يخص عمليات التحقيق والقضايا الجارية، سواء في المرحلة التمهيدية أم في المرحلة الابتدائية أم في مرحلة الاستئناف أم في مرحلة جبر الأضرار، من الضروري القيام، في المقر وفي الميدان، بمراقبة التوجيه التشغيلي وتخصيص الموارد بصورة مستمرة بغية التكفل بأداء الخدمات على الوجه الأمثل وإعمال الموقف القانوني لقلم المحكمة على نحو متّسق.

٤٣١- ويستلزم إعمال البنية الجديدة في الميدان وفتح المكاتب الميدانية وإغلاقها عناية مستدامة من رئيس قلم المحكمة ومن مستشاريه القانونيين بغية التكفل بسلامة المنطلَق الاستراتيجي والقانوني لانخراط القلم في العمل في البلدان المعنية. ويستمر إعداد الترتيبات الإدارية لإتاحة إدارة الموارد المالية والموارد البشرية في الميدان على نحو ناجع يتسنى به التكيُّف مع التغيرات في بيئة العمل، مع التقيُّد بالإطار التنظيمي الذي يحكم عمل المحكمة. ويتعين السهر على الأمن المادي وأمن المعلومات إزاء التهديدات المستجدة التي ترافق توسيع المحكمة لعملياتها في المجالات الجديدة.

الأولويات

التطوير التنظيمي

٤٣٢- منذ عام ٢٠١٥ وضع كل قسم من أقسام قلم المحكمة خططه الخاصة بالتطوير التنظيمي، لغايات التطوير في الأمد القصير وغاياته في الأمد المتوسط وغاياته في الأمد الطويل. وستهيئ خطط التطوير التنظيمي الإطار للمزيد من تنمية قلم المحكمة وتعزيزه خلال عام ٢٠١٧. إنها ستتيح لإدارة القلم السهر على بلوغ ما يحدِّده من مرامٍ وعلى عمل جميع شُعبه وأقسامه على طريق تحقيق أهداف متوافقة. وتشمل خطط التطوير التنظيمي المجالات الرئيسية التالي بيانها: طرائق عمل قلم المحكمة؛ تفويض الصلاحيات ووضع إطار للمساءلة؛ تدبر الأداء؛ أداء العاملين ومعنوياتهم.

تعزيز القيادة الاستراتيجية من خلال فريق إدارة قلم المحكمة

٤٣٣- يشرف فريق إدارة قلم المحكمة على إدارة القلم التنفيذية ويقودها. إنه أرفع منتدى في قلم المحكمة معني بإسداء المشورة إلى رئيس القلم ومساعدته فيما يتعلق بالقرارات الاستراتيجية، والسياسات، والتحديات الكبرى التي قد تواجهها المحكمة في عام ٢٠١٧ على الصعيد الاشتغالي بسبب زيادة عدد القضايا التي تنظر فيها. ويتألف فريق إدارة قلم المحكمة من رئيس القلم، ومديري شعبه الثلاث، والمستشار القانوني، ورئيس أركان ديوان رئيس القلم. ويتركَّز دور ديوان رئيس القلم ومكاتب المديرين بصورة رئيسية على التوجيه والقيادة الاستراتيجيين. وإثر استكمال التوظيف المتدرِّج، تم تعيين من يشغل جميع الوظائف اللازمة لنجاعة عمل فريق إدارة قلم المحكمة في عام ٢٠١٦. وسيكون بمقدور هذا الفريق السهر على تحقيق الغايات المحدَّدة فيما يخص عام ٢٠١٧، ولا سيّما جانبها المتعلق بالأنشطة ذات الأولوية، وعلى اتخاذ التدابير المناسبة عند اللزوم.

وضع الاستراتيجيات والسياسات

٤٣٤- سيكون مكتب رئيس قلم المحكمة في الطليعة متولِّياً توجيه وضع الاستراتيجيات والسياسات بحيث تتّسم بالوضوح والاتّساق والشفافية، ضمن قلم المحكمة وعند الاقتضاء في شتى وحداتها. ولا تمتد الفترة المشمولة بالخطة الاستراتيجية الحالية للمحكمة إلا حتى نهاية عام ٢٠١٧ وسيتوجب العمل في السنة المقبلة على إعداد إطار استراتيجي مناسب من أجل السنوات القادمة. وقد تم تمييز ثغرات عديدة تعتري السياسات الحالية، وبخاصة ما يتعلق بالموارد البشرية والوظيفة القانونية، ستعالَج خلال عام ٢٠١٧. وفيما يتعلق بالموارد البشرية يمثِّل تدبر أداء الموظفين مجالاً سيُخصَّص فيه الوقت والموارد للتكفل بأداء الموظفين والمنظمة جمعاء بالمستوى المتوخَّى منهما، وتلقي فرادى الموظفين ملاحظات عن أدائهم سهراً على تعظيم أداء قلم المحكمة بأجمعه وجعل معنويات الموظفين على أمثل ما يكون. ويمثل تدبر الأزمات مجالاً آخر يتعين أن يركِّز عليه قلم المحكمة، والمحكمة جمعاء، بغية التأهب لكل ما قد يقوم من طوارئ سواء في المقر أم في الميدان.

المزيد من تنسيق الوظائف القانونية لقلم المحكمة

٤٣٥- تم تنظيم مكتب المشورة القانونية لكي يتولى المسؤولية المباشرة عن جميع الوثائق القضائية التي يقدمها قلم المحكمة إلى الدوائر. ويُرمى من ذلك إلى زيادة جودة ما يودعه قلم المحكمة من وثائق وإلى تحسين التواصل بين الدوائر ومكتب المشورة القانونية. ويرمي مكتب رئيس قلم المحكمة إلى المضي في تعزيز وظائف مكتب المشورة القانونية، لتفادي حالات عدم الاتّساق الذي يعتري المشورة القانونية. وفي عام ٢٠١٧ ستغدو الشبكة القانونية لقلم المحكمة، التي تشمل جميع موظفيه العاملين على المسائل القانونية في مختلف الأقسام، عاملة بصورة كاملة

ضامنةً المزيد من التعاون والاتّساق والتقيد بالمواعيد في إيداع الوثائق وسائر المعلومات القانونية التي تقدَّم إلى الدوائر.

موارد الميزانية **١ ٨٣٤,٣ ألف يورو**

٤٣٦- تُقترح زيادة إجمالية مقدارها ٤٣٤,٧ ألف يورو (٣١,١ في المئة)، تُعزى بصورة رئيسية إلى زيادة في الموارد من الموظفين مقدارها ٣٩٦,٧ ألف يورو، زائداً زيادة متواضعة في الموارد غير المتصلة بالعاملين مقدارها ٣٨,٠ ألف يورو من أجل السفر. وثمة قسط من الزيادة الإجمالية المقترحة مقداره ٢٧٣,٩ ألف يورو يتأتى عن إعادة إدماج جزء من المخصَّصات التي خُفِّضت في عام ٢٠١٦ في بند الموارد من الموظفين بغية التدرُّج في إعمال البنية الجديدة لملاك العاملين في قلم المحكمة، وعن تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة. وبناء عليه تبلغ الزيادة الاشتغالية الفعلية في المخصَّصات لمكتب رئيس قلم المحكمة مبلغاً مقداره ١٦٠,٨ ألف يورو (١١,٥ في المئة).

الموارد من الموظفين **١ ٧٤٠,٢ ألف يورو**

٤٣٧- تقابل الزيادة البالغة ٣٩٦,٧ ألف يورو طلب وظيفة إضافية من وظائف المساعدة المؤقتة بتكاليف تبلغ ١٢٢,٨ ألف يورو، وزيادة مقدارها ٢٧٣,٩ ألف يورو ناتجة عن التكاليف الضمنية المرتبطة بتطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة وإعادة إدماج جزء من تخفيضات المخصَّصات في بند الموارد من الموظفين التي أُجريت في عام ٢٠١٦ بسبب التدرُّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١ ٦١٧,٤ ألف يورو*

٤٣٨- لا تُطلب وظائف ثابتة جديدة. وينطوي المبلغ المقترح لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها ٢٧٣,٩ ألف يورو (٢٠,٤ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. وكما بُيِّن آنفاً، تُعزى الزيادات إلى إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة التي سبق إقرارها والتكاليف المرتبطة بتطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة. وبالنظر إلى الارتفاع المؤقت المقترح في معدل شغور الوظائف في قلم المحكمة في عام ٢٠١٧، لا تزداد الموارد اللازمة لسد تكاليف الموظفين الذين يشغلون الوظائف الثابتة إلا زيادة مقدارها ٢٧٣,٩ ألف يورو بدلاً من زيادتها زيادة مقدارها ٣١٠,٧ آلاف يورو كانت ستلزم لسد كل التكاليف المترتبة على إعمال البنية المقرّة لملاك العاملين في مكتب رئيس قلم المحكمة، المعمول بها بالفعل عملاً تاماً.

المساعدة المؤقتة العامة *١٢٢,٨ ألف يورو*

٤٣٩- تبلغ الزيادة الإجمالية في بند المساعدة المؤقتة العامة في مكتب رئيس قلم المحكمة ١٢٢,٨ ألف يورو وهي تتعلق بكاملها بالمتطلبات الإضافية في مكتب الشؤون القانونية، المتأتية عن زيادة عبء العمل الواقع على عاتق هذا المكتب فيما يتصل بالشؤون القضائية.

٤٤٠- *موظف قانوني (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* نظراً إلى الزيادة الكبيرة في عبء العمل الواقع على عاتق مكتب الشؤون القانونية بسبب مقدار الإجراءات القضائية المتوقَّع، تلزم هذه الوظيفة لتوفير دعم إضافي للمكتب في العمل لضمان جودةِ وانتظامِ واتّساقِ مواقفه القانونية ضمن قلم المحكمة فيما يتعلق بالمسائل القضائية. وتُعتبر مسؤوليات مكتب الشؤون القانونية ضمن قلم المحكمة مسؤوليات محورية في هذا الصدد، بالنظر إلى عدد مختلف أقسام هذا الجهاز التي يتعين عليها أن تقدِّم إلى الدوائر ملاحظات قانونية وتقنية فيما يتعلق بالمسائل القضائية التي تشملها الإجراءات المستمرة.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٩٤,١ ألف يورو**

٤٤١- تبلغ الزيادة الإجمالية في الموارد غير المتصلة بالعاملين مبلغاً مقداره ٣٨,٠ ألف يورو (٦٧,٧ في المئة) وهي تعزى رئيسياً إلى زيادة في متطلبات السفر في مكتب الشؤون القانونية وديوان رئيس قلم المحكمة. وتُعوَّض الزيادة المقترحة البالغة ٥,٠ آلاف يورو في بند الخبراء الاستشاريين في مكتب الشؤون القانونية تعويضاً كاملاً بتخفيض يبلغ المقدار نفسه في بند الخدمات التعاقدية.

السفر *٧٨,٧ ألف يورو*

٤٤٢- تشهد الموارد المطلوبة في إطار بند السفر في مكتب رئيس قلم المحكمة زيادة مقدارها ٣٨,٠ ألف يورو (٩٣,٤ في المئة) تتأتى عن زيادات في أسفار موظفي ديوان رئيس قلم المحكمة ومكتب الشؤون القانونية.

٤٤٣- ففيما يخص ديوان رئيس قلم المحكمة، تلزم الزيادة المقترحة البالغة ١٥,٣ ألف يورو لسد تكاليف أسفار إلى نيويورك للمشاركة في الدورة السادسة عشرة لجمعية الدول الأطراف ("الجمعية"). وإضافةً إلى ذلك تظل تلزم موارد لسد تكاليف سفر رئيس قلم المحكمة، أو من يمثله، لكي يشحذ على أعلى المستويات دعمَ وتعاونَ الدول الأطراف والشركاء الخارجيين الرئيسيين، مثل الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية. كما يلزم حضور رئيس قلم المحكمة في الميدان في مناسبات معيَّنة، من أجل تعزيز العلاقة مع بلدان الحالات والسلطات المحلية بغية ضمان تعاونها السلس مع المحكمة.

٤٤٤- وفيما يخص مكتب الشؤون القانونية، تلزم الزيادة المقترحة البالغة ٢٢,٧ ألف يورو لسد تكاليف أسفار المستشار القانوني أو الموظفين المنخرطين في الشبكة القانونية لقلم المحكمة، بالنظر إلى ما يُتوقع من أعمال تصديق الشهادات المسبقة التسجيل عملاً بالقاعدة ٦٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات كما يُتوقَّع في قضية *اُنْجَبْغبو واثليه غوديه* وفي قضية *انْتاغنْدا* وفي قضية *أُتْغوين*.

الضيافة *٤,٠ آلاف يورو*

٤٤٥- لا يطرأ على المبلغ المطلوب أي تغيير بالقياس إلى نظيره في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦. فلا يحتاج قلم المحكمة إلا إلى قسط محدود من الضيافة الرامية إلى زيادة الدعم والتعاون اللذين تقدِّمهما الدول الأطراف والشركاء الخارجيون الرئيسيون.

الخدمات التعاقدية *٠,٠ ألف يورو*

٤٤٦- إن المقدار المقر في إطار ميزانية عام ٢٠١٦ للخدمات التعاقدية في مكتب الشؤون القانونية، البالغ ٥,٠ آلاف يورو، نُقل إلى بند "الخبراء الاستشاريون" للتعبير على نحو أفضل عن طبيعة المصروفات المقترحة المعنية.

التدريب *٦,٤ آلاف يورو*

٤٤٧- لا ينطوي المبلغ المطلوب في إطار هذا البند على أي تغيير بالقياس إلى نظيره في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦، وهو يظل يلزم لسد تكاليف التدريب التخصصي الذي يحتاج إليه موظفو مكتب الشؤون القانونية على وجه التحديد. فبالنظر إلى المهام المعقّدة المنوطة بمكتب الشؤون القانونية في إطار ولايته سيزداد عدد موظفيه وعبء العمل الواقع على عاتقهم زيادة كبيرة، وستتغير طرائق العمل فيه. فلا بد من الاستثمار في التدريب الرامي إلى تحسين المهارات بما فيها المهارات التخصصية.

الخبراء الاستشاريون *٥,٠ آلاف يورو*

٤٤٨- إن المبلغ المقترح، الذي لا ينطوي على أي تغيير بالقياس إلى نظيره في ميزانية العام السابق، الوارد فيها ضمن بند الخدمات التعاقدية، يلزم في مكتب الشؤون القانونية لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين وما يلزم من خبرة قانونية محدَّدة الطابع في المقر وفي الميدان، ولا سيّما فيما يخص الشؤون التي تستتبع تناول التشريعات الوطنية واختصاصات الهيئات القضائية الوطنية. فمن الأساسي تأمين المشورة والمساعدة القانونيتين الدقيقتين والراسختين والآتيتين في الوقت المناسب بشأن هذه المسائل لضمان تدبر المحكمة للمخاطر القانونية والدفاع عن موقفها في الإجراءات القانونية.

الجدول ٢٧: البرنامج ٣١٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		
٣١٠٠ مكتب رئيس قلم المحكمة	المجموع	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				١ ١٩٩,٣	٢٧٤,٧	٢٢,٩	١ ٤٧٤,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٤٤,٢	-٠,٨	-٠,٦	١٤٣,٤
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١ ٥٢٣,٩		١ ٥٢٣,٩	١ ٣٤٣,٥	٢٧٣,٩	٢٠,٤	١ ٦١٧,٤
المساعدة المؤقتة العامة	٦٧٨,٦		٦٧٨,٦		١٢٢,٨		١٢٢,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٦٧٨,٦		٦٧٨,٦		١٢٢,٨		١٢٢,٨
السفر	٧٤,٣		٧٤,٣	٤٠,٧	٣٨,٠	٩٣,٤	٧٨,٧
الضيافة	٥,٩		٥,٩	٤,٠			٤,٠
الخدمات التعاقدية	١٥,٠		١٥,٠	٥,٠	-٥,٠	-١٠٠,٠	
التدريب	١٢٢,٧		١٢٢,٧	٦,٤			٦,٤
الخبراء الاستشاريون	٢,٤		٢,٤		٥,٠		٥,٠
النفقات التشغيلية العامة	-٠,٦		-٠,٦				
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٢١٩,٧		٢١٩,٧	٥٦,١	٣٨,٠	٦٧,٧	٩٤,١
المجموع	**٢ ٤٢٢,٢**		**٢ ٤٢٢,٢**	**١ ٣٩٩,٦**	**٤٣٤,٧**	**٣١,١**	**١ ٨٣٤,٣**

الجدول ٢٨: البرنامج ٣١٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣١٠٠ مكتب رئيس قلم المحكمة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*م-٢*	*م-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	١	-	-	-	٢	٢	٥	٢	-	١٢	١	١	٢	١٤
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	**١**	-	-	-	**٢**	**٢**	**٥**	**٢**	-	**١٢**	**١**	**١**	**٢**	**١٤**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية

المقدِّمة

٤٤٩- تقدم شعبة الخدمات الإدارية (DMS) خدمات إدارية وتدبرية دعماً لعمل المحكمة جمعاء. وتتألف هذه الشعبة من مكتب مديرها (الذي يضم وحدة الصحة المهنية والفريق المعني بنظام تخطيط الموارد المؤسسية ("فريق SAP"))، وقسم الموارد البشرية، وقسم الميزانية، وقسم المالية، وقسم الخدمات العامة، وقسم الأمن والسلامة.

٤٥٠- إن مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية مكلَّف بمهام تنفيذية حاسمة عديدة منها الإشرافُ على تخطيط الموارد الاستراتيجي من أجل تخصيص موارد المحكمة على نحو ناجع؛ وتنسيقُ مبادرات تدبر المخاطر المتخذة في شتى وحدات المحكمة؛ وتنسيقُ التقيُّد بالتوصيات المقدَّمة في إطار المراجعة الداخلية وفي إطار المراجعة الخارجية والإشراف عليه. وقد اضطلع هذا المكتب في عام ٢٠١٦ بأنشطة إضافية تتعلق بتدبر المخاطر وبمتابعة تنفيذ التوصيات المقدَّمة في إطار المراجعة الداخلية ضمن سياق إعادة إعمال لجنة المراجعة، مع العلم بأنه يُتوقَّع أن يستمر هذا العمل في عام ٢٠١٧.

٤٥١- وعلى صعيد الممارسة ينصبّ عمل شعبة الخدمات الإدارية على تقديم الخدمات التدبرية؛ والاهتمام بالمسائل المتصلة بالعاملين؛ وتناول المسائل المتعلقة بالميزانية والمسائل المالية؛ والبنية التحتية؛ والتقيد بالمعايير؛ والأمن؛ والنقل والدعم الإمدادي؛ والسفر وخدمات الشراء. ففيما يخص المسائل المتصلة بالعاملين، تتولى هذه الشعبة وضع السياسات للمحكمة جمعاء، وتنمية قدرات الموظفين، وتوفير خدمات التوظيف وتدبر الأداء. وفيما يخص البنية التحتية، تتولى هذه الشعبة المسؤولية عن إدارة مباني المحكمة، بما في ذلك الخدمات المقدَّمة إلى العملاء؛ والخدمات الخفيفة مثل خدمات الإطعام، والتنظيف، والتكاليف الجارية والمرتفقات؛ والخدمات الثقيلة مثل صيانة المباني، وأعمال التصليح الكبرى، وأعمال الاستبدال. وعلاوة على ذلك تشارك شعبة الخدمات الإدارية في المناقشات مع لجنة الرقابة بشأن بنية إدارة المباني الدائمة وتؤدي دوراً هاماً في تحديد المقدار الصحيح للمصروفات على الصيانة والمصروفات المندرجة في عداد رأس المال في إطار البرنامج الرئيسي الخامس. وستُستدرج عروض للتكليف بتقديم هذه الخدمات خلال عام ٢٠١٧. وتقدم هذه الشعبة أيضاً على مدار الساعة خدمات أمن وسلامة من أجل المحكمة جمعاء.

٤٥٢- وتنسق شعبة الخدمات الإدارية إعداد التقارير والبلاغات ذات الصلة التي ترفع إلى هيئات الرقابة والهيئات الخارجية مثل الجمعية، والفريق العامل القائم في لاهاي، ولجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، ولجنة الرقابة، ولجنة المراجعة. وتنسّق شعبة الخدمات الإدارية إعداد الميزانية البرنامجية السنوية للمحكمة؛ وتعد البيانات المالية للمحكمة وللصندوق الاستئماني للمجني عليهم؛ وتتدبر جميع أموال المحكمة ومراقبتها والإبلاغ عنها وفقاً لمتطلبات الجمعية والجهات المانحة؛ وتدير الأموال السائلة للمحكمة؛ وتضع استراتيجيات الوفاء بالالتزامات المالية الواقعة على عاتق المحكمة. ويضاف إلى ذلك أن شعبة الخدمات الإدارية تتولى المسؤولية عن تدبر المشاريع الخاصة التي تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء (بما فيها المشاريع المتصلة بنظام SAP).

بيئة العمل

٤٥٣- إن البنية الجديدة لشعبة الخدمات الإدارية جعلتها مناسبة للغرض منها إلى حد بعيد وستتيح لها النهوض على نحو فعال بأود معظم الزيادات الاشتغالية الإدارية المتوقَّع أن يشهدها عام ٢٠١٧ وذلك ضمن إطار قدرتها

المهيأة. هذا ويشار إلى أن ثمة فرقاً ملحوظاً في بيئة العمل في عام ٢٠١٧ بالقياس إلى عام ٢٠١٦، في الشعبة كما في قلم المحكمة بأجمعه، يتمثل في معدل شغور الوظائف. ففي عام ٢٠١٦ اتُّبع نهج تدرُّجي في التوظيف لشغل عدد كبير من الوظائف الشاغرة وذلك لتقليص مقادير الزيادات في ميزانية عام ٢٠١٦. وسيكون لذلك أثره أيضاً في عام ٢٠١٧ حيث سيظل عدد من عمليات التوظيف خاضعاً للنهج التدرُّجي خلال النصف الأول من السنة، بالنظر إلى زيادة معدل شغور الوظائف في قلم المحكمة من ١٠ في المئة إلى ١٢ في المئة. وسيكون لذلك أثر على الاعتمادات المطلوبة لسد تكاليف الموظفين وكذلك على أعمال الشعبة لأن الأقسام المنخرطة الانخراطَ الأكبرَ في إقامة بنية قلم المحكمة هي أقسام تابعة لشعبة الخدمات الإدارية، فهي قسم الموارد البشرية فيما يتعلق بعمليات التوظيف وقسم الميزانية فيما يخص مراقبة الميزانية. ويُتوقع أن يكون لقلم المحكمة ملاكه الكامل من الوظائف الثابتة، ضمن الحدود المتأتية عن المعدل العادي لشغور الوظائف الذي سينخفض إلى١٠ في المئة بحلول تموز/يوليو ٢٠١٧.

الأولويات الاستراتيجية في عام ٢٠١٧ وارتباطها بميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة

٤٥٤- يتمثل الهدف الأسمى لشعبة الخدمات الإدارية في مواصلة توفير الخدمات الإدارية اللازمة، بما في ذلك المعاملات المالية وخدمات الشراء وضمان التقيد بالمعايير في المقر وفي الميدان؛ والنهوض بأود الإدارة الملائمة لموظفي المحكمة، وموارد ميزانيتها، ومواردها المالية، ومواردها المتمثلة في البنية الأساسية. ولهذه الغاية ستركِّز شعبة الخدمات الإدارية في عام ٢٠١٧ على الحلول والاستثمارات اللازمة لتعزيز الدعم الذي تقدمه وتحسين الخدمات التي توفرها في المجالات ذات الأولوية التالي بيانها، وستستمر على تنسيق وإعداد الوثائق ذات الصلة لكي تُرفع إلى هيئات الرقابة والهيئات الخارجية.

تحسين القدرة على تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP

٤٥٥- يتعيَّن تحسين قدرة المحكمة على تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP لتمكين ملاك العاملين الحالي من النهوض بعبء العمل المتزايد على نحو أنجع. وعلى صعيد الممارسة سيعني ذلك أموراً منها المواءمة بين سيرورات الأعمال الإدارية، وتحسين التقيد بالمعايير وضوابط المراقبة الداخلية، وتقليل المخاطر عن طريق تخفيض عدد الاستثناءات والأخطاء و"الحلول الالتفافية" في الإدارة. ويضاف إلى ذلك أن المنافع المتوخاة ستتمثل في اعتماد الأتمتة وفي التقليص من استخدام الورق. وستحظى شعبة الخدمات الإدارية بالدعم في أدائها حيال ازدياد الطلب على خدماتها، لتحد من الأثر على المتطلبات من الموارد البشرية في المستقبل.

٤٥٦- وسيركَّز الفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP في عام ٢٠١٧ على أمور منها التعديلات الضرورية لتنفيذ حزمة التعويضات الجديدة التي قررت منحها لجنة الخدمة المدنية الدولية (ICSC) وفقاً للنظام الموحَّد للأمم المتحدة؛ ومشروع تجديد الموارد البشرية الرامي إلى تقليص الوقت الذي تستغرقه أعمال التجهيز وتحسين نوعية البيانات بالاستعاضة عن الأشكال الورقية بأشكال إلكترونية؛ والوقوف فيما يخص الميزانية والمراقبة موقفاً يتسنى به التكفل بزيادة نجاعة عملية إدراج كشوف المرتبات في سجلات المحاسبة وتحسين الشفافية في تكاليف الموظفين ومراقبتها؛ وتخطيط الأعمال وإدماجها بغية التكفل بالمزيد من النجاعة في سيرورة إعداد الميزانية وتحسين التخطيط والتنبؤ.

ما يتصل بالعاملين: السياسات الخاصة بالموارد البشرية، والتدريب، وتدبر الأداء

٤٥٧- ستركِّز الشعبة في عام ٢٠١٧ على تحسين نظام تدبر أداء العاملين في شتى وحدات المحكمة. وستُشدِّد الوحدة الجديدة المعنية بالتطوير التنظيمي في قسم الموارد البشرية على وضع الاستراتيجيات والبرامج اللازمة لضمان أكبر مردود من الاستثمار في الموارد البشرية، بما في ذلك تدبر الأداء (السياسة، والتقيد بالمعايير، والإرشاد، ومساندة المديرين)، وتدريب الموظفين (تحديد درجات الأولوية في التدريب، وتنظيمه، وتنسيقه)، والتطوير الإداري.

٤٥٨- وعلاوة على ذلك ستركِّز شعبة الخدمات الإدارية على تصميم مبادرات للتدريب غير التقني وتوفير هذا التدريب من أجل منفعة الموظفين في جميع وحدات المحكمة. وبمعاملة الموارد والاستراتيجيات الخاصة بدورات البرامج التدريبية هذه معاملة مركزية ضمن قسم الموارد البشرية، ستضمن الشعبة تحسين التنسيق في المحكمة جمعاء وستتوصل إلى المزيد من أشكال العمل التآزري. ولئن كان القسط الأعظم من التدريب في المحكمة سيُوفَّر بواسطة موارد داخلية فستلزم خبرة خارجية في المجالات المتخصصة التي لا تتوفر فيها الخبرة الداخلية المعنية.

الانتقال إلى نسق التعويضات بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة

٤٥٩- ستنتقل المحكمة خلال عام ٢٠١٧ إلى نسق تعويضات جديد بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة. وقد صُمِّم النسق الجديد لإيتاء وفورات على المدى الطويل. بيد أنه ليس واضحاً بعد كيف ستؤثِّر التعديلات المعنية فعلاً على تكاليف الموظفين التي تتحملها المحكمة ولا سيّما خلال المرحلة الأولية من تطبيق النسق المنتقَل إليه. وسيتعين أن يُضطلع ضمن شعبة الخدمات الإدارية بعمل كبير في هذا الصدد للتكفل بالانتقال إلى النظام الجديد على نحو سلس وفعال وشفاف، مع السهر على كون جميع السياسات الداخلية متوائمة مع النظام الجديد بصورة كاملة وشاملة، وعلى كفاية تقدير التبعات المالية في المديين القصير والطويل وتدبر هذه التبعات عن طريق تنمية ما يلزم من القدرات الداخلية للمحكمة في مجال تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP، وعلى أن تُوفَّر للموظفين معلومات كافية وآتية في الوقت المناسب بشأن التعديلات التي تطرأ على مستحقاتهم وتعويضاتهم.

استبدال المَرْكَبات في المكاتب الميدانية

٤٦٠- إن معظم مَرْكَبات المحكمة المستعملة في الميدان بلغت من العمر ثماني سنوات إلى ثلاث عشرة سنة وسيتعين استبدالها تدريجياً في السنوات المقبلة، مع العلم بأن أول عملية استبدال مقترحة ستجري في عام ٢٠١٧. وذلك ضروري لضمان سلامة العمليات الميدانية وفعاليتها، ولأداء المحكمة واجبَ العناية بموظفيها وتفادي أية مسؤولية تقع على عاتقها في هذا الصدد بصفتها مؤسسة.

موارد الميزانية **١٩ ٣٥٠,٥ ألف يورو**

٤٦١- يشهد مبلغ الموارد المطلوب، فيما يخص الشعبة جمعاء، زيادة مقدارها ١ ٠٩٥,٣ ألف يورو (٦,٠ في المئة) إذ يرتفع من ١٨ ٢٥٥,٢ ألف يورو في ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة إلى ١٩ ٣٥٠,٥ ألف يورو في ميزانية عام ٢٠١٧ المقترحة.

٤٦٢- إن قسطاً من هذه الزيادة مقداره ٣٣١,٨ ألف يورو يمثل زيادة ضمنية في تكاليف الموظفين تتأتى مباشرة عن الإعمال الكامل للبنية الجديدة لقلم المحكمة، التي كانت قد أُقرّت في عام ٢٠١٦، وعن التكاليف ذات الصلة بتطبيق

النظام الموحَّد للأمم المتحدة. فإذا صُرف النظر عن هذه التكاليف فإن الزيادة الاشتغالية الفعلية فيما يخص الشعبة في عام ٢٠١٧ تبلغ ٨٥١,٨ ألف يورو (٤,٢ في المئة).

٤٦٣- إن الزيادة الاشتغالية البالغة ٧٦٣,٥ ألف يورو تعزى بصورة رئيسية إلى طلب وظائف جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من أجل تناول تخطيط موارد المؤسسات في نظام SAP، والمراقبة المالية وصيانة المباني (ما يبلغ مجموعه ٢,٥ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) وتكاليف العمل الإضافي المزيدة فيما يخص موظفي الأمن اللازمين لدعم المزيد من أنشطة جلسات المحاكمة، وتعزيز المشاريع المتصلة بنظام SAP، ومنها ما يتعلق بتنفيذ نسق التعويضات الجديد المعمول به في الأمم المتحدة، والتدريب غير التقني اللازم لتلبية احتياجات شتى وحدات المحكمة التي تعامَل الموارد الخاصة بها معاملة مركزية ضمن الشعبة، واستبدال المَرْكَبات الموصى به. وقد عوَّضت جزءاً من هذه الزيادات المطلوبة تخفيضاتٌ مقترحة في بند النفقات التشغيلية العامة وبند السفر، كما ترد تفاصيله أدناه.

الموارد من الموظفين **١٣ ٧٢٢,٩ ألف يورو**

٤٦٤- لا تُطلب أي وظائف ثابتة فيما يخص عام ٢٠١٧. وينطوي المبلغ المطلوب في بند تكاليف الموظفين على زيادة مقدارها ٦٤٧,١ ألف يورو بالقياس إلى عام ٢٠١٦، منها، كما بُيِّن آنفاً، ٣٣١,٨ ألف يورو تمثِّل زيادة تعزى إلى إعمال بنية قلم المحكمة التي سبق إقرارها والتكاليف المتصلة بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة.

٤٦٥- وعليه فإن الزيادة الاشتغالية الفعلية في بند تكاليف الموظفين تبلغ ٣١٥,٣ ألف يورو وهي ترتبط قصراً بالمساعدة المؤقتة العامة وبالنفقات المتصلة بالعمل الإضافي، على النحو المبيَّن فيما يلي.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١٢ ٧٣٤,١ ألف يورو*

٤٦٦- لا تُطلب في الشعبة أي وظائف ثابتة جديدة لا من الفئة المهنية ولا من فئة الخدمات العامة. وعليه فإن ملاك الموظفين من الوظائف الثابتة لا يتغير بالقياس إلى عام ٢٠١٦. وبالنظر إلى اقتراح زيادة معدل شغور الوظائف في قلم المحكمة زيادة مؤقتة في عام ٢٠١٧ فإن المقدار المطلوب تخصيصه لسد تكاليف الموارد من الموظفين في بند الوظائف الثابتة لا ينطوي إلا على زيادة مقدارها ٣٣١,٨ ألف يورو بدلاً من المقدار البالغ ٦٢١,٣ ألف يورو اللازم لإعمال بنية الشعبة إعمالاً كاملاً.

المساعدة المؤقتة العامة *٦٣١,٥ ألف يورو*

٤٦٧- تشهد المبالغ المطلوبة من أجل المساعدة المؤقتة العامة لشعبة الخدمات الإدارية زيادة بالقياس إلى ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١٦ مقدارها ٢٧٧,٩ ألف يورو. ويعزى ذلك إلى أنه، بينما تظل الموارد من المساعدة المؤقتة العامة التي أُقرت فيما يخص عام ٢٠١٦ لقسم الأمن والسلامة (٧,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) وقسم الخدمات العامة (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لازمة فيما يخص عام ٢٠١٧، تُطلب وظيفتان إضافيتان من وظائف المساعدة المؤقتة العامة — واحدة تلزم لتعزيز قدرة المحكمة في مجال تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) وواحدة تلزم بصورة رئيسية لتعزيز أداء وظيفة المحاسبة ووظيفة المراقبة الداخلية بما في ذلك التقيد بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

٤٦٨- *سبعة موظفين معنيين بالأمن/موظفين رئيسيين معنيين بالأمن (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*. تظل هذه الوظائف لازمة في قسم الأمن والسلامة لضمان الدعم الأمني للإجراءات القضائية السائرة في قاعتين من قاعات المحاكمة. إنها أُقرت في إطار ميزانية عام ٢٠١٦ وتظل لازمة في عام ٢٠١٧. وكما تُبيَّن تفاصيله أدناه، سيتم من خلال العمل الإضافي إلى حد كبيرٍ النهوضُ بأود العمليات الأمنية الخاصة بدعم الإجراءات القضائية في القاعة الثالثة من قاعات المحاكمة لمدة ستين يوماً.

٤٦٩- *عامل عامُّ الأشغال (من الرتبة خ ع-أ) لمدة سنة (كانت ستة أشهر فزيدت لتبلغ ١٢ شهراً) (متطلب مستمر)*. تظل هذه الوظيفة لازمة لسنة كاملة في قسم الخدمات العامة من أجل الصيانة الوقائية والتصحيحية في المبنى ومواصلة الانتقال إلى المباني الجديدة، لتقديم الخدمات لزهاء ١ ٠٠٠ مستعمل لهذه المباني البالغة مساحتها ٥٦ ٠٠٠ متر مربع. إن هذه الوظيفة ستضمن توفير خدمات الصيانة المناسبة على نحو ناجع، وستُلغى في عام ٢٠١٨ إذ يُتوقع أن يتولى المهام المعنية مقاول عام مختص بالصيانة.

٤٧٠- *موظف معاون مختص بنظم تخطيط الموارد المؤسسية (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد)*. تُطلب هذه الوظيفة في مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية من أجل أتمتة وتبسيط سيرورات الأعمال حيثما أمكن ذلك، ووضع خطط المشاريع، والتنسيق مع الأقسام المعنية في المحكمة جمعاء، والمساعدة في مراجعة السيرورات المعنية، وتحديد المتطلبات، وتنفيذ حلول تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP. إن الموظف المعاون المختص بنظم تخطيط الموارد المؤسسية سيُعنى بتنفيذ ما لـمّا ينفَّذ من التوصيات المقدَّمة في إطار مراجعة الحسابات والتوصيات المقدَّمة في إطار المراجعة المسماة *Re*Vision، وسيتناول مسائل التقيد بالمعايير، وسيحسِّن النظم ذات الصلة، وسيساعد في تطبيق حزمة التعويضات الجديدة التي يقضي بها النظام الموحَّد للأمم المتحدة في نظام SAP. ففي المنظمات الدولية ومنظمات القطاع العام الأخرى التي تماثل المحكمة من حيث استعمال تطبيقات تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP، ومدى التعقيد الذي يعتري ذلك، وعدد المستعملين، يبلغ متوسط نسبة الموظفين المعنيين في هذا المجال ١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل لكل ١٠٠ مستعمل. والحال أن هذه النسبة تبلغ في المحكمة حالياً ٠,٦ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل لكل ١٠٠ مستعمل، وهي بالتالي أدنى مما تقضي به المعايير السارية في هذا المجال المهني. ويُرمى من طلب الوظيفة الجديدة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى تدارك هذا الوضع جزئياً.

٤٧١- *موظف معاون معني بالحسابات (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد)*. تُطلب وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة ف-٢ في وحدة الحسابات والخزينة في قسم المالية التابع لشعبة الخدمات الإدارية لتعزيز الاضطلاع بوظيفة المحاسبة والمراقبة المالية الداخلية، وضمان التقيد بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. إن المراجع الخارجي يدعِّم ضرورة هذه الوظيفة تدعيماً واضحاً، إذ يوصي المحكمة، بغية التكفل بالمراقبة الداخلية الفعالة والناجعة، بأن تنجز نشر نظام المعلومات بصورة كاملة لإعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والسهر على استقرار وظيفة المحاسبة وتعزيزها[٥٨]. هذا وقد أقر مراجع الحسابات الخارجي أيضاً في تقريره بالمسؤوليات الإضافية الناجمة عن مدى التعقيد الذي يعتري المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبكون هذه المعايير تستلزم مزيداً من الموارد التقنية العالية الكفاءة، وبالنمو الثابت في النشاط خلال السنوات الأخيرة، ما كان له الأثر المتمثل في الزيادة التناسبية لمقادير المعاملات المحاسبية الواجب تجهيزها. وعليه

[٥٨] التوصية ٦ [الوثيقة ICC-ASP/15/12].

فإن إقرار الوظيفة المعنية من وظائف المساعدة المؤقتة العامة أمر حاسم لأن من شأنه أن يضمن تقيُّدَ المحكمة بالمقتضيات المعمول بها فيها على صعيد الإبلاغ المالي وبالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وإعدادَ البيانات المالية في الوقت المناسب.

العمل الإضافي *٣٥٧,٣ ألف يورو*

٤٧٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٣٧,٤ ألف يورو (١١,٧ في المئة).

٤٧٣- ويُقتصر على هذه الزيادة الطفيفة في ميزانية العمل الإضافي للزومها في قسم الأمن والسلامة فقط للنهوض بأود الأيام الستين الإضافية من أيام انعقاد الجلسات في قاعة المحاكمة الثالثة. فلمّا كانت أيام الجلسات الإضافية هذه موزعة على مدى السنة على فترات منتظمة، ولا تقع في فترة زمنية وحيدة، فإن من غير الاقتصادي الاستعانة فيما يخصها بموظفين مؤقتين إضافيين. بل إن النهوض بأود هذه الأيام الإضافية من أيام الجلسات من خلال العمل الإضافي الذي يضطلع به موظفو الأمن الحاليون هو الخيار الأنجع من حيث التكاليف.

٤٧٤- إن كلاً من قسم الخدمات العامة وقسم المالية وقسم الميزانية التابعة لهذه الشعبة لا يقترح زيادة في ميزانيته الخاصة بالعمل الإضافي. أما الأقسام الأخرى التابعة للشعبة فليس لها متطلبات مرتقبة من العمل الإضافي في عام ٢٠١٧.

الموارد غير المتصلة بالعاملين *٥ ٦٢٧,٦ ألف يورو*

٤٧٥- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٤٤٨,٢ ألف يورو (٨,٧ في المئة) فيما يخص شعبة الخدمات الإدارية بالقياس إلى ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١٦. وكما يُبيَّن أدناه، تخص الزيادات المطلوبة استبدال المَرْكَبات، والخدمات التعاقدية، واحتياجات سائر وحدات المحكمة إلى التدريب. وقد قُلِّصت مقادير الزيادات المعنية تقليصاً جزئياً بالتخفيضات المقترحة في المخصَّصات لسد النفقات التشغيلية العامة وتكاليف السفر.

السفر *١٧٠,١ ألف يورو*

٤٧٦- خُفِّض مقدار الموارد المطلوبة لسد تكاليف الأسفار الخاصة بالشعبة تخفيضاً مقداره ٣٤,٤ ألف يورو (١٦,٨ في المئة) بالقياس إلى عام ٢٠١٦.

٤٧٧- ويخص أكبر التخفيضات المقترحة قسم الأمن والسلامة (٥٦,٨ ألف يورو، أي ٣٥,٥ في المئة). وقد تسنى ذلك عن طريق تقليص عدد مهمات الارتباط والدعم في المجال الأمني فيما يخص مسؤولي المحكمة المنتخَبين، بوسائل منها تقليص ما تطلبه هيئة الرئاسة من هذا الدعم، وتقليص عدد الموظفين المنخرطين في مهمات التحقق من التقيد بالمعايير السارية والتيقن من اتّباع السياسات من موظفَيْن اثنين إلى موظف واحد.

٤٧٨- ومن ناحية أخرى تلزم الزيادة المقترحة في المخصَّصات لأسفار قسم الخدمات العامة البالغ مقدارها ١٢,١ ألف يورو من أجل أسفار إلى المكاتب الميدانية بغية تحديد المعايير والمتطلبات فيما يخص المرافق ومجموعة المَرْكَبات وتدبر الأصول.

٤٧٩- أما الأقسام الأخرى لشعبة الخدمات الإدارية فتطلب زيادات طفيفة في ميزانياتها الخاصة بالأسفار يبلغ مجموعها ١٠,٣ آلاف يورو، يعزى معظمها إلى المشاركة في الدورة السادسة عشرة للجمعية التي ستُعقد في

نيويورك (مكتب مدير شعبة الشؤون الإدارية وقسم الميزانية) وضرورة مشاركة قسم الموارد البشرية في اجتماعات شبكات بغية السهر على مواءمة النظام المعمول به في المحكمة مع النظام الموحَّد للأمم المتحدة، ومشاركة قسم المالية في اجتماع فريق العمل التابع للأمم المتحدة المعني بالمعايير المحاسبية/المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الخدمات التعاقدية *٦٤٣,٥ ألف يورو*

٤٨٠- ينطوي المبلغ المطلوب في بند الخدمات التعاقدية على زيادة مقدارها ١٩٨,٩ ألف يورو (٤٤,٧ في المئة) بالقياس إلى عام ٢٠١٦.

٤٨١- وإلى حد بعيد يعزى ذلك إلى تعزيز مشاريع تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP المقترح في مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية فيما يتعلق بنسق التعويضات بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة وتحديد الموارد البشرية الذي يؤخذ فيه بمنصة للخدمة الذاتية خاصة بالموظفين. وتتأتى الزيادة المطلوبة عن ضرورة القيام بتحليل واف ومراجعة تجارية لنظام تقييم الأداء الإلكتروني المعمول به في المحكمة. ولئن كانت هذه الاحتياجات والخدمات تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء فإن الموارد اللازمة تُعامَل بصورة مركزية في شعبة الخدمات الإدارية (٢١٨,٠ ألف يورو). وتلزم تحسينات لهذه النظم لكي يتسنى للمحكمة العمل على نحو أنجع بملاك الموظفين الحالي. وتلزم خدمات تعاقدية بالإضافة إلى *وظيفة الموظف المعاون المختص بنظم تخطيط الموارد المؤسسية (من الرتبة ف-٢)* في مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية من أجل مشروع تجديد الموارد البشرية. ولئن كان شاغل الوظيفة المعنية سيقدِّم الدعم إلى الفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP في تنفيذ طلبات التعديل والمبادرات الجديدة المتعلقة بالنجاعة وبالتقيد بالمعايير فإن هذا المشروع الكبير يستلزم الجمع بين شتى الخبرات التي تلزم من أجلها موارد إضافية.

٤٨٢- ومن ناحية أخرى يُقترح تخفيض المخصَّصات في بند الخدمات التعاقدية في قسم الخدمات العامة (٣٣,٤ ألف يورو). ويأتي هذا الاقتراح نتيجةً لإبرام المحكمة عقود تأمين تجاري بتكلفة أكثر مؤاتاة مما قُدِّر في بادئ الأمر.

٤٨٣- وإضافةً إلى ذلك تُطلب زيادة صغيرة مقدارها ١٢,٣ ألف يورو في قسم المالية لسد تكاليف أتعاب مراجعي الحسابات الخارجيين، والتكاليف الإدارية المترتبة على رد الضرائب التي تتقاضاها الولايات المتحدة من رعاياها، والتقييم الاحتسابي الإلزامي اللازم لمطابقة البيانات المالية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. كما تلزم الزيادة البالغ مقدارها ٢,٠ ألف يورو المقترحة في قسم الموارد البشرية لسد تكاليف مشاركة المحكمة بصفة مراقب في منتدياتِ وشبكاتِ النظام الموحَّد للأمم المتحدة. أما سائر أقسام الخدمات الإدارية فلا تطلب أي زيادات.

التدريب *٣٣٢,٨ ألف يورو*

٤٨٤- ينطوي المبلغ المطلوب في إطار ميزانية التدريب الخاصة بشعبة الخدمات الإدارية على زيادة مقدارها ٩٨,٢ ألف يورو (٤١,٩ في المئة).

٤٨٥- وفي عام ٢٠١٧ سيُعامَل كل التدريب غير التقني الخاص بالمحكمة معاملة مركزية ضمن قسم الموارد البشرية. ولذا فإن الزيادة المقترحة من أجل هذا التدريب الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء مدرجة بصورة كاملة تقريباً ضمن ميزانية قسم الموارد البشرية (٩٣,٣ ألف يورو). ويلزم هذا المبلغ لتدريب شاغلي مناصب الإدارة المركزية والقيادة في المحكمة، والتدريب على تدبر الأداء، والتدريب في مجال اللغات. كما إنه يشمل برنامج المحكمة الخاص

بتوجيه الموظفين الجدد عند توليهم مهامهم. ثم إنه يشمل ميزانية التدريب التقني الخاصة بقسم الموارد البشرية بغية التكفل بمواكبة المهارات التقنية للعاملين في مجال الموارد البشرية أحدثَ التطورات في المجالات المعنية.

٤٨٦- إن المبلغ الذي أُقرّ من أجل التدريب في السنوات الأخيرة كان أدنى إلى حد كبير من المستوى المعقول اللازم لمنظمة لها قدُّ المحكمة. ولذا تلزم زيادة فيه من أجل الاستثمار في تحسين مهارات الموظفين وكفاءاتهم وإعلاء درجة حماسهم وغرس ثقافة منصبّة على النتائج. إن المحكمة جادة في استعمال خبرتها الخاصة وهي بالفعل تُجري معظم التدريب مستعينةً بموارد داخلية. بيد أن الخبرة الخارجية تلزم أحياناً لتنفيذ برامج التدريب. فالعمل بنهج شامل بنطاقه المحكمة جمعاء ومنسَّق في تنمية القدرات القيادية وتدبر الأداء يُعتبر في هذه المرحلة أمراً أساسياً لضمان المضي في التطوير التنظيمي في المحكمة.

٤٨٧- ويطلب سائر أقسام شعبة الخدمات الإدارية في بند التدريب مقادير مماثلة للمقادير التي أُقرت فيما يخص عام ٢٠١٦، باستثناء قسم الخدمات العامة الذي يطلب مقداراً ينطوي على تخفيض طفيف مقداره ٢,٠ ألف يورو ومكتب مدير الشعبة وقسم الأمن والسلامة اللذين يطلبان مبلغاً إجمالياً ينطوي على زيادة هي أقل من ٢,٠ ألف يورو. وتُلاحَظ زيادة مقدارها ٥,٠ آلاف يورو في المبلغ الذي يطلبه قسم المالية من أجل التدريب التخصصي الرامي إلى تجديد مهارات موظفيه وسائر موظفي المحكمة في مجال المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الخبراء الاستشاريون *٣٨,٠ ألف يورو*

٤٨٨- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين على زيادة مقدارها ٢٣,٤ ألف يورو (١٦٠,٣ في المئة).

٤٨٩- ويقسم المبلغ المطلوب في شعبة الخدمات الإدارية بين مكتب مديرها وقسم الموارد البشرية (٨,٠ ألف يورو و١٥,٤ ألف يورو من الميزانية الإجمالية المخصَّصة للخبراء الاستشاريين البالغة ٣٠,٠ ألف يورو، على الترتيب).

٤٩٠- وتلزم الموارد المطلوبة في مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية للاستعانة بخبرة خارجية وللمساعدة في الاضطلاع بوظائف هذا المكتب التنفيذية في مجالات أهمها تدبر المخاطر، الذي يشتمل على تنظيم التصنيف السنوي للمخاطر وعلى مراجعة استراتيجية مراقبة المخاطر. وسيتيح ذلك للمحكمة تحقيق المزيد من التقدم بشأن مبادراتها المتعلقة بتدبر المخاطر بالتشاور مع لجنة المراجعة. وسبق أن طُلبت لعام ٢٠١٦ موارد محدودة لسد تكاليف الخبرة الاستشارية فيما يتعلق بمبادرات تدبر المخاطر لكنها لم تُمنح. ونتيجةً لذلك لم يحرَز تقدم يذكر في هذا المجال.

٤٩١- ويلزم المبلغ المطلوب في قسم الموارد البشرية لتوفير خبرة في المجالات التي لا تتيسر فيها الموارد والمهارات ضمن المحكمة. فستلزم في عام ٢٠١٧ خبرة خارجية في مجال التأمين من أجل العملية الكبرى المتمثلة في استدراج العروض لترسية العقد المتعلق ببرنامج التأمين الصحي للمحكمة. وبالإضافة إلى ذلك ستُسد بالمبلغ المطلوب تكاليف كل ما قد يلزم من الخبرة الخارجية في مجال (إعادة) تصنيف الوظائف.

النفقات التشغيلية العامة *٣ ٥١٠,١ آلاف يورو*

٤٩٢- ينطوي المبلغ المطلوب لسد النفقات التشغيلية العامة في شعبة الخدمات الإدارية على انخفاض مقداره ١٥٦,٢ ألف يورو (٤,٣ في المئة).

٤٩٣- ويعزى ذلك رئيسياً إلى تخفيض في المخصَّصات لسد النفقات التشغيلية العامة في قسم الخدمات العامة (مقداره ١٥١,٣ ألف يورو) نتيجةً لإعادة تقييم الاحتياجات في هذا المجال لعام ٢٠١٧ بالقياس إليها في عام ٢٠١٦، وذلك بالاسترشاد بمقدار المصروفات الفعلية المسجَّلة في النصف الأول من عام ٢٠١٦. أما المبلغ المقترح فيما يخص العمل في المقر في لاهاي ودعم أنشطة المحكمة فيه، البالغ زهاء ٢ ٧٠٠,٠ ألف يورو، فيشمل تكاليف المرتفقات/التنظيف/تناول النفايات (٢ ٠٤٣,٠ ألف يورو)؛ والعمليات العادية المرتقب أن تجري في مبنى المقر (٥٤٣,٠ ألف يورو)؛ وصيانة المَرْكَبات، وقطع الغيار، والوقود في لاهاي، وعمليات الدعم الإمدادي التي تشمل الشحن إلى المكاتب الميدانية ومنها وفيما بينها، وخدمات البريد الخاص والبريد العادي (١٦٠,٠ ألف يورو).

٤٩٤- وقد طلبت المحكمة مبلغاً مقداره ١٧٥,٠ ألف يورو لسد تكاليف إصلاح مَرْكَبات من مجموعة مَرْكَباتها المستعملة في مواقعها الميدانية، والتعديلات اللازم إجراؤها في مباني المواقع الميدانية لجعلها تفي بالمعايير السارية. كما يلزم المزيد من الاستثمار في البنية الأساسية في جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار (٢٠,٠ ألف يورو لكل منهما) ولدعم المكتبين القائمين في كنشاسا وبونيا في جمهورية الكونغو الديمقراطية (١٠,٠ آلاف يورو لكل منهما).

٤٩٥- كما يُقترح تخفيض في المخصَّصات لسد النفقات التشغيلية العامة في قسم الأمن والسلامة مقداره ١٠,٠ ألف يورو يعزى إلى كون الصيانة الوقائية والتصحيحية لمعدات التدقيق الأمني في المحكمة شملت عدداً أكبر من هذه المعدات. أما الزيادات الطفيفة في هذا البند في مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية وقسم المالية البالغة ٥,٠ آلاف يورو فقد عُوِّضت تماماً بالتقليص العام في المخصَّصات للنفقات التشغيلية العامة في سائر وحدات الشعبة.

اللوازم والمواد *٣٣٢,٦ ألف يورو*

٤٩٦- ينطوي المبلغ المطلوب في بند اللوازم والمواد على انخفاض مقداره ٢,٧ ألف يورو (٠,٨ في المئة).

٤٩٧- ويعزى قسط كبير من هذا الانخفاض إلى تقليص المخصَّصات في بند اللوازم والمواد، ولا سيّما المبلغ المخصَّص لسد تكاليف البدلات الرسمية، في قسم الأمن والسلامة (١٤,١ ألف يورو). وبينما شهد هذا القسم في عام ٢٠١٦ زيادة كبيرة في عدد العاملين فيه وبالتالي مزيداً من الطلب على البدلات الرسمية الجديدة، فإن جميع موظفي الأمن سيكونون بحلول عام ٢٠١٧ يحوزون بدلاتهم الرسمية ولن يلزم إلا تجديد واستبدال البدلات التي لم تعد قابلة للارتداء.

٤٩٨- وقد أتاح التخفيض المقترح في المخصَّصات في بند اللوازم والمواد في قسم الأمن والسلامة استيعاب الزيادة في المخصَّصات في إطار هذا البند في قسم الخدمات العامة (١١,٤ ألف يورو). ويُحتاج إلى الاعتمادات المطلوبة لتوفير لوازم مكتبية، وخراطيش حبر، وورق، وقطع غيار/موائع للمَرْكَبات، وجُبَب تُرتدى خلال جلسات المحكمة، وثياب عمل، وغير ذلك من المواد. إن الزيادة المعنية مرتبطة بالزيادة في أنشطة المحكمة، وقد استُند في حساب مبلغها إلى الاستهلاك المسجَّل في عام ٢٠١٥ والربع الأول من عام ٢٠١٦.

الأثاث والعتاد *٦٠٠,٥ ألف يورو*

٤٩٩- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٣٢١,٠ ألف يورو (١١٤,٨ في المئة).

٥٠٠- وتعزى الزيادة فيما يخص قسم الخدمات العامة إلى طلب استبدال مَرْكَبات في المكاتب الميدانية. وثمة حالياً في مجموعة المَرْكَبات ٥٣ مَرْكَبة عادية رباعية الدفع و٩ مَرْكَبات مصفَّحة، منها ٢٧ و٦، على الترتيب، بلغت من العمر ثماني سنوات وثلاث عشرة سنة. وذلك لا يرقى إلى المعايير المهنية ولا المعايير التي تطبقها الأمم المتحدة في هذا المجال (سبع سنوات أو ما لا يزيد عن ١٠٠ ٠٠٠ كيلو متر)، ويؤثِّر سلباً على سلامة عمليات المحكمة وفعاليتها بسبب تقليص إمكانية التعويل على مجموعة المَرْكَبات المعنية وضرورة إصلاحها المتكرِّر. وقد بلغت المسافة التي قُطعت بكثير من هذه المَرْكَبات مقادير عالية وقِيْدَتْ على طرق سيئة التعبيد وطرق غير معبَّدة، ما جعلها تبلى بِلىً غير معتاد وجعل استبدالها أمراً لا بد منه. ويقع على عاتق المحكمة واجب العناية بالعاملين فيها لضمان سلامتهم في أداء مهامهم وهي مسؤولة في حالة أي قصور في هذا الصدد. ولذا تقترح المحكمة البدءَ في تحديث مجموعة مَرْكَباتها واستبدالَ ما يعادل سبع مَرْكَبات عادية رباعية الدفع ومَرْكَبة مصفَّحة واحدة كل عام، بدءاً من عام ٢٠١٧ فصاعداً، بكلفة إجمالية مقدَّرة تقارب ٥١٠,٠ آلاف يورو في السنة. وتتمثل الغاية من ذلك في التوصل إلى استبدال المَرْكَبات وفق دورة تقابل ثماني سنوات من العمر فيما يخص المَرْكَبات العادية وعشر سنوات من العمر فيما يخص المَرْكَبات المصفَّحة.

٥٠١- وتقترح المحكمة الإبقاء على مبلغ مقداره ٣٥,٠ ألف يورو في عام ٢٠١٧ للاحتفاظ بمخزونات حد أدنى من الأثاث المكتبي من أجل مقرها في لاهاي. فلئن كان مبنى هذا المقر جديداً، كما عليه الحال فيما يخص بعض الأثاث فيه، فقد جيء إليه بجميع الأثاث المكتبي من المباني المؤقتة للمحكمة. ولمّا كان الأثاث المعني يبلى فإنه يتعين استبداله.

٥٠٢- وفيما عدا قسم الخدمات العامة ليس لأي قسم آخر من أقسام شعبة الخدمات الإدارية ميزانية خاصة بالأثاث والعتاد.

الجدول ٢٩: البرنامج ٣٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٣٢٠٠ شعبة الخدمات الإدارية	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
	المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	مقداره	نسبته المئوية	
الموظفون من الفئة الفنية				٣ ٤٨٤,٩	٢٧٦,٣	٧,٩	٣ ٧٦١,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٨ ٩١٧,٤	٥٥,٥	٠,٦	٨ ٩٧٢,٩
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١٢ ٢١٩,٩		١٢ ٢١٩,٩	١٢ ٤٠٢,٣	٣٣١,٨	٢,٧	١٢ ٧٣٤,١
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٢٥١,٥		١ ٢٥١,٥	٣٥٣,٦	٢٧٧,٩	٧٨,٦	٦٣١,٥
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	٤١٩,١		٤١٩,١	٣١٩,٩	٣٧,٤	١١,٧	٣٥٧,٣
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١ ٦٧٠,٦		١ ٦٧٠,٦	٦٧٣,٥	٣١٥,٣	٤٦,٨	٩٨٨,٨
السفر	٣١١,٩		٣١١,٩	٢٠٤,٥	-٣٤,٤	-١٦,٨	١٧٠,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٤٠٦,٩		٤٠٦,٩	٤٤٤,٦	١٩٨,٩	٤٤,٧	٦٤٣,٥
التدريب	١٦٣,٠		١٦٣,٠	٢٣٤,٦	٩٨,٢	٤١,٩	٣٣٢,٨
الخبراء الاستشاريون	١٥٩,٤		١٥٩,٤	١٤,٦	٢٣,٤	١٦٠,٣	٣٨,٠
النفقات التشغيلية العامة	٢ ٠٢٣,٧		٢ ٠٢٣,٧	٣ ٦٦٦,٣	-١٥٦,٢	-٤,٣	٣ ٥١٠,١
اللوازم والمواد	٣٠٣,٦		٣٠٣,٦	٣٣٥,٣	-٢,٧	-٠,٨	٣٣٢,٦
الأثاث والعتاد	٦٤,٥		٦٤,٥	٢٧٩,٥	٣٢١,٠	١١٤,٨	٦٠٠,٥
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٣ ٤٣٣,٠		٣ ٤٣٣,٠	٥ ١٧٩,٤	٤٤٨,٢	٨,٧	٥ ٦٢٧,٦
المجموع	**١٧ ٣٢٣,٥**		**١٧ ٣٢٣,٥**	**١٨ ٢٥٥,٢**	**١ ٠٩٥,٣**	**٦,٠**	**١٩ ٣٥٠,٥**

الجدول ٣٠: البرنامج ٣٢٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٠٠ شعبة الخدمات الإدارية	وكيل أمين عام	أمين عام	مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-ر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٥	٨	١٢	٦	-	٣٢	٨	١٣٨	١٤٦	١٧٨
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٥**	**٨**	**١٢**	**٦**	-	**٣٢**	**٨**	**١٣٨**	**١٤٦**	**١٧٨**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨,٠٠	٨,٠٠	٨,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	٢,٠٠	-	٢,٠٠	-	-	-	٢,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	**٢,٠٠**	-	**٢,٠٠**	-	**٨,٠٠**	**٨,٠٠**	**١٠,٠٠**

٣- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة الخدمات القضائية

المقدِّمة

٥٠٣- تقدِّم شعبة الخدمات القضائية (DJS) الدعم في الإجراءات القضائية للمحكمة. وهي تتألف من مكتب مديرها، وقسم تدبر الأعمال القضائية، وقسم الاحتجاز، وقسم الخدمات اللغوية، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، وقسم خدمات تدبر المعلومات، وقسم دعم المحامين، ومكتبين مستقلين هما مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم ومكتب المحامي العمومي للدفاع.

٥٠٤- ويتكفل مدير شعبة الخدمات القضائية بالتنسيق الاستراتيجي الملائم لعمل المحكمة القضائي وبتنسيق تنفيذ أوامر الدوائر وتعليماتها. ويوفر مكتب مدير الشعبة الدعم لمكتب الشؤون القانونية التابع لقلم المحكمة والذي يتولى المسؤولية عن تنسيق جميع ما يقدمه قلم المحكمة من وثائق في سياق جميع الإجراءات القضائية ويشرف على إعداد هذه الوثائق.

٥٠٥- ويُركّز في الدعم القضائي الذي تقدمه شعبة الخدمات القضائية على مجالات من قبيل:

(أ) تنظيم أنشطة الجلسات في قاعات المحكمة؛

(ب) تدبُّر وتناولُ السجلات القضائية، بما في ذلك الأدلة التي تقدم في الدعاوى؛

(ج) السهر على التواصل القضائي الملائم فيما يخص الأطراف في الإجراءات والمشاركين فيها؛

(د) عمل نظام المحكمة الإلكترونية (e-Court)؛

(هـ) ضمان توفير ظروف آمنة وإنسانية لجميع الأشخاص المحتجَزين لدى المحكمة؛

(و) توفير الخدمات اللغوية من أجل سير إجراءات المحكمة، بما في ذلك الحفاظ على قدرة المشتبه فيهم والمتهمين على متابعة هذه الإجراءات وقدرة الشهود على الإدلاء بشهاداتهم باللغة التي يتكلمونها؛

(ز) تنفيذ تدابير الحماية التي تأمر بها المحكمة؛

(ح) تمكين المجني عليهم من أن يقدِّموا طلباتهم، ومن أن يُمثَّلوا قانونياً، ومن أن يشاركوا في الإجراءات أمام المحكمة؛

(ط) تدبُّر المساعدة القانونية التي تُوفَّر للمعوزين من المدَّعى عليهم والمجني عليهم وتنسيق جميع أنشطة مساعدة المحكمة للمحامين؛

(ي) تهيئة اضطلاع محامين من المحكمة بتمثيل المجني عليهم الذين يشاركون في الإجراءات عندما تأمر الدوائر بذلك.

بيئة العمل في عام ٢٠١٧

٥٠٦- إن الأنشطة القضائية أمام المحكمة لا تنفك تتطور. وهذا يعني أن مقدار ونوع ما يلزم في قلم المحكمة من المشاركة والدعم والاستثمار يختلف اختلافاً كبيراً بحسب شتى مراحل الإجراءات. فمن المفيد، للإحاطة التامة بكيفية تأثُّر مختلف أشكال الدعم بالإجراءات طيلة سيرورتها، تحليلُها من منظور شتى المراحل الإجرائية التي سيشهدها عام ٢٠١٧.

الإجراءات التمهيدية، بما فيها عمليات التحقيق

٥٠٧- استلزم التحقيق الجديد الذي يجريه مكتب المدَّعي العام في الحالة في جورجيا من المحكمة اعتمادَ وتطويرَ نهج مُكيَّف مع بيئة العمل الجديدة. وتتبدّى الشواغل المتعلقة بالمعلومات في سياق عمليات التحقيق المعنية. ويضاف إلى ذلك أنه غدا من اللازم توفير الترجمة الشفوية الميدانية بلغات أخرى، ولا سيّما الجورجية والأوسيتية والروسية. ويُتوقَّع أن يطلب مجني عليهم كثيرون المشاركة في الإجراءات.

الإجراءات الابتدائية

٥٠٨- سيتعين أن تنظَّم الإجراءات في ثلاث محاكمات بحيث تتزامن في عام ٢٠١٧: المحاكمة في قضية *انْغَبْغبو واثْليه غوديه* (الحالة في كوت ديفوار)، والمحاكمة في قضية *أُنْغوين* (الحالة في أوغندا)، والمحاكمة في قضية *انْتاغندا* (الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية). وتؤثِّر الزيادة في الأنشطة القضائية تأثيراً مباشراً على مقدار ما يلزم من خدمات وعمليات. وقُدِّر أن جلسات المحاكمة في عام ٢٠١٧ ستُعقد لمدة إجمالية مقدارها ٥٠٠ يوم، يُعتزم تنظيم الإجراءات خلالها بحيث ينعقد معظم جلساتِ ثلاثِ المحاكماتِ في قاعتين من قاعات جلسات المحاكمة، بتداخل كامل تقتصر مدته على ٦٠ يوماً سيلزم خلالها استعمال القاعة الثالثة من قاعات المحاكمة.

٥٠٩- ويشار فيما يخص قضية ***المدَّعي العام ضد دومينيك أُنْغوين*** إلى أن المتهم محتجَز في عهدة المحكمة ويموَّل فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. ويقارب عدد المجني عليهم المشاركين في الإجراءات ٢ ٠٠٠. وقد عيَّنت الدائرة مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بصفته الممثل القانوني المشترك للمجني عليهم. ويُتوقع أن يمثُل ٢٨ شاهدا أمام المحكمة للإدلاء بإفاداتهم فيما يخص هذه القضية.

٥١٠- كما يشار فيما يخص قضية ***المدَّعي العام ضد لوران انْغَبْغبو وشارل انْليه غوديه*** إلى أن هذين المتهمَيْن محتجَزان في عهدة المحكمة ويُموَّل فريق الدفاع عن كل منهما من خلال نظام المساعدة القانونية. ويشارك في الإجراءات في هذه القضية ٧٢٨ مجنياً عليهم يمثِّلهم مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم. ويُتوقَّع أن يمثل أمام المحكمة ٢٩ شاهداً للإدلاء بإفاداتهم خلال عام ٢٠١٧.

٥١١- كما يشار فيما يخص قضية ***المدَّعي العام ضد بوسكو انْتاغنْدا*** إلى أن هذا المتهم محتجَز في عهدة المحكمة ويُموَّل فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. ويشارك في الإجراءات في هذه القضية ٢ ١٤٢ مجنياً عليهم يمثِّلهم مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم. ويُتوقَّع أن يمثُل أمام المحكمة ٣٥ شاهداً للإدلاء بإفاداتهم خلال عام ٢٠١٧.

إجراءات الاستئناف

٥١٢- يُتوقع في سياق الحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى أن تكون دعويان قضائيتان قد بلغتا مرحلة الاستئناف النهائي خلال عام ٢٠١٧: قضية *بمبا* وقضية *بمبا وآخرين*. فأما المتهم في قضية *بمبا* فهو محتجَز في عهدة المحكمة ويُموَّل فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. وتشمل قضية *بمبا وآخرين*، المتصلة بجرائم مخلّة بإقامة العدل (منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، أربعة متهمين آخرين إضافةً إلى السيد بمبا.

٥١٣- وبالنظر إلى المستجدات القضائية الحديثة يُحتمل أن تجري المحاكمة في قضية ***المدَّعي العام ضد الفقي المهدي*** في عام ٢٠١٦ وأن تُنجز بحلول نهاية السنة.

إجراءات جبر الأضرار

٥١٤- فيما يخص الأنشطة القضائية في مرحلة جبر الأضرار، يُرتقب أن تجري طيلة عام ٢٠١٧ الإجراءات في دعويين على الأقل — في قضية *لوبُنغا* وقضية *كاتُنغا*. ويشار كذلك إلى أن إجراءات جبر الأضرار في قضية *بمبا* قد بدأت.

٥١٥- وفي قضية *المهدي* قدم مجني عليهم طلبات للمشاركة في الإجراءات.

الأولويات الاستراتيجية في عام ٢٠١٧

٥١٦- إضافةً إلى توفير جميع الخدمات التي تستلزمها الأنشطة القضائية وأنشطة المقاضاة، تتصل الغايات الرئيسية للشعبة بأمن المعلومات والتحسين الأمثل للخدمات المتعلقة بأنشطة جلسات المحاكمة، وتوفير الدعم لإجراءات جبر الأضرار، وزيادة نجاعة تدبر المساعدة القضائية، واستدامة توفير خدمات الاحتجاز في سياق التقليص التدريجي لوحدة الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

أمن المعلومات والتحسين الأمثل لخدمات دعم أنشطة جلسات المحاكمة

٥١٧- إن الأولوية على صعيد الاستثمارات المزمَع إجراؤها فيما يخص تكنولوجيا المعلومات وتدبرها في عام ٢٠١٧ تولى لتحسين إجراءات المحكمة التحسين الأمثل وضمان الأمن الاشتغالي وحماية الشهود. ويتعيَّن أن تعمل الأدوات والنظم التي تستخدمها المحكمة عملاً فعالاً لحماية البيانات وحماية الشهود، بدءاً من عمليات التدارس الأولي ووصولاً إلى دعاوى الاستئناف فجبر الأضرار. ولئن كانت المحكمة قد استثمرت في البنية التحتية الأساسية للشبكات والاتصالات فإنه لم يُجرَ إلا استثمار ضئيل في الأدوات والنظم الخاصة بحماية البيانات وتدبرها.

٥١٨- ويستلزم أمن المعلومات أدوات مناسبة لتوفير معلومات حديثة بشأن أي نشاط يُشتبه بأنه موجَّه ضد نظم المحكمة أو يجري ضمن الشبكة. وحالياً تمكنت المحكمة من تدبر أمر هذه التهديدات؛ بيد أن النشاط المتصدى له يستلزم قدراً كبيراً من العمل وقد ألحق الخلل بعمل الجهات التي مسّها. وتقرّ المحكمة بأن أمن المعلومات لا يقتصر على توفُّر الأدوات والنظم. فهو يشتمل على وعي جميع موظفي المحكمة وتدريبهم، ولا سيّما أولئك الذين يتنقلون ويعملون في الميدان، بشأن كيفية استعمال النظم على نحو سليم لتقليل خطر فقدان البيانات أو كشفها غير المرخَّص به — اللذين من شأن كل منهما لا أن يضر بالعمليات فحسب بل أن ينال من سلامة الشهود ويلطِّخ سمعة المحكمة. إن التحسينات المقترحة تأتي نتيجةً للتشاور مع أجهزة المحكمة ولتقييم أكثر الوسائل نجاعة من حيث التكاليف الكفيلة بتقليل احتمال تهديدات أمن المعلومات وأثر هذه التهديدات.

٥١٩- وتفضي زيادة الأنشطة التحقيقية التي تجريها المحكمة و٥٠٠ يوم من أنشطة الجلسات في قاعات المحاكمة إلى زيادة فائقة في مقدار البيانات. وبالنظر إلى مقادير البيانات المقدَّر أن تتعين على المحكمة معاملتها فإن المحكمة تحتاج إلى إعمال نظام تخزين يكون أكثر قابلية للاستدامة ويكون شكله في طبقات، ما يتيح مسك البيانات العلنية وبيانات المحفوظات على نحو أكثر نجاعة من حيث تكاليفه. ويستلزم ذلك شراء عتاد وبرمجيات وخدمات استشارية في عام ٢٠١٧ وهو سيؤتي لشعبة الخدمات القضائية بدءاً من عام ٢٠١٨ مكاسب من خلال تحسين النجاعة من أجل تلبية ما يُتوقَّع من طلبات البيانات المتزايدة.

جبر الأضرار

٥٢٠- نحو نهاية عام ٢٠١٥، دخلت المحكمة مرحلة جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*. وتلكم كانت المرة الأولى في تاريخ المحكمة التي يجري فيها تنفيذ جبر الأضرار بالمعنى الدقيق للكلمة، إذ وُضعت نهوج جديدة لتنفيذ قرار الدوائر والتغلب على العوائق على الصعيد العملي. وقد استلزمت المرحلة الأولية من عملية جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا* قدراً كبيراً من التنسيق مع مختلف الجهات المتعامَل معها في هذا الصدد (ومنها قلم المحكمة، والصندوق الاستئماني للمجني عليهم، والممثلون القانونيون للمجني عليهم، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، والدوائر) وتوفير المعلومات وتقديم الدعم. وبما إن قضية *كاتَنْغا* دخلت مرحلة جبر الأضرار، كما قد تدخلها أيضاً قضية *بمبا* وقضية *المهدي*، فإن الشعبة تركِّز على التحسين الأمثل لأدائها دورها في توفير الدعم الاشتغالي للصندوق الاستئماني للمجني عليهم وسائر الجهات المتعامل معها في هذا الشأن خلال إجراءات جبر الأضرار المتزامنة.

زيادة نجاعة إدارة المساعدة القانونية

٥٢١- نظراً إلى الزيادة المحتمل أن يشهدها عدد الدعاوى في جرائم انتهاك المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي، تعتزم الشعبة تمييز هذا النوع من الدعاوى عن الدعاوى المعهودة إلى حد أبعد المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في المادة ٥ من النظام الأساسي. وبناء على ذلك تم بالفعل تخفيض ينيف مقداره على ١,٥ مليون يورو في المساعدة القانونية يعزى إلى التغير في منحى تدبر موارد المساعدة القانونية عندما يُنتقل في الدعاوى إلى مرحلة الاستئناف. ويُتوقع أن تُنجَّز في الوقت المناسب مراجعة شاملة لنظام المساعدة القانونية، بما في ذلك تطبيقه في القضايا المتعلقة بالجرائم المخلّة بإقامة العدل، نزولاً عند طلب الجمعية وتنفيذاً للتوصية الصادرة عن اللجنة في دورتها السادسة والعشرين[٥٩].

استدامة توفير خدمات الاحتجاز في سياق التقليص التدريجي لوحدة الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة

٥٢٢- بالنظر إلى التقليص التدريجي لوحدة الأمم المتحدة للاحتجاز (UNDU) الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، سيُعمل بسيرورة تفضي إلى زيادة تدريجية في الموارد الإضافية المخصَّصة لمركز الاحتجاز التابع للمحكمة، بالتزامن مع الإغلاق التدريجي لوحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة. ولا بد من هذه السيرورة التدريجية لكي يؤدي مركز الاحتجاز التابع للمحكمة وظائفه التي كان يؤديها بصورة مشتركة مع وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة. ولا يمكن أن يعتبر هذا الحل إلا حلاً للأمد القصير، ويتعين على الشعبة أن تجد حلاً للأمد الطويل.

موارد الميزانية **٣٤ ٠٣٨,٧ ألف يورو**

٥٢٣- تقترح الشعبة زيادة إجمالية صافية مقدارها ٢ ٥٢٠,٨ ألف يورو (٨,٠ في المئة) بالقياس إلى المقادير المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. ومن المهم الإشارة إلى أن ما يناهز ١ مليون يورو من هذه الزيادة يتأتى

[٥٩] الفقرة ١٤ من القسم ياء من القرار ICC-ASP/14/Res.1:
https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Resolutions/ASP14/ICC-ASP-14-Res1-ARA.pdf
والفقرة ١٢ من تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمالها في دورتها السادسة والعشرين (الوثيقة ICC-ASP/15/5).

عن الزيادات الضمنية الناجمة عن تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة وعن إعادة إدماج مقادير تخفيض المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين التي أجريت في عام ٢٠١٦ بسبب التدرج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وبناء عليه فإن الزيادة الاشتغالية الفعلية في شعبة الخدمات القضائية، أي الزيادة في الموارد التي يستلزمها تمويل الارتفاع الكبير في عبء العمل الناجم عن الافتراضات المتعلقة بالأنشطة القضائية التي سيشهدها عام ٢٠١٧، تبلغ ١ ٥٢٠,٨ ألف يورو (٤,٨ في المئة) بالقياس إلى الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٦.

٥٢٤- إن القسط الأعظم من الزيادات الإضافية المقترحة يقابل ما يلزم من استثمارات في موارد المساعدة المؤقتة العامة وموارد المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، البالغة زهاء ١ ٤٤٩,٧ ألف يورو، وذلك في المقام الأول لتمويل الدعم اللغوي الإضافي فيما يتعلق بالإجراءات الابتدائية ولا سيّما فيما يخص قضية *أُنْغوين*، ولضمان الموارد الإضافية اللازمة في قسم تدبر الأعمال القضائية لدعم إجراءات المحاكمات المتزامنة لمدة ٥٠٠ يوم بقدرة مزيدة من أجل إعمال ثلاث قاعات المحاكمة في آن معاً على مدى ستين يوماً. وفيما يتعلق بالموارد غير المتصلة بالعاملين، تقترح الشعبة زيادة مقدارها ١٥٢,٩ ألف يورو (١,١ في المئة). ويشار في هذا الصدد إلى أن الاستثمارات الكبرى في تكنولوجيا المعلومات في قسم خدمات تدبر المعلومات، البالغ مقدارها ١,٨ مليون يورو، يعُوَّض معظمها بالوفورات الكبيرة المحقَّقة رئيسياً في ميزانية المساعدة القانونية والبالغة زهاء ١,٦ مليون يورو.

الموارد من الموظفين **٢٠ ٥٤,٨ ألف يورو**

٥٢٥- إن الزيادة البالغة ٢ ٣٦٧,٩ ألف يورو تتأتى عن زيادة مقدارها ٩٠٨,٢ آلاف يورو سببُها التكاليف الضمنية المتعلقة بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة، وعن إعادة إدماج جزء مما أُجري في عام ٢٠١٦ من تخفيضات للمخصَّصات لسد تكاليف الموظفين بسبب النهج التدرُّجي في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة، وعن طلب مخصَّصات إضافية في بند المساعدة المؤقتة العامة وبند سائر تكاليف العاملين يبلغ مقدارها ١ ٤٥٩,٧ ألف يورو.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١٦ ٨٧٨,٨ ألف يورو*

٥٢٦- يبقى المقدار الإجمالي المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة في عام ٢٠١٧ دون أي تغيير بالقياس إلى نظيره في العام السابق. فلا تلزم وظائف ثابتة جديدة. أما الزيادة المقترحة البالغة ٩٠٨,٢ آلاف يورو فهي ناتجة عن الزيادات الضمنية المتأتية عن تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة، البالغة ١ ٢٩١,٦ ألف يورو، وإعادة مبالغ التخفيضات التي أجريت في عام ٢٠١٦ في المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين في شعبة الخدمات القضائية بالنظر إلى النهج التدرُّجي في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وإذ يقترح قلم المحكمة زيادة مؤقتة في معدَّل شغور الوظائف فيه من ١٠ إلى ١٢ في المئة بغية التعبير على نحو أدق عن واقع التوظيف فيه، فيلاحظ في هذا الخصوص أنه يُتوقَّع أن تعود أعداد الموظفين إلى معدَّل الشغور الطبيعي البالغ ١٠ في المئة بحلول منتصف عام ٢٠١٧ وأن يتعيَّن تقدير تكاليفها وفقاً لذلك.

٥٢٧- وعملاً بالتوصية الصادرة عن اللجنة في دورتها الأخيرة[٦٠] تطلب المحكمة إعادة تصنيف وظيفة *رئيس قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم* برفع رتبتها من ف-٤ إلى ف-٥. ولهذه الغاية أعادت المحكمة النظر في

[٦٠] الوثيقة ICC-ASP/15/5، الفقرة ٩٤.

المهام التي يضطلع بها شاغل هذه الوظيفة وقدمت دراسة العمل المعدَّلة إلى مصنِّف خارجي. وفي حزيران/يونيو ٢٠١٦ تولى مصنِّف خارجي تقييم المهام المعدَّلة المنوطة بالوظيفة المعنية فصُنِّفت هذه الوظيفة في الرتبة ف-٥. وقد قدمت المحكمة معلومات إضافية إلى اللجنة لكي تنظر في طلب إعادة تصنيف هذه الوظيفة برفع درجتها إلى ف-٥ ضمن إطار ميزانية عام ٢٠١٧ المقترحة. ويشار في هذا الصدد إلى أنه تُطلب بسبب إعادة التصنيف المقترحة زيادة صغيرة في المخصَّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة مقدارها ٢٤,٢ ألف يورو.

المساعدة المؤقتة العامة *٢ ١٤٦,٥ ألف يورو*

٥٢٨- إن الزيادة الإجمالية البالغة ١ ١٠٥,٠ آلاف يورو (١٠٦,١ في المئة) في بند المساعدة المؤقتة العامة في الشعبة تقابل بصورة رئيسية متطلبات إضافية في قسم الخدمات اللغوية (٦٥٩,٦ ألف يورو)، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (١٧١,٨ ألف يورو)، وقسم تدبر الأعمال القضائية (١٤٦,٠ ألف يورو). وتُلاحظ زيادات أخرى طفيفة في مكتب المحامي العمومي للدفاع (٥٣,٠ ألف يورو)، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم (٢,٣ ألف يورو)، وقسم دعم المحامين (٧٢,٣ ألف يورو). ويمثِّل مقدارُ الأنشطة القضائية، وكذلك زيادةُ الاستثمار في سيرورات الإدارة القضائية الأكثر قابليةً للاستدامة في هذا السياق، العاملَ المسبِّب لجميع الزيادات المقترحة في بند المساعدة المؤقتة العامة في شتى وحدات الشعبة. كما إن أقساماً أخرى ضمن الشعبة تقترح زيادات محدودة، كما يرد تفصيله أدناه.

٥٢٩- فالمبلغ المطلوب في بند الموارد من المساعدة المؤقتة العامة في قسم تدبر الأعمال القضائية ينطوي على زيادة مقدارها ١٤٦,٠ ألف يورو.

٥٣٠- *موظف قانوني معاون/موظف معني بأنشطة جلسات المحاكمة (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*. إن هذا الموظف يلزم في قسم تدبر الأعمال القضائية للنهوض بأود الجلسات مع الموظفَيْن القانونيين المعاونَين – الموظفَيْن المعنيين بأنشطة جلسات المحاكمة الحاليين، لمحاكمتين متزامنتين. إن ملاك *الموظفين القانونيين المعاونين/الموظفين المعنيين بأنشطة جلسات المحاكمة* يبقى كما كان في عام ٢٠١٦. ويُستوعب عبء العمل المتصل بثلاث محاكمات متزامنة تنعقد لمدة ستين يوماً في عام ٢٠١٧ بجهود الموظفين الثلاثة، فلا تلزم أية مساعدة مؤقتة عامة إضافية. ويتحقق هذا المكسب عن طريق تحسين النجاعة من خلال تدريب موظفي القسم تدريباً تقاطعياً يجمع بين تخصُّصات متعدِّدة.

٥٣١- *ثلاثة مجهِّزي نصوص باللغة الفرنسية (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً لكل منهم (متطلب مستمر)*. لإعداد المحاضر الآنية باللغة الفرنسية لمحاكمة واحدة يلزم اثنان من معدّي المحاضر بالكتابة المختزلة ومجهِّزان للنصوص في قسم تدبر الأعمال القضائية. ويعمل في هذا القسم حالياً خمسة من معدّي المحاضر بالكتابة المختزلة باللغة الفرنسية (من الرتبة ف-٢). ويستلزم توفير الصيغة المحرَّرة من المحضر الفرنسي في الوقت المحدَّد ثلاثة مجهِّزي نصوص إضافيين باللغة الفرنسية.

٥٣٢- *مدير لمشروع المحكمة الإلكترونية (من الرتبة ف-٤) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد)*. تُقترح هذه الوظيفة حالياً في قسم تدبر الأعمال القضائية إثر إعادة تنظيم قلم المحكمة، التي أفضت إلى تعزيز الحس بالمسؤولية عن نظام المحكمة الإلكترونية برمته. وقد كُلِّف قسم تدبر الأعمال القضائية بتولي إدارة شؤون المحكمة الإلكترونية وتدبرها. وابتغاءَ زيادة ناتج العمل وتحقيق التآزر فيه، تم تجميع المهام المتصلة بالمحكمة الإلكترونية ضمن إطار قسم تدبر الأعمال القضائية. وسوف تساعد هذه الوظيفة على تطوير تكنولوجيا المحكمة الإلكترونية من أجل المزيد من

توسيع نظام المحكمة الإلكترونية بغية تبسيط السيرورات الجهازية وجعل نظام المحكمة الإلكترونية يتسم بمزيد من الطابع الوظيفي الناجع لكي يستعمله جميع الأطراف المعنيين. ومن شأن ذلك أن يتمخض عن أتمتة عدد من سيرورات العمل التي تُنفَّذ حالياً بصورة يدوية وأن يجعل النظامَ أكثر تناسباً مع الغرض منه فيما يخص التحديات المقبلة. وتتواءم الوظيفة المعنية مع الاستراتيجية الممتد تنفيذها لخمس سنوات التي وُضعت من أجل تدبر المعلومات، وصُمِّمت من أجل تحسين السيرورات وتبسيط جمع المعلومات القضائية والمعلومات المتعلقة بعمليات المحكمة. وسيمثِّل تحديدُ معالم السيرورات وجمعُ متطلبات المستعملين الخطوة الأولى على طريق تحسين تدبر المحكمة الإلكتروني لعملياتها القضائية. وكانت الوظيفة المعنية قد طُلبت في العام الماضي لكنها لم تُموَّل. ولذلك لم يحرَز تقدم بشأن المحكمة الإلكترونية خلال عام ٢٠١٦.

٥٣٣- وينطوي المبلغ المقترح في قسم الخدمات اللغوية على زيادة مقدارها ٦٥٩,٦ ألف يورو. وترتبط المتطلبات الإضافية من الموظفين في قسم الخدمات اللغوية ارتباطاً مباشراً بالحاجة إلى الترجمة الفورية بلغة الآشولي في قضية *أُنْغوين* والحاجة إلى تراجمة إضافيين بلغتَي عمل المحكمة لسد مقتضيات الارتفاع الكبير في الأنشطة المتصلة بالإجراءات الابتدائية على نحو أنجع.

٥٣٤- *ثلاثة تراجمة لجلسات المحاكمة بلغة الكِنْيَرْوَنْدا (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً لكل منهم (متطلب مستمر) (محاكمة بوسكو انْتاغندا - تعزيز القدرة المتوفرة في المحكمة في هذا المجال).* سيواصَل في عام ٢٠١٧ العمل بعقود المساعدة المؤقتة العامة للتراجمة الذين وُظفوا في عام ٢٠١٥ من أجل محاكمة *انْتاغندا*. ويعمل في القسم ترجمان رئيسي للغة الكِنْيَرْوَنْدا واللغة السواحلية ولغة اللِنْغالا (من الرتبة ف-٤) لتوفير الترجمة الشفوية للمتهم في محاكمة انْتاغندا من لغة الكِنْيَرْوَنْدا وإليها. وسيعمل الترجمان الرئيسي مع ثلاثة التراجمة الآخرين للغة الكِنْيَرْوَنْدا. فقد قضى قرار الدائرة المعنية بتحديد هذه اللغة باعتبارها واحدة من لغات محاكمة *انْتاغندا*، أي أنها لغة المتهم.

٥٣٥- *ثلاثة تراجمة لجلسات المحاكمة (واحد للإنكليزية واثنان للفرنسية) (من الرتبة ف-٣) لمدة ستة أشهر لكل منهم (متطلب جديد) (من أجل محاكمة بوسكو انْتاغَنْدا - تعزيز القدرة المتوفرة في المحكمة في هذا المجال).* إن التراجمة الثلاثة المعنيين الذين سيوظفون بعقود مساعدة مؤقتة عامة سيدعمون التراجمة الموظفين في المحاكمات المتزامنة الثلاث المقرَّر أن تنعقد خلال ست فترات تتألف كل منها من أسبوعين، كما سيدعمون عدداً من الفعاليات غير القضائية التي تجري في سياق جلسات المحكمة. وتُعتبر الاستعانة بموارد في إطار المساعدة المؤقتة العامة تدبيراً أنجع من حيث تكاليفه، نظراً إلى عبء العمل المتوقَّع وإلى التكاليف الكبيرة المرتبطة باستئجار خدمات تراجمة مستقلين (في إطار المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات) لفترات طويلة.

٥٣٦- *ثلاثة تراجمة مؤازرين للغة الآشولي (من الرتبة ف-١) لمدة ١٢ شهراً لكل منهم (متطلب جديد) (من أجل محاكمة أُنغوين - تعزيز القدرة المتوفرة في المحكمة في هذا المجال).* سيظل ثلاثة من التراجمة الأربعة الذين تم توظيفهم في عام ٢٠١٦ بأموال من صندوق الطوارئ من أجل محاكمة *أُنْغوين* لازمين في عام ٢٠١٧. وتضم وحدة الترجمة الإنكليزية في القسم مترجماً معاوناً (من الرتبة ف-٢) يتكلم لغة الآشولي سيكون في عام ٢٠١٧ العضو الرابع في الفريق الذي يوفر الترجمة الشفوية من لغة الآشولي وإليها من أجل المتهم وكل ما قد يكون هناك من شهود يتكلمون هذه اللغة.

٥٣٧- *مساعد لغوي معني بلغة الآشولي (من الرتبة خ ع-رر) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد) (من أجل محاكمة أُنغوين - الدعم الاشتغالي).* سيوظَّف مساعد لغوي في بداية مرحلة إدلاء الشهود بإفاداتهم في محاكمة

أُنغوين ليساعد في تعريف الشهود على السياق. كما إنه سيطلب من المساعد اللغوي أن يعد ترجمات غير رسمية وترجمات مخصوصة وترجمات وهلية يحتاج إليها الشهود.

٥٣٨- *مساعد إداري (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد) (للدعم الاشتغالي).* يُحتاج إلى مساعد إداري إضافي في القسم لكي يعمل مع المساعد الإداري في مجال الترجمة الشفوية في سياق العمليات وفي الميدان بشأن حشد تراجمة مستقلين من أجل المحاكمات وحشد تراجمة ميدانيين وتراجمة يعملون في سياق العمليات بحسب مقتضى الحال.

٥٣٩- وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٧١,٨ ألف يورو في قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم. إن جميع الموارد المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة والمبيَّنة أدناه ستلزم خلال النصف الأول من عام ٢٠١٧ لاستدامة القدرة الإضافية ضمن إطار ما أُخطر بلزوم الاستعانة به من موارد صندوق الطوارئ من أجل قضية *أُنْغوين*. وذلك أمر حاسم للنهوض بأود الأنشطة إذ تبلغ أوجَها في قضية *أُنْغوين* فيما يتعلق بآلاف طلبات المجني عليهم المشاركة في الإجراءات الابتدائية، المتوقع أن يتلاشى ليتراجع تماماً بحلول نهاية حزيران/يونيو من العام المقبل.

٥٤٠- *موظفان قانونيان مساعدان (من الرتبة ف-١) لمدة ستة أشهر لكل منهما (متطلب جديد) (من أجل محاكمة أُنْغوين).* ستلزم هاتان الوظيفتان خلال النصف الأول من عام ٢٠١٧ من أجل أعمال التجهيز القانوني الأولي وإعداد مسوَّدات الصيغ المحجوبة فيها معلومات من طلبات فرادى المجني عليهم المشاركة في إجراءات محاكمة *أُنْغوين* المتوقَّع أن يقدَّم آلاف منها، لكي تحال في الآجال التي تحددها الدائرة الابتدائية.

٥٤١- *مساعدان معنيان بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ستة أشهر لكل منهما (متطلب جديد) (من أجل محاكمة أُنْغوين).* ستلزم هاتان الوظيفتان خلال النصف الأول من عام ٢٠١٧ للقيام بأعمال التجهيز (مثل الاستنساخ الإلكتروني، والتسجيل، والإيداع)، وإدخال البيانات، وحجب ما يلزم حجبه من معلومات في آلاف الطلبات التي يقدمها فرادى المجني عليهم للمشاركة في إجراءات محاكمة *أُنْغوين*، لكي تحال في الآجال التي تحددها الدائرة الابتدائية.

٥٤٢- وينطوي المبلغ المطلوب في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم على زيادة مقدارها ٢,٣ ألف يورو.

٥٤٣- *موظف قانوني معاون (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* أُقرّت هذه الوظيفة في إطار ميزانية عام ٢٠١٦. إنها تظل لازمة وتُعتبر أساسية لكي يضطلع مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بالمهام المنوطة به في إطار ولايته على نحو مرضٍ. وثمة أربعة أفرقة مخصَّصة لهذا المكتب تُعنى بإجراءات المحاكمة المستمرة التي تستلزم الحضور في قاعة المحاكمة يومياً. ويُحتاج إلى هذه الوظيفة للتمكن من متابعة سائر الإجراءات المستمرة لتوفير خدمات البحث القانوني وإسداء المشورة للمحامين الخارجيين. وقد ازداد عبء العمل الواقع على عاتق مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم منذ تعيينه في عام ٢٠١٦ لتولي الدفاع في قضية *أُنْغوين* وقرار الدائرة في دعوى *لوبَنْغا* القاضي بأن يضطلع مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بدور نشط في استجواب الأشخاص الذين يُحتمل أن يقدموا طلبات لجبر أضرارهم.

٥٤٤- وينطوي المبلغ المطلوب في مكتب المحامي العمومي للدفاع على زيادة مقدارها ٥٣,٠ ألف يورو تعزى إلى لزوم التهيئة في الميزانية لسد تكاليف استمرار شغل وظيفة الموظف القانوني لمدة ١٢ شهراً في عام ٢٠١٧ بدلاً من سبعة أشهر فقط في عام ٢٠١٦.

٥٤٥- *موظف قانوني (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* بالنظر إلى تزايد عدد القضايا، ولا سيّما في المرحلة الابتدائية، سيظل مكتب المحامي العمومي للدفاع يحتاج إلى موارد كافية لتقديم المساعدة الآنية إلى الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية أو للاستجابة إلى طلبات المعلومات. إن الموظف القانوني المعني سيتولى بالتعاون مع المحامي المعاون (من الرتبة ف-٢) إجراءَ البحوث القانونية وإعدادَ الكتيبات لمساعدة أفرقة الدفاع وسيضطلع عند اللزوم بمهام متعلقة بالسياسات. كما إن شاغل هذه الوظيفة سيساعد المستشارَ/الوكيلَ القانوني (من الرتبة ف-٤) في المهام التدبرية من خلال الإشراف على نتائج عمل مكتب المحامي العمومي للدفاع والاضطلاع بالمهام المتأتية عن طلبات الدوائر.

٥٤٦- وينطوي المبلغ المطلوب في قسم دعم المحامين على زيادة مقدارها ٧٢,٣ ألف يورو.

٥٤٧- *منسق خدمات (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تماشياً مع الأنشطة المزيدة المتعلقة بالمحاكمات، بما فيها أنشطة أفرقة الدفاع، تلزم هذه الوظيفة للتكفل بالرد في الوقت المحدَّد على جميع طلبات الخدمة والسهر على التقيد بالمواعيد في تقديم الخدمة اللازمة لأفرقة الدفاع.

المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات *٩٩٤,٥ ألف يورو*

٥٤٨- على وجه الإجمال ينطوي المبلغ المطلوب في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات على زيادة مقدارها ٣٤٤,٧ ألف يورو (٥٣ في المئة). ويعزى ذلك رئيسياً إلى الزيادة المقترحة البالغة ٣٣٢,٢ ألف يورو في قسم تدبر الأعمال القضائية من أجل النهوض بالعبء المتأتي عن الأنشطة القضائية الإضافية التي سيشهدها عام ٢٠١٧ وتقديم دعم مستوف للمعايير للمحاكمات المتزامنة الثلاث. وتلزم الزيادة المطلوبة لاستكمال القدرة الداخلية على توفير إعداد المحاضر المحرَّرة بالإنكليزية والفرنسية من أجل المحاكمتين المتزامنتين الثانية والثالثة. ففي حالة قسم تدبر الأعمال القضائية يُعتبر توظيف معدِّي المحاضر القضائية بالكتابة المختزلة والمساعدين المعنيين بتجهيز النصوص المستقلين أنجع من حيث التكاليف من اللجوء إلى تكليف جهات خارجية بتوفير الخدمات المعنية في إطار الخدمات التعاقدية. ويبلغ المقدار اللازم لاستكمال قدرة المحكمة في مجال إعداد المحاضر بالكتابة المختزلة لدعم ثلاث محاكمات متزامنة لمدة ستين يوماً زهاء ١٤٥,٠ ألف يورو. أما باقي الزيادة المعنية فيقابل الحاجة إلى استكمال القدرة الحالية المتوفرة في أفرقة إعداد المحاضر بالكتابة المختزلة بغية استدامة الخدمات المعنية من أجل الإجراءات في محاكمتين متزامنتين لمدة مقدارها ٤٤٠ يوماً.

٥٤٩- وتجدر ملاحظة أن من شأن الاستعانة بجهات خارجية لأداء الخدمات المعنية أن يستلزم بالفعل زيادة تنيف على ٥٠٠ ألف يورو على هيئة خدمات تعاقدية، مع العلم بأن من شأن الخدمات الموفَّرة بالفرنسية في هذه الحالة أن لا تكون إلا ذات طابع جزئي. أما المقترح الحالي فهو على العكس من ذلك يستلزم استثماراً بمقدار أدنى يبلغ ٣٣٢,٢ ألف يورو على شكل مساعدة مؤقتة خاصة بالاجتماعات للتكفل بتوفير خدمة تفي بأحدث المعايير بصورة كاملة، وتؤتي تقليصاً فعلياً في المخصَّصات للخدمات التعاقدية يعوِّض إلى حد كبير الاستثمار في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات.

٥٥٠- وإضافةً إلى ذلك تظهر زيادات متواضعة في قسم خدمات تدبر المعلومات (١٠,٠ آلاف يورو) وقسم الخدمات اللغوية (١٢,٥ ألف يورو). إن المبلغ المطلوب في قسم الخدمات اللغوية ناتج عن التغير الاستراتيجي الذي طرأ على مبدأ الاستعانة بعقود المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص تراجمة اللغة الإنكليزية/الفرنسية، بدلاً من المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، لتوفير الخدمات اللازمة خلال الفترات التي ستسير فيها الإجراءات في

ثلاث محاكمات عام ٢٠١٧. وبالنظر إلى عبء العمل المتوقع، والتكاليف الطائلة المرتبطة باستئجار خدمات تراجمة مستقلين لفترات طويلة (بما في ذلك تكاليف السفر وتكاليف بدل المعيشة اليومي)، فإن الاستعانة بموارد المساعدة المؤقتة العامة يُعتبر تدبيراً من تدابير تحقيق المكاسب عن طريق تحسين النجاعة.

٥٥١- كما إن المقدار المطلوب البالغ ١٠,٠ آلاف يورو يلزم لتوفير خدمات قسم خدمات تدبر المعلومات من أجل الاجتماعات، ما يتيح لهذا القسم تقديم الدعم لجميع المستعملين النهائيين في المحكمة سهراً على استمرار أنشطتها القضائية والإدارية.

العمل الإضافي *٣٥,٠ ألف يورو*

٥٥٢- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف العمل الإضافي فيما يخص شعبة الخدمات القضائية على زيادة مقدارها ١٠,٠ آلاف يورو (٤٠ في المئة) مع العلم بأن الموارد المعنية لم يطلبها إلا قسم واحد من أقسام هذه الشعبة فيما يخص عام ٢٠١٧. ويتماشى المبلغ المطلوب في قسم خدمات تدبر المعلومات مع المقدار الأساسي لعام ٢٠١٦، وهو يلزم لسد تكاليف عمليات الترقية والحلول الأمنية الواجب إنجازها خارج ساعات العمل لتفادي الانقطاع في أنشطة المحكمة.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١٣ ٩٨٣,٩ ألف يورو**

٥٥٣- تبلغ الزيادة المطلوبة في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين مبلغاً مقداره ١٥٢,٩ ألف يورو (١,١ في المئة) وتعزى إلى حد بعيد إلى ما يلي: '١' الاستثمارات في أمن المعلومات وتدبرها لدعم قدرة المحكمة على التكيف مع بيئة العمل الجديدة المنطوية على أنشطة قضائية مزيدة وثلاث محاكمات متزامنة في عام ٢٠١٧ (٦٦٧,٣ ألف يورو)، مع العلم بأنه تم وفقاً للأولويات الاستراتيجية للمحكمة فيما يخص الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات تحديد أهم الاستثمارات اللازمة لزيادة قدرة المحكمة على تخزين البيانات نهوضاً بأود الزيادة في أنشطة جلسات المحاكمة وبالتالي التسجيل الرقمي لجميع أنشطة المحكمة، وزيادة قدرات المحكمة في مجال أمن المعلومات للتكفل بصون مقتضيات السرية وسلامة أنشطة التحقيق في بيئات تخضع لمراقبة شديدة؛ '٢' تكاليف صيانة العتاد والبرمجيات الحاسوبية ذات الأهمية الحيوية لعمل معدات جلسات المحاكمة على نحو ملائم خلال الجلسات المعنية (٥٣٦,٢ ألف يورو)؛ '٣' التكاليف المزيدة لمركز الاحتجاز بالنظر إلى التقليص التدريجي لوحدة الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (٢٧٦,٠ ألف يورو)؛ '٤' تعيين مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بصفة ممثل قانوني مشترك للمجني عليهم في قضية *أُنْغوين*، ما يفضي إلى زيادة في تكاليف الخدمات الاستشارية (١٤٩,٧ ألف يورو).

٥٥٤- لكن تُحَقَّق وفورات يناهز مقدارها ١,٦ مليون يورو في مجال المساعدة القانونية للمجني عليهم (٧٦٠,٤ ألف يورو) ومجال المساعدة القانونية للدفاع (٨٥١,٧ ألف يورو) ومجال الخدمات التعاقدية (١٥٧,٨ ألف يورو)، وذلك بصورة رئيسية نتيجة الأخذ بخيار توظيف معدي محاضر بالكتابة المختزلة مستقلين بحسب الحالة خلال الإجراءات القضائية عندما يلزمون لتكملة الموارد الداخلية.

السفر *٥٢٠,٨ ألف يورو*

٥٥٥- ينطوي المبلغ الإجمالي المقترح لسد تكاليف السفر فيما يخص شعبة الخدمات القضائية لعام ٢٠١٧ على زيادة مقدارها ١١٣,٧ ألف يورو (٢٧,٩ في المئة). وترتبط هذه الزيادة رئيسياً بمقدار أكبر من الأنشطة القضائية يستتبع زيادة مقابلة في عدد المجني عليهم المشاركين في الإجراءات الذين يحتاجون إلى تمثيل ويتلقون الدعم من مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم وقسم تدبر الأعمال القضائية وقسم الخدمات اللغوية.

٥٥٦- وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف السفر فيما يخص مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية على انخفاض مقداره ١١,٩ ألف يورو ناتج عن إعادة تخصيص الموارد بنقلها إلى بند مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية فيما يتعلق بالبعثات إلى المكاتب الميدانية.

٥٥٧- وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف السفر في قسم تدبر الأعمال القضائية على زيادة مقدارها ٢٥,١ ألف يورو، وهو يلزم لتمكين الموظفين القانونيين المعاونين/الموظفين المعنيين بأنشطة جلسات المحاكمة من دعم الإدلاء بالشهادات المتوقَّع أن يجري بواسطة الروابط الفيديوية عن بعد بسفرهم إلى المكان المعني. وبغية تقليص التكاليف، يجري بصورة تدريجية تدريب العاملين الميدانيين على دعم استعمال الروابط الفيديوية المعنية بدلاً من لزوم سفر موظف قانوني معاون/موظف معني بأنشطة جلسات المحاكمة إلى الموقع من أجل كل صلة فيديوية. ولذا يؤخذ بحل انتقالي لا يهيَّأ وفقه في الميزانية لسفر موظف قانوني معاون/موظف معني بأنشطة جلسات المحاكمة إلا فيما يخص ٥٠ في المئة من الروابط الفيديوية المزمَع استعمالها.

٥٥٨- وينطوي المبلغ المطلوب في قسم الخدمات اللغوية على زيادة مقدارها ١٨,٨ ألف يورو، وهو يجسِّد بصورة رئيسية كثرة طلبات توفير خدمات الترجمة الشفوية الميدانية التي قدَّمها فيما يخص عام ٢٠١٧ قسمُ دعم المحامين (بسبب زيادة الأنشطة الميدانية والأنشطة الاشتغالية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في مالي) وقسمُ المجني عليهم والشهود (بسبب زيادة ما يلزم من بعثات التقييم في القضية ٢ في الحالة في كوت ديفوار). فسيتعيَّن على موظفي قسم الخدمات اللغوية السفر إلى الميدان لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لمحامي الدفاع وللمجني عليهم، وللعاملين في قسم المجني عليهم والشهود من أجل التواصل مع الشهود.

٥٥٩- ويُحَقَّق في قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم تخفيض مقداره ٢٦,٤ ألف يورو بفضل إعادة تنظيم المكاتب الميدانية. فإثر إعادة التنظيم غدا العاملون الذين يضطلعون بأنشطة قسم مشاركة المجني عليهم والشهود مدرجين في إطار ميزانية المكاتب الميدانية المعنية. ونتيجة لذلك لم يعد موظفو قسم مشاركة المجني عليهم والشهود يعملون في مقر المحكمة ولم يعد يتعيَّن عليهم السفر من المقر إلى الأماكن التي تقيم فيها جماعات المجني عليهم بغية تيسيرِ ودعمِ مشاركة المجني عليهم في الإجراءات أو في أنشطة المحكمة في مجال جبر الأضرار.

٥٦٠- وتشهد ميزانية السفر المقترحة في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم زيادة مقدارها ٤٢,٥ ألف يورو لضمان تمكُّن المحامين من السفر إلى بلدان الحالات للقيام بمهمتهم التمثيلية في القضايا المعروضة على المحكمة التي عينتهم الدوائر فيما يخصها من أجل التمثيل المعني. وفي أيار/مايو ٢٠١٦ كان محامون من مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم قد عُيِّنوا بصفة ممثلين قانونيين مشتركين للمجني عليهم في الإجراءات الابتدائية في قضية *أنتاغندا* وقضية *اغْبَغْبو وانْليه غوديه*، وقضية *أُنغوين*؛ وفي إجراءات جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*، وكذلك لتمثيل

طالبي جبر الأضرار في قضية *بمبا*. إن مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم يمثِّل حالياً مجنياً عليهم يبلغ مجموعهم ٤٤٢ ٥.

٥٦١- ويشهد المبلغ المطلوب في قسم دعم المحامين زيادة مقدارها ٦٠,٤ ألف يورو. وتلزم الموارد المعنية لسفر عاملين في الأجهزة الانضباطية من مختلف أنحاء العالم (أفريقيا وأمريكا وأوقيانوسيا) للمشاركة في جلسة واحدة في لاهاي وبعثات تُجرى في إطار المهام المنوطة بالمحقق المالي. ويشار على الخصوص إلى أنه تلزم أموال للمحقق المالي التابع لقلم المحكمة للاتصال بأصحاب الشأن المعنيين وتمييز كل ما قد يكون هناك من أصول تعود لأشخاص يمثُلون أمام المحكمة الجنائية الدولية، وتتبُّع هذه الأصول، واستعادتها.

الخدمات التعاقدية *٥٥٠,٩ ألف يورو*

٥٦٢- تشهد المخصَّصات المقترحة في بند الخدمات التعاقدية لعام ٢٠١٧ انخفاضاً مقداره ١٥٧,٨ ألف يورو (٢٢,٣ في المئة) يعزى رئيسياً إلى انخفاض مقداره ٣٢٠,٠ ألف يورو في هذا البند في قسم تدبر الأعمال القضائية لأنه لم يعد من اللازم تكليف جهات خارجية بأعمال لإعداد المحاضر بالكتابة المختزلة استكمالاً للقدرة الداخلية في هذا المجال. فكما شُرح آنفاً سيعوِّل القسم على استئجار معدّين للمحاضر بالكتابة المختزلة مستقلين في إطار المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات بحسب الاحتياجات خلال الإجراءات الابتدائية، استكمالاً للموارد الداخلية المتوفرة في هذا المجال. فالاعتماد على خدمات تؤديها جهات خارجية من أجل إعداد المحاضر بالكتابة المختزلة ليس من شأنه أن يتيح تقليصاً للمخصَّصات ذات الصلة بل من شأنه فعلاً أن يستلزم زيادة تنيف على ٥٠٠ ألف يورو في بند الخدمات التعاقدية، مع العلم بأن من شأن الخدمات الموفَّرة بالفرنسية في هذه الحال أن لا تكون إلا خدمات ذات طابع جزئي. أما المقترح الحالي فإنه على العكس من ذلك يستلزم استثماراً بمقدار أدنى يبلغ ٣٣٢,٢ ألف يورو في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات للتكفل بتوفير خدمة كاملة، ويؤتي انخفاضاً في بند الخدمات التعاقدية يعوِّض قسطاً كبيراً من الاستثمار المعني.

٥٦٣- وتلزم الزيادة المقترحة البالغة ١٨٢,٢ ألف يورو في قسم خدمات تدبر المعلومات لتنفيذ الأولوية الاستراتيجية فيما يخص الاستثمار في مشاريع أساسية لتدبر المعلومات تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء وفي تنمية القدرة في مجال الأمن في شتى وحدات المحكمة، ولا سيما زيادة القدرة على التخزين، وإعمال تخزين بيانات المحفوظات، ومواصلة التحسين في هذا المجال تصدياً للتهديدات الاستخبارية والهجمات السيبرانية. ويضاف إلى ذلك أن عملية استبانة جوانب العمل التآزري في المحكمة التي أجريت في عام ٢٠١٦ أفضت إلى توسيع نطاق نميطة المحكمة الإلكترونية في مجال الخدمات اللغوية لتشمل ترجمات لمكتب المدَّعي العام؛ وستلزم حلول تكنولوجيا المعلومات للنهوض بعبء العمل المزيد الواقع على عاتق مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بسبب زيادة عدد المجني عليهم المشاركين في الإجراءات ومواصلة تحسين السيرورات ذات الصلة. وتلزم استثمارات لتحسين قاعدة بيانات تدبر شؤون الشهود؛ ونقل الموقع الشبكي للجمعية إلى المنصة الجديدة للمواقع الشبكية للمحكمة. وكذلك يُحتاج إلى موفِّري خدمات خارجيين لزيادة المهارات الداخلية فيما يخص النظم الأساسية للمحكمة مثل دعم أنشطة جلسات المحاكمة، وتدبير شؤون الموقع الشبكي العمومي ومعاملة الاستعارات فيما بين المكتبات. إن التخفيضات في المخصَّصات للخدمات التعاقدية في قسم تدبر الأعمال القضائية تعوِّض كلَّ الزيادة في قسم خدمات تدبر المعلومات والزيادة في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم.

٥٦٤- ويشهد المبلغ المطلوب في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، المرتبط بالأنشطة القضائية في قضية *لوبَنْغا* وقضية *أُنْغوين*، زيادة مقدارها ٢٠,٠ ألف يورو. وتلزم الموارد المعنية لنقل المجني عليهم من مكان إقامتهم إلى مكان آمن يمكنهم أن يلتقوا فيه بمحاميهم.

التدريب *٩٣,٠ ألف يورو*

٥٦٥- تشهد ميزانية التدريب المقترحة فيما يخص شعبة الخدمات القضائية زيادة مقدارها ٢٠,٨ ألف يورو (٢٨,٨ في المئة) على ميزانيته المعتمدة لعام ٢٠١٦. إن تدريب الموظفين المهيأ له في الميزانية لعام ٢٠١٧ يُعتبر عنصراً أساسياً يسهم في تمكين شعبة الخدمات القضائية من النهوض بعبء العمل المزيد، ويسد تكاليف الخبرة الإضافية اللازمة. ويلزم مقدار من الخبرة التقنية لكي يتمكن قلم المحكمة من توفير خدمات مثلى إلى مكتب المدَّعي العام والدوائر. ويمثِّل قسم خدمات تدبر المعلومات وقسم الاحتجاز مسبِّبي التكاليف الرئيسيين. وثمة زيادات طفيفة أخرى تلزم في مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية (٤,١ آلاف يورو) وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (٢,٥ ألف يورو)، ومكتب المحامي العمومي للدفاع (٠,١ ألف يورو). وبينما يبقى مبلغ الموارد المطلوب في قسم تدبر الأعمال القضائية دون تغيير مساوياً ٥,٥ آلاف يورو، فإن قسم الخدمات اللغوية يفيد بتخفيض للموارد المخصَّصة له في هذا البند مقداره ٢,٧ ألف يورو.

٥٦٦- ويُبقى على مبلغ ميزانية التدريب المطلوب فيما يخص قسم خدمات تدبر المعلومات مساوياً المقدار البالغ ٦٠,٧ ألف يورو، لكي يتسنى للعاملين في هذا القسم تلقي التدريب التقني المناسب لاستدامة تصديق كفاءاتهم ومهاراتهم دعماً لجميع التطبيقات والبنية التحتية المستخدمة في المباني الدائمة.

٥٦٧- كما يلزم التدريب في قسم الاحتجاز، الذي ينطوي المبلغ المطلوب فيما يخصه في إطار هذا البند على زيادة مقدارها ١٦,٨ ألف يورو من أجل تدريب ضباط الاحتجاز بشأن آثار الاحتجاز المديد على المحتجزين وتوعيتهم بشتى الثقافات فيما يخص بيئة الاحتجاز.

الخبراء الاستشاريون *٣٩١,٣ ألف يورو*

٥٦٨- تشهد الميزانية المقترحة لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين في شعبة الخدمات القضائية زيادة مقدارها ١٩٦,٤ ألف يورو (١٠٠,٨ في المئة). ويعزى هذا المقدار إلى حد بعيد إلى الزيادة المقترحة في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم فيما يتعلق بتعيين محام عامل فيه بصفة ممثل قانوني مشترك للمجني عليهم المشاركين في الإجراءات في قضية *أُنْغوين*؛ والممثل القانوني لمن يُحتمل أن يستفيدوا من جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*؛ وفي كل دعوى يلزم فيها محام ميداني يؤدي دور المستشار في بلد الحالة المعني لاستدامة الاتصال مع المجني عليهم الممثَّلين والمثابرة على إعلامهم بالمستجدات في الإجراءات، واستبداء آرائهم، وتبيُّن شواغلهم، وجمع الأدلة بحسب الاقتضاء.

٥٦٩- ويحتاج قسم الخدمات اللغوية إلى خبرة خارجية في لغات القضايا أو لغات الحالات التي يُحتاج لتوفير الخدمات بها عندما لا تتوفر موارد أو مهارات داخلية لتقديمها. وتُزمَع الاستعانة في عام ٢٠١٧ بفريقين من أفرقة الخبراء هذه فيما يتصل بالحالة في كوت ديفوار والحالة في أوغندا. كما يلزم خبراء استشاريون في مجال اللغات لتيسير وتقييم اختبارات الترجمة الشفوية الميدانية من أجل انتقاء التراجمة الميدانيين للعمل بلغات حالات إضافية

في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في جورجيا، والحالة في مالي، والعمل المحتمل بلغات حالات جديدة في الحالة في أوغندا.

٥٧٠- وتبقى الموارد المطلوبة في هذا البند لمكتب مدير شعبة الخدمات القضائية ولقسم الاحتجاز ولقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم على مقاديرها المقرة فيما يخص عام ٢٠١٦.

محامو الدفاع *٣ ٦٦٩,٧ ألف يورو*

٥٧١- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٨٥١,٧ ألف يورو (١٨,٨ في المئة) نتيجة لتطبيق نظام المساعدة القانونية المعمول به في المحكمة كما أُقرّ في عام ٢٠١٢ على الافتراضات التي أُعدت على أساسها ميزانية عام ٢٠١٦. فاستناداً إلى نظام المساعدة القانونية المعدَّل، وتطبيق مقتضيات له منها دفعُ الأجر المعدَّل للمحامين الذين يمثِّلون موكِّلين لهم في قضايا تتعلق بجرائم مخلّة بإقامة العدل (منصوص عليها في المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي) فيما بعد الإجراءات الابتدائية، وحسابُ الأجور على أساس النشاط المضطلع به عند الإمكان، يُطلب في هذا البند مبلغ مقداره ٣ ٦٦٩,٧ ألف يورو مقابل ٤ ٥٢١,٤ ألف يورو فيما يخص عام ٢٠١٦.

محامو المجني عليهم *١ ٢٠٢,٨ ألف يورو*

٥٧٢- يشهد المبلغ المطلوب انخفاضاً مقداره ٧٦٠,٤ ألف يورو (٣٨,٧ في المئة) يعزى إلى تطبيق نظام المساعدة القانونية المعمول به في المحكمة كما أُقرّ في عام ٢٠١٢ على الافتراضات التي أُعدت على أساسها ميزانية عام ٢٠١٦. فنظراً إلى المستجدات في إجراءات المحكمة وإلى بعض القرارات التي صدرت حديثاً عن الدوائر والقاضية بتعيين مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بصفة الممثل القانوني للمجني عليهم في قضية *أُنْغوين*، يُطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ مبلغ مقداره ١ ٢٠٢,٨ ألف يورو مقابل ١ ٩٦٣,٢ في عام ٢٠١٦.

النفقات التشغيلية العامة *٦ ٠٦٥,٧ ألف يورو*

٥٧٣- يشهد المبلغ المقترح زيادة مقدارها ٨٣٠,٣ ألف يورو (١٥,٩ في المئة). وتخص الزيادات الكبرى قسم خدمات تدبر المعلومات وقسم الاحتجاز. وتبلغ الزيادة في قسم خدمات تدبر المعلومات مبلغاً مقداره ٥٣٦,٢ ألف يورو وهي تلزم لسد تكاليف صيانة العتاد والبرمجيات الحاسوبية التي تتيح لشعبة الخدمات القضائية توفير دعم جيد لأنشطة المحكمة يفي بأحدث المعايير. وتتصل هذه الزيادة بالدعم الأساسي الذي يقدمه قسم خدمات تدبر المعلومات للتكفل باستقرارِ وعملِ النظم القضائية والإدارية والبنية التحتية المساندة بغية استدامة استمرار الأنشطة دعماً لجلسات مدتها ٥٠٠ يوم في قاعات المحاكمة الثلاث جميعها.

٥٧٤- وتعزى الزيادة المقترحة البالغة ٢٧٦,٠ ألف يورو في قسم الاحتجاز إلى حد بعيد إلى زيادة في الخدمات اللازمة المقدَّمة بموجب "الاتفاق بشأن أسعار المنتجات" وتطبيق المؤشر السنوي لأسعار إيجار الزنازين بموجب هذا الاتفاق. ونظراً إلى التقليص التدريجي لوحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تلزم خدمات إضافية لكي يؤدي مركز الاحتجاز التابع للمحكمة القسط الذي يقع على عاتقه من المهام التي سبق أن كانت مُتقاسَمة بينه وبين الوحدة المعنية. ونتيجةً لتقليص هذه الوحدة ازداد سعر الخدمات المعنية لأنه يتعيَّن على المحكمة سد تكاليف إضافية كانت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

تسدها فيما سبق. وقد تم في مركز الاحتجاز التابع للمحكمة تدارُسُ جميع ممارسات العمل فيه بصورة صارمة وتبسيطُها بغية تقليل أثر هذه المتطلبات وتكثير المكاسب المحقَّقة من خلال تحسين النجاعة. ونتيجة لذلك، سيعمل مركز الاحتجاز التابع للمحكمة، على الرغم من أنه يتعين عليه أن يُعنى بنفس العدد من أجنحة الاحتجاز وأن يفي بنفس الالتزامات الأمنية، بموظفي احتجاز هم أقل عدداً بنسبة ١٦ في المئة بالقياس إلى وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

٥٧٥- وعلى الرغم من وجود زيادات طفيفة نسبياً في مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية (١٣,١ ألف يورو) وقسم دعم المحامين (٥,٠ آلاف يورو)، فإن الميزانية المطلوبة لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم تبقى على مقدارها البالغ ١١,٠ ألف يورو.

اللوازم والمواد *٢٨٩,٤ ألف يورو*

٥٧٦- يشهد المبلغ المطلوب زيادة مقدارها ٩٤,٣ ألف يورو (٤٨,٣ في المئة) يعزى معظمها إلى تحسين الخدمات التي يقدِّمها قسم خدمات تدبر المعلومات فيما يتعلق بالاشتراكات في المنشورات الإلكترونية والاشتراكات في المكتبات واستدامة الاشتراكات الحالية في المكتبات التي تخص الدوائر، ومكتب المدَّعي العام، ومحامي الدفاع، ومحامي المجني عليهم. وتتحقق جوانب من التآزر في هذا المجال في شتى وحدات المحكمة عن طريق معاملة الاشتراكات المعنية معاملة مركزية في قلم المحكمة. وبالإضافة إلى ذلك يُحتاج إلى لوازم من أجل الخدمات الأساسية وإلى مواد من قبيل مستلزمات الطبع، واستبدال جذاذات الذاكرة في العتاد، واللوازم السمعية البصرية الخاصة بقاعات المحاكمة والمكاتب، وطلب المستعملين النهائيين لوحاتِ حواسيبَ بأبجديات خاصة بلغات معيَّنة وأقراصاً مشفَّرة وبطارياتٍ للحواسيب النقالة.

الأثاث والعتاد *١ ٢٠٠,٣ ألف يورو*

٥٧٧- إن قسم خدمات تدبر المعلومات هو القسم الوحيد في شعبة الخدمات القضائية الذي يطلب موارد في إطار هذا البند من بنود الميزانية. وتبلغ الزيادة المقترحة ٦٦٧,٣ ألف يورو (١٢٥,٢ في المئة) وهي تعزى بصورة رئيسية إلى استثمار ذي أولوية في معدات تندرج في عداد رأس المال، عملاً بالنهج الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء المتمثل في زيادة حيِّز تخزين البيانات وقدرة البنى التحتية، يبلغ مقداره ٦٥٥ ألف يورو. أما مقدار التكاليف الكبيرة الآخر الذي يتكبَّده هذا القسم فيخص الاستثمار في أمن المعلومات. ويرتبط لزوم تعزيز تدبر المعلومات وتعزيز أمنها ارتباطاً مباشراً بزيادة في أنشطة جلسات المحاكمة، وما يستتبعه من تسجيل رقمي لهذه الأنشطة، والمتطلبات الإضافية فيما يخص حيِّز تخزين التسجيلات السمعية البصرية والسهر على أمنها، والتكفل بأمن الأنشطة المعنية.

الجدول ٣١: البرنامج ٣٣٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٣٣٠٠ شعبة الخدمات القضائية	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	التغيّر في الموارد نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				١١ ١١٩,٤	٨٣١,٠	٧,٥	١١ ٩٥٠,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٤ ٨٥١,٢	٧٧,٢	١,٦	٤ ٩٢٨,٤
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١٦ ٣٦٩,٠		١٦ ٣٦٩,٠	١٥ ٩٧٠,٦	٩٠٨,٢	٥,٧	١٦ ٨٧٨,٨
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٧١٣,٥	٩٧,٢	١ ٨١٠,٧	١ ٠٤١,٥	١ ١٠٥,٠	١٠٦,١	٢ ١٤٦,٥
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٥٩٣,٨		٥٩٣,٨	٦٤٩,٨	٣٤٤,٧	٥٣,٠	٩٩٤,٥
العمل الإضافي	١٤,٥		١٤,٥	٢٥,٠	١٠,٠	٤٠,٠	٣٥,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٢ ٣٢١,٨	٩٧,٢	٢ ٤١٩,٠	١ ٧١٦,٣	١ ٤٥٩,٧	٨٥,٠	٣ ١٧٦,٠
السفر	٤٣٠,٥	٣٢,٠	٤٦٢,٥	٤٠٧,١	١١٣,٧	٢٧,٩	٥٢٠,٨
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٤٢٤,٨	٢٤,٦	٤٤٩,٤	٧٠٨,٧	-١٥٧,٨	-٢٢,٣	٥٥٠,٩
التدريب	٨٢,١		٨٢,١	٧٢,٢	٢٠,٨	٢٨,٨	٩٣,٠
الخبراء الاستشاريون	٢٢١,٧	٥,٠	٢٢٦,٧	١٩٤,٩	١٩٦,٤	١٠٠,٨	٣٩١,٣
محامو الدفاع	٣ ٠٣٠,٢	١ ٨٤٧,٣	٤ ٨٧٧,٥	٤ ٥٢١,٤	-٨٥١,٧	-١٨,٨	٣ ٦٦٩,٧
محامو المجني عليهم	١ ٢٣٣,٦		١ ٢٣٣,٦	١ ٩٦٣,٢	-٧٦٠,٤	-٣٨,٧	١ ٢٠٢,٨
النفقات التشغيلية العامة	٤ ٧٢٠,٤	٦٤,٠	٤ ٧٨٤,٤	٥ ٢٣٥,٤	٨٣٠,٣	١٥,٩	٦ ٠٦٥,٧
اللوازم والمواد	١٢٨,٢	٢٦,١	١٥٤,٣	١٩٥,١	٩٤,٣	٤٨,٣	٢٨٩,٤
الأثاث والعتاد	٧٩٥,٨	٧٨,٦	٨٧٤,٤	٥٣٣,٠	٦٦٧,٣	١٢٥,٢	١ ٢٠٠,٣
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١١ ٠٦٧,٣	٢ ٠٧٧,٦	١٣ ١٤٤,٩	١٣ ٨٣١,٠	١٥٢,٩	١,١	١٣ ٩٨٣,٩
المجموع	**٢٩ ٧٥٨,١**	**٢ ١٧٤,٨**	**٣١ ٩٣٢,٩**	**٣١ ٥١٧,٩**	**٢ ٥٢٠,٨**	**٨,٠**	**٣٤ ٠٣٨,٧**

الجدول ٣٢: البرنامج ٣٣٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٠٠ شعبة الخدمات القضائية	وكيل أمين عام	أمين عام	مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٧	٢٤	٣٣	٤٢	٥	١١٢	٢	٧٥	٧٧	١٨٩
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٧**	**٢٤**	**٣٣**	**٤٢**	**٥**	**١١٢**	**٢**	**٧٥**	**٧٧**	**١٨٩**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	٤,٠٠	٢,٠٠	-	٦,٠٠	١,٦٧	٣,١٨	٤,٨٥	١٠,٨٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٥٠	-	٤,٠٠	٦,٥٠	٠,٠٣	٥,٠٤	٥,٠٧	١١,٥٧
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	**٥,٥٠**	**٢,٠٠**	**٤,٠٠**	**١٢,٥٠**	**١,٧٠**	**٨,٢٢**	**٩,٩٢**	**٢٢,٤٢**

٤- البرنامج ٣٨٠٠: شعبة العمليات الخارجية

المقدِّمة

٥٧٨- تتولى شعبة العمليات الخارجية المسؤولية عن الوظائف المنوطة بقلم المحكمة في مجالات التعاون، والتواصل الخارجي، وحماية الشهود، وعمليات التحليل، والعمليات الميدانية، وتجمع بين هذه الوظائف. وإضافةً إلى مكتب مديرها، تضم هذه الشعبة ثلاثة أقسام في المقر، هي قسم المجني عليهم والشهود، وقسم الإعلام والتوعية، وقسم دعم العمليات الخارجية، كما تضم وحدات ميدانية قائمة في سبعة بلدان من بلدان الحالات.

٥٧٩- ويوفِّر قسم المجني عليهم والشهود، ضمن شعبة العمليات الخارجية، تدابير وقائية وترتيبات أمنية ومشورة اجتماعية نفسية وأشكالاً أخرى من المساعدة للشهود والمجني عليهم الذين يمثُلون أمام المحكمة وغيرهم من الأشخاص المعرَّضين للخطر بسبب الشهادة التي يدلي بها الشهود المعنيون. كما تتولى شعبة العمليات الخارجية المسؤولية عن التواصل الخارجي، وعن التزويد في هذا السياق بمعلومات دقيقة وآتية في حينها بشأن مبادئ المحكمة وأهدافها وأنشطتها للجمهور العام ولمجموعات معيَّنة من الجمهور تُستهدف في هذا الصدد. وتسهر هذه الشعبة، من خلال أنشطة التوعية التي تضطلع بها، على استمرار إعلام الجماعات المتضررة بالقضايا المعروضة على المحكمة بالمستجدات في الإجراءات القضائية ذات الصلة.

٥٨٠- وفيما يخص العلاقات الخارجية، تتولى شعبة العمليات الخارجية أيضاً أداء مسؤوليات قلم المحكمة بموجب النظام الأساسي فيما يتعلق بتعاون الدول والمساعدة القضائية، من قبيل تنفيذ الطلبات الصادرة عن الدوائر والصلات الاشتغالية مع الدول فيما يخص توقيف الأشخاص الصادرة أوامر بالقبض عليهم وما يخص تقديمهم إلى المحكمة. وتقدِّم هذه الشعبة معلومات وتحاليل مُدمجة عالية الجودة وجيدة الاستهداف بشأن الأمن والتطورات الاجتماعية السياسية في البلدان ذات الأهمية فيما يخص عمل المحكمة. ويتيح ذلك للمحكمة الاضطلاع بأنشطتها الأساسية بنجاح، بغية الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بسلامة موظفيها وصون ممتلكاتها وأصولها.

٥٨١- ثم إن شعبة العمليات الخارجية مسؤولة عن المكاتب الميدانية القائمة في بلدان الحالات لتيسير عمليات المحكمة فيها والعمل بمثابة قاعدة تنطلق منها هذه العمليات. أما قدُّ كل مكتب ميداني وتشكيله فيتحددان بالمرحلة التي تكون الأنشطة التحقيقية أو القضائية قد بلغتها، فهما بالتالي عرضة للتقلب بحسب الاحتياجات المحدَّدة الطابع. كما إن هذه الشعبة تؤدي دوراً مركزياً في التكفل في مقر المحكمة باتّسام تناول المسائل الإمدادية والإدارية المتعلقة بالمكاتب الميدانية بالفعالية والنجاعة. وتضطلع هذه الشعبة بدور حاسم بعملها بمثابة مركز لجميع جوانب تخطيط المهمات الميدانية، وتدعم تنفيذ إجراءات تدبر الكوارث.

بيئة عمل شعبة العمليات الخارجية في عام ٢٠١٧

٥٨٢- في عام ٢٠١٧ سيكون للمحكمة عشرة مرافق ميدانية في سبعة بلدان من بلدان الحالات هي جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجورجيا وكينيا ومالي وأوغندا. وسيكون للمحكمة في ثلاثة بلدان، هي جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار وأوغندا، بالإضافة إلى المكاتب الميدانية القائمة في عواصمها، مكتب تابع يقوم على مقربة من مسارح الجرائم والجماعات المتضررة. ويمكن أن توفر هذه المكاتب التابعة دعماً أكثر فعالية وأنجع من حيث التكاليف بتقليص عدد أيام السفر وما يتصل بها من مدفوعات بدل المعيشة اليومي. أما المكتب الميداني في جورجيا فسيكون قد أنشئ حديثاً، بينما سيُنتقل فيما يخص المكتب الميداني القائم في كينيا إلى إغلاقه خلال عام ٢٠١٧.

٥٨٣- إن المحاكمات الثلاث المتزامنة التي ستجري في عام ٢٠١٧، شاملةً عدداً كبيراً من الشهود المتوقَّع أن يمثُلوا أمام المحكمة إما حضورياً أو من خلال الروابط الفيديوية عن بعد، تجعل بيئة عمل شعبة العمليات الخارجية بيئة أكثر تطلباً. فستظل عمليات التحقيق الناشط التي يجريها مكتب المدَّعي العام في كوت ديفوار وجمهورية أفريقيا الوسطى وجورجيا تستلزم دعماً من شعبة العمليات الخارجية بينما سيعوِّل على مساعدة هذه الشعبة في الميدان أطراف آخرون مثل الصندوق الاستئماني للمجني عليهم. وسيكون عام ٢٠١٧ عاماً صعباً من منظور العمليات الخارجية نظراً إلى عدد القضايا المعروضة على المحكمة ودرجة تعقيدها وإلى ضرورة العمل في عدد من بلدان الحالات هو أكبر منه في أي وقت مضى. ويمثِّل تردّي الوضع الأمني العام في كثير من المناطق التي تعمل فيها المحكمة عاملاً آخر تعيَّن أخذه بالحسبان بصورة كاملة عند تخطيط الموارد فيما يخص عام ٢٠١٧.

جمهورية أفريقيا الوسطى

٥٨٤- ستظل الأنشطة فيما يتعلق بالحالتين في جمهورية أفريقيا الوسطى الجاري النظر فيهما تستلزم دعماً من المكتب الميداني القائم في بَنْغي. ويعتزم مكتب المدَّعي العام إجراء عمليتي تحقيق ناشط فيما يخص الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى طيلة عام ٢٠١٧. ونظراً إلى تقلب الوضع الأمني وإلى قصور البنية التحتية في هذا البلد، يلزم مزيد من التدابير لحماية العاملين في الميدان. وخلافاً للعام السابق، يعتزم مكتب المدَّعي العام أن يجري في عام ٢٠١٧ بعثات لجمع أدلة خاصة بالتحقيق الجنائي العلمي خارج العاصمة أيضاً، ويستلزم دعم هذه البعثات توفير موارد إضافية للمكتب الميداني. ومن المهم الإشارة إلى أن عدد المشاركين في الإجراءات بصفتهم مجنياً عليهم في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى يبلغ ١ ٢٠٠. ويشار في هذا الصدد إلى أنه سيتعيَّن أيضاً تكثيف الأنشطة الرامية إلى إعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة خلال عمليات التحقيق المستمرة التي يجريها مكتب المدَّعي العام. وسيلزم وجود ميداني معزَّز في بَنْغي لدعم هذه الأنشطة في عام ٢٠١٧.

٥٨٥- كما إن الإجراءات القضائية في قضيتين في سياق الحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى، هما قضية *بمبا* وقضية *بمبا وآخرين* (جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، ستكون قد بلغت مرحلة دعاوى الاستئناف النهائي في عام ٢٠١٧ مع احتمال أن تُبلغ في أولاهما مرحلة إجراءات جبر الأضرار. ويشارك في الإجراءات المتعلقة بالدعوى على *بمبا* أشخاص يبلغ مجموعهم ٠٠٠ ٥، وهذا عدد يُتوقع أن يزداد زيادة كبيرة عندما يُنتقل في الدعوى إلى مرحلة جبر الأضرار. وسيتواصل تنظيم الأنشطة التوعوية المتعلقة بجميع الدعاوى القضائية بغية إعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة بأهم المستجدات، ولا سيّما فيما يتعلق بأية دعاوى لجبر الأضرار قد تقام في قضية *بمبا*.

كوت ديفوار

٥٨٦- في الدرجة التمهيدية، سيُجري مكتب المدَّعي العام عمليات تحقيق ناشط في العاصمة أبيجان وفي غرب البلد. ولمّا يزل يُنتظر تنفيذ الأمر بالقبض على سيمون اغْبَغْبو. وسيلزم لدعم هذه الأنشطة وجود ميداني مستمر في أبيجان ومكتب تابع يُستحدث في غرب كوت ديفوار. ويلزم مزيد من الموارد للمكتب الميداني لكي يتمكن من توفير الدعم الأمني والإمدادي للبعثات التي ستُجرى في عام ٢٠١٧، بينما سيتيح المرفق الميداني الصغير الذي سيقام في غرب كوت ديفوار لمكتب المدَّعي العام أن يجري أنشطته التحقيقية على نحو أنجع.

٥٨٧- وستستمر محاكمة لوران اغْبَغْبو وشارل ابْليه غوديه طيلة عام ٢٠١٧ بمشاركة زهاء ٧٢٨ مجنياً عليهم في الإجراءات. ويُتوقع أن يمثُل أمام المحكمة ٣٥ شاهداً للإدلاء بإفاداتهم في عام ٢٠١٧ إما حضورياً أو عن طريق

الروابط الفيديوية عن بعد. كما إن هذه القضية ستظل تستلزم جهوداً نشطة في مجال الإعلام والتوعية للتكفل بإتاحة معلومات دقيقة وآتية في حينها في كوت ديفوار فيما يتعلق بالإجراءات المعنية.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٥٨٨- ستستمر محاكمة بوسكو انْتاغندا طيلة السنة، بينما ستكون قضية توماس لوبَنْغا وقضية جرمان كاتَنْغا في مرحلة جبر الأضرار. ويشار فيما يتعلق بقضية *انْتاغندا* إلى أن زهاء ١٠٠ مجني عليه يشاركون في الإجراءات بينما يُتوقع أن يمثُل أمام المحكمة ٣٥ شاهداً في عام ٢٠١٧، إما حضورياً أو عن طريق الروابط الفيديوية عن بعد. ولمّا يزل يُنتظر تنفيذ الأمر بالقبض على سلفستر موداكومورا. ولدعم الأنشطة المعنية تلزم مرافق ميدانية في العاصمة كنشاسا وفي بونيا في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٥٨٩- إن القضايا الثلاث تتعلق بجرائم ارتكبت في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وستظل تستلزم اضطلاع المحكمة بأنشطة مستفيضة في هذه المنطقة التي ما ينفك العنف وانعدام الأمن يعيثان فيها. فيجب اتخاذ التدابير الملائمة لضمان أمن الموظفين العاملين في الميدان. وعلى الرغم من بيئة العمل الصعبة التي يفاقم من ترديها سوء حال البنية التحتية، فإن المرحلة الابتدائية ومرحلة جبر الأضرار الجاريتين تجعلان من الضروري أن تمضي الأنشطة في الميدان قدماً بغية الوصول إلى المجني عليهم والجماعات المتضررة. فالتواصل الدقيق والمعلومات الآتية في حينها يمثلان عاملاً حيوياً في تدبر توخيات المجني عليهم الذين انتظروا لمدة سنين لكي يُحَقَّ حقهم. كما إن من الضروري لصون مصداقية المحكمة تنفيذ الأمرين بجبر الأضرار في قضية لوبَنْغا وقضية *كاتَنْغا*، وهما أول أمرين من هذا النوع يصدران في تاريخ هذه المؤسسة. ولئن كانت القضية ضد جان بيير بمبا منبثقة عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى فإنها تستلزم أيضاً قيام المحكمة بتواصل خارجي مستفيض في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

جورجيا

٥٩٠- سيواصل مكتب المدَّعي العام في عام ٢٠١٧ عمليات التحقيق التي يجريها فيما يتعلق بالحالة في جورجيا. ولتقديم ما يلزم من دعم ناجع وفعّال لهذه الأنشطة، ستتعيَّن إقامة مكتب ميداني صغير في اتْبيليسي. فهذا الحضور الميداني المحدود سيتيح الوصول المباشر والفوري إلى السلطات الوطنية والسلطات المحلية، التي تعتمد المحكمة على تعاونها ومساعدتها في تنفيذ عملياتها في هذا البلد. ومن أهم المصاعب التي سيواجهها المكتب الميداني ضرورة إقامة واستدامة اتصالات مصونة الأمن. فستلزم موارد لتعزيز الأمن المادي وأمن المعلومات بغية صون الطابع السري للعمليات الحساسة. بيد أن إقامة مكتب ميداني في جورجيا ستتيح للمحكمة تقليص تكاليف السفر من المقر التي من شأنها أن تكون أكبر بكثير بدون حضور دائم في هذا البلد.

٥٩١- إن أغلبية الشهود والمجني عليهم يقيمون في جورجيا، ما يجعل من السهل الوصول إليهم من العاصمة اتْبيليسي. ويُتوقع أن يطلب مجني عليهم كثيرون المشاركة في الإجراءات. فيجب على المحكمة أن تسند درجة من الأولوية للأنشطة التوعوية في هذا البلد، وإلا فسيُضَرُّ بمشاركة المجني عليهم والجماعات المتضررة وسيُنال في نهاية المطاف من سمعة المحكمة على نحو خطير. ومن أجل حماية الشهود سينشئ قسم المجني عليهم والشهود في هذه المرحلة فريقاً صغيراً معنياً بجورجيا للبدء في تكوين القدرات بغية تقديم الدعم اللازم.

كينيا

٥٩٢- نظراً إلى المستجدات القضائية التي شهدها عام ٢٠١٦ في القضايا المنبثقة عن الحالة في كينيا، لن يشهد عام ٢٠١٧ أي إجراءات أخرى تتعلق بجرائم منصوص عليها في المادة ٥ من نظام روما الأساسي. وحتى الآن لمّا

تُنفَّذ الأوامر بالقبض على الأشخاص الثلاثة المتهمين بجرائم مخلّة بإقامة العدل. ومن هذا الباب ستتقلَّص أنشطة المحكمة في كينيا تقلُّصاً ذا شأن خلال عام ٢٠١٧. ويُستثنى من ذلك نشاط واحد فقط هو حماية الشهود، إذ ستظل مسؤوليات معيَّنة تقع على عاتق المحكمة فيما يتعلق بأمن الشهود والمجني عليهم المعرَّضين للخطر. وتعتزم المحكمة إغلاق المكتب الميداني القائم في نيروبي خلال عام ٢٠١٧، ما لم تفرض خلاف ذلك أسباب قاهرة غير مرتقبة.

٥٩٣- وبينما سيبقى موظفو قسم المجني عليهم والشهود في هذا البلد في عام ٢٠١٧ فإن جميع الوظائف الثابتة في المكتب الميداني القائم في كينيا ستلغى باستثناء وظيفة الموظف المعني بالشؤون الإدارية والعمليات (من الرتبة ف-٣) الذي سيُبقى هناك لمدة تسعة أشهر تسهيلاً لأنشطة حماية الشهود والتحضير لإغلاق المكتب الميداني. وسيُتناول انطلاقاً من المكتب الميداني في أوغندا جميع ما يتبقى من المهام المتصلة بالإعلام والتوعية في كينيا.

مالي

٥٩٤- يُتوقع أن ينهض المكتب الميداني القائم في باماكو بأودِ حضورٍ محدود لمكتب المدّعي العام في البلد في النصف الأول من عام ٢٠١٧. ولمّا كان يُتوقَّع انتهاء قضية *المهدي* بحلول نهاية عام ٢٠١٦ فلا يُرتقب أن تشهد السنة المقبلة أي إجراءات قضائية تتعلق بالحالة في مالي. بيد أن المسؤوليات المنوطة بقلم المحكمة فيما يخص حماية الشهود ستظل سارية في عام ٢٠١٧، ما يستلزم حضوراً ميدانياً لتقديم الدعم الاشتغالي لقسم المجني عليهم والشهود. ويستلزم استمرار الهجمات العنيفة التي تشنها الجماعات الإرهابية على الموظفين الدوليين العاملين في مالي إعمال ترتيبات أمنية مناسبة من أجل موظفي المحكمة وممتلكاتها وأصولها.

أوغندا

٥٩٥- المحاكمة في القضية ضد دومينيك أُنْغوين هي واحدة من المحاكمات الثلاث المرتقب أن تجري في عام ٢٠١٧. ويشارك حالياً في الإجراءات المتعلقة بهذه القضية زهاء ٢ ٠٠٠ مجني عليه يتولّى تمثيلَهم ممثلون قانونيون خارجيون ومكتبُ المحامي العمومي للمجني عليهم. ويُتوقع أن يمثُل أمام المحكمة ٣٥ شاهداً للإدلاء بإفاداتهم في هذه القضية، مع العلم بأن الإدلاء بالشهادة بواسطة الروابط الفيديوية عن بعد يبقى بديلاً يمكن الأخذ به. ولمّا يزل يُنتظر تنفيذ الأمرين بالقبض على جوزيف كوني وفنسنت أوتي.

٥٩٦- وسيلزم في عام ٢٠١٧ مكتب ميداني في العاصمة كمبالا ووحدة ميدانية صغيرة في غولو في شمال أوغندا لدعم الأنشطة المزيدة المرتبطة ببدء إجراءات المحاكمة في قضية *أُنْغوين*. فالجماعات المتضررة، بمن فيها أكثر من ٥٠ ٠٠٠ مجني عليه، منتشرة في أماكن شتى عديدة في شمال أوغندا تقع بعيداً عن المدن غالباً. فتلزم موارد إضافية لكي يتمكن المكتب الميداني من الوصول إلى الجماعات المتضررة لإعلام المجني عليهم بحقوقهم والمثابرة على إطلاعهم على السيرورة القضائية. وإضافةً إلى الاجتماعات، ستُبث برامج إذاعية منتظمة لتعزيز الجهود التوعوية التي تبذلها المحكمة.

٥٩٧- وبمعزل عن مشاركة المجني عليهم والأنشطة التوعوية، سيدعم المكتب الميداني أيضاً عمليات مكتب المدَّعي العام، والممثلين القانونيين للمجني عليهم والدفاع. إن افتتاح وحدة ميدانية صغيرة في غولو، تكون أقرب إلى الجماعات المتضررة، سيتيح إجراء العمليات على نحو أكثر فعالية وأنجع من حيث التكاليف.

الأولويات الاستراتيجية لعام ٢٠١٧

٥٩٨- يتمثل الهدف الشامل لشعبة العمليات الخارجية في التكفل بالتنسيق الاستراتيجي الرفيع لجميع العمليات الخارجية لقلم المحكمة وفي توجيهها الاستراتيجي. ولهذه الغاية سيُركَّز في شعبة العمليات الخارجية في عام ٢٠١٧ على إعداد السيرورات وتعزيز قدرتها في ثلاثةِ المجالات الرئيسية ذات الأولوية التالي بيانها.

تعزيز التعاون والمساعدة القضائية

٥٩٩- يمثِّل تعزيز التعاون مع أصحاب الشأن الرئيسيين في دعم السيرورة القضائية هدفاً رئيسياً لشعبة العمليات الخارجية لعام ٢٠١٧. ومن الأنشطة المحدَّدة الطابع ذات الصلة التفاوضُ على الاتفاقات الإطارية وإبرامُها وإقامةُ الشبكات لأغراض تتُّبع الأصول. كما ستولي شعبة العمليات الخارجية درجة من الأولوية لجمع المعلومات المتعلقة بأماكن وجود المشتبه فيهم الطلقاء بغية ضمان القبض عليهم، وتتُّبع أصولِ وممتلكات المتهمين من أجل إجراء تقييم مدى إعوازهم على وجه الدقة.

٦٠٠- كما إن التعاون الفعّال يستلزم تخصيص بعض الموارد لتدريب الموظفين المعنيين. وإلى حدٍ ما، يمكن أن تكون لنمائط التدريب الرامي إلى زيادة قدرة قلم المحكمة على إجراء عمليات التحقيق المالي والتفاوض من أجل إبرام الاتفاقات الإطارية على نحو فعال آثار مالية إيجابية عن طريق جوانب منها تقليصُ المصروفات على المساعدة القانونية وتحسينُ القدرة على إعادة توطين الشهود الضعيفي الحال في دولة ليست طرفاً في القضية المعنية.

تعزيز دعم الشهود وحمايتهم

٦٠١- بالنظر إلى استمرار الأنشطة في جميع بلدان الحالات فإن عدد الأشخاص المشمولين بالتدابير الحمائية سيظل كبيراً في عام ٢٠١٧. ويُتوقع أن تشهد السنة المقبلة إحالةَ مكتب المدَّعي العام ٥٠ شخصاً طلباً لحمايتهم بالإضافة إلى إحالته ٢٢ شخصاً طلباً لاشتمالهم ببرنامج الدعم وإقامة ١٩ منظومة جديدة للتحرك الاستجابي الأولي. فثمة أكثر من ١١٠ شهود سيظلون مشمولين بالحماية في عام ٢٠١٧، منهم شهود مشمولون ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وبعمليات النقل المساعَد وبعمليات تقييم الحال وبغير ذلك من أشكال الدعم. ويشمل هذا الرقم ٤٩ شاهداً من الشهود المعاد توطينهم دولياً الذين يعتني بهم كيان ليس طرفاً في القضايا المعنية ويخضعون لمتابعة مستمرة يضطلع بها قسم المجني عليهم والشهود. ويبلغ مجموع المشمولين بتدابير الحماية ٥٧٥ شخصاً (١١٠ شهود و٤٦٥ معالاً). ويشار في هذا الصدد إلى أن لتعاون الدول الفعّال في إعادة توطين الشهود الضعيفي الحال في أراضيها تبعات مالية إيجابية فيما يخص المحكمة. كما يستعان بما في شعبة العمليات الخارجية من وظائف التحليل الأوسع نطاقاً لمساعدة المحلِّلين في قسم المجني عليهم والشهود على تحديد ما يناسب من أشكال الحماية وتدابير إعادة التوطين.

تعظيم أثر العمليات الميدانية في المحكمة جمعاء

٦٠٢- في عام ٢٠١٧ ستتمثَّل إحدى المهام الرئيسية لشعبة العمليات الخارجية في توطيد البنية الميدانية الجديدة بضمان تخصيص الموارد الملائمة للعمل في الميدان من أجل تمكُّن قلم المحكمة من توفير الدعم للجهات التي يتعامل معها، فيما يتعلق بأمور منها على سبيل المثال عمليات التحقيق الناشط التي يجريها مكتب المدَّعي العام، فضلاً عن أداء قلم المحكمة مهامه المنوطة به في إطار ولايته. إن الإجراءات القضائية المستمرة، وبخاصة في القضايا التي بلغت مرحلة المحاكمة ومرحلة جبر الأضرار، ستجعل لزاماً على المكاتب الإقليمية القائمة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار أن تضطلع بأنشطة حاسمة فيما يتعلق بالتوعية

وبمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم. وبالنظر إلى إعمال البنية الجديدة في الميدان فإن من الأساسي لمدير شعبة العمليات الخارجية السهر على العمل بالترتيبات الاشتغالية بين المقر والميدان لإتاحة التنسيق والتواصل الفعّالَيْن بينهما.

موارد الميزانية لشعبة العمليات الخارجية

٦٠٣- تبلغ الميزانية الإجمالية المقترحة لعام ٢٠١٧ فيما يخص شعبة العمليات الخارجية مبلغاً مقداره ٢٤ ٣٧٩,٥ ألف يورو، ينطوي على زيادة مقدارها ٢ ٧٩٣,٠ ألف يورو (١٢,٩ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. والحال أن قسطاً من هذه الزيادة مقداره ١ ٩٦٠,٨ ألف يورو يمثِّل تكاليف الموظفين الذين يشغلون وظائف ثابتة وبالتالي فإن معظمه يعزى إلى إعادة إدماج مبالغ تخفيضات المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين التي أُجريت في إطار ميزانية عام ٢٠١٦ جرّاء التدرّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة والتكاليف الضمنية المتأتية عن تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة. وعليه فإن الزيادة الاشتغالية الفعلية الصافية فيما يخص شعبة العمليات الخارجية، المتأتية عن كون عبء العمل في عام ٢٠١٧ أكبر بكثير، تبلغ ٨٣٢,٢ ألف يورو (٣,٨ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة.

٦٠٤- وتُطلب الموارد الإضافية المقترحة لسد تكاليف الأنشطة المزيدة المقدار في مجال حماية الشهود والعمليات الميدانية. وفيما يتعلق بالموارد من الموظفين، تُطلب وظائف ثابتة جديدة ووظائف تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص الحالات في جورجيا وأوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي، لكن تكاليفها تُعوَّض تماماً بتخفيضات في ملاك العاملين في المكتب الميداني القائم في كينيا. أما الزيادات في المخصَّصات لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين فتتصل رئيسياً بالنفقات التشغيلية العامة لقسم المجني عليهم والشهود وبما يستلزمه النهوض بأود ارتفاع مقدار الأنشطة الميدانية.

٦٠٥- إن الزيادة في الميزانية الاشتغالية المقترحة لشعبة العمليات الخارجية تبلغ زهاء ٣٢٣,١ ألف يورو (٣,٩ في المئة). وبهذه الزيادة المحدودة يتسنى لقلم المحكمة إنشاء مكتب ميداني جديد في جورجيا وتعزيز المكتب الميداني القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى وإنشاء مكتبين تابعين جديدين في غولو بأوغندا وفي شمال كوت ديفوار. ويتيح التقليص التدريجي للمكتب الميداني القائم في كينيا وإغلاقه المتوقع استيعاب معظم هذه الاستثمارات ضمن إطار الموارد الحالية. لكن تلزم موارد إضافية محدودة تعزى إلى الزيادة الكبيرة فيما يُعتزم الاضطلاع به من أنشطة ميدانية في عام ٢٠١٧، منها إدلاء الشهود بإفاداتهم وجمع طلبات المجني عليهم فيما يتعلق بقضية *أُنْغوين* في أوغندا، وأنشطة إضافية في جمهورية الكونغو الديمقراطية تتعلق بإجراءات جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا* وقضية *كاتَنْغا*، والنهوض بأود المحاكمة في قضية *انْتاغَنْدا*، وزيادات في الأنشطة المضطلع بها في جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار دعماً لعمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدَّعي العام، ومثول الشهود في قضية *اغْبَغْبو وابْليه غودِيه* في الحالة في كوت ديفوار.

الموارد من الموظفين *١٥ ٨٤٨,٣ ألف يورو*

٦٠٦- تنطوي المخصَّصات المقترحة لسد تكاليف الموظفين في شعبة العمليات الخارجية على زيادة مقدارها ٢ ٤٦٩,٩ ألف يورو (١٨,٥ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. ويعزى معظم هذه الزيادة إلى تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة وإلى إعادة إدماج تخفيضات المخصَّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة لعام ٢٠١٦ بالنظر إلى التدرّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. وتجدر ملاحظة أن تخفيضات المخصَّصات في

بند المكاتب الميدانية، ولا سيّما ما يتأتى عن تقليص المكتب الميداني القائم في كينيا، تبلغ مبلغاً مقداره ٦٧٣,٠ ألف يورو، يعوِّض الزيادات في المخصَّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة في مكاتب ميدانية أخرى، ولا سيّما في جورجيا، البالغة ٥٥٤,٢ ألف يورو. ولذا فإن المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين هي أقل بمقدار ١١٨,٨ ألف يورو من المقدار الذي كانت ستبلغه في إطار توفير الموارد اللازمة لسد تكاليف الوظائف الثابتة لعام ٢٠١٦.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١٤ ٣١٣,٧ ألف يورو*

٦٠٧- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها ١ ٩٦٠,٨ ألف يورو (١٥,٩ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. وكما بُيِّن أعلاه، تعزى الزيادة المعنية إلى إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة التي سبق أن أُقرّت وإلى التكاليف المرتبطة بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة. وبالنظر إلى اقتراح رفع معدَّل شغور الوظائف في قلم المحكمة مؤقتاً في عام ٢٠١٧ فإن المخصَّصات لسد تكاليف الموارد من الموظفين في بند الوظائف الثابتة زادت بمقدار ١ ٩٦٠,٨ ألف يورو بدلاً من المقدار البالغ ٢ ٢٨٦,٢ ألف يورو اللازم لإعمال البنية الجديدة للشعبة بصورة كاملة.

٦٠٨- وتجدر ملاحظة أن العدد الإجمالي للوظائف الثابتة يشهد انخفاضاً. فبينما تُطلب خمس وظائف ثابتة جديدة لعام ٢٠١٧ من أجل دعم عمليات المحكمة في الميدان، تُلغى عشر وظائف ثابتة في المكتب الميداني القائم في كينيا. ويفضي ذلك إلى تخفيض إجمالي بمقدار خمس وظائف ثابتة فيما يخص شعبة العمليات الخارجية بالقياس إلى عام ٢٠١٦، وبالتالي إلى تخفيض حقيقي في المخصَّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة مقداره ١١٨,٨ ألف يورو.

٦٠٩- *رئيس مكتب ميداني (جورجيا) (من الرتبة ف-٥) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* سيستلزم فتح المكتب الميداني الجديد في جورجيا ملاكَ حدٍ أدنى من الموظفين يتألف من رئيس للمكتب (من الرتبة ف-٥)، وموظف معني بالأمن الميداني (من الرتبة ف-٣)، ومساعد في الميدان (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (من الرتبة خ ع-رأ). وسيتولى رئيس المكتب الميداني المسؤولية عن إقامة المكتب الجديد وضمان العمل بالترتيبات الملائمة لتمكين المحكمة من إجراء عملياتها في جورجيا على نحو فعال. ويتكفل رئيس المكتب الميداني باتّباع نهج مشترك ومنسَّق في عمل المكتب. كما إن رئيس المكتب يتولى المسؤولية عن تيسير التعاون القضائي واستدامة شبكات الجهات الرئيسية التي تتعامل معها المحكمة لتمكين المحكمة من أداء المهمات المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعّال.

٦١٠- *موظف معني بالأمن الميداني (جورجيا) (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تلزم هذه الوظيفة لكي يتسنى للمكتب الميداني توفير الخدمات التخصصية الضرورية من حيث القدرة اللازمة لضمان الأمن في الميدان سهراً على سلامة الموظفين وعمليات المحكمة وبعثاتها وأصولها وممتلكاتها.

٦١١- *مساعد في الميدان (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (جورجيا) (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تلزم هذه الوظيفة لكي يتسنى للمكتب الميداني تقديم الخدمات التخصصية الضرورية فيما يتعلق بمشاركة المجني عليهم وبالتوعية. إن المساعدين في الميدان المخصَّصين للاهتمام بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم وبالتوعية يعملون عملاً جامعاً للتخصُّصات على نحو يتيح أداء الموظف ذاته وظائف مختلفة.

٦١٢- *رئيس مكتب ميداني (أوغندا) (من الرتبة ف-٥) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* في الحالة في أوغندا يستلزم بدء المحاكمة في قضية أُنْغوين والأنشطة الميدانية المتزامنة معها استحداث وظيفة رئيس المكتب الميداني (من الرتبة ف-٥) لإدارة العمليات في هذا البلد. فالزيادة الكبيرة في مقدار الأنشطة المعنية ومدى التعقيد الذي يعتريها يستلزمان جعل بنية ملاك الموظفين في المكتب الميداني في أوغندا تتوافق مع النموذج القياسي فيما يخص المرافق الميدانية. ففيما سلف كان مدير المكتب الميداني في كينيا، نظراً إلى تدني مقدار الأنشطة القضائية في البلد، يضطلع بالتنسيق والإشراف الضروريين فيما يخص الأنشطة في أوغندا. ونظراً إلى الزيادة الكبيرة في الأنشطة القضائية في البلد، معطوفةً على إلغاء وظيفة رئيس المكتب الميداني (من الرتبة ف-٥) القائم في كينيا، غدا استحداث الوظيفة المطلوبة ضرورياً.

٦١٣- *موظف معاون معني بالأمن الميداني (جمهورية أفريقيا الوسطى) (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تُطلب هذه الوظيفة لكي يتسنى للمكتب الميداني في جمهورية أفريقيا الوسطى التكفل بتوفير نفس المقدار من الخدمات الأمنية الذي يُوفَّر في سائر الوحدات الميدانية. وستتيح إضافة هذه الوظيفة تحقيق وفورات في تكاليف السفر لأنه سيكون بذلك لجميع المكاتب الميدانية موظفان أمنيان من الفئة الفنية، ما يخفف من الحاجة إلى انتقال الموظفين مؤقتاً فيما بين بلدان الحالات لتغطية فترات الغياب.

٦١٤- سيفضي ما تشهده الأنشطة في كينيا من تقلص كبير إلى إلغاء قلم المحكمة عشر وظائف في ملاك موظفي المكتب الميداني القائم في نيروبي. إنها أربع وظائف من الفئة الفنية، هي وظيفة رئيس مكتب ميداني (من الرتبة ف-٥) ووظيفتا موظفَيْن ميدانيَيْن (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (من الرتبة ف-٣) ووظيفة موظف معني بالأمن الميداني (من الرتبة ف-٣)؛ وست وظائف من فئة الخدمات العامة، هي وظيفة مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفة مساعد معني بالأمن المحلي (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفتا مساعدَيْن ميدانيين (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفتان لسائقَيْن (من الرتبة خ ع-رأ).

المساعدة المؤقتة العامة *١ ١٤١,٥ ألف يورو*

٦١٥- تشهد الموارد المطلوبة في بند المساعدة المؤقتة العامة في شعبة العمليات الخارجية زيادة مقدارها ٥١٢,٧ ألف يورو (٨١,٥ في المئة) بالقياس إلى عام ٢٠١٦. إن جميع وظائف المساعدة المؤقتة العامة الثماني عشرة، ومنها سبع وظائف تُطلب جديداً فيما يخص عام ٢٠١٧، يخص حماية الشهود والعمليات الميدانية.

٦١٦- ولتعويض جزء من هذه الزيادة، سيلغي المكتب الميداني القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٧ وظائف مساعدة مؤقتة عامة أُقرت فيما يخص عام ٢٠١٦، هي وظيفة سائق (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفة منظِّف (من الرتبة خ ع-رأ) ووظيفة مساعد ميداني (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (من الرتبة خ ع-رأ).

٦١٧- *مساعدان في الميدان (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/وحدة التوعية) (أوغندا) (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تُطلب هاتان الوظيفتان للمكتب الميداني القائم في أوغندا نظراً إلى زيادة عدد الأنشطة والمهمات التي سيضطلع بها في عام ٢٠١٧ من أجل الاتصال بالمجني عليهم والجماعات المتضررة، ولا سيّما بالنظر إلى كثرة المجني عليهم المتوقَّع أن يطلبوا المشاركة في الإجراءات في قضية *أُنْغوين*، وازدياد الحاجة إلى دعم المهمات والأنشطة في مجال التوعية. وتتوافق الموارد المطلوبة مع الموارد المكافئة الموفَّرة بالفعل في

المكتب الميداني في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمكتب الميداني في كوت ديفوار، أي في الحالتين الأخريين اللتين ستجرى فيهما محاكمات في عام ٢٠١٧.

٦١٨- *سائق (أوغندا) (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* يلزم سائق إضافي للنهوض بأود عدد مزيد من المهمات المجراة ضمن البلد تُرتقب بالنظر إلى الإجراءات الابتدائية في قضية *أنْغوين*.

٦١٩- *موظف معني بالأمن الميداني (مالي) (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* يُطلب أن يُستمر على توفير تكاليف هذه الوظيفة بغية توفير مستوى كاف من الأمن للموظفين العاملين في مالي. وذلك سيتيح للمكتب الميداني في مالي، التي تُعتبر أخطر البلدان التي تعمل فيها المحكمة، تقديم دعم أمني من المستوى الملائم. ونظراً إلى تباين مقدار الأنشطة المجراة في مالي، يُطلب أن تُشغل هذه الوظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام ٢٠١٧.

٦٢٠- *موظف معاون معني بالأمن الميداني (مالي) (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلب جديد).* تُطلب هذه الوظيفة لدعم عمل الموظف المعني بالأمن الميداني (من الرتبة ف-٣) بغية توفير ما يكفي من الأمن للموظفين العاملين في مالي. ونظراً إلى تباين مقدار الأنشطة المجراة في مالي، يُطلب أن تُشغل هذه الوظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام ٢٠١٧.

٦٢١- *خمسة مهنيين مختصين في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* تظل هذه الوظائف لازمة في المكاتب الميدانية القائمة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وكينيا بالنظر إلى الحاجة إلى التكفل بتقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات دون انقطاع، ولا سيّما فيما يتعلق بإدلاء الشهود بإفاداتهم عن طريق الروابط الفيديوية عن بعد وهم في بلدان الحالات. وستظل هذه الوظائف لازمة حتى يتاح لقسم خدمات تدبر المعلومات الوقت لتصميم حل عملي في مجال تكنولوجيا المعلومات من النوع المسمّى "المكتب الميداني في إضمامة" ولإعمال هذا الحل تدريجياً. ويشير هذا المصطلح إلى تكليف جهات خارجية بتوفير خدمات الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات مع توفير ما يلزم من البنية التحتية والأمن انطلاقاً من المقر. وتُطلب الوظيفة في المكتب الميداني القائم في نيروبي لثلاثة أشهر فقط نظراً إلى توقع إغلاق هذا المكتب.

٦٢٢- وتُطلب موارد إضافية في إطار المساعدة المؤقتة العامة لسد تكاليف ثلاث وظائف في قسم المجني عليهم والشهود فيما يتعلق بالحالة في جورجيا، حيث سيتولى قلم المحكمة منذ بدء التحقيق المسؤولية عن توفير خدماته في مجال حماية الشهود.

٦٢٣- *رئيس فريق (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٠ أشهر (متطلب جديد).* تلزم هذه الوظيفة من أجل الحالة الجديدة لكي يتولى شاغلها قيادة الفريق المتعدد التخصصات المسؤول عن إنشاء البرنامج وتدبر ملفات الشهود والمجني عليهم المندرجين في إطار مسؤولية قسم المجني عليهم والشهود؛ وتدبر برنامج المحكمة الخاص بالحماية وتنقل الشهود؛ وتدبر حالات الحماية الجديدة إثر إحالة الأطراف أشخاصاً طلباً لحمايتهم ودعمهم؛ وتدبر عمليات تقييم التهديدات والمخاطر من أجل الاشتمال ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وإعداد توصيات بشأن تدابير حماية الشهود؛ وإعداد المعلومات ذات الصلة لتقديمها إلى كبار المديرين وإدراجها في الوثائق المراد إيداعها لدى الدوائر؛ كما سيتولى رئيس الفريق العامل في جورجيا المسؤولية عن القيادة فيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في ليبيا.

٦٢٤- *رئيس فريق معاون (يعمل في الميدان) (من الرتبة ف-٢) لمدة ٦ أشهر (متطلب جديد).* تلزم هذه الوظيفة لكي يتولى شاغلها قيادة الفريق الميداني التابع لقسم المجني عليهم والشهود في المكتب الميداني ويقدم الدعم إلى رئيس الفريق في تدبره اليومي للمسائل المتصلة بالحماية؛ وإدارة أجهزة التحرك الاستجابي الأولي؛ وتدبر إحالة الأطراف أشخاصاً طلباً لحمايتهم ودعمهم؛ وإجراء عمليات تقييم التهديدات والمخاطر من أجل الاشتمال ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وإعداد توصيات بشأن تدابير حماية الشهود، وجمع وتحديث المعلومات المتعلقة بالشهود لتقديمها إلى كبار المديرين وإدراجها في الوثائق المراد إيداعها لدى الدوائر.

٦٢٥- *موظف معاون معني بالقضايا في الميدان (من الرتبة ف-٢) لمدة ٦ أشهر (متطلب جديد).* تلزم هذه الوظيفة لكي يساعد شاغلها رئيس الفريق المعاون في الميدان ورئيس الفريق في المقر في التدبر اليومي لعبء العمل المتصل بتنظيم ملفات برنامج المحكمة الخاص بالحماية، وتنقلات الشهود. كما إن الموظف المعني سيجري عمليات تقييم للتهديدات/المخاطر من أجل اشتمال المجني عليهم والشهود ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية، مع تدبر حالات الحماية إثر إحالة الأطراف أشخاصاً طلباً لحمايتهم ودعمهم، والتوصية بتدابير لحماية الشهود، وإجراء عمليات حماية الشهود في الميدان والإشراف عليها.

٦٢٦- يُطلب الاستمرار في عام ٢٠١٧ على توفير مخصصات لسد تكاليف ما مجموعه خمس وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في قسم المجني عليهم والشهود لمدة ١٢ شهراً.

٦٢٧- *رئيس فريق معاون (من الرتبة ف-٢) (مالي) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* تلزم هذه الوظيفة لكي يقود شاغلها الفريق الميداني التابع لقسم المجني عليهم والشهود في المكتب الميداني ويقدم الدعم لرئيس الفريق في التدبر اليومي للمسائل المتعلقة بالحماية، وإدارة أجهزة التحرك الاستجابي الأولي، وتدبر حالات الحماية القائمة؛ وجمع وتحيين المعلومات المتعلقة بالشهود لتقديمها إلى كبار المديرين وإدراجها في الوثائق المراد إيداعها لدى الدوائر.

٦٢٨- *محلل معاون (من الرتبة ف-٢) (العمليات الميدانية - الدعم الاشتغالي) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* تلزم هذه الوظيفة لكي يدعم شاغلُها المحلِّلَ في مراقبة ومراجعة الوضع الأمني في أوغندا ومالي وجورجيا وغيرها من المناطق التي تعمل فيها المحكمة، فيما يتعلق بالحوادث الأمنية التي تشمل المجني عليهم والشهود؛ وتسجيل المعلومات والبيانات الاستخبارية التي يتم جمعها؛ وتوفير الدعم في مجال التحليل لإدارة قسم المجني عليهم والشهود عندما يغيب المحلِّل؛ والإتيان بالتفسير التحليلي في المسائل المتعلقة بالمهام المنوطة بقسم المجني عليهم والشهود في إطار ولايته.

٦٢٩- *موظف معاون معني بالتدريب على حماية الشهود (من الرتبة ف-٢) (العمليات الميدانية — الدعم الاشتغالي) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر).* يلزم تمديد فترة توفير المخصَّصات لسد تكاليف هذه الوظيفة في عام ٢٠١٧ من أجل إعدادِ وتنسيقِ وتدبيرِ وتنفيذِ برنامجِ التدريب الخاص بقسم المجني عليهم والشهود المعتزم توفيره للموظفين لكي يحيطوا إحاطة راسخة بمفاهيم الحماية وتقييم الأخطار وتدبر الملفات، ما يُعتبر ضرورياً لأداء هذا القسم المهامَّ المنوطة به. ويجب أن يُشدَّد كل التشديد على ضرورة صون سرية عمليات قسم المجني عليهم والشهود. ويتعين أن يتم إعلام الموظفين الجدد، ولا سيّما العاملين في الميدان، بمعايير العمل اللازم الوفاء بها. وبالنظر إلى ارتفاع مستوى التوظيف في المقر وفي الميدان فإن من الضروري تمديد فترة توفير هذه الوظيفة في عام ٢٠١٧ بحيث يستفيد الموظفون الجدد من نفس مستوى التدريب الذي يوفَّر للموظفين الحاليين. ووفقاً لولاية قسم المجني عليهم والشهود سيوفِّر *الموظف المعاون المعني بالتدريب على حماية الشهود* أيضاً تدريباً لسائر المشاركين في

إجراءات المحكمة بغية التكفل بتوحيد الممارسات الجيدة وتحسين إحاطة جميع الأطراف المعنية بشؤون الشهود والمجني عليهم وتدبر هذه الشؤون.

٦٣٠- *مساعد رئيسي معني بالتخطيط (من الرتبة خ ع-أ) (أنشطة جلسات المحاكمة – الدعم الاشتغالي) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*. تظل هذه الوظيفة لازمة لكي يقدم شاغلها الدعم للموظف المعني بالتخطيط والموظف الإداري المعاون في تدبر أمر النهوض بعبء العمل الإداري المزيد فيما يخص الشهود الذين يمثلون أمام المحكمة خلال المحاكمات المتزامنة؛ والقاعة الثالثة من قاعات جلسات المحاكمة؛ وعبء العمل المالي والإمدادي المتصل بالمشمولين ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية.

٦٣١- *مساعد رئيسي معني بتدبر القضايا (مالي) (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*. تلزم هذه الوظيفة للتفاعل اليومي مع المشمولين ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية ضمن إطار الخطط المقرّة لتدبر القضايا. إن شاغل الوظيفة المعنية ينفذ عمليات حماية متصلة بمهمات تقييم التهديدات والمخاطر، وبإخراج المشمولين ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية ونقلهم إلى دول ليست أطرافاً في القضايا المعنية، وبعمل نظام التحرك الاستجابي الأولي في الميدان.

المساعدة المؤقتة العامة (الأخرى) *٣٩٣,١ ألف يورو*

٦٣٢- إن الزيادة البالغة ٢٦,٤ ألف يورو (٧,٢ في المئة) في بند المساعدة المؤقتة ترتبط مباشرة بزيادة عدد الشهود الذين يمثُلون أمام المحكمة والحاجة إلى مساعدي الشهود (من الرتبة خ ع-أ) لمساندتهم خلال مكوثهم في مقر المحكمة. وتلزم مواصلة توفير المساعدين المدرجين في القائمة المعنية لتيسير ودعم مثول ٩٢ شاهداً أمام المحكمة والنهوض بأود عبء العمل المتصل بأيام عمل المحكمة البالغِ عددُها المقترحُ ٥٠٠. فاعتماد الشعبة على مساعدين للشهود مدرجين في قائمة يستعان بهم عند الطلب يتيح لها استخدام الموارد بصورة مرنة بحسب الاحتياجات، ضامنةً بذلك استدامة مقدار العمليات في الأمد الطويل على نحو ناجع بالقياس إلى تكاليفه.

٦٣٣- وتلزم قائمة المساعدين المعنيين لتوفير خدمات هامة متصلة برعاية الشهود الذين يمثُلون أمام المحكمة في لاهاي؛ والمساعدة في مرافقة الشهود خلال مكوثهم (للأغراض الطبية أو غيرها من الأغراض)؛ ومراقبة الشهود ومساندتهم (ليل نهار)؛ والمساعدة في الأنشطة اليومية الرامية إلى العناية بالشهود؛ وتوفير الدعم الإمدادي للشهود خلال قيام الطرف الذي يستدعيهم للشهادة بإعدادهم إذا كانت الدوائر تجيز مثل هذا الإعداد.

الموارد غير المتصلة بالعاملين *٨ ٥٣١,٢ ألف يورو*

٦٣٤- تشهد الموارد المقترحة في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين في شعبة العمليات الخارجية لعام ٢٠١٧ زيادة مقدارها ٣٢٣,١ ألف يورو (٣,٩ في المئة). إن أهم مسبِّبات التكاليف تتمثَّل في بند السفر وبند النفقات التشغيلية العامة حيث تلزم موارد إضافية نظراً إلى نمو الأنشطة، المتصل في المقام الأول بالعمليات الميدانية. والحال أن الموارد المعنية تُعوَّض جزئياً بتخفيضات في بند الخدمات التعاقدية وبند الأثاث والعتاد.

السفر *١٤٧٦,٩ ألف يورو*

٦٣٥- زيدت المبالغ المطلوبة في هذا البند زيادة مقدارها ١٦٤,٦ ألف يورو (١٢,٥ في المئة). ويتمثل مسبِّب تكاليف السفر في زيادات في هذا البند فيما يخص مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية، حيث تلزم أسفار مدير

الشعبة وموظفيها المعنيين بالدعم في بعثات إلى بلدان الحالات وغيرها من البلدان للإشراف على الوحدات الميدانية والتواصل مع الجهات الرفيعة المتعامَل معها بغية تعزيز التعاون مع المحكمة.

٦٣٦- كما إن الأنشطة المزيدة المجراة في الميدان ستستلزم تخصيص اعتمادات إضافية للسفر فيما يخص موظفي المكتب الميداني ضمن البلد المعني. وتلزم هذه الموارد بصورة رئيسية لسد تكاليف بدل المعيشة اليومي للموظفين الميدانيين الذين يقومون بمهمات ضمن البلد، بما في ذلك الدعم الإمدادي والأمني الضروري. ففيما يخص جمهورية أفريقيا الوسطى، تلزم الموارد لسد تكاليف أنشطة التوعية، وتكاليف الدعم الأمني الميداني للمهمات والأنشطة، بما في ذلك على الخصوص أنشطة مكتب المدَّعي العام. وفيما يخص كوت ديفوار، تُقترح الزيادة لتجسيد توسيع نطاق أنشطة الدعم ضمن البلد التي تلزم فيما يتعلق بالإجراءات القضائية المستمرة وبعمليات التحقيق في القضية الثانية في الحالة في كوت ديفوار. وفيما يخص أوغندا، يعزى قسط كبير من الزيادة إلى ارتفاع مقدار الأنشطة التي تجري في شمال البلد فيما يتصل بمشاركة المجني عليهم وأنشطة جبر الأضرار والتوعية. وفيما يخص جورجيا، يلزم المبلغ المطلوب لسد تكاليف سفر رئيس البعثة للمشاركة في اجتماعات التخطيط الاستراتيجي في المقر، وتكاليف سائقٍ مناوبٍ ودعمِ وتقييمِ مهمةٍ أمنية ميدانية ضمن البلد. إن الزيادات فيما يخص المكاتب الميدانية في جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وأوغندا وجورجيا تعوَّض جزئياً بتخفيضات فيما يخص سائر الوحدات الميدانية. ويُبقى على تكاليف أسفار الموظفين الميدانيين إلى المقر عند مقدارها الأدنى الضروري.

٦٣٧- بيد أنه تلزم قدرة محدودة من أجل سفر الموظفين الميدانيين إلى المقر للتباحث الاستراتيجي مع الأقسام المعنية بشأن الممارسات الميدانية وتبادل التجارب ذات الصلة بين المكاتب بغية التكفُّل باتّباع نهج متماسك، ومن أجل سفر رئيس المكتب لتقديم تقرير سنوي عن مهامه إلى مدير الشعبة.

٦٣٨- لقد تسنى بالتخفيضات في ميزانية الأسفار الخاصة بقسم المجني عليهم والشهود التعويض جزئياً عن الزيادة الإجمالية فيما يخص شعبة العمليات الخارجية. وقد تحقق ذلك من خلال تعزيز الموارد من الموظفين في الميدان. فيمكن أن يضطلع بالأنشطة الأساسية الموظفون العاملون في الميدان، ما يتيح في حالات كثيرة تفادي السفر من المقر إلى الميدان. ونتيجة لذلك تسنى لقسم المجني عليهم والشهود استيعاب كل عبء العمل المتصل بالزيادات في الأسفار، ولا سيّما فيما يتعلق بالحالة الجديدة في جورجيا. لكن تظل تلزم موارد من أجل السفر للأغراض الاشتغالية بغية توفير الحماية وخدمات الدعم، فيما يتعلق بإعادة توطين الشهود مثلاً.

٦٣٩- ويقترح كل من سائر أقسام شعبة العمليات الخارجية ميزانية للسفر يماثل مقدارها إلى حد بعيد المقدار المناظر الذي اعتُمد فيما يخص عام ٢٠١٦.

الخدمات التعاقدية ١ ٢٢١,٠ *ألف يورو*

٦٤٠- يشهد المبلغ المطلوب في بند الخدمات التعاقدية لشعبة العمليات الخارجية انخفاضاً مقداره ٨٧,١ ألف يورو (٦,٧ في المئة). وقد تحقق ذلك من خلال استخدام الأموال على أساس درجات الأولوية المحدَّدة على نحو صارم ضمن شعبة العلاقات الخارجية بغية احتواء الزيادة فيما يخص المكتب الميداني القائم في أوغندا المتأتية عن النشاط التوعوي والأنشطة المتعلقة بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم فيما يخص قضية *أُنْغوين*. وتلزم الموارد المعنية لسد تكاليف أنشطة لا تقتصر على تنظيم اللقاءات بالجماعات المتضررة وبث الإجراءات وإنتاج المواد ذات الصلة بل تتعدى ذلك لتشمل توفير الأمن الضروري للمهمات. وتُطلب أيضاً اعتمادات من أجل استدامة المكتب الميداني القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى وإقامة المكتب الميداني الجديد في جورجيا.

٦٤١- ويُطلب مقدار من الموارد مُخفَّض تخفيضاً كبيراً لقسم دعم العمليات الخارجية من أجل تدبر الأزمات ولأغراض تحليل المعلومات المدمج لشتى وحدات المحكمة، على نحو يتوافق مع الهدف المتمثل في التوصل إلى العمل على نحو تآزري ضمن المحكمة. ويعزى الانخفاض البالغ ٥٠,٠ ألف يورو في المخصَّصات للخدمات التعاقدية في قسم دعم العمليات الخارجية إلى إعادة رصد الموارد بتخصيصها للمكتب الميداني القائم في مالي وإلى القرار القاضي بإرجاء الاستثمارات في البرنامج الحاسوبي الخاص بتخطيط المهام ريثما يُنجَّز الحل الكلاني الذي يعمل عليه قسم خدمات تدبر المعلومات.

٦٤٢- إن أنشطة قسم الإعلام في المحكمة تعتمد على التمويل المستمر في إطار بند الخدمات التعاقدية. وتُستخدم الموارد المعنية للتواصل مع وسائل الإعلام بوسائل منها تدريب الصحفيين من البلدان الرئيسية ونشر مواد جيدة الاستهداف في الصحافة لشحذ الوعي بأهم التطورات التي تشهدها المحكمة. ويُحتاج إلى مواد وخدمات بغية توفير المعلومات العامة المتعلقة بالمحكمة للجمهور ودعم مسابقة المحاكاة السنوية للمحكمة والحملة المتعلقة بيوم العدالة الجنائية الدولية. وسعياً إلى الموازنة مقابل الزيادات الضرورية في سائر الوحدات الاشتغالية في شعبة العمليات الخارجية، أُخذ بما يحقِّق وفورات مقدارها ٤٢,٠ ألف يورو في بند الخدمات التعاقدية لقسم الإعلام والتوعية.

التدريب *٦٦,٢ ألف يورو*

٦٤٣- تشهد الموارد المطلوبة من أجل التدريب زيادة مقدارها ١٢,٢ ألف يورو (٢٢,٦ في المئة). وتعزى هذه الزيادة إلى الموارد التي طُلبت حديثاً من أجل المكاتب الميدانية في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى لتوفير التدريب لمجموعة منتقاة من السائقين لكي يقودوا مركبات مصفَّحة تُستخدم في المكاتب الميدانية من أجل النقل. ويلزم ذلك بصورة خاصة نظراً إلى زيادة عدد المهمات المضطلع بها في الميدان والوضع الأمني الهش القائم في مناطق كثيرة تعمل فيها المحكمة. وقد صُمِّم التدريب المعني للوفاء بالمعايير الأمنية الدنيا التي حددتها الأمم المتحدة وسيجري في كمبالا بأوغندا، أي في المكان الوحيد في المنطقة الذي يُوفَّر فيه مثل هذا التدريب التخصُّصي.

٦٤٤- وبإعادة تخصيص الموارد في المقر عُوِّض مجموع الزيادات المقترحة في ميزانية التدريب لقسم دعم العمليات الخارجية (٢٠,٠ ألف يورو) ولقسم الإعلام والتوعية (٣,٠ آلاف يورو) تعويضاً كاملاً بتخفيضات في قسم المجني عليهم والشهود مقدارها ٢٣,٥ ألف يورو، ما يؤتي بالفعل انخفاضاً طفيفاً مقداره ٠,٥ ألف يورو. وتجدر ملاحظة أنه يمكن أن تكون للاستثمارات في نمائط التدريب المتخصِّص الرامية إلى زيادة قدرة قلم المحكمة على إجراء عمليات التحقيق المالي على نحو فعّال آثار مالية إيجابية بأشكال منها تقليص المصروفات على المساعدة القانونية.

النفقات التشغيلية العامة *٤٣١,٢ ٥ ألف يورو*

٦٤٥- يشهد المبلغ المطلوب في بند النفقات التشغيلية العامة زيادة مقدارها ١٦١,٧ ألف يورو (٣,١ في المئة). ويتمثل أهم مسبِّبات التكاليف المعنية في حماية الشهود إذ يتجسد عبء العمل الإضافي المتأتي عن العمليات الأساسية تجسُّداً مباشراً في الزيادة البالغة ٢٧١,٠ ألف يورو من المجموع البالغ ٤ ٣٨٢ ألف يورو المقترح بمثابة نفقات تشغيلية عامة في قسم المجني عليهم والشهود. ويجب التنويه إلى أن الزيادة المقترحة فيما يخص بند الميزانية

هذا هي أصغر بكثير من نظيراتها في السنوات السابقة وتجسّد اتجاهاً انحدرت وفقه الزيادات لسد النفقات التشغيلية العامة في قسم المجني عليهم والشهود من ٤١,٢ في المئة في عام ٢٠١٤ و٢١,١ في المئة في عام ٢٠١٦ إلى النسبة الحالية المقترحة البالغة ٦,٦ في المئة. وقد تسنى ذلك بالمعاملة المركزية لتدبر القضايا في الميدان وتعزيز هذا التدبر. ومن شأن الموارد المطلوبة أن تتيح لقسم المجني عليهم والشهود التقدم على صعيد إخراج الشهود ومعاليهم من نظام العناية التي تحيطهم بها المحكمة وبالتالي الإفضاء إلى وفورات مقبلة إذا بقيت العوامل الأخرى على حالها.

٦٤٦- وتبلغ ميزانية النفقات التشغيلية العامة المقترحة للمكاتب الميدانية في عام ٢٠١٧ مبلغاً مقداره ١ ٠٠٦,٢ آلاف يورو ينطوي على زيادة صافية مقدارها ٢٠,٨ ألف يورو بالقياس إلى البند المناظر في ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. ويشار في هذا الصدد إلى أن الزيادات المقترحة فيما يخص المكاتب الميدانية في جورجيا وكوت ديفوار وجمهورية أفريقيا الوسطى يُعوَّض معظمها بتخفيضات فيما يخص سائر المكاتب الميدانية. وتلزم الموارد المطلوبة في إطار بند الميزانية هذا بصورة أساسية لاستئجار المكاتب وصيانتها، وسد تكاليف المرتفقات، وسد تكاليف أي أعمال صيانة قد تلزم للعتاد والأثاث. وستستلزم إقامة المكتب الميداني في جورجيا والمكتب التابع في غرب كوت ديفوار استثمارات جديدة كلَّ الجدة.

٦٤٧- إن بعض الموارد التي كانت تُطلب سابقاً في إطار بند الميزانية هذا نُقلت إلى بنود أخرى. فالانخفاض البالغ ٩٧,٣ ألف يورو فيما يخص مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية ناجم عن إعادة تخصيص الموارد برصدها لمدير شعبة الخدمات القضائية بغية تسهيل مثول الأشخاص الذين صدر أمر بحضورهم (بمثولهم) أمام المحكمة. وتشهد الموارد المقترحة لقسم الإعلام والتوعية انخفاضاً يعزى إلى أن بعض البنود التي كان يهيأ لها سابقاً في بند الميزانية الخاص بالنفقات التشغيلية العامة نُقل إلى بند اللوزام والمواد وبند الأثاث والعتاد لتجسيد طبيعة الموارد المعنية على نحو أفضل. وبينما يُطلب الاستمرار على توفير بعض الموارد فيما يخص قسم الإعلام والتوعية من أجل صيانة المعدات، تُقترح استثمارات جديدة فيما يخص قسم دعم العمليات الخارجية وذلك بصورة رئيسية فيما يتعلق بتطبيقات البرمجيات الحاسوبية من أجل تحليل البيانات.

اللوازم والمواد *٢٨٩,٦ ألف يورو*

٦٤٨- تشهد الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ٧٩,٩ ألف يورو (٣٨,١ في المئة). ويعزى معظم هذه الزيادة إلى ارتفاع كبير في مقدار الأنشطة المجراة في الميدان حيث تحتاج المكاتب الميدانية إلى شراء أشياء منها المزيد من الوقود لمولِّدات الكهرباء وللمَرَكَبات دعماً للمهمات الإضافية التي ستُجرى في عام ٢٠١٧. كما سيُحتاج إلى المزيد من اللوازم المكتبية للموظفين الذين يعتمدون على بنية الدعم التحتية التي تهيئها المكاتب الميدانية. وثمة اعتمادات كانت في السابق تُدرج في بند الميزانية الخاص بالنفقات التشغيلية العامة، تُطلب الآن في قسم الإعلام والتوعية فيما يتعلق بالاشتراك السنوي في البرمجيات الحاسوبية من أجل استحداث أدوات إعلامية ومنتجات إعلامية جديدة تنطوي على المزيد من العناصر المرئية بحيث يمكن الاطِّلاع والإطْلاع عليها بمزيد من السهولة، والوصول إلى المزيد من الناس عن طريق وسائط التواصل الاجتماعي، وإيتاء المزيد من الدعم للمحكمة من مجموعات أوسع من الجمهور.

الأثاث والعتاد	*٤٦,٣ ألف يورو*

٦٤٩- يشهد المبلغ المطلوب انخفاضاً مقداره ٨,٢ آلاف يورو (١٥,٠ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. إن الزيادة المقترحة في قسم الإعلام والتوعية البالغة ٢٠,٠ ألف يورو تلزم من أجل شراء معدات سمعية بصرية وأجهزة تحرير وحافظات من النوع USB للاستنساخ عليها، وهي تُعوَّض تعويضاً كاملاً بالتخفيضات الناجمة عما أجري في عام ٢٠١٦ من استثمارات من أجل مولِّدات الطاقة الكهربائية في المكتب الميداني في أوغندا والمكتب الميداني في مالي، هي استثمارات ظرفية لا تتكرر.

الجدول ٣٣: البرنامج ٣٨٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٣٨٠٠ شعبة العمليات الخارجية	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				٨ ٦٠٢,١	١ ٧٣٨,٦	٢٠,٢	١٠ ٣٤٠,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٣ ٧٥٠,٨	٢٢٢,٢	٥,٩	٣ ٩٧٣,٠
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٧ ١٧٨,٥*		*٧ ١٧٨,٥*	*١٢ ٣٥٢,٩*	*١ ٩٦٠,٨*	*١٥,٩*	*١٤ ٣١٣,٧*
المساعدة المؤقتة العامة	٢ ١٨٥,٥	٢٣,٣	٢ ٢٠٨,٨	٦٢٨,٨	٥١٢,٧	٨١,٥	١ ١٤١,٥
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٧,٥		٧,٥	٣٦٦,٧	٢٦,٤	٧,٢	٣٩٣,١
العمل الإضافي	١٦,٨		١٦,٨	٣٠,٠	-٣٠,٠	-١٠٠,٠	
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٢ ٢٠٩,٨*	*٢٣,٣*	*٢ ٢٣٣,١*	*١ ٠٢٥,٥*	*٥٠٩,١*	*٤٩,٦*	*١ ٥٣٤,٦*
السفر	١ ٣٤٤,٠	١٤٢,٩	١ ٤٨٦,٩	١ ٣١٢,٣	١٦٤,٦	١٢,٥	١ ٤٧٦,٩
الضيافة	١,٠		١,٠				
الخدمات التعاقدية	٨٩١,٥	١٤٨,٢	١ ٠٣٩,٧	١ ٣٠٨,١	-٨٧,١	-٦,٧	١ ٢٢١,٠
التدريب	٩,٤		٩,٤	٥٤,٠	١٢,٢	٢٢,٦	٦٦,٢
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٣ ٢٧٦,٥	١٤٦,٦	٣ ٤٢٣,١	٥ ٢٦٩,٥	١٦١,٧	٣,١	٥ ٤٣١,٢
اللوازم والمواد	٢٥٣,١	٢٨,٨	٢٨١,٩	٢٠٩,٧	٧٩,٩	٣٨,١	٢٨٩,٦
الأثاث والعتاد	٢٨٨,٩	٢٤٩,١	٥٣٨,٠	٥٤,٥	-٨,٢	-١٥,٠	٤٦,٣
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٦ ٠٦٤,٤*	*٧١٥,٦*	*٦ ٧٨٠,٠*	*٨ ٢٠٨,١*	*٣٢٣,١*	*٣,٩*	*٨ ٥٣١,٢*
المجموع	**١٥ ٤٥٢,٧**	**٧٣٨,٩**	**١٦ ١٩١,٦**	**٢١ ٥٨٦,٥**	**٢ ٧٩٣,٠**	**١٢,٩**	**٢٤ ٣٧٩,٥**

الجدول ٣٤: البرنامج ٣٨٠٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨٠٠ شعبة العمليات الخارجية	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-رر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	١	٦	٨	٣٤	٣٨	-	٨٧	٤	٩٦	١٠٠	١٨٧
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	٢	-	١	١	-	٤	-	١	١	٥
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**١**	**٨**	**٨**	**٣٥**	**٣٩**	**-**	**٩١**	**٤**	**٩٧**	**١٠١**	**١٩٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	٣,٠٠	-	٤,٠٠	-	٦,٢٥	٦,٢٥	١٠,٢٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	٠,٨٣	٢,٠٠	-	٢,٨٣	-	٣,٠٠	٣,٠٠	٥,٨٣
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٨٣**	**٥,٠٠**	**-**	**٦,٨٣**	**-**	**٩,٢٥**	**٩,٢٥**	**١٦,٠٨**

دال– البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

المقدِّمة

٦٥٠- تقدم أمانة جمعية الدول الأطراف ("أمانة الجمعية") إلى الجمعية ومكتبها وهيئاتها الفرعية مساعدة إدارية وتقنية في اضطلاعها بمهامها بموجب النظام الأساسي[٦١]. ومن المهام التي تضطلع بها أمانة الجمعية في مجال خدمات المؤتمرات تخطيط وإعداد وتنسيق اجتماعات الجمعية وهيئاتها الفرعية، واستلام وثائقها وتقاريرها وقراراتها، وترجمة هذه المواد واستنساخها وتوزيعها. وتقدِّم أمانة الجمعية بالإضافة إلى ذلك خدمات تخصصية للجمعية وهيئاتها الفرعية. ومن المهام التي تضطلع بها في مجال الخدمات التخصصية تقديم الخدمات القانونية وخدمات السكرتاريا الفنية، مثل توفير الوثائق والتقارير والملخَّصات التحليلية، وإسداء المشورة على الصعيد الداخلي فيما يتعلق بالمسائل القانونية والتخصصية المتصلة بعمل الجمعية.

٦٥١- ويشتمل هذا البرنامج الرئيسي (أمانة جمعية الدول الأطراف) على أربعة برامج فرعية: البرنامج الفرعي ٤١٠٠ (خدمات المؤتمرات)، والبرنامج الفرعي ٤٢٠٠ (أمانة الجمعية)، والبرنامج الفرعي ٤٤٠٠ (مكتب رئيس الجمعية)، والبرنامج الفرعي ٤٥٠٠ (لجنة الميزانية والمالية).

الجدول ٣٥: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي فيما يخص عام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ١ عقد المؤتمرات على النحو المخطط له	- سير الاجتماعات على نحو سلس، واختتامها في الموعد المحدد، واعتمادها للتقارير ذات الصلة	غ/م
	- النظر في جميع بنود جدول الأعمال	
	- تقديم دعم تخصصي وإمدادي للمشاركين في الاجتماعات، بما في ذلك مساندتهم فيما يخص التسجيل، وتزويدهم بالوثائق، وتقديم الخدمات اللغوية لهم	
	- رضا المشاركين في الدورة عن الترتيبات ذات الصلة وعما يُقدم من معلومات	
الهدف ٢ تحرير الوثائق وترجمتها بإتقان وإصدارها من أجل تجهيزها واستنساخها وتوزيعها في الوقت المناسب	- توفير خدمات المؤتمرات الجيدة للدول ورضاها عن هذه الخدمات وعما يُقدم لها من خدمات تحرير الوثائق وترجمتها وإصدارها في الوقت المناسب، بأربع لغات رسمية[٦٢]، على نحو يهيئ لها دعماً كاملاً في مهامها	غ/م
	- تقديم المساعدة إلى الدول على النحو اللازم، ولا سيّما تزويدها بالمعلومات والوثائق المتعلقة بالجمعية وبالمحكمة	
الهدف ٣ إسداء المشورة الجيدة إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية	- تقديم خدمات قانونية تخصصية إلى الدول، ولا سيّما في شكل وثائق، تسهِّل عملها وتساندها فيه	غ/م
	- رضا المشاركين في الجمعية وأعضاء الهيئات ذات الصلة عن الجلسات	
الهدف ٤ القيام على نحو فعال بتعميم الوثائق والمعلومات على الدول الأطراف بوسائل منها شبكة الإنترنت	- كثيراً ما يستعان في ذلك بشبكات التواصل الخارجي الخاصة بالجمعية وبلجنة الميزانية والمالية وبالمكتب وبلجنة الرقابة	غ/م
	- إمكان الاطّلاع على المعلومات والوثائق دون تأخير	

[٦١] من هذه الهيئات مكتب جمعية الدول الأطراف، والفريقان العاملان القائمان في لاهاي ونيويورك، واللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات قضاة المحكمة، ولجنة الرقابة المعنية بالمباني الدائمة، ولجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة. إن مقر الأمانة قائم في لاهاي لكنها تقدِّم الخدمات التقنية إلى هيئة رئاسة الجمعية والمكتب وفريقه العامل في نيويورك، من خلال إعداد وثائق ما قبل الدورات ووثائق ما بعد الدورات.

[٦٢] اعتباراً من عام ٢٠٠٩ لا تُصدر الوثائق الرسمية للجمعية إلا بأربع لغات رسمية هي الإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية.

موارد الميزانية **٩١٧,٨ ٢ ألف يورو**

٦٥٢- ينطوي المبلغ المطلوب فيما يخص عام ٢٠١٧ على زيادة مقدارها ١٠٩,٠ آلاف يورو (٣,٩ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. وتتصل أهم التكاليف الجديدة بما يلي: طلب مساعد خاص (من الرتبة ف-٢) يعمل في داكار (١٠٦ ٠٠٠ يورو)، وتمويل وظيفة مساعد إداري رئيسي (من الرتبة خ ع-رر) أُقرت في عام ٢٠١٦ (٨١ ٦٠٠ يورو)، وتكاليف سفرِ خمسةِ أعضاءِ لجنة المراجعة إلى لاهاي (٦٠ ٦٠٠ يورو). وثمة علاوة على ذلك تكاليف جديدة إضافية هي تكاليف تسعةِ أعضاءِ اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة (٦٣ ٧٠٠ يورو). ويُفترض من حيث المبدأ أن تجتمع هذه الهيئة الفرعية التابعة للجمعية مرةً كل ثلاث سنوات (قبل أن تنتخب الجمعية ستة قضاة). وتعوَّض الزيادات المتعلقة بمعظم الموارد الجديدة المطلوبة بتخفيض في بند الميزانية الخاص بالخدمات التعاقدية نتيجةً لتدني التكاليف المتكبَّدة فيما يتعلق بالدورة السنوية للجمعية التي ستُعقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.

الموارد من الموظفين **٩٠٣,٠ ١ آلاف يورو**

٦٥٣- يتألف ملاك العاملين في الأمانة من عشر وظائف ثابتة (خمس وظائف من الفئة الفنية وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة). وقد أُقِرَّت ست وظائف (٤,٣ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (خمس وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة). وللأمانة أيضاً عدة وظائف أخرى (٢,٦ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) من وظائف المساعدة المؤقتة العامة القصيرة المدة من أجل تقديم الخدمات للجمعية وهيئاتها الفرعية.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١ ٠٣٦,٣ ألف يورو*

٦٥٤- يتألف ملاك العاملين في الأمانة حالياً من مديرها (من الرتبة مد-١) والأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية (من الرتبة ف-٥)، وموظف قانوني (من الرتبة ف-٤)، وموظف قانوني (من الرتبة ف-٣)، ومساعد خاص للمدير (من الرتبة ف-٢)، ومساعد إداري رئيسي (من الرتبة خ ع-رر)، ومساعد معني بالاجتماعات والشؤون الإدارية (من الرتبة خ ع-رر)، وموظف معني بالوثائق/المحفوظات (من الرتبة خ ع-رر)، ومساعدَيْن إداريين (من الرتبة خ ع-رأ). إن جميع العاملين في الأمانة يؤدون مهامهم تحت إشراف مديرها، باستثناءٍ يشار إليه فيما يلي. ويقدِّم العاملون في الأمانة إلى الجمعية وإلى هيئاتها الفرعية خدمات تخصُّصية (يقدمها الموظفون القانونيون) وخدمات تقنية (يقدمها الموظفون المعنيون بدعم الائتمار وبالشؤون الإدارية).

٦٥٥- ويرفع المساعد الشخصي لرئيس الجمعية تقاريره إلى الرئيس مباشرة. ويرفع الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية تقاريره إلى رئيس هذه اللجنة مباشرة. وبالإضافة إلى المهام التي يضطلع بها بصفته الأمين التنفيذي، يواصل هذا الموظف الاضطلاع بمهام ضمن الأمانة جمعاء، ولا سيّما فيما يخص المالية وتسيير شؤون البرنامج الرئيسي الرابع. وبناءً على توصية من اللجنة وافقت الجمعية على تعيينه أميناً للجنة المراجعة[٦٣] إضافةً إلى سائر المهام الآنفة الذكر التي يتولاها.

[٦٣] *الوثائق الرسمية ...، الدورة الرابعة عشرة، ٢٠١٥* (ICC-ASP/14/20)، المجلَّد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/14/Res.1.

المساعدة المؤقتة العامة *٦٨٨,٧ ألف يورو*

٦٥٦- يضم ملاك العاملين في الأمانة حالياً ست وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة بدوام كامل، والعديد من الوظائف التي تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة لأجل قصير بغية تقديم الخدمات إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية.

٦٥٧- *موظف قانوني معاون (من الرتبة ف-٢) لمدة ٩ أشهر (متطلَّب مستمر)*. شهد عبء العمل المتمثل في تقديم الخدمات التخصصية زيادة كبيرة منذ إنشاء الأمانة في عام ٢٠٠٤. فقد أنشئت هيئات جديدة، وشهد عدد اجتماعات هذه الهيئات زيادة هامة. ومن هذه الهيئات المكتب، وفريقاه العاملان القائمان في لاهاي ونيويورك، ولجنة الرقابة المعنية بالمباني الدائمة. وتقدِّم الأمانة، على الرغم من أنها قائمة في لاهاي، الخدمات التخصصية لرئاسة الجمعية، ومكتبها، وفريقه العامل القائم في نيويورك، بإعدادها وثائق ما قبل الدورات ووثائق ما بعد الدورات. إن الوظيفة المطلوبة تتيح للأمانة تقديم دعم أفضل إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية.

٦٥٨- *مساعد معني بالتصميم على الموقع الشبكي (من الرتبة خ ع-أ) لمدة ١٢ شهراً (متطلَّب مستمر)*. إن وظيفة المساعد المعني بالتصميم على الموقع الشبكي تتيح للأمانة مواصلة وضع الوثائق والمقالات والمنشورات على هذا الموقع، وتدبير شبكة ارتباط خارجي خاصة بالجمعية والمكتب ولجنة الميزانية والمالية ولجنة الرقابة، والتكفل بالقيام في الوقت المناسب بتحميل المعلومات المتعلقة بأمور منها الانتخابات والمستجدات في شأن التكامل والبيانات الصحفية.

٦٥٩- *مساعد خاص للرئيس (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلَّب جديد)*. إن شاغل هذه الوظيفة الذي سيكون مكان عمله في داكار حيث يقيم رئيس الجمعية، يساند الرئيسَ والمكتبَ خلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. إنه يقدِّم دعماً تخصصياً وتقنياً إلى الرئيس فيما يتعلق بإعداد بياناته، ومراسلاته، وتنسيقه مع أصحاب الشأن الرئيسيين فيما يتعلق بمسائل الجمعية[٦٤].

٦٦٠- *مساعد خاص (من الرتبة ف-٢) لمدة ١٢ شهراً (متطلَّب مستمر)*. يقوم المساعد الخاص بالمساعدة في إعداد البلاغات الرسمية، والاهتمام بالمسائل المتصلة بالجمعية في مقر الأمم المتحدة؛ والتواصل المستمر مع الدول المتمتعة بصفة المراقب للترويج لعالمية نظام روما الأساسي. كما إن هذا الموظف يقدم خدمات تخصصية إلى المكتب وإلى فريق نيويورك العامل، وإلى دورات الجمعية، وذلك بتوجيه من أمانة الجمعية. أما تقديم الخدمات التقنية فسيواصِل مكتب الاتصال توليه.

٦٦١- *مساعد خاص للمدير* (من الرتبة ف-١) لمدة ١٢ شهراً (*متطلَّب مستمر*). يساعد شاغل هذه الوظيفة مدير أمانة الجمعية في التحضير لدورة الجمعية وغير ذلك من الأنشطة على صعيد الدعم الإمدادي طيلة السنة. كما إنه ينظم اجتماعات المدير مع مسؤولي المحكمة وممثلي الدول الأطراف.

٦٦٢- *موظف قانوني (من الرتبة ف-٣) لمدة ٧ أشهر (متطلَّب مستمر)*. يساعد شاغل هذه الوظيفة أمانة الجمعية في شأن المسائل الكبرى المتصلة بالشؤون المتعلقة بالميزانية والشؤون المالية والشؤون الإدارية، كما يساعد الميسِّرَ المعني بالميزانية البرنامجية المعتمدة.

[٦٤] في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ سيتولى رئاسة الجمعية رئيس (رئيسة) لها جديد (جديدة)، وسيكون لها مكتب جديد للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠.

٦٦٣- *موظف إداري (من الرتبة ف-٣) لمدة ١٢ شهراً (متطلَّب مستمر).* إضافة إلى الأشهر الخمسة التي سبق إقرار هذه الوظيفة فيما يخصها، قُدِّم طلب جديد لسبعة أشهر إضافية، سيُبقى بموجبه على موارد التمويل في نفس البند الذي أقرت من أجله الأشهر الخمسة في إطار ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة. ويساعد شاغل هذه الوظيفة الأمينَ التنفيذي للجنة الميزانية والمالية في التحضير لدورتي هذه اللجنة، وفي متابعة تنفيذ التوصيات التي تقدِّمها وغير ذلك من الشؤون ذات الصلة، بما فيها التحضير لدورات لجنة المراجعة. وبالإضافة إلى ذلك تهيئ هذه الوظيفة للأمين التنفيذي فرصة الاهتمام بالمزيد من اجتماعات فريق لاهاي العامل والقيام بإبلاغ لجنة الميزانية والمالية عن المسائل الرئيسية المتصلة بشؤون الميزانية والشؤون المالية والشؤون الإدارية.

٦٦٤- *موظف قانوني رئيسي (من الرتبة ف-٥) وموظف قانوني (من الرتبة ف-٤) لمدة ٠,٥٥ شهر لكل منهما (متطلَّب مستمر).* يقوم الموظف القانوني الرئيسي (من الرتبة ف-٥) والموظف القانوني (من الرتبة ف-٤) المعنيان، خلال عدد محدود من الأيام، بتقديم الخدمات التخصصية للجمعية وفريقيها العاملين (إعداد وثائق ما قبل الدورة، ووثائق الدورة، ومشاريع التقارير). إن عمل هذين الموظفَين الإضافيين يرفد عمل الموظفَيْن القانونيين اللذين يضمهما ملاك الأمانة الرئيسي.

٦٦٥- *مساعدون خاصون لمدة ٢٠,٢٩ شهراً (متطلَّب مستمر).* ستحتاج أمانة الجمعية إلى مساعدين خاصين خلال الفترة الممتدة طيلة الأشهر السابقة للدورة السنوية للجمعية والمنتهية عند انتهاء هذه الدورة. ويقوم المساعدون الخاصون بمساعدة المدير فيما يتعلق بكل الجوانب الإمدادية لجلسات الجمعية، بما في ذلك تحديد المتطلبات من الأحياز والاحتياجات إلى المعدات، وتسجيل الوفود وممثلي المنظمات غير الحكومية، والتواصل مع المندوبين.

المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات *١٤٠,٠ ألف يورو*

٦٦٦- لا تغير في المبلغ المطلوب من أجل المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات.

٦٦٧- إن المساعدة المؤقتة تلزم بصورة خاصة لترجمة الوثائق الرسمية للجمعية وهيئاتها الفرعية، وتسجيل المندوبين، وإصدار الشارات، واستنساخ الوثائق بأعداد كبيرة وتوزيعها، وتيسير مشاركة المندوبين في الدورات بصورة عامة. ويُقدَّر أن تكاليف خدمات الترجمة الشفوية لدورة اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة ستبلغ ٠٠٠ ٢٤ يورو.

العمل الإضافي *٣٨,٠ ألف يورو*

٦٦٨- لا تغيُّر في المقدار المطلوب من أجل العمل الإضافي. ويُدفع تعويض عن العمل الإضافي للموظفين من فئة الخدمات العامة الذين تُستأجر خدماتهم لمدة قصيرة ويُطلب منهم تقديم المساعدة المذكورة أعلاه ويتوجب عليهم بالضرورة أن يعملوا لمدةٍ تجُاوِز ساعات العمل المعتادة، وقد تمتد لتشمل عطل نهاية الأسبوع، خلال دورة الجمعية ودورات لجنة الميزانية والمالية، أو فيما يتعلق بدورة الجمعية ودورات هذه اللجنة.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **١ ٠١٤,٨ ألف يورو**

٦٦٩- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٢٩,٨ ألف يورو (٢,٩ في المئة). وتشمل الموارد غير المتصلة بالعاملين تكاليف السفر، وتكاليف الضيافة، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التدريب، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد.

السفر *٥٥٤,٦ ألف يورو*

٦٧٠- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف السفر على زيادة مقدارها ١٩٤,٦ ألف يورو (٥٤,١ في المئة).

٦٧١- وتُهيئ ميزانية السفر لسد تكاليف أسفار أعضاء لجنة الميزانية والمالية للمشاركة في دوراتها، والرحلات المنتظر أن يقوم بها رئيس هذه اللجنة للمشاركة في جلسات مع فريق لاهاي العامل وفريق نيويورك العامل ومسؤولي المحكمة، وأسفار بضعة من أعضاء هذه اللجنة إلى المكاتب الميدانية. كما إن المخصَّص في إطار هذا البند من الميزانية يسد تكاليف سفر أعضاء مكتب رئيس الجمعية، بما في ذلك زيارات مقر المحكمة في لاهاي وزيارات نيويورك. وتسد الموارد المطلوبة أيضاً تكاليف سفر خمسةِ أعضاءٍ لجنةِ المراجعة إلى لاهاي. إن ميزانية السفر تشتمل على تكاليف تُتكبَّد مرة كل ثلاث سنوات: ٠٠٠ ٧٠ يورو من أجل سفر أعضاء الأمانة لتقديم الخدمات للدورة السادسة عشرة للجمعية التي ستعقد في نيويورك[٦٥] و٧٠٠ ٦٣ يورو من أجل سفرِ تسعةِ أعضاءِ اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة، التي يُفترض أن تجتمع خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٧ للنظر في ترشيحات القضاة من أجل انتخاب ستة قضاة.

الضيافة *٥,٠ آلاف يورو*

٦٧٢- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب من أجل الضيافة. إن المخصَّصات للضيافة ستُستخدم رئيسياً فيما يخص دورتَي لجنة الميزانية والمالية وثلاث دورات للجنة المراجعة.

الخدمات التعاقدية *٤٠١,٠ ألف يورو*

٦٧٣- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الخدمات التعاقدية على انخفاض مقداره ٢٢٤,٦ ألف يورو (٣٥,٩ في المئة) يعزى رئيسياً إلى وفورات ستتحقق بفضل عقد الدورة السادسة عشرة للجمعية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وتلزم الموارد المعنية لسد التكاليف المتصلة بالدورة السادسة عشرة للجمعية، ولسد تكاليف ما يُعهد به إلى جهات خارجية من خدمات الترجمة والطباعة الخارجية الخاصة بدورة لجنة الميزانية والمالية.

التدريب *١٠,١ آلاف يورو*

٦٧٤- يكاد المبلغ المطلوب من أجل التدريب لا يشهد أي تغيُّر. وتُستخدم المخصَّصات للتدريب بغية استدامة مواكبة الموظفين للمستجدات في مجالات عملهم المحدَّدة.

[٦٥] في السنوات الأخيرة عُقدت الدورات السنوية للجمعية على النحو التالي: دورتان في لاهاي ثم دورة واحدة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. ويفضي انعقادها في المكان الأخير الذكر إلى انخفاض في بعض بنود الميزانية، مثل بند الخدمات التعاقدية، لكنه يفضي إلى زيادة في تكاليف السفر.

النفقات التشغيلية العامة ٢٤,٤ ألف يورو

٦٧٥- لا تغيُّر في مقدار المخصَّصات للنفقات التشغيلية العامة. وتُسد بهذه المخصَّصات المصروفات على إرسال الوثائق والمذكرات الشفوية والمطبوعات بالبريد إلى الدول الأطراف وإلى أعضاء لجنة الميزانية والمالية، وإرسالها في بعض المناسبات من أجل حلقات التدارس بغية النهوض بعالمية نظام روما الأساسي، وذلك إما بالبريد العادي أو بالبريد المسجَّل أو بواسطة خدمات السعاة الخاصين.

اللوازم والمواد *١٤,٧ ألف يورو*

٦٧٦- لا تغيُّر في مقدار المخصَّصات لسد تكاليف اللوازم والمواد. وتُسد بهذه المخصَّصات تكاليف اللوازم المكتبية، بما فيها لوازم الكتابة التي يستخدمها موظفو الأمانة (ومنها القرطاس، وخراطيش الحبر، وأقلام الحبر، ودفاتر المذكرات، والأضابير)، ولوازم الكتابة لدورتَي لجنة الميزانية والمالية، وثلاثِ دوراتِ لجنة المراجعة، ودورة اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة، والدورة السنوية للجمعية، والاجتماعات العادية لفريق لاهاي العامل.

الأثاث والعتاد *٥,٠ آلاف يورو*

٦٧٧- لا تغيُّر في مقدار المخصَّصات لسد تكاليف الأثاث والعتاد. وقد تدبرت أمانة الجمعية أمر زيادة النجاعة من خلال استعمال حافظات إلكترونية من النوع USB، توزَّع على المندوبين المشاركين في دورة الجمعية. وتحتوي هذه الحافظات على الوثائق الرسمية لما قبل الدورة باللغات الرسمية، ما يؤتي وفورات في تكاليف طبع النسخ الورقية من هذه الوثائق، ونقلها، وخزنها، وتوزيعها. إن زيادة اتّباع النهج القائم على "التقليل من استخدام الورق" والاستعانة بالموقع الشبكي للجمعية وشبكات الترابط الخارجي يمكن أن يقلِّصا الحاجة إلى المواد المطبوعة في الأجل المتوسط.

الجدول ٣٦: البرنامج الرئيسي الرابع: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
البرنامج الرئيسي الرابع أمانة جمعية الدول الأطراف	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٦٥١,١	١٠,٤	١,٦	٦٦١,٥
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢٨٨,٥	٨٦,٣	٢٩,٩	٣٧٤,٨
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٥٧٠,٣*		*٥٧٠,٣*	*٩٣٩,٦*	*٩٦,٧*	*١٠,٣*	*١٠٣٦,٣*
المساعدة المؤقتة العامة	٥٢٩,٠		٥٢٩,٠	٦٤٦,٦	٤٢,١	٦,٥	٦٨٨,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٢٣٥,٦		٢٣٥,٦	١٤٠,٠			١٤٠,٠
العمل الإضافي	٣٣,٤		٣٣,٤	٣٨,٠			٣٨,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٧٩٨,٠*		*٧٩٨,٠*	*٨٢٤,٦*	*٤٢,١*	*٥,١*	*٨٦٦,٧*
السفر	٣٨٥,٦		٣٨٥,٦	٣٦٠,٠	١٩٤,٦	٥٤,١	٥٥٤,٦
الضيافة	٨,٨		٨,٨	٥,٠			٥,٠
الخدمات التعاقدية	١٠٥٦,٦		١٠٥٦,٦	٦٢٥,٦	-٢٢٤,٦	-٣٥,٩	٤٠١,٠
التدريب				٩,٩	٠,٢	٢,٠	١٠,١
الخبراء الاستشاريون	١٢,١		١٢,١				
النفقات التشغيلية العامة	٧,١		٧,١	٢٤,٤			٢٤,٤
اللوازم والمواد	٨,٥		٨,٥	١٤,٧			١٤,٧
الأثاث والعتاد	٩,٨		٩,٨	٥,٠			٥,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١٤٨٨,٥*		*١٤٨٨,٥*	*١٠٤٤,٦*	*-٢٩,٨*	*-٢,٩*	*١٠١٤,٨*
المجموع	**٢٨٥٦,٨**		**٢٨٥٦,٨**	**٢٨٠٨,٨**	**١٠٩,٠**	**٣,٩**	**٢٩١٧,٨**

الجدول ٣٧: البرنامج الرئيسي الرابع: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

البرنامج الرئيسي الرابع أمانة جمعية الدول الأطراف	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	١	١	١	١	-	٥	٣	٢	٥	١٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**١**	**١**	**١**	**١**	**١**	**-**	**٥**	**٣**	**٢**	**٥**	**١٠**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	٠,٠٥	٠,٠٥	١,٠٠	١,٧٥	١,٠٠	٣,٨٤	-	٢,٠٨	٢,٠٨	٥,٩٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**٠,٠٥**	**٠,٠٥**	**١,٠٠**	**٢,٧٥**	**١,٠٠**	**٤,٨٤**	**-**	**٢,٠٨**	**٢,٠٨**	**٦,٩٢**

الجدول ٣٨: البرنامج الفرعي ٤١٠٠: خدمات المؤتمرات

٤١٠٠ خدمات المؤتمرات	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
	المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ		مقداره	نسبته المئوية	
الموظفون من الفئة الفنية							
الموظفون من فئة الخدمات العامة							
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	-٠,٢		-٠,٢				
المساعدة المؤقتة العامة	٢٢٩,٥		٢٢٩,٥	٣٤٣,٨	-٨٠,٣	-٢٣,٤	٢٦٣,٥
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	١٩٢,٥		١٩٢,٥	٨٠,٠			٨٠,٠
العمل الإضافي	٢٣,٨		٢٣,٨	٢٠,٠			٢٠,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٤٤٥,٨*		*٤٤٥,٨*	*٤٤٣,٨*	*-٨٠,٣*	*-١٨,١*	*٣٦٣,٥*
السفر	٥١,١		٥١,١		٦٣,٧		٦٣,٧
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٠١٩,٦		١٠١٩,٦	٥٣٧,٦	-٢٢٤,٦	-٤١,٨	٣١٣,٠
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٧,٠		٧,٠	١١,٠			١١,٠
اللوازم والمواد	٤,٤		٤,٤	١٠,٠			١٠,٠
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١٠٨٢,١*		*١٠٨٢,١*	*٥٥٨,٦*	*-١٦٠,٩*	*-٢٨,٨*	*٣٩٧,٧*
المجموع	**١٥٢٧,٧**		**١٥٢٧,٧**	**١٠٠٢,٤**	**-٢٤١,٢**	**-٢٤,١**	**٧٦١,٢**

٦٧٨- أُدرجت في إطار البرنامج الفرعي ٤١٠٠ (خدمات المؤتمرات) تكاليف الائتمار، التي تتألف من عناصر منها تكاليف دورة الجمعية، ودورة اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة، ودورتَي لجنة الميزانية والمالية، وثلاثِ دوراتِ لجنة المراجعة، باستثناء التكاليف المدرجة في البرنامج الفرعي ٤٥٠٠، وتكاليف الاجتماعات العادية لفريق لاهاي العامل. وتشمل هذه التكاليف أيضاً تكاليف المساعدة المؤقتة العامة الخاصة بالاجتماعات وتكاليف السفر.

الجدول ٣٩: البرنامج الفرعي ٤٢٠٠: أمانة جمعية الدول الأطراف

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
٤٢٠٠ أمانة جمعية الدول الأطراف	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٤٩٩,٩	٧,٦	١,٥	٥٠٧,٥
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢٨٨,٥	٤,٧	١,٦	٢٩٣,٢
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٣٨٣,١		٣٨٣,١	*٧٨٨,٤*	*١٢,٣*	*١,٦*	*٨٠٠,٧*
المساعدة المؤقتة العامة	١٦٩,٠		١٦٩,٠	١٢٩,٢	١٢٣,٨	٩٥,٨	٢٥٣,٠
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	٩,٦		٩,٦	١٨,٠			١٨,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٧٨,٦*		*١٧٨,٦*	*١٤٧,٢*	*١٢٣,٨*	*٨٤,١*	*٢٧١,٠*
السفر	٢٠,٨		٢٠,٨	١٥,٧	٧٠,٦	٤٤٩,٧	٨٦,٣
الضيافة	٤,٨		٤,٨	١,٠			١,٠
الخدمات التعاقدية							
التدريب				٥,٢	٠,٢	٣,٨	٥,٤
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٠,١		٠,١				
اللوازم والمواد	٤,١		٤,١	٤,٧			٤,٧
الأثاث والعتاد	٩,٨		٩,٨	٥,٠			٥,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٣٩,٦		٣٩,٦	٣١,٦	*٧٠,٨*	٢٢٤,١	١٠٢,٤
المجموع	**٦٠١,٣**		**٦٠١,٣**	**٩٦٧,٢**	**٢٠٦,٩**	**٢١,٤**	**١ ١٧٤,١**

٦٧٩- أدرجت في إطار البرنامج الفرعي ٤٢٠٠ (أمانة الجمعية) الموارد الخاصة بأمانة الجمعية بما فيها الموارد الخاصة بمكتب رئيس الجمعية، والتكاليف المتصلة بالخدمات والعمل المؤدَّيَيْن من أجل مكتب الجمعية، والفريقين العاملين التابعين للمكتب (فريق لاهاي العامل وفريق نيويورك العامل)، ولجنة الرقابة المعنية بالمباني الدائمة، واللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة، ولجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة، باستثناء التكاليف المدرجة في إطار البرنامج الفرعي ٤٥٠٠.

الجدول ٤٠: البرنامج الفرعي ٤٤٠٠: مكتب رئيس جمعية الدول الأطراف

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٤٤٠٠ مكتب رئيس جمعية الدول الأطراف	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية							
الموظفون من فئة الخدمات العامة							
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين							
المساعدة المؤقتة العامة	١٠٨,٢		١٠٨,٢	١٢٣,٨	-٢,٨	-٢,٣	١٢١,٠
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١٠٨,٢		١٠٨,٢	١٢٣,٨	-٢,٨	-٢,٣	١٢١,٠
السفر	١٠١,٠		١٠١,٠	٨٧,٧	-١,٠	-١,١	٨٦,٧
الضيافة	٤,٠		٤,٠				
الخدمات التعاقدية	٢,٤		٢,٤	١٢,٠			١٢,٠
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١٠٧,٤*		*١٠٧,٤*	*٩٩,٧*	*-١,٠*	*-١,٠*	*٩٨,٧*
المجموع	**٢١٥,٦**		**٢١٥,٦**	**٢٢٣,٥**	**-٣,٨**	**-١,٧**	**٢١٩,٧**

٦٨٠- أُدرجت في إطار البرنامج الفرعي ٤٤٠٠ (مكتب رئيس الجمعية) التكاليف المباشرة المتصلة بمكتب رئيس الجمعية، مثل تكاليف سفر الرئيس إلى لاهاي ونيويورك وأوروبا وضمن أفريقيا، وتكاليف وظيفة المساعد الخاص للرئيس، وتكاليف الخدمات التعاقدية للنهوض بأود اللقاءات مع الدبلماسيين والمسؤولين الرفيعي المستوى.

الجدول ٤١: البرنامج الفرعي ٤٥٠٠: لجنة الميزانية والمالية

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
٤٥٠٠ لجنة الميزانية والمالية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١٥١,٢	٢,٨	١,٩	١٥٤,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة					٨١,٦		٨١,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*١٨٧,٤*		*١٨٧,٤*	*١٥١,٢*	*٨٤,٤*	*٥٥,٨*	*٢٣٥,٦*
المساعدة المؤقتة العامة	٢٢,٣		٢٢,٣	٤٩,٨	١,٤	٢,٨	٥١,٢
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٤٣,١		٤٣,١	٦٠,٠			٦٠,٠
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٦٥,٤*		*٦٥,٤*	*١٠٩,٨*	*١,٤*	*١,٣*	*١١١,٢*
السفر	٢١٢,٧		٢١٢,٧	٢٥٦,٦	٦١,٣	٢٣,٩	٣١٧,٩
الضيافة				٤,٠			٤,٠
الخدمات التعاقدية	٣٤,٦		٣٤,٦	٧٦,٠			٧٦,٠
التدريب				٤,٧			٤,٧
الخبراء الاستشاريون	١٢,١		١٢,١				
النفقات التشغيلية العامة				١٣,٤			١٣,٤
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢٥٩,٤*		*٢٥٩,٤*	*٣٥٤,٧*	*٦١,٣*	*١٧,٣*	*٤١٦,٠*
المجموع	**٥١٢,٢**		**٥١٢,٢**	**٦١٥,٧**	**١٤٧,١**	**٢٣,٩**	**٧٦٢,٨**

٦٨١- أُدرجت في إطار البرنامج الفرعي ٤٥٠٠ (لجنة الميزانية والمالية) التكاليف المباشرة المتصلة بلجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة، مثل تكاليف الترجمة الشفوية المدرجة في إطار بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، وتكاليف الترجمة التحريرية المدرجة في إطار بند الخدمات التعاقدية، وتكاليف أسفار أعضاء لجنة الميزانية والمالية وأعضاء لجنة المراجعة، وتكاليف وظيفة الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية ووظيفة المساعد الإداري الرئيسي، وتكاليف اثني عشر شهراً من عمل الموظف المعني بالشؤون الإدارية في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وتكاليف الضيافة فيما يخص دورتَي لجنة الميزانية والمالية ودورات لجنة المراجعة، والتدريب، والطباعة الخارجية للتوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية. والحال أنه أُدرجت في إطار البرنامجين الفرعيين ٤١٠٠ و٤٢٠٠ تكاليف أخرى ذات صلة، مثل تكاليف الموظفين المؤقتين المستأجرة خدماتهم للمساعدة خلال الدورات وغيرها.

هاء- البرنامج الرئيسي الخامس: المباني

المقدِّمة

٦٨٢- بلغت الميزانية المعتمدة لهذا البرنامج لعام ٢٠١٦ مبلغاً مقداره ٢ ٨٢٤,٦ ألف يورو. ويتألف ذلك المبلغ من ١ ٠١٧,٠ ألف يورو للصيانة الوقائية في المباني الجديدة و١ ٨٠٧,٦ آلاف يورو لتحمل تكاليف الإيجار الباقية فيما يخص المباني المؤقتة. وفي عام ٢٠١٧ لن تقع أي التزامات مالية على عاتق المحكمة فيما يخص المباني المؤقتة السابقة.

٦٨٣- إن فترة الضمان فيما يخص مباني المحكمة وتجهيزاتها ستكون قد انتهت في عام ٢٠١٧. ولذا تقترح المحكمة إضافة مخصصات لسد تكاليف الصيانة التصحيحية في عام ٢٠١٧.

٦٨٤- وليس هناك اقتراح بشأن مستثمَرات أو مستبدَلات تندرج في عداد رأس المال خلال عام ٢٠١٧، ما لم توصِ لجنة الرقابة المعنية بالمباني الدائمة بخلاف ذلك.

موارد الميزانية **١ ٤٥٤,٩ ألف يورو**

٦٨٥- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ١ ٣٦٩,٧ ألف يورو (٤٨,٥ في المئة)، يعزى إلى انقضاء مدة عقود الإيجار فيما يخص المباني المؤقتة.

النفقات التشغيلية العامة *١ ٤٥٤,٩ ألف يورو*

٦٨٦- يلزم المبلغ الآنف الذكر لسد التكاليف المقدَّرة للصيانة التصحيحية والصيانة الوقائية في مباني المحكمة في عام ٢٠١٧. وقد استُند في حساب المبلغ المقترح لسد الكلفة المعنية إلى تقدير قدَّمه إلى المحكمة مكتب مدير مشروع المباني الدائمة في عام ٢٠١٥، وهو ينطوي على زيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الصيانة مقدارها ٤٣٧,٩ ألف يورو (٤٣ في المئة) بالقياس إلى المخصَّصات المعتمدة لسد تكاليف الصيانة في عام ٢٠١٦.

الجدول ٤٢: البرنامج الرئيسي الخامس: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

		مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)		التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧
٥١٠٠ المباني	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*(بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية							
الموظفون من فئة الخدمات العامة							
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين							
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر							
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٥ ٣٩٤,٢		٥ ٣٩٤,٢	٢ ٨٢٤,٦	-١ ٣٦٩,٧	-٤٨,٥	١ ٤٥٤,٩
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٥ ٣٩٤,٢		٥ ٣٩٤,٢	٢ ٨٢٤,٦	-١ ٣٦٩,٧	-٤٨,٥	١ ٤٥٤,٩
المجموع	**٥ ٣٩٤,٢**		**٥ ٣٩٤,٢**	**٢ ٨٢٤,٦**	**-١ ٣٦٩,٧**	**-٤٨,٥**	**١ ٤٥٤,٩**

واو- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم

المقدِّمة

٦٨٧- يدعم الصندوق الاستئماني للمجني عليهم لدى المحكمة الجنائية الدولية ("الصندوق") الأنشطة التي تتناول الأذى الناجم عن الجرائم المندرجة ضمن نطاق اختصاص المحكمة وذلك بمساعدة المجني عليهم في العودة إلى حياتهم الكريمة في جماعاتهم وإسهامهم فيها. ويؤدي الصندوق مهمتين: (١) تسيير شؤون جبر الأضرار الذي تأمر به المحكمة بحق الشخص المدان[٦٦]، (٢) تسخير موارد أخرى لصالح المجني عليهم وفقاً لأحكام المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي[٦٧]. ويقدَّم في إطار كلتا هاتين المهمتين الدعم إلى المجني عليهم في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب المرتكبة منذ الأول من تموز/يوليو ٢٠٠٢[٦٨].

٦٨٨- إن الميزانية المقترحة الحالية تمثل متابعة لمشروع الميزانية الذي قُدِّم في أيار/مايو ٢٠١٥ وتصويباً له، مع مراعاة قرار مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم بشأن بنية أمانة الصندوق (آب/أغسطس ٢٠١٥)، نظراً إلى نتائج مراجعة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم المسماة *Re*Vision التي أُجريت بناء على طلب مجلس إدارة الصندوق، بصيغتها التي أُنجز إعدادها في تموز/يوليو ٢٠١٥.

الغايات الاستراتيجية

٦٨٩- لئن كانت استراتيجية المحكمة واستراتيجية الصندوق الاستئماني للمجني عليهم متصلتين فإن الغايات الاستراتيجية للصندوق ترتبط على وجه التحديد بولايته المزدوجة المتمثلة في تقديم المساعدة إلى المجني عليهم وفي جبر أضرارهم ضمن إطار اختصاص المحكمة، وضمن إطار تدبيري خاص يخضع مجلس إدارة الصندوق بموجبه لمساءلة مباشرة من الدول الأطراف بشأن أنشطة الصندوق[٦٩]. كما إن مشاريع مساعدة المجني عليهم التي ينفذها الصندوق لا تموَّل من الاشتراكات المقرَّرة بل تموَّل رئيسياً عن طريق التبرعات والهبات التي تقدِّمها جهات خاصة؛ وهي تموَّل في حالة جبر الأضرار بالتعويضات والغرامات والمصادَرات، كما يمكن أن تأمر به المحكمة، و/أو عن طريق استكمال ما يدفع من تعويضات بـ"الموارد الأخرى للصندوق الاستئماني"، إذا قرر ذلك مجلس إدارة الصندوق[٧٠].

٦٩٠- إن الغايات الاستراتيجية للصندوق الاستئماني للمجني عليهم محدَّدة في خطته الاستراتيجية للفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ حتى عام ٢٠١٧، بصيغتها التي اعتمدها مجلس إدارته في آب/أغسطس ٢٠١٤. وتُبْرِز الغاياتُ الاستراتيجية للصندوق الأهمية التي ينيطها مجلس إدارته بالأداء فيما يخص تنفيذ البرنامج وإدارته، والبروز للعيان

---

[٦٦] القاعدة ٩٨(٢) و(٣) و(٤) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

[٦٧] القاعدة ٩٨(٥) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وللاستزادة من المعلومات عن الأساس القانوني لهذا الصندوق يرجى الرجوع إلى الموقع الشبكي http://trustfundforvictims.org/legal-basis.

[٦٨] كما يرد تعريفها في المواد ٦ و٧ و٨ من نظام روما الأساسي.

[٦٩] البند ٧٦ من نظام الصندوق الاستئماني للمجني عليهم (الوثيقة ICC-ASP/4/Res.3).

[٧٠] البند ٥٦ من نظام الصندوق الاستئماني للمجني عليهم.

والتقدير، والتطوير التنظيمي الفعّال والناجع، والاستدامة المالية من أجل استكمال تطور الصندوق على النحو الذي تتوخاه الدول الأطراف.

٦٩١- وتتمثل رسالة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في *رأب الأذى الناتج عن الجرائم التي تندرج ضمن نطاق اختصاص المحكمة وذلك بالسهر على إعمال حقوق المجني عليهم وأُسرهم من خلال توفير تعويضات جبر الضرر والمساعدة*.

٦٩٢- لقد أُدرج إطار نتائج الصندوق الاستئماني للمجني عليهم ضمن خطة لرصد الأداء، مرفقة بالخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. وقد استعرض مجلس إدارة الصندوق خطة رصد الأداء وأقرها في نيسان/أبريل ٢٠١٦ وسيُهتدى بها في التخطيط التنظيمي والبرنامجي حتى غاية عام ٢٠١٧. وإلى جانب رؤية الصندوق ورسالته وغاياته الاستراتيجية ومبادئه البرنامجية، يبيِّن إطارُ برنامجه النتائجَ المرحلية (النواتج) التي تدعم غاياته الاستراتيجية وتستند بدورها إلى النتائج المحرَزة في آحاد المشاريع ونتائج الأداء على الصعيد التنظيمي (المخرجات). ويعرض فيما يلي إطار نتائج الصندوق ضمن سياق لمحة عامة عنه. وتتضمن خطة رصد أداء الصندوق مؤشرات للأداء فيما يخص جميع النتائج، ووظائف رصدٍ وتقييمٍ ضمن إطار الصندوق وإجراءاتٍ لتقييم جودة البيانات. إن الوثيقة الكاملة لخطة رصد أداء الصندوق تُقدَّم على حدة.

٦٩٣- لقد قرر مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في اجتماعه السنوي الرابع عشر (الذي عُقد من ١٨ إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٦) استدامة أنشطته المضطلَع بها في إطار مهمته المتمثلة في المساعدة في شمال أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وراح يوسِّع نطاق أنشطته المضطلَع بها في إطار مهمته المتمثلة في المساعدة ليشمل بلدان حالات أخرى منها جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وكينيا، عندما يتيح ذلك الوضعُ الأمني والمواردُ المتوفِّرة. وفيما يخص جبر الأضرار، أحاط مجلس إدارة الصندوق علماً بالمستجدات في قضية *لوبَنْغا* وقضية *كاتَنْغا*، اللتين يُحتمل أن تُبْلَغ في كلتيهما مرحلة تنفيذ جبر الأضرار بصورة كاملة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٧.

٦٩٤- كما يحيط الصندوق الاستئماني للمجني عليهم علماً بأن مجلس إدارته قد أبقى على قراره السابق القاضي بأن يُعهد إلى جهات خارجية بالأنشطة المتصلة بإجراء عمليات تقييم الحالات في إطار مهمته المتمثلة في المساعدة، وتكوين قدرات شركاء الصندوق في التنفيذ، وتصميم وإعمال نظام المعلومات التدبرية (MIS)، ما سيموَّل من مصادر متأتية من التبرعات (مجموعها ١ ٠٥٠,٠ ألف يورو)، أي من موارد خارجة عن ميزانية البرنامج الرئيسي السادس.

٦٩٥- ويرى مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم أن التحسين على صعيد جمع الأموال وما يتصل به من بروز مؤسسة الصندوق للعيان يمثل أولوية قصوى لدى الصندوق، ما يستلزم من الأمانة قدرة راسخة في الأمد الطويل من أجل تحقيق نتائج مجدية.

٦٩٦- وفي آب/أغسطس ٢٠١٥ بتّ مجلس إدارة الصندوق في شأن إعادة تصميم الأمانة، فقرَّر أن يُنفَّذ تصميمها الجديد في عام ٢٠١٦. وقد راعى مجلس إدارة الصندوق في قراره المعني الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير عن مراجعة الصندوق المسمّاة *Re*Vision (تموز/يوليو ٢٠١٥) بشأن إعادة تنظيم أمانة الصندوق، وملاحظات الأمانة في هذا الشأن. وعلاوة على ذلك، عزَّزت الخبرة والتبصر اللذان اكتُسبا في سياق وضع مسوَّدة خطة الصندوق الخاصة بتنفيذ جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*، التي قيّمها مجلس إدارة الصندوق خلال اجتماع استثنائي له عُقد في لاهاي في تموز/يوليو ٢٠١٥، قناعة مجلس إدارة الصندوق بأن المتابعة فيما يتعلق بتلك الخطة تستلزم تعزيز الأمانة في مجالين حاسمين: القدرة في مجال الإدارة المالية في لاهاي وتدبر البرامج في عين المكان. ويُرمى من البنية الجديدة إلى تعزيز قدرة أمانة الصندوق على تدبر البرامج في الميدان والقدرة المتوفِّرة ضمن أمانة الصندوق على المراقبة المالية والإدارية، وجمع الأموال والنشاط الدعوي — سواء في لاهاي أم في المكاتب الميدانية. إن بنيةَ الأمانةِ الجديدةَ تتيح المزيد من المرونة في التحرك إزاء الأحداث والتحديات الاستراتيجية، وتبسِّط الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات المؤداة داخلياً.

٦٩٧- لقد بُيِّنت البنية الجديدة لأمانة الصندوق في تصويب لميزانية عام ٢٠١٦ المقترحة، قُدِّم إلى لجنة الميزانية والمالية عن طريق قلم المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ولم تتضمن توصيات هذه اللجنة التي قُدمت إلى الجمعية بشأن تصويب الميزانية إلا موافقة جزئية على البنية الجديدة. ونتيجة لذلك تظل بنية أمانة الصندوق عرضة للتطور خلال عام ٢٠١٦.

٦٩٨- إن الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧ هي في الواقع عرض مجدَّد لتصويب ميزانية عام ٢٠١٦، يتضمَّن بعض حالات التكييف الناجمة عن استمرار سيرورة التصنيف، ويُستنار فيها بالممارسة المتطورة في مجال جبر الأضرار.

موارد الميزانية **٢ ٥٠٢,١ ألف يورو**

٦٩٩- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٦١٧,٦ ألف يورو (٣٢,٨ في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة (وزيادة مقدارها ٧٨,٥ ألف يورو (٣,٢ في المئة) بالقياس إلى تصويب ميزانية عام ٢٠١٦ المقترحة). ونظراً إلى النتيجة المتوقَّع أن يؤتيها تصنيف الوظائف ضمن البنية الجديدة لأمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم فإن التبعات المالية الناجمة عن ذلك فيما يخص تكاليف الموظفين لا يمكن أن تُقدَّم إلا على شكل تقديرات إجمالية وُضعت عند كتابة السرد الحالي، ريثما تتاح معلومات مفصَّلة عن تكاليف الموظفين في عام ٢٠١٧. وبحسب التقديرات المعنية تشهد المخصَّصات لتكاليف الموظفين زيادة نسبتها ٤,٦ في المئة بالقياس إلى تصويب ميزانية عام ٢٠١٦ [المقترحة]، و٣٤,٨ في المئة بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠١٦ المعتمدة.

الموارد من الموظفين **١ ٧٧٠,٩ ألف يورو**

٧٠٠- لمّا كانت البنية الجديدة للصندوق الاستئماني للمجني عليهم ناجمة عن عملية المراجعة المسماة *Re*Vision ويراد لها أن تمثل المقدار الحرج الأدنى لقدرة الصندوق على أداء المهام المنوطة به في إطار ولايته فإن جميع الوظائف المعنية، باستثناء عدد من التعيينات القصيرة المدة، تُقترح بمثابة وظائف ثابتة.

٧٠١- إن ملاك موظفي الصندوق يتألف من ١٩ وظيفة ثابتة.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *١ ٧٧٠,٩ ألف يورو*

٧٠٢- يدير الصندوق مدير تنفيذي (من الرتبة مد-١).

٧٠٣- *موظف تنفيذي معاون (من الرتبة ف-٢)* يتولى المسؤولية عن السهر على سلاسة عمل المكتب التنفيذي، ما يشتمل على تقديم الدعم إلى مجلس إدارة الصندوق، وإلى المستشار القانوني/النائب الوظيفي، وإلى الموظف المعني بالشؤون المالية، وإلى الموظف المعني بجمع الأموال للصندوق وبروزه للعيان. إن للموظف التنفيذي المعاون دوراً ومسؤوليات خاصة فيما يتعلق بالعلاقات الخارجية، والاتصالات، والنشاط الدعوي، وجمع الأموال، بما في ذلك تدبر العلاقة مع أصحاب الشأن الرئيسيين الرفيعي المستوى المعنيين بالصندوق وإعداد وتنفيذ الاتصالات من خلال الموقع الشبكي للصندوق، ووسائط التواصل الاجتماعي وغيرها من المنابر، وتنظيم الفعاليات التي تفيد في زيادة بروز الصندوق للعيان في المجال العام وترفد زيادة تعبئة التبرعات والهبات الخاصة.

٧٠٤- *مستشار قانوني (من الرتبة ف-٤)*. يسدي شاغل هذه الوظيفة إلى مجلس إدارة الصندوق وأمانته المشورة القانونية التخصصية فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الأنشطة المندرجة ضمن إطار مهمتي الصندوق المتمثلتين في تقديم المساعدة وجبر الأضرار. ويشمل ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، إعداد المذكرات القانونية التي تودع لدى المحكمة، وتمثيل الصندوق خارجياً، وإسداء المشورة بشأن الجانب القانوني لتنفيذ التعويضات الممنوحة جبراً للأضرار بناءً على أوامر صادرة عن المحكمة. إن المهام المنوطة بهذه الوظيفة روجعت لكي تهيئ لما يلي: '١' المزيد من تكامل المهام والمسؤوليات المنوطة بالمستشار القانوني مع العمل البرنامجي للصندوق؛ '٢' أداء المستشار القانوني دوراً أكثر تخصصاً في التعامل مع مقدِّمي الخدمات، بمن فيهم شركاء الصندوق في التنفيذ، ومع المقاولين والخبراء الاستشاريين، وفي تدبر شؤون هذه الجهات، وفي الاتفاقات مع الجهات المانحة من القطاعين العام

والخاص؛ '٣' الاضطلاع بدور النائب الوظيفي للمدير التنفيذي، نتيجةً لإلغاء وظيفة الموظف الرئيسي المعني بالبرامج (من الرتبة ف-٥).

٧٠٥- *ثلاثة مديري برامج (من الرتبة ف-٤)* يعملون في المكاتب الميدانية في كمبالا (أوغندا) وبونيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) وأبيجان (كوت ديفوار). وقد صُنِّفت هذه الوظائف بحيث تجسِّد المسؤوليات المزيدة فيما يتعلق بتصميم برامج الصندوق في إطار المهمتين المنوطتين به في إطار ولايته والإشراف على إدارة هذه البرامج، وذلك نتيجة لإلغاء وظيفة الموظف الرئيسي المعني بالبرامج وأيلولة صلاحية اتخاذ القرارات المتصلة بالبرامج إلى مديري البرامج، الذين يكونون مسؤولين مباشرة أمام المدير التنفيذي. وقد عُزِّز تدبر البرامج الخاصة بالحالات سهراً على مراقبة الجودة في عين المكان (رصد النتائج، وتقيد شركاء الصندوق بمقتضيات مهمته المتمثلة في المساعدة، والتماسك البرنامجي بين شركائه في التنفيذ (النهوج والنتائج)، ورصد الممارسات على الصعيدين المالي والإداري، والقدرة على التحرك حيال الأخطار كما تُمَيَّز في إطار الصندوق الخاص بتدبر الأخطار: ما يتصل بالحالة (مثل الأمن وانتقاء الشركاء) وما يتصل بالسياق (مثل أداء الشركاء، وموقف المجتمعات المحلية من المشاريع وتعويضات جبر الأضرار، والتوعوية والاهتمام بسمعة الصندوق لدى أصحاب الشأن المحليين)، وإعداد برامج جبر الأضرار. فتعزيز إدارة البرامج بحسب الحالة يتيح لموظفي تدبر برامج الصندوق العاملين محلياً التحرك الحاسم وعلى نحو مستنير في مراقبة تنفيذ برامج الصندوق؛ كما يتيح مساءلتهم أمام قيادة الصندوق فيما يخص جودة تقديم الخدمة بالنيابة عن الصندوق، بما في ذلك إدارة المشاريع، ورصد نتائج المشاريع ونواتج البرامج، وتحقيق هذه النتائج والنواتج.

٧٠٦- *موظف معني بجمع الأموال وبروز الصندوق للعيان (من الرتبة ف-٣)*. يتلازم شحذ الوعي وجمع الأموال ليؤتي تضافرهما أساساً سياسياً ومالياً أقوى لإنجاز المهام المنوطة بالصندوق في إطار ولايته وتحقيق رسالته وغاياته. فتنويع مصادر إيرادات الصندوق تنويعاً استراتيجياً، لكي تغدو في عدادها جهات مانحة من القطاع الخاص إلى جانب الدول الأطراف المانحة المتزايدة العدد، يجب أن ينبني على توفر الخبرة الداخلية. فشحذ الوعي وتنمية الموارد مهمتان أساسيتان مترابطتان من مهام الصندوق تستلزمان قدرة تخصصية في مجال تدبر العلاقات الخارجية. وقد تمت مواءمة عملية توظيف من يشغل هذه الوظيفة مع عملية إعادة تنظيم الصندوق الاستئماني.

٧٠٧- *موظف معني بالشؤون المالية (من الرتبة ف-٣)* سيعزِّز الإشراف المالي، والإبلاغ، والمراقبة، والتقيد بالمعايير ضمن نطاق الصندوق وفيما يتعلق بالشركاء في التنفيذ، بما في ذلك إدارة نظام تدبر المنح في إطار نظام تخطيط الموارد المؤسسية (SAP) الخاص بالصندوق ومواصلة تطويره.

٧٠٨- *موظف معني بمراقبة البرامج وتقييمها (من الرتبة ف-٣)* سيقدِّم تقارير إلى الموظف الرئيسي المعني بالبرامج. إن الموظف المعني بمراقبة البرامج وتقييمها سيؤدي دوراً محورياً في تنسيق البرامج، ورفع التقارير إلى المدير التنفيذي أو إلى المستشار القانوني/النائب الوظيفي بحسب التفويض، والإشراف على جميع أنشطة مراقبة البرامج وتقييمها والإبلاغ عنها، وتنسيق ما يُقدَّم إلى برامج الصندوق من الدعم التقني والإداري والإجراءات ذات الصلة.

٧٠٩- *موظف معاون معني بالبرامج (من الرتبة ف-٢)* يعمل في لاهاي. يرفع الموظف المعاون المعني بالبرامج التقارير إلى الموظف المعني بمراقبة البرامج وتقييمها، متولياً مسؤولية دعم إعداد برامج الصندوق في إطار مهمتيه المتمثلتين في جبر الأضرار وتقديم المساعدة في بلد الحالة المعني، والإشراف على هذه البرامج، والإبلاغ عن نتائجها. وسيكون للموظف المعاون المعني بالبرامج علاقات عمل مباشرة مع مديري البرامج والموظفين المعاونين المعنيين بالبرامج في الميدان العاملين في المكاتب الميدانية، ومع الموظف التنفيذي المعاون العامل في لاهاي.

وسيكون للموظف المعاون المعني بالبرامج صلة وظيفية بالموظف المعني بالشؤون المالية للإبلاغ عن الأمور المتعلقة بتدبير شؤون البرامج. وسيشرف الموظف المعاون المعني بالبرامج على وظائف الدعم الإداري في أمانة الصندوق. ويدعم شاغل هذه الوظيفة وضع الأطر البرنامجية – لعمليات التقييم (مهمة الصندوق المتمثلة في تقديم المساعدة) ولمشاريع خطط التنفيذ (مهمة الصندوق المتمثلة في جبر الأضرار) – لكي يتسنى للصندوق التحرك إزاء الأذى الذي يعاني منه المجني عليهم في الجرائم التي تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة. ومن النواتج ذات الصلة البحوث التحضيرية وتوظيف الخبراء على النحو المطلوب. كما ييسر شاغل هذه الوظيفة تحقيق النجاعة والفعالية والشفافية في عمليات التدخل البرنامجية التي يقوم بها الصندوق، والإبلاغ الشامل والدقيق والآتي في حينه بشأن نتائج البرامج، وإفادة أصحاب الشأن الخارجيين بهذه النتائج على نحو ملائم.

٧١٠- *ستة موظفين معاونين معنيين بالبرامج في الميدان (من الرتبة ف-٢)* يعملون في بونيا بجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢)، وكمبالا، وأبيجان، وبنْغي، ونيروبي. إن الموظف المعاون المعني بالبرامج في الميدان لدى أمانة الصندوق يعمل في الميدان، ويرفع تقاريره إلى مدير البرامج، ويتولى المسؤولية عن دعم إعداد برامج الصندوق في إطار مهمتيه المتمثلتين في جبر الأضرار وتقديم المساعدة في بلد الحالة، وعن الإشراف على هذه البرامج. وتتمثل الأهداف من الوظائف المعنية فيما يلي: أن يدعم شاغلوها العمليات اليومية والإشراف فيما يخص المشاريع المندرجة في إطار برامج الصندوق ضمن نطاق ولايتيه المتمثلتين في جبر الأضرار وتقديم المساعدة دعماً فعالاً وناجعاً ومستجيباً لحقوق واحتياجات المجني عليهم وللمستجدات في الحالة المعنية؛ أن يسهر شاغلوها على عمل كل من شركاء الصندوق في التنفيذ وفقاً لوظيفته ولعقد الخدمة ذي الصلة، وعلى نحو يتوافق مع خطة قياس أداء الصندوق، بما في ذلك الإبلاغ عن أنشطة الرصد والتقييم المناسبة وعن الرقابة المالية؛ أن يكتشف شاغلوها في الوقت المناسب تدني أداء الشركاء في التنفيذ؛ أن يدعم شاغلوها انتقاء الشركاء في تنفيذ برامج الصندوق بالمشاركة في تنفيذ إجراء شفاف للمقاولة؛ أن يعمل شاغلوها لجعل أصحاب الشأن في الحالة المعنية يحيطون ببرامج الصندوق الخاصة بجبر الأضرار وبتقديم المساعدة ضمن إطار نظام روما الأساسي، وفي سياق الحالة المعنية، ويقدِّرون هذه البرامج ويعلون من شأنها.

٧١١- *مساعد معني بالبرامج (من الرتبة خ ع-أ) ومساعدان إداريان (من الرتبة خ ع-أ)* يعملون في لاهاي.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٧٣١,٢ ألف يورو**

٧١٢- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٦٠,٧ ألف يورو (٢٨,٢ في المئة). وتلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين من أجل سد تكاليف السفر وتكاليف الضيافة وتكاليف الخدمات التعاقدية وتكاليف التدريب وتكاليف الخبراء الاستشاريين والنفقات التشغيلية العامة وتكاليف اللوازم والمواد وتكاليف الأثاث والعتاد.

السفر *٣٢٠,٣ ألف يورو*

٧١٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٠٦,٩ آلاف يورو (٥٠,١ في المئة)، وهو يلزم بصورة أساسية فيما يتعلق بأنشطة الصندوق البرنامجية (مهمتيه المتمثلتين في تقديم المساعدة وجبر الأضرار) وبالعمل من أجل بروز الصندوق للعيان وجمع الأموال، وبالمبادرات المتصلة بمجلس إدارته. ويعزى قسط كبير من هذه الزيادة إلى الأنشطة المتعلقة بمهمة الصندوق المتمثلة في جبر الأضرار.

٧١٤- وستُسد بالمبلغ المطلوب تكاليف لقاءات أعضاء مجلس إدارة الصندوق وأسفارهم إلى الميدان، وتكاليف اللقاءات مع الجهات المانحة وغيرها من أصحاب الشأن الخارجيين المعنيين بالصندوق (أعضاء مجلس الإدارة، والمدير التنفيذي، وموظفين آخرين بحسب اللزوم)، وتكاليف العمل من أجل بروز الصندوق للعيان وجمع الأموال، وتكاليف تصميم وتنفيذ برامج جبر الأضرار، وتكاليف الزيارات الرامية إلى مراقبة البرامج والتواصل مع الشركاء في التنفيذ والسلطات وسائر أصحاب الشأن ذوي الصلة بالبرامج، والاجتماع السنوي لموظفي الصندوق.

الضيافة *٣,٠ آلاف يورو*

٧١٥- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٠,٥ ألف يورو (٢,٠ في المئة)، وهو يلزم لسد تكاليف التواصل مع الغير في سياق تدبر العلاقات الخارجية للصندوق.

الخدمات التعاقدية *٢٢٠,٠ ألف يورو*

٧١٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٦٥,٠ ألف يورو (٤١,٩ في المئة). إن المخصَّصات للخدمات التعاقدية تلزم لسد تكاليف الطبع الخارجي في الميدان وفي المقر (٤٠,٠ ألف يورو)، وتكاليف نميطة برامجيات SAP الخاصة بدعم تدبُّر المنح، بما في ذلك خدمات دعم الأعمال (٤٥,٠ ألف يورو)، وتكاليف إعداد الفعاليات والمواد الخاصة بجمع الأموال (٧٥,٠ ألف يورو)، وتكاليف إيجار السيارات (٤٠,٠ ألف يورو)، وأتعاب مراجع الحسابات الخارجي (٥,٠ آلاف يورو)، وتكاليف اجتماعات مجلس إدارة الصندوق (٣٥,٠ ألف يورو)، وتكاليف الترجمة الإنكليزية – الفرنسية التي يتولاها مترجمون خارجيون (٢٠,٠ ألف يورو).

التدريب *٣٤,٩ ألف يورو*

٧١٧- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٣,٣ ألف يورو (٦١,٦ في المئة) لتلبية احتياجات الموظفين الحاليين والمتعاقد معهم حديثاً، في لاهاي وفي المكاتب الميدانية ضمن البنية الجديدة لأمانة الصندوق، إلى التدريب.

الخبراء الاستشاريون *١٢٠,٠ ألف يورو*

٧١٨- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٢٥,٠ ألف يورو (١٧,٢ في المئة). ويلزم الخبراء الاستشاريون للمساعدة في كتابة التقرير/المقترح المتعلق بالبرامج (٣٠,٠ ألف يورو)، وتواصُل الصندوق وعلاقاته الخارجية (٤٥,٠ ألف يورو) ، وإسداء المشورة التخصصية بشأن جبر الأضرار (٤٥,٠ ألف يورو).

النفقات التشغيلية العامة *٢٠,٠ ألف يورو*

٧١٩- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب، وهو يُطلب لتحمل تكاليف إيجار مرافق للاجتماعات وحلقات العمل التي ستعقد في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا وكوت ديفوار، ولسد تكاليف مواد اتصال وتكاليف إرسال بالبريد.

اللوازم والمواد *٣,٠ آلاف يورو*

٧٢٠- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب، وهو يلزم لسد تكاليف اللوازم المكتبية الأساسية وغيرها من المستهلَكات المكتبية.

الأثاث والعتاد *١٠,٠ آلاف يورو*

٧٢١- لا تغيُّر في المبلغ المطلوب وهو يلزم لسد تكاليف شراء عتاد وأثاث يُحتاج إليهما في المكاتب الميدانية القائمة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا وكوت ديفوار.

الجدول ٤٣: البرنامج الرئيسي السادس: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٦١٠٠ أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٧٧٣,٠	٨٠٢,٨	١٠٣,٩	١ ٥٧٥,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٩٥,١			١٩٥,١
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٨٧٩,٢*		*٨٧٩,٢*	*٩٦٨,١*	*٨٠٢,٨*	*٨٢,٩*	*١ ١٧٠,٩*
المساعدة المؤقتة العامة	١٨٥,١		١٨٥,١	٣٤٥,٩	-٣٤٥,٩	-١٠٠,٠	
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٨٥,١*		*١٨٥,١*	*٣٤٥,٩*	*-٣٤٥,٩*	*-١٠٠,٠*	
السفر	٢٢٧,٤		٢٢٧,٤	٢١٣,٤	١٠٦,٩	٥٠,١	٣٢٠,٣
الضيافة	٢,٦		٢,٦	٢,٥	٠,٥	٢٠,٠	٣,٠
الخدمات التعاقدية	١٨٩,٠		١٨٩,٠	١٥٥,٠	٦٥,٠	٤١,٩	٢٢٠,٠
التدريب	١٣,١		١٣,١	٢١,٦	١٣,٣	٦١,٦	٣٤,٩
الخبراء الاستشاريون	٤٥,١		٤٥,١	١٤٥,٠	-٢٥,٠	-١٧,٢	١٢٠,٠
النفقات التشغيلية العامة				٢٠,٠			٢٠,٠
اللوازم والمواد	١,٥		١,٥	٣,٠			٣,٠
الأثاث والعتاد				١٠,٠			١٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٤٧٨,٧*		*٤٧٨,٧*	*٥٧٠,٥*	*١٦٠,٧*	*٢٨,٢*	*٧٣١,٢*
المجموع	**١ ٥٤٣,٠**		**١ ٥٤٣,٠**	**١ ٨٨٤,٥**	**٦١٧,٦**	**٣٢,٨**	**٢ ٥٠٢,١**

الجدول ٤٤: البرنامج الرئيسي السادس: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٦١٠٠ أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*										*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*			*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
		مساعد	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*					
الوظائف الثابتة																
الوظائف القائمة	-	-	-	١	-	١	١	-	-	-	٢	٣	-		٢	٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	٣	٢	٨	-	-	١	١٣	-		١	١٤
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		-	-
المجموع	-	-	-	**١**	-	**٤**	**٣**	**٨**	-	-	**٣**	**١٦**	-		**٣**	**١٩**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)																
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	١,٥	-	-	-	٦	١,٥	-		٦	٧,٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	١,٥	-	-	-	٦	١,٥	-		٦	٧,٥
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-		-	-

زاي- البرنامج الرئيسي السابع-٢: قرض الدولة المضيفة

المقدِّمة

٧٢٢- في عام ٢٠٠٨ قبلت الجمعية عرض الدولة المضيفة منحها قرضاً خاصاً بمشروع المباني الدائمة يصل مبلغه حتى ٢٠٠ مليون يورو كحد أقصى، يُرَدّ على مدى فترة مقدارها ٣٠ سنة بمعدَّل فائدة يبلغ ٢,٥ في المئة[٧١].

٧٢٣- وتلبيةً لطلب لجنة الميزانية والمالية وطلب الجمعية[٧٢]، أنشأت المحكمة، في إطار ميزانيتها المعتمدة لعام ٢٠١١، البرنامج الرئيسي السابع-٢ للإبلاغ عن مقدار الفائدة المتوقَّع أن تُدفع على مبالغ القرض التي تستلمها المحكمة من أجل مشروع المباني الدائمة.

٧٢٤- ولا تترتب التبعات المالية للبرنامج الرئيسي السابع-٢ إلا على الدول الأطراف التي لم تأخذ بخيار الدفعة الواحدة أو التي لم تسدِّد بصورةٍ كاملةٍ مبلغَ الدفعة الواحدة المستحق عليها[٧٣].

٧٢٥- وينص الاتفاق المبرم بين الدولة المضيفة والمحكمة بشأن القرض على وجوب أن تدفع المحكمة في موعد الاستحقاق (أي في أجل أقصاه الأول من شباط/فبراير من كل سنة تقويمية) مبلغ الفائدة المستحقة عليها للدولة المضيفة عن السنة التقويمية السابقة و/أو كل مبلغ قد يُسنَد إلى السنوات التقويمية السابقة[٧٤].

٧٢٦- وبغية تقليل مبلغ الفائدة الذي تدفعه الدول الأطراف التي لم تأخذ بخيار الدفعة الواحدة، سُحبت المبالغ من القرض بصورة شهرية. كما قُلِّص عدد الأيام التي تستحق عنها الفائدة إلى حده الأدنى من خلال تقييم دقيق للاحتياجات إلى السيولة النقدية.

٧٢٧- وقد تُؤصِّل إلى تخفيض آخر لمبلغ الفوائد المستحقة من خلال تمديد الفترة التي يمكن فيها للدول الأطراف أن تأخذ بخيار الدفعة الواحدة طيلة مرحلة الإنشاء حتى نهاية عام ٢٠١٤ وأن تسدِّد هذه الدفعة بحلول ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥، مع العلم بأن الأجل الأخير الذكر مُدِّد لاحقاً حتى ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠١٦.

٧٢٨- ويبيَّن في الجدول أدناه بمزيد من التفصيل أثر ذلك على السنوات المقبلة.

---

[٧١] *الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... ٢٠٠٨* (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/7/Res.1، الفقرة ٢ والمرفق الثاني.

[٧٢] *الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠* (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف، القسم زاي.

[٧٣] *الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... ٢٠٠٨* (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/7/Res.1، المرفق الثالث.

[٧٤] الاتفاق المبرم بين دولة هولندا (وزارة الشؤون الخارجية) والمحكمة الجنائية الدولية بشأن القرض، المؤرخ بـ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٩، الفقرة ٦-١.

الجدول ٤٥: أثر دفع الفوائد المستحقة عن القرض وتسديد مبلغه على مدى السنوات المقبلة (باليوروات)[*]

	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧ [*]	٢٠١٨ [*]	٢٠١٩ [*]
١- دفع الفوائد فقط					
مدفوعات الفوائد	١ ٠٦٠ ٥٩٦	٢ ١٨٥ ٧١٧	١ ١٩١ ٠٥٠ [**]	-	-
٢- أقساط تسديد القرض					
المبلغ المدفوع تسديداً لرأس مال القرض وللفوائد المستحقة عنه	-	-	١ ٧٩٦ ٢٥٦ [***]	٣ ٥٩٢ ٥١٢ [***]	٣ ٥٩٢ ٥١٢ [***]
مجموع المدفوعات	**١ ٠٦٠ ٥٩٦**	**٢ ١٨٥ ٧١٧**	**٢ ٩٨٧ ٣٠٦**	**٣ ٥٩٢ ٥١٢**	**٣ ٥٩٢ ٥١٢**

[*] أرقام مقدرَّة – قد تعدَّل.

[**] مبلغ الفوائد المستحقة عن الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٦ على أساس وقف الاقتراض بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٦.

[***] تسديد مبلغ القرض بدءاً من ١ تموز/يوليو ٢٠١٦؛ بتسديد دفعة عن نصف السنة الممتد من ١ تموز/يوليو حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ثم بتسديد دفعات عن سنوات كاملة بعد ذلك.

٧٢٩- إنه يتعيَّن على المحكمة، وفاءً بالتزاماتها القانونية تجاه الدولة المضيفة، أن تسدِّد فوائد القرض إثر عمليات سحبها منه. ويستحق دفع الفوائد المستحقة عن النصف الأول من عام ٢٠١٦ في أجل أقصاه الأول من شباط/فبراير ٢٠١٧.

٧٣٠- وسيبدأ تسديد مبلغ القرض عند إنهاء عقود استئجار المباني المؤقتة في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٦. وسيستحق في أجل أقصاه الأول من شباط/فبراير ٢٠١٧ دفعُ المبلغ المستحق تسديداً لرأس مال القرض وللفوائد المستحقة عنه فيما يخص الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليو حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٧٣١- وقد أُرسلت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ مذكرة شفوية إلى كل من الدول الأطراف التي أخذت بخيار القرض، أو التي أخذت بخيار الدفعة الواحدة لكنها لمّا تسدِّد بصورةٍ كاملةٍ مبلغَ الدفعة الواحدة المستحق عليها، يُبيَّن فيها مُقَدَّر مساهمتها في تحمل الفوائد المستحقة في النصف الأول من عام ٢٠١٦، ومُقَدَّر مساهمتها في المدفوعات تسديداً لرأس مال القرض وللفوائد المستحقة عنه في النصف الثاني من عام ٢٠١٦، التي يجب دفعها بحلول ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

الجدول ٤٦: البرنامج ٧٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		
٧٢٠٠ قرص الدولة المضيفة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية							
الموظفون من فئة الخدمات العامة							
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين							
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المساعدة القصيرة المدة							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر							
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	١ ٠٦٠,٦		١ ٠٦٠,٦	٢ ٢٠٠,٥	٧٨٦,٨	٣٥,٨	٢ ٩٨٧,٣
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١ ٠٦٠,٦		١ ٠٦٠,٦	٢ ٢٠٠,٥	*٧٨٦,٨*	٣٥,٨	٢ ٩٨٧,٣
المجموع	**١ ٠٦٠,٦**		**١ ٠٦٠,٦**	**٢ ٢٠٠,٥**	**٧٨٦,٨**	**٣٥,٨**	**٢ ٩٨٧,٣**

حاء- البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة

المقدِّمة

٧٣٢- أنشأت الجمعية في دورتها الثامنة[٧٥] البرنامج الرئيسي السابع-٥ (آلية الرقابة المستقلة) وفقاً للمادة ١١٢(٤) من نظام روما الأساسي بغية توفير رقابة مستقلة وفعالة ومجدية في المحكمة. وقد اعتمدت الجمعية في دورتها الثانية عشرة ولاية آلية الرقابة المستقلة المشتملة على التفتيش والتقييم والتحقيق وذلك في قرارها ICC-ASP/12/Res.6[٧٦]. وتقوم آلية الرقابة المستقلة بعمل تقييمي وتفتيشي بناء على طلب مباشر من الجمعية أو رؤساء أجهزة المحكمة، وتجري عمليات تحقيق استناداً إلى سلطتها التقديرية في التقارير المتلقاة المبلغ فيها عن حالات إساءة سلوك أو انتهاك لقواعد المحكمة ولوائحها، بما في ذلك القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وقد وُضعت مؤشّرات الأداء الداخلية بناء على الأوقات التي تستغرقها الاستجابة ومعدَّلات إنجاز الأنشطة، ويفاد بها في التقرير السنوي الذي تقدمه آلية الرقابة المستقلة إلى الجمعية.

موارد الميزانية **٥٥٤,٨ ألف يورو**

٧٣٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٣٩,٧ ألف يورو (٧٦,١ في المئة) تعزى إلى زيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الموارد من الموظفين والموارد غير المتصلة بالعاملين اللازمة لعمل المكتب بصورة كاملة في عام ٢٠١٧.

الموارد من الموظفين **٤٨٦,٧ ألف يورو**

٧٣٤- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢٢٥,٨ ألف يورو (٨٦,٥ في المئة) لأن آلية الرقابة المستقلة تتوقع اكتمال ملاكها من الموظفين خلال عام ٢٠١٧. وكانت الجمعية قد أقرت في دورتها الثانية عشرة تكملة دائمة لملاك العاملين في آلية الرقابة المستقلة تتألف من ثلاث وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة[٧٧]. ولا تُقترح أي تعديلات لتكملة الملاك التي أقرتها الجمعية.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٤٨٦,٧ ألف يورو*

٧٣٥- يتألف ملاك موظفي آلية الرقابة المستقلة من رئيسها (من الرتبة ف-٥)، واختصاصي رئيسي معني بالتقييم (من الرتبة ف-٤)، ومحقق معاون (من الرتبة ف-٢)، ومساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ). وقد عُيِّن الرئيس الدائم لآلية الرقابة المستقلة في الربع الأخير من عام ٢٠١٥، ويُتوقع أن يُعيَّن من يشغلون باقي الوظائف وأن يكونوا على رأس عملهم بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٦.

---

[٧٥] *الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة... ٢٠٠٩* (ICC-ASP/8/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/8/Res.1.

[٧٦] *الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣* ، (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/12/Res.6.

[٧٧] المرجع السابق، القرار ICC-ASP/12/Res.1.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٦٨,١ ألف يورو**

٧٣٦- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٣,٩ ألف يورو (٢٥,٦ في المئة). وتُطلب زيادات في بند السفر وبند الخدمات التعاقدية وبند التدريب تجسيداً للواقع المتمثل في أنه يُتوقع أن يكتمل ملاك المكتب من الموظفين وأن يعمل طيلة عام ٢٠١٧. ويُعتزم تحقيق تخفيضات في النفقات التشغيلية العامة وفي تكاليف الأثاث والعتاد.

السفر *١٠,٠ آلاف يورو*

٧٣٧- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٢,٣ ألف يورو (٢٩,٩ في المئة). ولا تَسُد الاعتمادات المطلوبة إلا تكاليف مهمتين ميدانيتين يضطلع بهما موظف واحد لتقديم دعم مباشر لأنشطة الإشراف، زائداً مهمة دعم واحدة.

التدريب *١١,١ ألف يورو*

٧٣٨- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ٤,٦ ألف يورو (٧٠,٨ في المئة)، وهو يلزم لسد تكاليف مشاركة موظفي المكتب الأربعة في تدريب رام إلى ترقية مهاراتهم التقنية والتكفل بإحاطتهم بأفضل الممارسات الدولية في مجالات اختصاصهم. وقد استُند في حساب المبلغ المطلوب إلى الاستفادة الكاملة من الحسوم الممنوحة في الأتعاب المهنية، ومحافل التدريب بتكاليف مخفضة أو مجاناً ضمن إطار المجتمع الدولي، وفرص التدريب الذي يُوفره مدرِّبون محليون.

الخبراء الاستشاريون *٤٠,٠ ألف يورو*

٧٣٩- بما أن آلية الرقابة المستقلة غدت عاملة بصورة كاملة فتلزم موارد لاستئجار خبراء خارجيين للقيام بأنشطة التحقيق أو التقييم التي تستلزم الاستعانة بموارد خارجية أو للدعم في القيام بها. وقد كان عديد ملاك آلية الرقابة المستقلة عند إنشائها متدنياً نسبياً بالقياس إلى مجموعة المسؤوليات الإشرافية الواسعة المعهود بها إليها. ولذا تلزم موارد من الخبراء الاستشاريين لتقديم الدعم في الحالات التي يُحتاج فيها إلى مهارات إضافية محدَّدة الطابع، وإلى تقديم المساعدة محلياً في أماكن المكاتب الميدانية عند اللزوم. إن الاستعانة الحصيفة والاستراتيجية بالمساعدة الخارجية المناسبة ستتيح لآلية الرقابة المستقلة أن تبقى متحلية بالمرونة، وأن تقلِّل من تكاليف السفر، وأن تستديم قاعدة ملاكها من الوظائف الثابتة المتّسمة بدرجة عالية من الفعالية والنجاعة من حيث التكاليف.

النفقات التشغيلية العامة *٢,٠ ألف يورو*

٧٤٠- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٨,٠ آلاف يورو (٨٠ في المئة)، وهو يلزم لشراء لوازم ومواد من أجل دعم أنشطة المكتب. فنجاعة استخدام مرافق المحكمة المتوفِّرة بالفعل تتيح تخفيضاً كبيراً في مقدار المصروفات المتوقَّعة.

الأثاث والعتاد *٥,٠ آلاف يورو*

٧٤١- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٥,٠ آلاف يورو (٥٠ في المئة)، إذ سبق أن تُكُبِّدت التكاليف المترتبة على إنشاء المكتب في بادئ الأمر وأن حُقِّقت الوفورات الممكنة.

الجدول ٤٧: البرنامج الرئيسي السابع-٥: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		
٧٥٠٠ آلية الرقابة المستقلة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١٩٥,٩	٢١٨,٥	١١١,٥	٤١٤,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	٧,٣	١١,٢	٧٢,٣
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٧٥,٢*		*٧٥,٢*	*٢٦٠,٩*	*٢٢٥,٨*	*٨٦,٥*	*٤٨٦,٧*
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر				٧,٧	٢,٣	٢٩,٩	١٠,٠
الضيافة							
الخدمات التعاقدية				٢٠,٠	-٢٠,٠	-١٠٠,٠	
التدريب				٦,٥	٤,٦	٧٠,٨	١١,١
الخبراء الاستشاريون					٤٠,٠		٤٠,٠
النفقات التشغيلية العامة				١٠,٠	-٨,٠	-٨٠,٠	٢,٠
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد				١٠,٠	-٥,٠	-٥٠,٠	٥,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين				٥٤,٢	١٣,٩	٢٥,٦	٦٨,١
المجموع	**٧٥,٢**		**٧٥,٢**	**٣١٥,١**	**٢٣٩,٧**	**٧٦,١**	**٥٥٤,٨**

الجدول ٤٨: البرنامج الرئيسي السابع-٥: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٧٥٠٠ آلية الرقابة المستقلة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	١	-	١	-	٣	-	١	١	٤
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**١**	-	**١**	-	**٣**	-	**١**	**١**	**٤**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

طاء- البرنامج الرئيسي السابع-٦: مكتب المراجعة الداخلية

المقدِّمة

٧٤٢- يساعد مكتب المراجعة الداخلية المحكمة في تحقيق أهدافها الاستراتيجية والاشتغالية بمراجعته المنهجية للنظم والعمليات في شتى وحدات المحكمة. وتهدف المراجعات التي يجريها إلى تبيُّن مدى جودة تدبر التهديدات والفرص المحتملة (المخاطر)، ويشمل ذلك ما إذا كان معمولاً بالسيرورات الصحيحة وما إذا كان يُتقيَّد بالإجراءات المتفق عليها. كما يقدم هذا المكتب خدمات مشورية بناء على طلب إدارة المحكمة لها. إنه يرفع تقاريره إلى رئيس لجنة المراجعة.

الجدول ٤٩: النتائج المتوخّاة، ومؤشّرات الأداء، والمرامي فيما يخص عام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ١		
الإسهام في تحقيق ما تنشده المحكمة من أهداف استراتيجية واشتغالية بتهيئة ما يطمئن الإدارة إلى نجاعة وفعالية الحوكمة وأطر المراقبة الداخلية وتدبّر المخاطر من خلال أعمال المراجعة/إسداء المشورة	• عدد ما يُجرى من عمليات المراجعة مقابل عدد عملياتها الذي تقضي بإجرائه خطة أعمال المراجعة المقرّة	ست عمليات مراجعة كحد أدنى

موارد الميزانية **٦٩٤,٢ ألف يورو**

٧٤٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١٢,٤ ألف يورو (١,٨ في المئة) تعزى إلى زيادة في مقدار الموارد من الموظفين والموارد غير المتصلة بالعاملين اللازمة لعمل المكتب عملا كاملاً في عام ٢٠١٧.

الموارد من الموظفين **٦٥٩,٣ ألف يورو**

٧٤٤- يتألف ملاك العاملين في مكتب المراجعة الداخلية حالياً مما مجموعه أربع وظائف ثابتة ووظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (١,٠ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). ولا يطلب المكتب وظائف ثابتة إضافية لكنه يحتاج إلى استمرار توفير الوظيفة المشغولة حالياً في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة *٥٣٦,٥ ألف يورو*

٧٤٥- إن لمكتب المراجعة الداخلية حالياً ملاك الموظفين الأساسي التالي البيان:

٧٤٦- *مدير مكتب المراجعة الداخلية (من الرتبة مد-١)*، الذي يتولى المسؤولية عن تدبر شؤون المكتب الإدارية، ووضع خطة المراجعة المستندة إلى تقييم المخاطر، والإشراف على عمل المراجعين في مجال المراجعة. ويهيئ المدير ما يطمئن رؤساء أجهزة المحكمة الثلاثة إلى فعالية ونجاعة الإدارة وتدبر المخاطر وضوابط المراقبة الداخلية.

٧٤٧- *المراجع الرئيسي (من الرتبة ف-٤) والمراجع (من الرتبة ف-٣)* اللذان يُجريان عمليات المراجعة، ويسديان خدمات المشورة، ويضطلعان بمهام إضافية بناء على طلب المدير.

٧٤٨- *المساعد المعني بالمراجعة (من الرتبة خ ع-٦)* الذي يسهم في إجراء المراجعات ويقدِّم دعماً إدارياً إلى المكتب (مخصَّصاً للمساعدة في إجراء المراجعات ثلثَي وقت عمله).

المساعدة المؤقتة العامة *١٢٢,٨ ألف يورو*

٧٤٩- *مراجع معني بتكنولوجيا المعلومات والاتصال لمدة ١٢ شهراً (متطلب مستمر)*. يعمل في مكتب المراجعة الداخلية حالياً مراجع معني بتكنولوجيا المعلومات والاتصال (من الرتبة ف-٣)، هو خبير في تكنولوجيا المعلومات والاتصال والمراجعة في مجالها. إن شاغل هذه الوظيفة يسهم في وضع خطة المراجعة فيما يخص الأنشطة على صعيد تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ويُجري عمليات المراجعة في هذا المجال، ويساند زملاءه في عملهم على صعيد مراجعة كل مسألة قد تتصل بتكنولوجيا المعلومات والاتصال. كما إن المراجع المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصال يقوم بالمتابعة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقدمة في إطار المراجعة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

٧٥٠- فلتكنولوجيا المعلومات والاتصال، بما فيها أمن المعلومات، مكانة متعاظمة في عمليات المحكمة، ويجب تناول المخاطر المرتبطة بها من خلال خطة العمل على صعيد المراجعة. وليس بين المراجعين الذين يشغلون الوظائف الثابتة من يتمتع بالكفاءة اللازمة في مجال مراجعة تكنولوجيا المعلومات والاتصال، الذي يُعتبر مجالاً تخصصياً. وليس بوسعهم القيام على نحو فعال بالمتابعة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقدمة في إطار المراجعة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات والاتصال بسبب افتقارهم إلى المعارف التقنية في هذا المجال.

الموارد غير المتصلة بالعاملين **٣٤,٩ ألف يورو**

٧٥١- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١,٦ ألف يورو (٤,٨ في المئة) وهو يلزم لسد تكاليف السفر وتكاليف التدريب.

السفر *١١,٥ ألف يورو*

٧٥٢- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره ٠,٣ ألف يورو (٢,٥ في المئة)، وهو يلزم لتمكين المكتب من إجراء مراجعات في المكاتب الميدانية وفقاً لخطة عمله.

التدريب	*٢٣,٤ ألف يورو*

٧٥٣- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها ١,٩ ألف يورو (٨,٨ في المئة)، تتأتى عن لزوم موارد إضافية لتدريب المراجع الجديد المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

٧٥٤- ويُعتبر تدريب المراجعين بانتظام متطلباً إلزامياً (راجع معايير معهد المراجعين الداخليين). إن كل مراجعي مكتب المراجعة الداخلية الخمسة معتمدون (بناء على توصية قدمها مراجعو الحسابات الخارجيون في عام ٢٠١١). فمعهد المراجعين الداخليين، الذي يصدر شهادات تصديق المهارات، يطلب أن يتابع المراجعون المصدَّق على تمتعهم بالمهارات ٤٠ ساعة من التدريب (المستمر) كل عام لإبقاء شهاداتهم صالحة. ويجب أن تكون دورات التدريب المعنية متصلة على وجه التحديد بعمل المراجعين المعنيين وكفاءتهم وخبرتهم.

٧٥٥- وتبلغ كلفة دورة التدريب التي توفَّر في إطارها ٢٥ ساعة من التدريب المهني المستمر مبلغاً يقارب ٣,٠ آلاف يورو، تضاف إليه تكاليف السفر وبدل المعيشة اليومي (ما يبلغ في المتوسط ١,٤ ألف يورو).

٧٥٦- لقد نظر المكتب في جميع الخيارات المتاحة للوفاء بهذا المتطلب القاضي بمتابعة ٤٠ ساعة من التدريب المستمر. فقد نُظر في دورات التدريب التي تُوفر ضمن المحكمة، وتقديم العروض في المؤتمرات، ودورات التدريب الإلكتروني على الإنترنت، والمشاركة في دورات التدريب في هولندا فقط. لكن ثمة قيوداً على هذه الحلول فليس بين موظفي المكتب مثلاً من يتكلم الهولندية إلا واحد منهم، بينما لا تشمل دورات التدريب المقدمة في هولندا بالإنكليزية إلا مجموعة محدودة من المواضيع التي لا تتناول احتياجات المراجعين المتمرسين. ويدرس المكتب حالياً الخيار المتمثل في الاستعانة بدورة التدريب الإلكتروني على الإنترنت المفتوحة للعموم.

الجدول ٥٠: البرنامج الرئيسي السابع-٦: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		
٧٦٠٠ مكتب المراجعة الداخلية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٤٥٦,٧	٧,٥	١,٦	٤٦٤,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٧٢,٢	٠,١	٠,١	٧٢,٣
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٥١٣,٤		٥١٣,٤	٥٢٨,٩	٧,٦	١,٤	٥٣٦,٥
المساعدة المؤقتة العامة	٦٨,٥		٦٨,٥	١١٩,٦	٣,٢	٢,٧	١٢٢,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٦٨,٥		٦٨,٥	١١٩,٦	٣,٢	٢,٧	١٢٢,٨
السفر	٢,٩		٢,٩	١١,٨	-٠,٣	-٢,٥	١١,٥
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب	٢٩,٨		٢٩,٨	٢١,٥	١,٩	٨,٨	٢٣,٤
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٣٢,٧		٣٢,٧	٣٣,٣	١,٦	٤,٨	٣٤,٩
المجموع	**٦١٤,٦**		**٦١٤,٦**	**٦٨١,٨**	**١٢,٤**	**١,٨**	**٦٩٤,٢**

الجدول ٥١: البرنامج الرئيسي السابع-٦: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٧٦٠٠ مكتب المراجعة الداخلية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	-	١	١	-	-	٣	-	١	١	٤
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	-	**١**	**١**	-	-	**٣**	-	**١**	**١**	**٤**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

رابعاً – البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيس قلم المحكمة

(أ) البرنامج الفرعي ٣١١٠: ديوان رئيس قلم المحكمة

٧٥٧- يقدِّم ديوان رئيس قلم المحكمة ("القلم") الدعم مباشرة إلى رئيس القلم في توفير التوجيه والتنسيق والإرشاد الاستراتيجي لجميع شُعب القلم وأقسامه ومكاتبه، وفي إدارة القلم والإشراف عليه، ولا سيما في أداء وظائفه التنفيذية. وييسِّر ديوان رئيس القلم ورودَ المعلومات إلى شعب القلم وصدورَها منها، ويسهر على التنسيق السليم الرفيع المستوى مع سائر أجهزة المحكمة، ومع أصحاب الشأن الخارجيين.

موارد الميزانية **٨٣١,١ ألف يورو**

٧٥٨- تشهد الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ١٣٣,٤ ألف يورو، أي ١٩,١ في المئة. وإذا أُخذت بالحسبان الزيادة في تكاليف الموظفين، التي يعوِّضها بصورةٍ كاملةٍ التدرُّجُ في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة، فإن التكاليف الاشتغالية لديوان رئيس قلم المحكمة تشهد زيادة مقدارها ١٥,٣ ألف يورو. وتعزى هذه الزيادة كلها إلى لزوم السفر إلى نيويورك للمشاركة في الدورة السادسة عشرة لجمعية الدول الأطراف.

الجدول ٥٢: البرنامج الفرعي ٣١١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣١١٠ ديوان رئيس قلم المحكمة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٥٧٩,٩	١١٧,٥	٢٠,٣	٦٩٧,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٧٩,٢	٠,٦	٠,٨	٧٩,٨
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٨٧١,٦*		*٨٧١,٦*	*٦٥٩,١*	*١١٨,١*	*١٧,٩*	*٧٧٧,٢*
المساعدة المؤقتة العامة	٦١٨,٠		٦١٨,٠				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٦١٨,٠*		*٦١٨,٠*				
السفر	٦٢,٩		٦٢,٩	٣٤,٦	١٥,٣	٤٤,٢	٤٩,٩
الضيافة	٥,٩		٥,٩	٤,٠			٤,٠
الخدمات التعاقدية	٢,١		٢,١				
التدريب	١٢١,٦		١٢١,٦				
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١٩٢,٥*		*١٩٢,٥*	*٣٨,٦*	*١٥,٣*	*٣٩,٦*	*٥٣,٩*
المجموع	**١ ٦٨٢,١**		**١ ٦٨٢,١**	**٦٩٧,٧**	**١٣٣,٤**	**١٩,١**	**٨٣١,١**

الجدول ٥٣: البرنامج الفرعي ٣١١٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣١١٠ ديوان رئيس قلم المحكمة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢ مساعد*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	١	-	-	١	١	٢	-	-	٥	١	-	١	٦
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**١**	**-**	**-**	**١**	**١**	**٢**	**-**	**-**	**٥**	**١**	**-**	**١**	**٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(ب) البرنامج الفرعي ٣١٣٠: مكتب الشؤون القانونية

٧٥٩- ينهض مكتب الشؤون القانونية بأداء الوظائف القانونية المنوطة برئيس قلم المحكمة بموجب النصوص القانونية النافذة في المحكمة وسائر الصكوك القانونية التي تنظِّم المحكمة. ويتعلق ذلك بالعمل القضائي للمحكمة، الذي ينخرط فيه قلمها، والشؤون القانونية التي تخص المحكمة باعتبارها منظمة دولية، ومكانتها القانونية على وجه الإجمال. وإذ يؤدي مكتب الشؤون القانونية هذا الدور المزدوج فإنه يتولى المسؤولية عن السهر على جودة المواقف القانونية ووحدتها واتّساقها في شتى أقسام قلم المحكمة وشُعبه (شعبة الخدمات القضائية وشعبة العمليات الخارجية وشعبة الخدمات الإدارية)، بما في ذلك تنسيق الشبكة القانونية الداخلية. ويتولى رئاسةَ مكتب الشؤون القانونية الوكيلُ القانوني الذي يتألف فريق إدارة قلم المحكمة منه ومن رئيس القلم ومديري شعبه الثلاث.

موارد الميزانية **١ ٠٠٣,٢ ألف يورو**

٧٦٠- إن الزيادة الإجمالية في الموارد المطلوبة في مكتب الشؤون القانونية تبلغ مبلغاً مقداره ٣٠١,٣ ألف يورو وتتأتى بصورة رئيسية عن الزيادة في تكاليف الموظفين البالغة ٢٧٨,٦ ألف يورو وعن زيادة طفيفة في تكاليف السفر مقدارها ٢٢,٧ ألف يورو. ويبقى عدد الوظائف الثابتة في هذا المكتب كما كان في عام ٢٠١٦. وتُطلب وظيفة واحدة جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف قانوني (من الرتبة ف-٣) تلزم فيما يخص عام ٢٠١٧، إذ أنها ضرورية للسهر على جودةِ واتّساقِ الموقف القانوني لقلم المحكمة فيما يتعلق بالشؤون القضائية.

الجدول ٥٤: البرنامج الفرعي ٣١٣٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣١٣٠ مكتب الشؤون القانونية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٦١٩,٤	١٥٧,٢	٢٥,٤	٧٧٦,٦
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	-١,٤	-٢,٢	٦٣,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٦٥٢,٣		٦٥٢,٣	٦٨٤,٤	١٥٥,٨	٢٢,٨	*٨٤٠,٢*
المساعدة المؤقتة العامة	٦٠,٦		٦٠,٦		١٢٢,٨		١٢٢,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٦٠,٦		٦٠,٦		١٢٢,٨		١٢٢,٨
السفر	١١,٤		١١,٤	٦,١	٢٢,٧	٣٧٢,١	٢٨,٨
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٢,٩		١٢,٩	٥,٠	-٥,٠	-١٠٠,٠	
التدريب	١,١		١,١	٦,٤			٦,٤
الخبراء الاستشاريون	٢,٤		٢,٤		٥,٠		٥,٠
النفقات التشغيلية العامة	-٠,٦		-٠,٦				
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٢٧,٢		٢٧,٢	١٧,٥	٢٢,٧	١٢٩,٧	٤٠,٢
المجموع	**٧٤٠,١**		**٧٤٠,١**	**٧٠١,٩**	**٣٠١,٣**	**٤٢,٩**	**١٠٠٣,٢**

الجدول ٥٥: البرنامج الفرعي ٣١٣٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣١٣٠ مكتب الشؤون القانونية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	١	٣	٢	-	٧	-	١	١	٨
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١**	**١**	**٣**	**٢**	**-**	**٧**	**-**	**١**	**١**	**٨**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١,٠٠**	**-**	**-**	**١,٠٠**	**-**	**-**	**-**	**١,٠٠**

٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية

(أ) البرنامج الفرعي ٣٢١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية

٧٦١- يتولى مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المسؤولية عن التوجيه العام والتخطيط الاستراتيجي وعن توفير كل الدعم الإداري والتدبري لقلم المحكمة وللمحكمة جمعاء. كما إن مدير هذا المكتب يتولى المسؤولية عن عدد من المهام التنفيذية الحاسمة الأهمية ومنها تخطيط الموارد الاستراتيجي؛ ومراقبة أداء قلم المحكمة على الصعيد التنظيمي والإبلاغ عنه؛ والعمل بصفة المنسق المعني بالعلاقات بين الموظفين والإدارة؛ والعمل بصفة المنسّق المركزي للمشاريع؛ والعمل بصفة المنسّق المعني بشؤون المراجعة.

موارد الميزانية **١ ٧٤٠,٥ ألف يورو**

٧٦٢- يشهد مبلغ الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ٣٥١,٢ ألف يورو، أي ٢٥,٣ في المئة. ويخص أكثر من نصف هذه الزيادة (٢١٨ ألف يورو) الخدمات التعاقدية. فهذه الخدمات تلزم لتعزيز مشاريع تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP المتعلقة رئيسياً بنسق التعويضات بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة وتحديد الموارد البشرية الذي يؤخذ فيه بمنصة للخدمة الذاتية خاصة بالموظفين، وللشروع في مراجعة تجارية لنظام تقييم الأداء الإلكتروني المعمول به في المحكمة. وتمثِّل تكاليف المساعدة المؤقتة العامة (٩٩,٧ ألف يورو) للوظيفة الجديدة للموظف المعاون المعني بنظم تخطيط الموارد المؤسسية (من الرتبة ف-٢) عاملاً هاماً ثانياً كامناً وراء هذه الزيادة.

٧٦٣- ونظراً إلى عدم طلب أي وظائف ثابتة إضافية جديدة فإن الزيادة في تكاليف الموظفين البالغة ١٧,٨ ألف يورو تعزى إلى تجهيز مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية بملاكه الكامل من الموظفين بعد توظيف من يشغل الوظيفة الشاغرة الذي كان قد أُرجئ وفقاً للنهج التدرُّجي الذي اتُّبع في عام ٢٠١٦، وإلى الزيادة الضمنية المرتبطة بتطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة. وثمة زيادات أخرى منها زيادة مقدارها ٨,٠ آلاف يورو في بند "الخبراء الاستشاريون" تعزى إلى لزوم الخبرة الخارجية في مجال تدبر المخاطر، وزيادة في بند السفر مقدارها ٤,٨ آلاف يورو تلزم رئيسياً من أجل المشاركة في دورة الجمعية المقبلة التي ستُعقد في نيويورك.

الجدول ٥٦: البرنامج الفرعي ٣٢١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		
٣٢١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٦٨٦,٠	٢٦,٣	٣,٨	٧١٢,٣
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٣٩٠,٠	-٨,٥	-٢,٢	٣٨١,٥
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٤٩٢,٥*		*٤٩٢,٥*	*١٠٧٦,٠*	*١٧,٨*	*١,٧*	*١٠٩٣,٨*
المساعدة المؤقتة العامة					٩٩,٧		٩٩,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين					*٩٩,٧*		*٩٩,٧*
السفر	٧,٢		٧,٢	٧,٣	٤,٨	٦٥,٨	١٢,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٤,٢		٤,٢		٢١٨,٠		٢١٨,٠
التدريب				٥,٠	٠,٨	١٦,٠	٥,٨
الخبراء الاستشاريون					٨,٠		٨,٠
النفقات التشغيلية العامة				٣٠١,٠	٢,١	٠,٧	٣٠٣,١
اللوازم والمواد	٠,٥		٠,٥				
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١١,٩*		*١١,٩*	*٣١٣,٣*	*٢٣٣,٧*	*٧٤,٦*	*٥٤٧,٠*
المجموع	**٥٠٤,٤**		**٥٠٤,٤**	**١٣٨٩,٣**	**٣٥١,٢**	**٢٥,٣**	**١٧٤٠,٥**

الجدول ٥٧: البرنامج الفرعي ٣٢١٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	١	-	١	٣	١	-	٦	-	٦	٦	١٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	**١**	-	**١**	**٣**	**١**	-	**٦**	-	**٦**	**٦**	**١٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠

(ب) **البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية**

٧٦٤- يقدم قسم الموارد البشرية الخدمات المتصلة بالموارد البشرية إلى جميع البرامج الرئيسية للمحكمة، والمديرين، والموظفين وغيرهم، بإسدائه المشورة الاستراتيجية بشأن المسائل والمبادرات المتصلة بالموارد البشرية؛ ووضع السياسات المتعلقة بالموارد البشرية، والتظلمات والشؤون القانونية ذات الصلة، والتعاون في إدارة شؤون الموظفين، والتخطيط فيما يتعلق بملاك العاملين، وتوظيفهم، وتخصيصهم، وإعادة تخصيصهم؛ وإدارة شؤون الوظائف، وتصنيفها، وإعادة تصنيفها؛ وأبدال الوظائف الخاصة، وإلحاق الموظفين، وإعارتهم، ونقلهم؛ وتيسير شؤون العقود، والرواتب، والتعويضات، والمستحقات، وكشوف الرواتب؛ وشؤون التأمين والتقاعد؛ وتدبر الأداء؛ وحل النزاعات؛ ودورات التدريب والتعلم.

موارد الميزانية **٢ ٣٢٣,٨ ألف يورو**

٧٦٥- تشهد الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ٢٩٣,٤ ألف يورو، أي ١٤,٥ في المئة. ويخص تكاليفَ الموظفين قسطٌ من هذه الزيادة يقارب ثلثيها، مقداره ١٨٢,٢ ألف يورو. ونظراً إلى عدم طلب أي وظائف ثابتة إضافية فيما يخص عام ٢٠١٧ فإن الزيادة المعنية تعزى إلى الإعمال الكامل للبنية الجديدة لملاك الوظائف، التي خضع إعمالها في عام ٢٠١٦ للنهج التدرُّجي في حشد من يشغل الوظائف الشاغرة. أما الزيادة الكبيرة الثانية فتخص التدريب، وهي تبلغ ٩٣,٣ ألف يورو، وستسَّخر لخدمة المحكمة جمعاء. إنها تلزم لتدريب شاغلي مناصب الإدارة المركزية والقيادة في المحكمة، والتدريب على تدبر الأداء، والتدريب في مجال اللغات، كما تلزم لبرنامج المحكمة الخاص بتوجيه الموظفين الجدد عند توليهم مهامهم فيها. وثمة زيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين مقدارها ١٥,٤ ألف يورو تلزم لتوفير خبرة في المجالات التي لا تتيسَّر فيها الموارد والمهارات ضمن المحكمة، مثل الخبرة الخارجية في مجال التأمين من أجل العملية الكبرى المتمثلة في استدراج العروض لترسية العقد المتعلق ببرنامج التأمين الصحي للمحكمة، والخبرة الخارجية في مجال (إعادة) تصنيف الوظائف.

الجدول ٥٨: البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٢٢٠ قسم الموارد البشرية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٨٨١,٠	١٧٠,٨	١٩,٤	١ ٠٥١,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ٠٢٢,١	١١,٤	١,١	١ ٠٣٣,٥
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٢ ٠٣٨,٣		٢ ٠٣٨,٣	١ ٩٠٣,١	١٨٢,٢	٩,٦	٢ ٠٨٥,٣
المساعدة المؤقتة العامة	٥٨٥,٠		٥٨٥,٠				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٥٨٥,٠		٥٨٥,٠				
السفر	٧,٤		٧,٤	١٠,٠	٠,٥	٥,٠	١٠,٥
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٤,٧		١٤,٧	٨,٠	٢,٠	٢٥,٠	١٠,٠
التدريب	٣٨,٤		٣٨,٤	٩٤,٧	٩٣,٣	٩٨,٥	١٨٨,٠
الخبراء الاستشاريون	١٥٩,٤		١٥٩,٤	١٤,٦	١٥,٤	١٠٥,٥	٣٠,٠
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٢١٩,٩		٢١٩,٩	١٢٧,٣	١١١,٢	٨٧,٤	٢٣٨,٥
المجموع	**٢ ٨٤٣,٢**		**٢ ٨٤٣,٢**	**٢ ٠٣٠,٤**	**٢٩٣,٤**	**١٤,٥**	**٢ ٣٢٣,٨**

الجدول ٥٩: البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٢٠ قسم الموارد البشرية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢ مساعد*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٢	٦	-	-	٩	١	١٥	١٦	٢٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٢**	**٦**	-	-	**٩**	**١**	**١٥**	**١٦**	**٢٥**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(ج) البرنامج الفرعي ٣٢٣٠: قسم الميزانية

٧٦٦- يؤدّي قسم الميزانية الدور المتمثِّل في التكفُّل بالإشراف المركزي القوي على الميزانية وفي تيسير تنسيق الأولويات الاستراتيجية للمحكمة بغية بلوغ أهدافها المنشودة، ضامناً في الوقت نفسه الحد الأقصى من النجاعة في استخدام مواردها. ويشمل ذلك تنسيق وإعداد الميزانيات البرنامجية السنوية والميزانيات التكميلية اللاحقة، ومراقبة تنفيذ الميزانية، وإعداد التوقُّعات ذات الصلة، وإسداء المشورة الاستراتيجية بشأن المسائل المتعلقة بالميزانية، وتحليل تخصيص الموارد. كما يتولى هذا القسم المسؤولية عن إعداد الإخطارات باحتمال الاستعانة بأموال من صندوق الطوارئ، والمعلومات والتقارير المتعلقة بالميزانية والتوقُّعات ذات الصلة التي تُرفع إلى الإدارة، ولجنة الميزانية والمالية، وجمعية الدول الأطراف.

موارد الميزانية **٥٦٨,٥ ألف يورو**

٧٦٧- تشهد الموارد المطلوبة انخفاضاً مقداره ٤,٩ آلاف يورو، أي ٠,٩ في المئة. إن قسم الميزانية واحد من الأقسام القليلة التي لم تخضع للنهج التدرجي في التوظيف لشغل الوظائف الشاغرة لعام ٢٠١٦. ولذا فإنه ما من زيادة في تكاليف الموظفين مرتبطة بتوظيف من يشغل الوظائف الشاغرة، بل إن المبلغ المطلوب في هذا البند يشهد انخفاضاً صغيراً مقداره ٨,٥ آلاف يورو. وقد عوَّض ذلك الزيادةَ البالغة ٣,٦ آلاف يورو في بند تكاليف السفر من أجل سد تكاليف السفر للمشاركة في دورة الجمعية المقبلة التي ستُعقد في نيويورك والاجتماع السنوي لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالميزانية بغية مواكبة أحدث المستجدات فيما يتعلق بالنظام الموحَّد للأمم المتحدة وسائر شؤون الميزانية ذات الصلة بالمحكمة.

الجدول ٦٠: البرنامج الفرعي ٣٢٣٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

		مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٢٣٠ قسم الميزانية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٣٦٨,٨	-٤,١	-١,١	٣٦٤,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٩٥,١	-٤,٤	-٢,٣	١٩٠,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين				٥٦٣,٩	-٨,٥	-١,٥	٥٥٥,٤
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي				١,٥			١,٥
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين				١,٥			١,٥
السفر				٢,٨	٣,٦	١٢٨,٦	٦,٤
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب				٥,٢			٥,٢
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين				٨,٠	٣,٦	٤٥,٠	١١,٦
المجموع				**٥٧٣,٤**	**-٤,٩**	**-٠,٩**	**٥٦٨,٥**

الجدول ٦١: البرنامج الفرعي ٣٢٣٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٣٠ قسم الميزانية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	١	-	١	-	٣	-	٣	٣	٦
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**١**	**١**	**-**	**١**	**-**	**٣**	**-**	**٣**	**٣**	**٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**

(د) البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم المالية

٧٦٨- يقدِّم قسم المالية خدمات إدارة مالية من أجل دعم تحقيق نجاعة تنفيذ عمليات المحكمة جمعاء، في مقرها وفي غيره من الأمكنة. إنه يضطلع بالتنسيق فيما يخص البيانات المالية للمحكمة وللصندوق الاستئماني للمجني عليهم وبتوليف هذه البيانات وبإعدادها، ويتدبر شؤون جميع أموال المحكمة، ويراقبها ويُبْلِغ عنها على نحو فعّال وفقاً لمتطلبات الجمعية والجهات المانحة. كما يتولى هذا القسم المسؤولية عن إجراء كافة الأنشطة في مجال المدفوعات، بما في ذلك إعداد قسائم تسديد فواتير المورِّدين، ومعاملة السُلف الخاصة بالسفر والتسويات المتعلقة به. ويتولى هذا القسم مهام أساسية أخرى منها تدبر الاشتراكات المقرَّرة والتبرعات، وإدارة الخزينة، والمحاسبة والإبلاغ المالي ضمن إطار نظام تخطيط الموارد المؤسسية في المحكمة (SAP).

موارد الميزانية **١ ٥٥٤,٩ ألف يورو**

٧٦٩- تشهد الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ١٠٣,٠ آلاف يورو، أي ٧,١ في المئة. ويكاد كل هذه الزيادة يعزى إلى زيادة في تكاليف المساعدة المؤقتة العامة تبلغ ٩٩,٧ ألف يورو تلزم لسد تكاليف الموظف المعاون الجديد المعني بالحسابات (من الرتبة ف-٢) في إطار المساعدة المؤقتة العامة بغية تعزيز استقرار وظيفة المحاسبة في المحكمة، وتقوية الرقابة المالية الداخلية والمضي في تحسين نظام تخطيط الموارد المؤسسية لتيسير إعداد البيانات المالية المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عملاً بمشروع التوصية ذات الصلة المقدَّمة في إطار المراجعة الخارجية للحسابات. وثمة أيضاً زيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الخدمات التعاقدية مقدارها ١٢,٣ ألف يورو تلزم لسد أتعاب المراجعين الخارجيين للحسابات، والنفقات الإدارية المترتبة على رد الضرائب التي تتقاضاها الولايات المتحدة الأمريكية من رعاياها، والتقييم الاحتسابي الإلزامي فيما يخص البيانات المالية المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الجدول ٦٢: البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		
٣٢٤٠ القسم المالية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٤٥٤,١	٠,٣	٠,١	٤٥٤,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٨٤٥,٣	-١٨,٧	-٢,٢	٨٢٦,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١ ٧٥٨,٢		١ ٧٥٨,٢	١ ٢٩٩,٤	-١٨,٤	-١,٤	١ ٢٨١,٠
المساعدة المؤقتة العامة	٣١٦,٦		٣١٦,٦		٩٩,٧		٩٩,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	١٦,٥		١٦,٥	٥,٠			٥,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٣٣٣,١		٣٣٣,١	٥,٠	٩٩,٧	١ ٩٩٤,٠	١٠٤,٧
السفر	٨,٢		٨,٢	٣,٤	١,٤	٤١,٢	٤,٨
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٤٠,٣		١٤٠,٣	٧٧,١	١٢,٣	١٦,٠	٨٩,٤
التدريب	٩,٦		٩,٦	٥,٠	٥,٠	١٠٠,٠	١٠,٠
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	١٠٥,٣		١٠٥,٣	٦٢,٠	٣,٠	٤,٨	٦٥,٠
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٢٦٣,٤		٢٦٣,٤	١٤٧,٥	٢١,٧	١٤,٧	١٦٩,٢
المجموع	**٢ ٣٥٤,٧**		**٢ ٣٥٤,٧**	**١ ٤٥١,٩**	**١٠٣,٠**	**٧,١**	**١ ٥٥٤,٩**

الجدول ٦٣: البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٤٠ القسم المالية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	-	٢	١	-	٤	-	١٣	١٣	١٧
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	-	**٢**	**١**	-	**٤**	**-**	**١٣**	**١٣**	**١٧**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

(هـ) البرنامج الفرعي ٣٢٥٠: قسم الخدمات العامة

٧٧٠- يتولى قسم الخدمات العامة المسؤولية عن الاستعمال اليومي للمباني، وخدمة العملاء؛ وتدبر الخدمات الخفيفة مثل خدمات الإطعام، والتنظيف، والمرتفقات؛ والخدمات الثقيلة مثل صيانة المباني، وأعمال التصليح الكبرى، وأعمال الاستبدال. كما يتولى قسم الخدمات العامة المسؤولية عن تقييم المباني المستأجرة وغيرها من مباني المرافق الميدانية للمحكمة وصيانة هذه المباني وتكييفها. وعلاوة على ذلك يوفِّر هذا القسم، من خلال نشاطه في مجال المقاولة، سلعاً وخدمات جيدة المردود بالقياس إلى تكاليفها تحتاج إليها جميع البرامج الرئيسية للمحكمة. ويوفِّر هذا القسم أيضاً خدمات التوزيع، وخدمات سلسلة التموين، وإدارة مجموعة المَرْكَبات، والشحن في المقر وفي أماكن الوجود الميداني؛ والنقل المحلي، بما في ذلك الدعم الكامل لإيصال الشهود إلى قاعات جلسات المحاكمة، والعمليات في مجال البريد، وتدبر الممتلكات، والمستودعات في مقر المحكمة. كما يرتِّب هذا القسم جميع الأسفار الرسمية للعاملين في المحكمة، وما يتصل به من خدمات استصدار التأشيرات والأذون بالإقامة في لاهاي، والمهام الإدارية المتصلة بالامتيازات والحصانات، وشحن الأمتعة الشخصية عند التعيين وعند انتهاء الخدمة.

موارد الميزانية **٧ ٦٤٧,١ ألف يورو**

٧٧١- تشهد الموارد المقترح توفيرها زيادة مقدارها ٢٧٢,٠ ألف يورو، أي ٣,٧ في المئة. ويعزى ذلك بصورة رئيسية إلى زيادة مقدارها ٣٢١,٠ ألف يورو لسد تكاليف معدات في المكاتب الميدانية تتمثل في مَرْكَبات. فكما عُرضت تفاصيله آنفاً، ثمة حاجة ملحّة إلى استبدال معدات تندرج في عداد رأس المال وإجراء عملية كبرى لتجديد المَرْكَبات في أماكن وجود المكاتب الميدانية سهراً على سلامة عمليات المحكمة ونجاعتها وأداءً لواجب المحكمة القاضي بالعناية بموظفيها. وثمة زيادة كبيرة ثانية تخص تكاليف الموظفين، مقدارها ٧٨,٠ ألف يورو، يعزى كلها إلى إكمال إعمال البنية الجديدة لقسم الخدمات العامة التي اتُّبع في إعمالها خلال عام ٢٠١٦ نهج متدرِّج جزئياً وإلى ما يرتبط بذلك من تكاليف ناجمة عن تطبيق النظام الموحَّد للأمم المتحدة. فبعبارة أخرى لا يُطلب المزيد من الوظائف الثابتة في قسم الخدمات العامة. لكن ثمة زيادة في تكاليف المساعدة المؤقتة العامة (٣٦,٢ ألف يورو) تُطلب للاستمرار على تمويل وظيفة عاملٍ عامٍّ الأشغال (من الرتبة خ ع-رأ)، كانت قد أُقرّ تمويلها لمدة ستة أشهر في عام ٢٠١٦، وتلزم لعام ٢٠١٧ بكامله. وستلغى هذه الوظيفة في عام ٢٠١٨، إذ يُتوقع أن يتولى مهام الصيانة الوقائية والتصحيحية مقاولٌ عامٌّ مختص بالصيانة.

٧٧٢- ومن المهم الإشارة إلى أن ميزانية قسم الخدمات العامة تنطوي على تخفيضات في المخصَّصات لسد تكاليف الخدمات التعاقدية (٣٣,٤ ألف يورو) والنفقات التشغيلية العامة (١٥١,٣ ألف يورو). وتتحقق الوفورات في تكاليف الخدمات التعاقدية بفضل حصول المحكمة على عقود تأمين تجاري بمعدَّلِ أقساطٍ أكثرَ مؤاتاة مما كان مقدَّراً في بادئ الأمر. أما التخفيض في المخصَّصات لسد النفقات التشغيلية العامة البالغ مقداره ٥١,٣ ألف يورو فيعزى إلى إعادة تقييم المتطلبات فيما يخص عام ٢٠١٧ بالقياس إلى عام ٢٠١٦ استناداً إلى مقدار المصروفات الفعلية في النصف الأول من عام ٢٠١٦ من باب الاسترشاد.

الجدول ٦٤: البرنامج الفرعي ٣٢٥٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٣٢٥٠ قسم الخدمات العامة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٧٢٧,٣	٤٧,٣	٦,٥	٧٧٤,٦
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢ ٤٩٧,٦	٣٠,٧	١,٢	٢ ٥٢٨,٣
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٢ ٧٣٧,٤*		*٢ ٧٣٧,٤*	*٣ ٢٢٤,٩*	*٧٨,٠*	*٢,٤*	٣ ٣٠٢,٩
المساعدة المؤقتة العامة	٧٧,٥		٧٧,٥	٣٦,١	٣٦,٢	١٠٠,٣	٧٢,٣
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	٩٤,٥		٩٤,٥	١٢٠,٠			١٢٠,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٧٢,٠*		*١٧٢,٠*	*١٥٦,١*	*٣٦,٢*	*٢٣,٢*	*١٩٢,٣*
السفر	٢٠,١		٢٠,١	٢٠,٩	١٢,١	٥٧,٩	٣٣,٠
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١٤,٢		١٤,٢	٢٧٧,٥	-٣٣,٤	-١٢,٠	٢٤٤,١
التدريب	٩,٩		٩,٩	٨,٠	-٢,٠	-٢٥,٠	٦,٠
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	١ ٧٢٢,١		١ ٧٢٢,١	٣ ١٧٨,٣	-١٥١,٣	-٤,٨	٣ ٠٢٧,٠
اللوازم والمواد	٢٤٥,٥		٢٤٥,٥	٢٢٩,٩	١١,٤	٥,٠	٢٤١,٣
الأثاث والعتاد	٦٠,٧	٢٧,٠	٨٧,٧	٢٧٩,٥	٣٢١,٠	١١٤,٨	٦٠٠,٥
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢ ٠٧٢,٥*	*٢٧,٠*	*٢ ٠٩٩,٥*	*٣ ٩٩٤,١*	*١٥٧,٨*	*٤,٠*	٤ ١٥١,٩
المجموع	**٤ ٩٨١,٩**	**٢٧,٠**	**٥ ٠٠٨,٩**	**٧ ٣٧٥,١**	**٢٧٢,٠**	**٣,٧**	**٧ ٦٤٧,١**

الجدول ٦٥: البرنامج الفرعي ٣٢٥٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٥٠ قسم الخدمات العامة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر د*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٢	١	٣	-	٧	٣	٣٦	٣٩	٤٦
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٢**	**١**	**٣**	-	**٧**	**٣**	**٣٦**	**٣٩**	**٤٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	**١,٠٠**	**١,٠٠**

(و) البرنامج الفرعي ٣٢٩٠: قسم الأمن والسلامة

٧٧٣- يهيئ قسم الأمن والسلامة في مقر المحكمة بيئة سالمة وآمنة ومصونةَ مقتضياتِ السرية لقضاتها ومسؤوليها المنتخَبين، وموظفيها، والخبراء، والمحامين، والمتهمين، والشهود، والزوّار، وغيرهم. ويحمي هذا القسم أيضاً ممتلكات المحكمة المادية وغير المادية، ويوفِّر ما يلزم من خدمات الأمن والسلامة لإجراء جلسات المحكمة على نحو آمن ولا خلل فيه.

موارد الميزانية **٥ ٥١٥,٧ ألف يورو**

٧٧٤- تشهد الموارد المطلوبة زيادة مقدارها ٨٠,٦ ألف يورو، أي ١,٥ في المئة. فثمة زيادة في بند تكاليف الموظفين (٨٠,٦ ألف يورو) وفي موارد المساعدة المؤقتة العامة (٤٢,٣ ألف يورو). بيد أنه لا تُطلب وظائف ثابتة جديدة ولا وظائف جديدة تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة. فالزيادات المعنية تعزى إلى كون إعمال البنية الجديدة لقسم الأمن والسلامة في عام ٢٠١٦ خضع للنهج التدرُّجي وبالتالي إلى تطبيق معدَّل أعلى لشغور الوظائف، في حين يُتوقع أن يعود معدَّل الشغور في هذه البنية إلى مقداره المعتاد في عام ٢٠١٧. وتُطلب الزيادة في المخصَّصات لسد تكاليف العمل الإضافي، البالغة ٣٧,٤ ألف يورو، لسد تكاليف الجلسات الإضافية التي ستُعقد في القاعتين الثانية والثالثة من قاعات المحاكمة. ويمثِّل ذلك الخيارَ الأنجع من حيث التكاليف، وهو أقل كلفة، على سبيل المثال، من استحداث وظائف إضافية في إطار المساعدة المؤقتة العامة للنهوض بأود الجلسات الإضافية التي ستُعقد في عام ٢٠١٧. والحال أن زهاء نصف مجمل الزيادات فيما يخص قسم الأمن والسلامة تعوَّض بتخفيضات في بند تكاليف السفر (٥٦,٨ ألف يورو)، وبند اللوازم والمواد (١٤,١ ألف يورو)، وبند النفقات التشغيلية العامة (١٠,٠ آلاف يورو).

الجدول ٦٦: البرنامج الفرعي ٣٢٩٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
٣٢٩٠ قسم الأمن والسلامة	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٣٦٧,٧	٣٥,٧	٩,٧	٤٠٣,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٣ ٩٦٧,٣	٤٥,٠	١,١	٤ ٠١٢,٣
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٥ ١٩٣,٥*		*٥ ١٩٣,٥*	*٤ ٣٣٥,٠*	*٨٠,٧*	*١,٩*	*٤ ٤١٥,٧*
المساعدة المؤقتة العامة	٢٧٢,٤		٢٧٢,٤	٣١٧,٥	٤٢,٣	١٣,٣	٣٥٩,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	٣٠٨,١		٣٠٨,١	١٩٣,٤	٣٧,٤	١٩,٣	٢٣٠,٨
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٥٨٠,٥*		*٥٨٠,٥*	*٥١٠,٩*	*٧٩,٧*	*١٥,٦*	*٥٩٠,٦*
السفر	٢٦٩,٠	١١,٩	٢٨٠,٩	١٦٠,١	-٥٦,٨	-٣٥,٥	١٠٣,٣
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٢٣٣,٥	٦٣,٠	٢٩٦,٥	٨٢,٠			٨٢,٠
التدريب	١٠٥,١		١٠٥,١	١١٦,٧	١,١	٠,٩	١١٧,٨
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	١٩٦,٣		١٩٦,٣	١٢٥,٠	-١٠,٠	-٨,٠	١١٥,٠
اللوازم والمواد	٥٧,٦	١٦,١	٧٣,٧	١٠٥,٤	-١٤,١	-١٣,٤	٩١,٣
الأثاث والعتاد	٣,٨		٣,٨				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٨٦٥,٣*	*٩١,٠*	*٩٥٦,٣*	*٥٨٩,٢*	*-٧٩,٨*	*-١٣,٥*	*٥٠٩,٤*
المجموع	**٦ ٦٣٩,٣**	**٩١,٠**	**٦ ٧٣٠,٣**	**٥ ٤٣٥,١**	**٨٠,٦**	**١,٥**	**٥ ٥١٥,٧**

الجدول ٦٧: البرنامج الفرعي ٣٢٩٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٢٩٠ قسم الأمن والسلامة	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٢	-	-	-	٣	٤	٦٥	٦٩	٧٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٢**	-	-	-	**٣**	**٤**	**٦٥**	**٦٩**	**٧٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧,٠٠	٧,٠٠	٧,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**٧,٠٠**	**٧,٠٠**	**٧,٠٠**

٣- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة الخدمات القضائية

(أ) البرنامج الفرعي ٣٣١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية

٧٧٥- يتولى مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية المسؤولية عن السهر على التنسيق الاستراتيجي للأنشطة القضائية للمحكمة وتنسيق تنفيذ أوامر الدوائر وتعليماتها.

موارد الميزانية **٤٦٣,٥ ألف يورو**

٧٧٦- تبلغ الزيادة الإجمالية في الموارد المطلوبة لمكتب مدير شعبة الخدمات القضائية مبلغاً مقداره ٣,٧ آلاف يورو، أي ٠,٨ في المئة، ويتأتى معظم هذه الزيادة عن زيادة في النفقات التشغيلية العامة مقدارها ١٣,١ ألف يورو لأغراض تيسير مثول الأشخاص الذين صدرت أوامر بحضورهم ("مثولهم") أمام المحكمة. وتجدر ملاحظة أن ميزانية السفر تشهد تخفيضاً مقداره ١١,٩ ألف يورو. ويبقى عدد الوظائف الثابتة كما كان في عام ٢٠١٦. ولا تُطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ أي وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

الجدول ٦٨: البرنامج الفرعي ٣٣١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		
٣٣١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٣٧٠,٠	-٠,٢	-٠,١	٣٦٩,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	-١,٤	-٢,٢	٦٣,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٦٠٣,٧*		*٦٠٣,٧*	*٤٣٥,٠*	*-١,٦*	*-٠,٤*	*٤٣٣,٤*
المساعدة المؤقتة العامة	١٨,٩		١٨,٩				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١٨,٩*		*١٨,٩*				
السفر	٢٧,١		٢٧,١	١٩,٨	-١١,٩	-٦٠,١	٧,٩
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب	٠,٥		٠,٥		٤,١		٤,١
الخبراء الاستشاريون	٣,٦		٣,٦	٥,٠			٥,٠
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة	١٣,٣		١٣,٣		١٣,١		١٣,١
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٤٤,٥*		*٤٤,٥*	*٢٤,٨*	*٥,٣*	*٢١,٤*	*٣٠,١*
المجموع	**٦٦٧,١**		**٦٦٧,١**	**٤٥٩,٨**	**٣,٧**	**٠,٨**	**٤٦٣,٥**

الجدول ٦٩: البرنامج الفرعي ٣٣١٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	١	-	-	١	١	-	٣	-	١	١	٤
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	**١**	-	-	**١**	**١**	-	**٣**	-	**١**	**١**	**٤**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(ب) **البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: قسم تدبر الأعمال القضائية**

٧٧٧- إن قسم تدبر الأعمال القضائية هو المؤتمن على مسك التسجيلات السمعية البصرية لإجراءات المحكمة ومحاضرها المكتوبة، وهو يتولى استلامَ وتسجيلَ وتوزيعَ القرارات والأوامر والوثائق الصادرة عن دوائر المحكمة والأطراف والمشاركين في الحالات والقضايا. ويسهر هذا القسم على إعداد الجداول الزمنية للإجراءات التي تنعقد في قاعات المحاكمة وعلى نشرها عن طريق تدبيره جدولَ أنشطة المحكمة ويعمل بمثابة صلة وصل بين الأطراف والمشاركين والدوائر وأقسام قلم المحكمة ذات الصلة في جميع الشؤون المتصلة بتنظيم الجلسات.

موارد الميزانية **٣ ٤٣٢,٦ ألف يورو**

٧٧٨- يشهد مجموع الموارد المطلوبة في قسم تدبر الأعمال القضائية زيادة مقدارها ٢٥٦,٥ ألف يورو، أي ٨,١ في المئة، يعزى معظمها إلى الزيادة المقترحة البالغة ٣٣٢,٢ ألف يورو في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات التي يحتاج إليها القسم لاستئجار خدمات معدِّين للمحاضر بالكتابة المختزلة دعماً للجلسات التي تعقد في قاعتين من قاعات المحاكمة العاملة بصورة كاملة لمدة ٤٤٠ يوماً وقاعة ثالثة تنعقد فيها الجلسات لمدة ستين يوماً إضافياً في عام ٢٠١٧. ويبقى عدد الوظائف الثابتة في هذا القسم كما كان عليه في عام ٢٠١٦؛ وعليه فإن الزيادة البالغة ٦٩,٨ ألف يورو يخص معظمُها إكمالَ إعمال البنية الجديدة لقسم تدبر الأعمال القضائية التي اتُّبع في إعمالها خلال عام ٢٠١٦ نهج متدرِّج جزئياً. وتتأتى الزيادة البالغة ١٤٦,٠ ألف يورو في المخصَّصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة عن وظيفة جديدة لمدير مشروع المحكمة الإلكترونية (من الرتبة ف-٤) مطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وتجدر ملاحظة أن قسم تدبر الأعمال القضائية يقترح تخفيضاً مقداره ٣٢٠,٠ ألف يورو في بند الخدمات التعاقدية بفضل انعدام الحاجة من الآن فصاعداً إلى إيكال أعمال إعداد المحاضر باللغة المختزلة إلى جهات خارجية استكمالاً للقدرة الداخلية على ذلك، ما يكاد يعوِّض كل الزيادة في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات.

الجدول ٧٠: البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		
٣٣٢٠ قسم تدبر الأعمال القضائية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١ ٣٣٨,٥	٨٠,٧	٦,٠	١ ٤١٩,٢
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ١٧١,٥	-١٠,٩	-٠,٩	١ ١٦٠,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٢ ٣٣٥,٦		٢ ٣٣٥,٦	٢ ٥١٠,٠	٦٩,٨	٢,٨	٢ ٥٧٩,٨
المساعدة المؤقتة العامة	٢٣٢,٥		٢٣٢,٥	٣١٤,٣	١٤٦,٠	٤٦,٥	٤٦٠,٣
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات					٣٣٢,٢		٣٣٢,٢
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	٢٣٢,٥		٢٣٢,٥	٣١٤,٣	٤٧٨,٢	١٥٢,١	٧٩٢,٥
السفر	٢٥,٦		٢٥,٦		٢٥,١		٢٥,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٤٥,٠		٤٥,٠	٣٢٠,٠	-٣٢٠,٠	-١٠٠,٠	
التدريب				٥,٥			٥,٥
الخبراء الاستشاريون							
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد				٢٦,٣	٣,٤	١٢,٩	٢٩,٧
الأثاث والعتاد	٣٨,٩		٣٨,٩				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١٠٩,٥		١٠٩,٥	٣٥١,٨	-٢٩١,٥	-٨٢,٩	٦٠,٣
المجموع	**٢ ٦٧٧,٦**		**٢ ٦٧٧,٦**	**٣ ١٧٦,١**	**٢٥٦,٥**	**٨,١**	**٣ ٤٣٢,٦**

الجدول ٧١: البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٢٠ قسم تدبر الأعمال القضائية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	-	٢	١٢	-	١٥	١	١٧	١٨	٣٣
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	-	**٢**	**١٢**	-	**١٥**	**١**	**١٧**	**١٨**	**٣٣**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	٣,٠٠	٣,٠٠	٤,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	**١,٠٠**	-	**٢,٠٠**	-	**٣,٠٠**	**٣,٠٠**	**٥,٠٠**

(ج) البرنامج الفرعي ٣٣٢٥: قسم خدمات تدبر المعلومات

٧٧٩- يهيئ قسم خدمات تدبر المعلومات للمحكمة حلولاً وخدمات في مجال تدبر المعلومات وتكنولوجيا المعلومات. ويتصل تدبر المعلومات بما يلزم من العمل التدبيري والسيرورات والتكنولوجيا لتدبر معلومات المحكمة بدءاً من إنشائها ووصولاً إلى إتلافها. وتشتمل تكنولوجيا المعلومات على تحديدِ وإعمالِ ودعمِ تطبيقات من قبيل تطبيق التشارك المسمى SharePoint ونظام "الإدارة الشاملة لمعلومات الوثائق" (TRIM)، ونظام تحليل الأدلة المسمى Ringtail، ونظام المحكمة الإلكترونية (eCourt). كما إن قسم خدمات تدبر المعلومات يقوم بإعمال وصيانة حلول وخدمات تكنولوجيا المعلومات الأساسية من أجل الاتصالات، والترابط الشبكي، وقواعد البيانات، وخدمات البريد الإلكتروني، لجميع أنشطة المحكمة. ثم إن هذا القسم يتولى المسؤولية عن إدارة أمن المعلومات والحلول المتعلقة به سهراً على تدبر المعلومات في بيئة مصونة الأمن، وعلى أن لا يطَّلع عليها إلا المستعملون المأذون لهم بذلك، وعلى تقليل مخاطر حذف المعلومات أو فقدانها أو إفشائها.

موارد الميزانية **١٠ ٣١٠,١ آلاف يورو**

٧٨٠- تبلغ الزيادة الإجمالية المقترحة في قسم خدمات تدبر المعلومات مبلغاً مقداره ١ ٨٥٠,١ ألف يورو، أي ٢١,٩ في المئة. ويرتبط معظم الزيادة المقترحة بزيادات في التكاليف غير المتصلة بالعاملين (تكاليف الخدمات التعاقدية، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد) مقدارها ١ ٤٧٦,٠ ألف يورو تلزم من أجل إجراء الاستثمارات ذات الأولوية التي وافق عليها مجلس التنسيق من أجل مشاريع تدبر المعلومات التي تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء ومن أجل توفير القدرة في مجال الأمن. ومن المشاريع المعنية استثمارات في مجال تكنولوجيا المعلومات لتوفير قدرة للمحكمة على تخزين البيانات اللازم للنهوض بأود الزيادة في أنشطة جلسات المحاكمة، وتحسين أمن المعلومات، وتحديث عتاد المحكمة وبرمجياتها بغية حماية معلوماتها. ويبقى عدد الوظائف الثابتة كما كان ولا تُطلب في القسم أي وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة. وعليه فإن الزيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الموظفين، البالغة ٣٦٤,١ ألف يورو، تتأتى عن إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة نظراً إلى ما أُجري في عام ٢٠١٦ من تخفيضات في هذا البند على أساس التدرُّج في إعمالها.

الجدول ٧٢: البرنامج الفرعي ٣٣٢٥: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد			
٣٣٢٥		المصروفات من	المجموع بما فيه المصروفات من	الميزانية المعتمدة لعام			المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧
قسم خدمات تدبر المعلومات	المجموع	صندوق الطوارئ	صندوق الطوارئ	٢٠١٦	مقداره	نسبته المئوية	(بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				١ ٧٦٩,١	٢٧٥,٩	١٥,٦	٢ ٠٤٥,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢ ٢٠٠,٨	٨٨,٢	٤,٠	٢ ٢٨٩,٠
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٤ ٣٥١,٧*		*٤ ٣٥١,٧*	*٣ ٩٦٩,٩*	*٣٦٤,١*	*٩,٢*	*٤ ٣٣٤,٠*
المساعدة المؤقتة العامة	٢٤٣,٢		٢٤٣,٢				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات				١٠,٠			١٠,٠
العمل الإضافي	١٤,٥		١٤,٥	٢٥,٠	١٠,٠	٤٠,٠	٣٥,٠
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٢٥٧,٧*		*٢٥٧,٧*	*٣٥,٠*	*١٠,٠*	*٢٨,٦*	*٤٥,٠*
السفر	٤٩,٧		٤٩,٧	٢٤,٨	-٠,١	-٠,٤	٢٤,٧
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٢٦٣,٩		٢٦٣,٩	٢٠٥,٦	١٨٢,٢	٨٨,٦	٣٨٧,٨
التدريب	٦٨,٧		٦٨,٧	٦٠,٧			٦٠,٧
الخبراء الاستشاريون							
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة	٢ ٩٣٨,٣	١٠,٤	٢ ٩٤٨,٧	٣ ٤٧٨,٤	٥٣٦,٢	١٥,٤	٤ ٠١٤,٦
اللوازم والمواد	١١٣,٨	٢٦,١	١٣٩,٩	١٥٢,٦	٩٠,٤	٥٩,٢	٢٤٣,٠
الأثاث والعتاد	٧٥٠,١	٧٨,٦	٨٢٨,٧	٥٣٣,٠	٦٦٧,٣	١٢٥,٢	١ ٢٠٠,٣
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٤ ١٨٤,٥*	*١١٥,١*	*٤ ٢٩٩,٦*	*٤ ٤٥٥,١*	*١ ٤٧٦,٠*	*٣٣,١*	*٥ ٩٣١,١*
المجموع	**٨ ٧٩٣,٩**	**١١٥,١**	**٨ ٩٠٩,٠**	**٨ ٤٦٠,٠**	**١ ٨٥٠,١**	**٢١,٩**	**١٠ ٣١٠,١**

الجدول ٧٣: البرنامج الفرعي ٣٣٢٥: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

															مجموع
													مجموع موظفي		موظفي فئة
٣٣٢٥	وكيل أمين	أمين عام											الفئة الفنية وما		الخدمات	مجموع
قسم خدمات تدبر المعلومات	عام	مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	خ ع-رد	خ ع-رأ	فوقها			العامة	الموظفين
الوظائف الثابتة																
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٥	٦	٧	-	-	٣٦	١٩			٣٦	٥٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٥**	**٦**	**٧**	-	-	**٣٦**	**١٩**			**٣٦**	**٥٥**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)																
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-			-	-

(د) البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز

٧٨١- يوفِّر قسم الاحتجاز ظروفاً سالمة آمنة إنسانية للأشخاص المحتجزين لدى المحكمة ريثما تجري محاكمتهم أو ريثما يُبت في دعاوى الاستئناف في قضاياهم. ويتمثَّل هدفه العام في تهيئة بيئة سليمة بدنياً وعقلياً للأشخاص المحتجَزين في كل مرحلة من مراحل احتجازهم، بدءاً من نقلهم أول مرة إلى المحكمة حتى الإفراج عنهم بأمر من المحكمة أو نقلهم إلى دولة تنفيذ العقوبة التي يُحكَمون بها.

موارد الميزانية **٢ ٤٨٣,٢ ألف يورو**

٧٨٢- تبلغ الزيادة المقترحة لعام ٢٠١٧ فيما يخص قسم الاحتجاز مبلغاً مقداره ٢٩٢,٠ ألف يورو، أي ١٣,٣ في المئة. إن المسبِّب الرئيسي للتكاليف في قسم الاحتجاز يتمثَّل في زيادة مقدارها ٢٧٦,٠ ألف يورو في النفقات التشغيلية العامة تتأتى عن النفقات التي يتكبدها مركز الاحتجاز بسبب تقليص وحدة الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الذي يَضْطَرُّ قلمَ المحكمة إلى سد باقي التكاليف التي كان في السابق يتشاطر تحملها مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. أما عدد الوظائف الثابتة فلا يطرأ عليه أي تغيُّر ولا تُطلب فيما يخص عام ٢٠١٧ أي مساعدة مؤقتة عامة.

الجدول ٧٤: البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

٣٣٣٠ قسم الاحتجاز	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات) المجموع	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦	التغيّر في الموارد مقداره	نسبته المئوية	المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
الموظفون من الفئة الفنية				٣٠٥,٢	-٣,٤	-١,١	٣٠١,٨
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١٣٠,٠	-٢,٨	-٢,٢	١٢٧,٢
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٤٠٨,٦		٤٠٨,٦	٤٣٥,٢	-٦,٢	-١,٤	٤٢٩,٠
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر	٢,٤		٢,٤		٣,٩		٣,٩
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب					١٦,٨		١٦,٨
الخبراء الاستشاريون	٥٠,٠	٥,٠	٥٥,٠	٦,٠			٦,٠
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة	١ ٧٤٩,٨	٤٨,٨	١ ٧٩٨,٦	١ ٧٤٤,٠	٢٧٦,٠	١٥,٨	٢ ٠٢٠,٠
اللوازم والمواد	٢,١		٢,١	٦,٠	١,٥	٢٥,٠	٧,٥
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	١ ٨٠٤,٣	٥٣,٨	١ ٨٥٨,١	١ ٧٥٦,٠	٢٩٨,٢	١٧,٠	٢ ٠٥٤,٢
المجموع	**٢ ٢١٢,٩**	**٥٣,٨**	**٢ ٢٦٦,٧**	**٢ ١٩١,٢**	**٢٩٢,٠**	**١٣,٣**	**٢ ٤٨٣,٢**

الجدول ٧٥: البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٣٠ قسم الاحتجاز	وكيل أمين عام	أمين عام	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	خ ع-ر	خ ع-رأ	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	-	٢	-	٣	-	٢	٢	٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	-	**٢**	-	**٣**	-	**٢**	**٢**	**٥**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(هـ) البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: قسم الخدمات اللغوية

٧٨٣- يوفِّر قسم الخدمات اللغوية خدمات في مجال اللغات، منها ترجمة وثائق المحكمة ومراجعتها وتحريرها، للهيئة القضائية وللأطراف في الإجراءات ولقلم المحكمة. كما يوفِّر هذا القسم الترجمة الشفوية من أجل جلسات المحاكمة، والمؤتمرات الصحفية، والاجتماعات، وغيرها من الفعاليات، في مقر المحكمة وفي غيره من الأماكن. وعلاوةً على ذلك يشرف هذا القسم على الأدوات اللغوية للتأكد من استعمال مصطلحات متّسقة في جميع وحدات المحكمة، ويساعد في حشد التراجمة الميدانيين، وتدريبهم، واعتمادهم، وذلك بصورة مشتركة مع وحدة الخدمات اللغوية التابعة لمكتب المدّعي العام.

موارد الميزانية **٧ ٢١٧,٤ ألف يورو**

٧٨٤- تبلغ الزيادة المقترحة فيما يخص قسم الخدمات اللغوية لعام ٢٠١٧ مبلغاً مقداره ٩٠٤,١ آلاف يورو، أي ١٤,٣ في المئة. وتعزى الزيادة البالغة ١٧٨,٧ ألف يورو في بند الوظائف الثابتة إلى استعادة التكاليف التي أُرجئ تحملها في عام ٢٠١٦ على أساس التدرُّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة؛ هذا مع العلم بأنه لا تطلب أي وظائف ثابتة جديدة. وتقابل الزيادةُ الرئيسية طلبَ مبلغٍ إضافي مقداره ٦٥٩,٦ ألف يورو في إطار بند تكاليف المساعدة المؤقتة العامة لسد تكاليف القدرة الإضافية اللازمة لدعم الإجراءات الابتدائية السائرة في ثلاث دعاوى على النحو الأنجع بالقياس إلى تكاليفه.

٧٨٥- ويُطلب ثلاثة تراجمة لجلسات المحكمة (من الرتبة ف-٣) واحد للغة الإنكليزية واثنان للغة الفرنسية، ليعمل كل منهما لستة أشهر في سياق تهيئة القدرة اللازمة لتوفير الخدمات المعنية في الإجراءات الابتدائية السائرة في ثلاث دعاوى. ويلزم ثلاثة تراجمة مساعدين جدد للغة الآشولي (من الرتبة ف-١) ومساعد لغوي للغة الآشولي (من الرتبة خ ع-رر) لدعم الإجراءات الابتدائية في قضية *أُنْغوين* بغية توفير الترجمة الفورية إلى لغة المتهم، ولمعظم الشهود. ويلزم مساعد إداري جديد (من الرتبة خ ع-رأ) لتقديم المساندة الاشتغالية العامة لجميع أنشطة الدعم القضائي.

الجدول ٧٦: البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٣٣٤٠ قسم الخدمات اللغوية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٤ ٣٩١,٤	١٥٧,٥	٣,٦	٤ ٥٤٨,٩
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٥٠٣,٧	٢١,٢	٤,٢	٥٢٤,٩
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٥ ٢٤٨,٧*		*٥ ٢٤٨,٧*	*٤ ٨٩٥,١*	*١٧٨,٧*	*٣,٧*	*٥ ٠٧٣,٨*
المساعدة المؤقتة العامة	٥٣٩,٠	٦٢,٦	٦٠١,٦	٥٦٠,٠	٦٥٩,٦	١١٧,٨	١ ٢١٩,٦
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٥٩٣,٨		٥٩٣,٨	٦٣٩,٨	١٢,٥	٢,٠	٦٥٢,٣
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*١ ١٣٢,٨*	*٦٢,٦*	*١ ١٩٥,٤*	*١ ١٩٩,٨*	*٦٧٢,١*	*٥٦,٠*	*١٨٧١,٩*
السفر	١٣٨,٩	١٣,٣	١٥٢,٢	١٣٢,٩	١٨,٨	١٤,١	١٥١,٧
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٧٤,٦		٧٤,٦	٧٥,٦	-٩,٥	-١٢,٦	٦٦,١
التدريب	٩,٤		٩,٤	٢,٧	-٢,٧	-١٠٠,٠	
الخبراء الاستشاريون	٠,٥		٠,٥		٤٦,٧		٤٦,٧
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد	١٠,٢		١٠,٢	٧,٢			٧,٢
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٢٣٣,٦*	*١٣,٣*	*٢٤٦,٩*	*٢١٨,٤*	*٥٣,٣*	*٢٤,٤*	*٢٧١,٧*
المجموع	**٦ ٦١٥,١**	**٧٥,٩**	**٦ ٦٩١,٠**	**٦ ٣١٣,٣**	**٩٠٤,١**	**١٤,٣**	**٧ ٢١٧,٤**

الجدول ٧٧: البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٤٠ قسم الخدمات اللغوية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	١٣	١٩	٨	-	٤١	١	٧	٨	٤٩
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**١٣**	**١٩**	**٨**	-	**٤١**	**١**	**٧**	**٨**	**٤٩**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	٣,٠٠	-	-	٣,٠٠	١,٦٧	٠,١٨	١,٨٥	٤,٨٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	١,٥٠	-	٣,٠٠	٤,٥٠	٠,٠٣	٣,٠٤	٣,٠٧	٧,٥٧
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**٤,٥٠**	-	**٣,٠٠**	**٧,٥٠**	**١,٧٠**	**٣,٢٢**	**٤,٩٢**	**١٢,٤٢**

(و) البرنامج الفرعي ٣٣٦٠: قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم

٧٨٦- يتولى قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم المسؤولية عن مساعدة المجني عليهم في المشاركة في مختلف مراحل الإجراءات وجبر الأضرار. ويقوم هذا القسم بعمليات في الميدان لكي يتسنى للمجني عليهم أن يقدِّموا طلباتهم وأن يُمثَّلوا قانونياً وأن يشاركوا في الإجراءات فعلياً، وبعمليات في مقر المحكمة لتدبر طلبات المشاركة وجبر الأضرار.

موارد الميزانية **١ ٦٩١,٧ ألف يورو**

٧٨٧- تبلغ الزيادة المقترحة لعام ٢٠١٧ فيما يخص قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم مبلغاً مقداره ٢٦٢,٦ ألف يورو، أي ١٨,٤ في المئة. وتتصل هذه الزيادة رئيسياً بالمقدار الإضافي البالغ ١٧١,٨ ألف يورو المطلوب في إطار موارد المساعدة المؤقتة العامة لسد تكاليف موظفَيْن قانونيَيْن مساعدَيْن (من الرتبة ف-١) ومساعدَيْن معنيَيْن بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة ستة أشهر لكل منهم. وتتصل هذه الوظائف بدعم عملية مشاركة المجني عليهم في قضية *أُنْغوين*، التي يُتوقَّع أن يطلب عدد كبير من المجني عليهم المشاركة فيها إضافةً إلى المجني عليهم الذين طلبوا بالفعل المشاركة في الإجراءات، البالغ عددهم ٠٠٠ ٢. ويبقى عدد الوظائف الثابتة دون تغيير لكن تُطلب إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، المصنَّفة حالياً في الرتبة ف-٤، لكي تصنَّف في الرتبة ف-٥.

الجدول ٧٨: البرنامج الفرعي ٣٣٦٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)
٣٣٦٠ قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٨٤٥,٩	١٣٤,٨	١٥,٩	٩٨٠,٧
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٣٩٠,١	-٨,٦	-٢,٢	٣٨١,٥
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١ ٢٤٩,٩		١ ٢٤٩,٩	١ ٢٣٦,٠	١٢٦,٢	١٠,٢	١ ٣٦٢,٢
المساعدة المؤقتة العامة	٤٥٨,٤	٣,٥	٤٦١,٩		١٧١,٨		١٧١,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٤٥٨,٤*	*٣,٥*	*٤٦١,٩*		*١٧١,٨*		*١٧١,٨*
السفر	١٠١,٧	١٨,٧	١٢٠,٤	١١٩,٨	-٢٦,٤	-٢٢,٠	٩٣,٤
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٤١,١	٢٤,٦	٦٥,٧	٥٧,٥	-١٠,٥	-١٨,٣	٤٧,٠
التدريب	٣,٥		٣,٥	٢,٨	٢,٥	٨٩,٣	٥,٣
الخبراء الاستشاريون	٣٠,٧		٣٠,٧	١٠,٠			١٠,٠
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد	١,٧		١,٧	٣,٠	-١,٠	-٣٣,٣	٢,٠
الأثاث والعتاد	١,٤		١,٤				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١٨٠,١*	*٤٣,٣*	*٢٢٣,٤*	*١٩٣,١*	*-٣٥,٤*	*-١٨,٣*	*١٥٧,٧*
المجموع	**١ ٨٨٨,٤**	**٤٦,٨**	**١ ٩٣٥,٢**	**١ ٤٢٩,١**	**٢٦٢,٦**	**١٨,٤**	**١ ٦٩١,٧**

الجدول ٧٩: البرنامج الفرعي ٣٣٦٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٦٠ قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	-	٢	٦	١	١٠	-	٦	٦	١٦
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	-	**٢**	**٦**	**١**	**١٠**	-	**٦**	**٦**	**١٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٠٠	-	١,٠٠	١,٠٠	٢,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	**١,٠٠**	-	**١,٠٠**	**١,٠٠**	**٢,٠٠**

(ز) البرنامج الفرعي ٣٣٧٠: مكتب المحامي العمومي للدفاع

٧٨٨- يمكن أن يُعيَّن مكتب المحامي العمومي للدفاع لكي يمثِّل المشتبه فيهم مدافعاً عن حقوقهم في المراحل الأولية من الدعوى. إنه، في الوقت نفسه، يساعد أفرقة الدفاع في التقصي القانوني وتنظيم ملفات القضايا ساهراً على قدرتهم على التقيد بالآجال القضائية والتركيز على المسائل القانونية ذات الصلة.

موارد الميزانية **٦٦٣,٨ ألف يورو**

٧٨٩- تبلغ الزيادة الإجمالية لعام ٢٠١٧ فيما يخص مكتب المحامي العمومي للدفاع مبلغاً مقداره ٤٩,٠ ألف يورو، أي ٨,٠ في المئة، وهي تتصل مباشرة بزيادةٍ فيما يُطلب من موارد المساعدة المؤقتة العامة. ولا تُطلب أي وظائف جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٧، لكن يلزم مبلغ مقداره ٥٣,٠ ألف يورو لتمويل وظيفة الموظف القانوني (من الرتبة ف-٣) لسنة كاملة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وهي الوظيفة التي أُقرّ تمويلها لعام ٢٠١٦ لمدة سبعة أشهر.

الجدول ٨٠: البرنامج الفرعي ٣٣٧٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٣٧٠ مكتب المحامي العمومي للدفاع	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٤٥٦,٥	-٤,١	-٠,٩	٤٥٢,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	-١,٤	-٢,٢	٦٣,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٤٥٩,١*		*٤٥٩,١*	*٥٢١,٥*	*-٥,٥*	*-١,١*	*٥١٦,٠*
المساعدة المؤقتة العامة	٤٠,٢		٤٠,٢	٦٩,٨	٥٣,٠	٧٥,٩	١٢٢,٨
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٤٠,٢*		*٤٠,٢*	*٦٩,٨*	*٥٣,٠*	*٧٥,٩*	*١٢٢,٨*
السفر	٦,٩		٦,٩	٣,٠	١,٤	٤٦,٧	٤,٤
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٠,٢		٠,٢	٢٠,٠	-٢٠,٠	-١٠٠,٠	
التدريب				٠,٥	٠,١	٢٠,٠	٠,٦
الخبراء الاستشاريون					٢٠,٠		٢٠,٠
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة							
اللوازم والمواد	٠,٤		٠,٤				
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٧,٥*		*٧,٥*	*٢٣,٥*	*١,٥*	*٦,٤*	*٢٥,٠*
المجموع	**٥٠٦,٨**		**٥٠٦,٨**	**٦١٤,٨**	**٤٩,٠**	**٨,٠**	**٦٦٣,٨**

الجدول ٨١: البرنامج الفرعي ٣٣٧٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٧٠ مكتب المحامي العمومي للدفاع	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	١	-	١	١	٤	-	١	١	٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**١**	-	**١**	**١**	**٤**	-	**١**	**١**	**٥**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

(ح) البرنامج الفرعي ٣٣٨٠: مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم

٧٩٠- إن مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم يساعد المجني عليهم في الإجراءات التي تنعقد أمام المحكمة ويتكفل بتمثيلهم القانوني العالي درجة الجودة، ويقوم بمساندة المحامين الخارجيين ومساعدتهم، وبمثُل أمام دوائر المحكمة فيما يتعلق بمسائل محدَّدة الطابع. وقد عُيِّن محامون من مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بصفة ممثلين قانونيين مشتركين في قضية *انْتاغَندا* وقضية *اغْبَغْبو واتْليه غوديه* وقضية *أُنغوين* في المحاكمات ذات الصلة؛ وفي إجراءات جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*، وكذلك لتمثيل طالبي جبر الأضرار في الدعوى على بمبا.

موارد الميزانية **١ ٨٣٣,٠ ألف يورو**

٧٩١- تبلغ الزيادة المقترحة لعام ٢٠١٧ فيما يخص مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم مبلغاً مقداره ٢٥٠,٧ ألف يورو، أي ١٥,٨ في المئة. ولا تغيُّر في عدد الوظائف الثابتة بالقياس إليه في عام ٢٠١٦. ولا تُطلب في عام ٢٠١٧ أي وظائف جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة. وتتصل الزيادة الرئيسية في الميزانية بزيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين مقدارها ١٤٩,٧ ألف يورو وزيادة في بند السفر مقدارها ٤٢,٥ ألف يورو، وتلكم موارد تلزم نتيجة لتعيين المحامي العمومي للمجني عليهم بصفة ممثل قانوني مشترك في قضية *أُنْغوين*، وبصفة ممثل قانوني للأشخاص المحتمل أن يستفيدوا من جبر الأضرار في قضية *لوبَنْغا*.

الجدول ٨٢: البرنامج الفرعي ٣٣٨٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٣٨٠ مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١١٢٨,٥	٣٧,٦	٣,٣	١١٦٦,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	-١,٤	-٢,٢	٦٣,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١٠٤٤,٢		١٠٤٤,٢	١١٩٣,٥	٣٦,٢	٣,٠	١٢٢٩,٧
المساعدة المؤقتة العامة	١٣١,٣		١٣١,٣	٩٧,٤	٢,٣	٢,٤	٩٩,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١٣١,٣		١٣١,٣	٩٧,٤	٢,٣	٢,٤	٩٩,٧
السفر	٧٥,٠		٧٥,٠	٩٦,٥	٤٢,٥	٤٤,٠	١٣٩,٠
الضيافة							
الخدمات التعاقدية				٣٠,٠	٢٠,٠	٦٦,٧	٥٠,٠
التدريب							
الخبراء الاستشاريون	١١٥,٢		١١٥,٢	١٥٣,٩	١٤٩,٧	٩٧,٣	٣٠٣,٦
محامو الدفاع							
محامو المجني عليهم							
النفقات التشغيلية العامة	١٩,٠	٤,٨	٢٣,٨	١١,٠			١١,٠
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	٢٠٩,٢	٤,٨	٢١٤,٠	٢٩١,٤	٢١٢,٢	٧٢,٨	٥٠٣,٦
المجموع	**١٣٨٤,٧**	**٤,٨**	**١٣٨٩,٥**	**١٥٨٢,٣**	**٢٥٠,٧**	**١٥,٨**	**١٨٣٣,٠**

الجدول ٨٣: البرنامج الفرعي ٣٣٨٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٨٠ مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	١	٢	٣	٣	٢	١١	-	١	١	١٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	**١**	**٢**	**٣**	**٣**	**٢**	**١١**	-	**١**	**١**	**١٢**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	-	-	١,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	-	**١,٠٠**	-	-	-	**١,٠٠**

(ط) **البرنامج الفرعي ٣٣٩٠: قسم دعم المحامين**

٧٩٢- يتولى قسم دعم المحامين المسؤولية عن التنظيم المركزي لكل المساعدة التي تقدمها المحكمة إلى المحامين وتنسيق هذه المساعدة، ويعمل في قلم المحكمة بمثابة المنسّق فيما يخص مكتبَي المحامي العمومي.كما يتدبر هذا القسم برنامج المحكمة الخاص بالمساعدة القانونية التي تقدَّم للمعوزين من المدَّعى عليهم والمجني عليهم، ويهتم بجميع المخصَّصات لأنشطة الأجهزة التأديبية في المحكمة.

موارد الميزانية **٩٤٣,٤ ٥ ألف يورو**

٧٩٣- تنطوي ميزانية هذا القسم المقترحة لعام ٢٠١٧ على تخفيضات في الموارد المطلوبة يبلغ مجموعها ١ ٣٤٧,٩ ألف يورو، أي ١٨,٥ في المئة. ويعزى الانخفاض بصورة رئيسية إلى تطبيق النظام المعدَّل لأجور المحامين الذين يمثّلون موكِّليهم في قضايا تتعلق بجرائم مخلّة بإقامة العدل (منصوص عليها في المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي) وتعيين مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم ليمثِّل المجني عليهم في قضية *أُنْغوين*. ولا تُطلب أي وظائف ثابتة جديدة، لكن تُطلب وظيفة واحدة جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٧، طلباً يفضي إلى زيادة في الموارد المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة تبلغ ٧٢,٣ ألف يورو، وهي وظيفة منسّق للخدمات (من الرتبة خ ع-رأ) تلزم لضمان الاستجابة في الوقت المناسب لجميع طلبات الخدمة الواردة من أفرقة الدفاع والسهر على تقديم الخدمات التي تحتاج إليها هذه الأفرقة في الوقت المناسب. وتعزى الزيادة في المخصَّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة إلى تطبيق النهج المتدرِّج لشغل الوظائف الشاغرة في هذا القسم خلال عام ٢٠١٦ التي تلزم موارد لشغلها في عام ٢٠١٧.

الجدول ٨٤: البرنامج الفرعي ٣٣٩٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

		مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧
٣٣٩٠ قسم دعم المحامين	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*(بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٥١٤,٣	١٥٢,٢	٢٩,٦	٦٦٦,٥
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٢٦٠,١	-٥,٧	-٢,٢	٢٥٤,٤
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٦٦٧,٥*		*٦٦٧,٥*	*٧٧٤,٤*	*١٤٦,٥*	*١٨,٩*	*٩٢٠,٩*
المساعدة المؤقتة العامة	٥٠,٠	٣١,١	٨١,١		٧٢,٣		٧٢,٣
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٥٠,٠*	*٣١,١*	*٨١,١*		*٧٢,٣*		*٧٢,٣*
السفر	٣,٢		٣,٢	١٠,٣	٦٠,٤	٥٨٦,٤	٧٠,٧
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
الخبراء الاستشاريون	٢١,٧		٢١,٧	٢٠,٠	-٢٠,٠	-١٠٠,٠	
محامو الدفاع	٣ ٠٣٠,٢	١ ٨٤٧,٣	٤ ٨٧٧,٥	٤ ٥٢١,٤	-٨٥١,٧	-١٨,٨	٣ ٦٦٩,٧
محامو المجني عليهم	١ ٢٣٣,٦		١ ٢٣٣,٦	١ ٩٦٣,٢	-٧٦٠,٤	-٣٨,٧	١ ٢٠٢,٨
النفقات التشغيلية العامة				٢,٠	٥,٠	٢٥٠,٠	٧,٠
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد	٥,٤		٥,٤				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٤ ٢٩٤,١*	*١ ٨٤٧,٣*	*٦ ١٤١,٤*	*٦ ٥١٦,٩*	*-١ ٥٦٦,٧*	*-٢٤,٠*	*٤ ٩٥٠,٢*
المجموع	**٥ ٠١١,٦**	**١ ٨٧٨,٤**	**٦ ٨٩٠,٠**	**٧ ٢٩١,٣**	**-١ ٣٤٧,٩**	**-١٨,٥**	**٥ ٩٤٣,٤**

الجدول ٨٥: البرنامج الفرعي ٣٣٩٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٣٩٠ قسم دعم المحامين	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٢	-	٢	١	٦	-	٤	٤	١٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٢**	-	**٢**	**١**	**٦**	-	**٤**	**٤**	**١٠**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	**١,٠٠**	**١,٠٠**

٤- البرنامج ٣٨٠٠: شعبة العمليات الخارجية

(أ) البرنامج الفرعي ٣٨١٠: مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية

٧٩٤- يتولى مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية المسؤولية العامة عن مهام قلم المحكمة في مجالات التعاون، والتواصل الخارجي، وحماية الشهود، وعمليات التحليل، والعمليات الميدانية. كما ينسق مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية العمليات في الميدان، بما في ذلك إقامة المكاتب الميدانية واستدامتها، وتخطيط المهمات.

موارد الميزانية **٤٢١,٤ ألف يورو**

٧٩٥- ينطوي مبلغ الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها ٠,١ ألف يورو، أي ٠,٠ في المئة. وإذا أخذت في الحسبان الزيادة في تكاليف الموظفين، التي تعزى بصورة كاملة إلى التدرُّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة، فيعاين أن التكاليف الاشتغالية فيما يخص مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية قد انخفضت في واقع الأمر. أما فيما يتعلق بالموارد غير المتصلة بالعاملين فإن مسبِّب التكاليف الرئيسي فيما يخص هذا البرنامج الفرعي هو بند السفر، حيث تُطلب اعتمادات مزيدة لتمكين مدير شعبة العمليات الخارجية من أداء مهامه المتعلقة بالإشراف على المكاتب الميدانية، وتنفيذ القرارات القضائية، والتواصل مع الجهات الخارجية المُتعامَل معها من أجل المضي في عمليات قلم المحكمة. إن الاعتمادات التي سبق تهيئتها في الميزانية في إطار بند النفقات التشغيلية العامة أعيد تخصيصها فنُقلت إلى بند مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية.

الجدول ٨٦: البرنامج الفرعي ٣٨١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

		مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٨١٠ مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٢٣٨,٧	٤٣,٤	١٨,٢	٢٨٢,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٦٥,٠	-١,٤	-٢,٢	٦٣,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين				*٣٠٣,٧*	*٤٢,٠*	*١٣,٨*	*٣٤٥,٧*
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر				٢٠,٣	٥٥,٤	٢٧٢,٩	٧٥,٧
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة				٩٧,٣	-٩٧,٣	-١٠٠,٠	
اللوازم والمواد							
الأثاث والعتاد							
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين				*١١٧,٦*	*-٤١,٩*	*-٣٥,٦*	*٧٥,٧*
المجموع				**٤٢١,٣**	**٠,١**	**٠,٠**	**٤٢١,٤**

الجدول ٨٧: البرنامج الفرعي ٣٨١٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨١٠ مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مد-٢ مساعد*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-ر ر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة														
الوظائف القائمة	-	-	-	١	-	-	١	-	-	٢	-	١	١	٣
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	**١**	-	-	**١**	-	-	**٢**	-	**١**	**١**	**٣**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)														
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(ب) **البرنامج الفرعي ٣٨٢٠: قسم دعم العمليات الخارجية**

٧٩٦- يؤدي قسم دعم العمليات الخارجية المهام المنوطة بقلم المحكمة فيما يخص تعاون الدول والعلاقات الخارجية، وتخطيط البعثات، ومساندة المكاتب الميدانية، ودعم تدبر الكوارث، وجمع المعلومات وتحليلها.

موارد الميزانية **٢ ٢٣٩,١ ألف يورو**

٧٩٧- ينطوي مبلغ الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها ٢١١,١ ألف يورو، أي ١٠,٤ في المئة. وتعزى هذه الزيادة بكاملها إلى التدرُّج في تنفيذ تجهيز قلم المحكمة بالموظفين. وينطوي مبلغ ما يُطلب من الموارد غير المتصلة بالعاملين على انخفاض مقداره ١٠,١ آلاف يورو، أي ٨,٤ في المئة، يعزى رئيسياً إلى إرجاء استثمارات وإعادة تخصيص اعتمادات في إطار بند الخدمات التعاقدية. وتُطلب موارد مزيدة في إطار بند النفقات التشغيلية العامة لسد تكاليف تحليل البيانات والتدريب في مجال التحليل الأمني والتحقيق المالي.

الجدول ٨٨: البرنامج الفرعي ٣٨٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
٣٨٢٠ قسم دعم العمليات الخارجية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				١ ٤٨٥,٤	١٩٨,٧	١٣,٤	١ ٦٨٤,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٤٢٢,٦	٢٢,٥	٥,٣	٤٤٥,١
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٢ ٠٠٢,٨		٢ ٠٠٢,٨	١ ٩٠٨,٠	٢٢١,٢	١١,٦	٢ ١٢٩,٢
المساعدة المؤقتة العامة	٥٦٢,٦	٢٣,٣	٥٨٥,٩				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي	١٦,٨		١٦,٨				
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٥٧٩,٤*	*٢٣,٣*	*٦٠٢,٧*				
السفر	١٧٣,٥	٥٤,٥	٢٢٨,٠	٥٢,٠	-٠,١	-٠,٢	٥١,٩
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	٣٣٩,٢	٦٩,٣	٤٠٨,٥	٦٥,٠	-٥٠,٠	-٧٦,٩	١٥,٠
التدريب	١,٦		١,٦		٢٠,٠		٢٠,٠
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٨٤٧,٤	٩٥,٢	٩٤٢,٦		٢٣,٠		٢٣,٠
اللوازم والمواد	١٤٢,٩	٢٨,٨	١٧١,٧	٣,٠	-٣,٠	-١٠٠,٠	
الأثاث والعتاد	٢٤٨,١	٢٤٩,١	٤٩٧,٢				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*١ ٧٥٢,٧*	*٤٩٦,٩*	٢ ٢٤٩,٦	١٢٠,٠	-١٠,١	*-٨,٤*	*١٠٩,٩*
المجموع	**٤ ٣٣٤,٩**	**٥٢٠,٢**	**٤ ٨٥٥,١**	**٢ ٠٢٨,٠**	**٢١١,١**	**١٠,٤**	**٢ ٢٣٩,١**

الجدول ٨٩: البرنامج الفرعي ٣٨٢٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨٢٠ قسم دعم العمليات الخارجية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*م-٢*	*م-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٣	٥	٧	-	١٦	-	٧	٧	٢٣
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٣**	**٥**	**٧**	-	**١٦**	-	**٧**	**٧**	**٢٣**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(ج) البرنامج الفرعي ٣٨٣٠: قسم المجني عليهم والشهود

٧٩٨- إن قسم المجني عليهم والشهود يوفِّر تدابير الحماية والترتيبات الأمنية، ويسدي العون والنصح، ويقدِّم سائر أشكال المساعدة المناسبة إلى المجني عليهم والشهود الذين يمثُلون أمام المحكمة وغيرهم من الأشخاص المعرَّضين للخطر بسبب إدلاء هؤلاء الشهود بإفاداتهم. إنه ينفذ برامج المحكمة الخاصة بالحماية والمساندة، ويسهر على أن يمثُل أمام المحكمة الشهود والمجني عليهم الذين تطلب منهم الدوائر ذلك.

موارد الميزانية **١١ ٣٤٠,٧ ألف يورو**

٧٩٩- ينطوي مبلغ الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها ١ ٠٨٤,٣ ألف يورو، أي ١٠,٦ في المئة. ويتأتى أكثر من نصف هذه الزيادة من التدرُّج في تنفيذ تجهيز قلم المحكمة بالموظفين. وتُطلب ثلاث وظائف جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (١,٨٣ من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) من أجل العمليات الميدانية في جورجيا، وهي وظيفة رئيس فريق (من الرتبة ف-٣) لمدة عشرة أشهر، ووظيفة رئيس فريق معاون (يعمل في الميدان) (من الرتبة ف-٢) لمدة ستة أشهر، ووظيفة موظف معاون معني بالقضايا في الميدان (من الرتبة ف-٢) لمدة ستة أشهر أيضاً. إن مسبِّبات التكاليف فيما يخص قسم المجني عليهم والشهود في بند الموارد غير المتصلة بالعاملين تتمثَّل في النفقات التشغيلية العامة المطلوب لسدِّها مبلغ مقداره ٢٧١,٠ ألف يورو ستموَّل منه أهم عمليات الحماية والمساعدة. وقد تم احتواء الزيادة الناجمة عن الارتفاع الكبير في عبء العمل، بما في ذلك عبء العمل المتأتي عن الحالة الجديدة في جورجيا، بزيادة فعالية مسارات تسلسل الأعمال زيادة تحققت من خلال التدريب وتعزيز تنظيم ملفات القضايا في الميدان.

الجدول ٩٠: البرنامج الفرعي ٣٨٣٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)				*التغيّر في الموارد*		*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
٣٨٣٠ قسم المجني عليهم والشهود	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	
الموظفون من الفئة الفنية				٣ ٠١٣,٦	٣٦٣,٨	١٢,١	٣ ٣٧٧,٤
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ٢٤٩,٧	١٥٤,٣	١٢,٣	١ ٤٠٤,٠
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٣ ٠٦١,٠		٣ ٠٦١,٠	٤ ٢٦٣,٣	٥١٨,١	١٢,٢	٤ ٧٨١,٤
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٣٤١,٣		١ ٣٤١,٣	٣٧٧,٣	٣٠٢,٠	٨٠,٠	٦٧٩,٣
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات				٣٦٦,٧	٢٦,٤	٧,٢	٣٩٣,١
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	١ ٣٤١,٣		١ ٣٤١,٣	*٧٤٤,٠*	*٣٢٨,٤*	*٤٤,١*	*١ ٠٧٢,٤*
السفر	١ ٠٨٥,٧	٤٩,٨	١ ١٣٥,٥	١ ٠٨٦,١	-٩,٢	-٠,٨	١ ٠٧٦,٩
الضيافة							
الخدمات التعاقدية	١,٠		١,٠				
التدريب	٧,٨		٧,٨	٤٧,٠	-٢٣,٥	-٥٠,٠	٢٣,٥
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٢ ٣٥٧,٢	٥١,٤	٢ ٤٠٨,٦	٤ ١١١,٠	٢٧١,٠	٦,٦	٤ ٣٨٢,٠
اللوازم والمواد	٤,٧		٤,٧	٥,٠	-٠,٥	-١٠,٠	٤,٥
الأثاث والعتاد	١١,٣		١١,٣				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٣ ٤٦٧,٧*	*١٠١,٢*	*٣ ٥٦٨,٩*	*٥ ٢٤٩,١*	*٢٣٧,٨*	*٤,٥*	*٥ ٤٨٦,٩*
المجموع	**٧ ٨٧٠,٠**	**١٠١,٢**	**٧ ٩٧١,٢**	**١٠ ٢٥٦,٤**	**١ ٠٨٤,٣**	**١٠,٦**	**١١ ٣٤٠,٧**

الجدول ٩١: البرنامج الفرعي ٣٨٣٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨٣٠ قسم المجني عليهم والشهود	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رد*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٣	٧	٢٣	-	٣٤	٤	٢٥	٢٩	٦٣
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٣**	**٧**	**٢٣**	-	**٣٤**	**٤**	**٢٥**	**٢٩**	**٦٣**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	٣,٠٠	-	٣,٠٠	-	٢,٠٠	٢,٠٠	٥,٠٠
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	٠,٨٣	١,٠٠	-	١,٨٣	-	-	-	١,٨٣
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**٠,٨٣**	**٤,٠٠**	-	**٤,٨٣**	-	**٢,٠٠**	**٢,٠٠**	**٦,٨٣**

(د) البرنامج الفرعي ٣٨٤٠: قسم الإعلام والتوعية

٨٠٠- يوفِّر قسم الإعلام والتوعية معلومات دقيقة وآتية في حينها بشأن مبادئ المحكمة وأهدافها وأنشطتها للجمهور العام ولمجموعات معيَّنة من الجمهور تُستهدف في هذا الصدد. فالإعلام، ولا سيّما الإعلام من خلال وسائط التواصل الاجتماعي، يأتي في الطليعة بين الجهود التي تبذلها المحكمة لشحذ الوعي العام بأنشطتها لدى الجمهور العام وزيادة تقديره لهذه الأنشطة. ويسهر قسم الإعلام والتوعية، من خلال ما يضطلع به من أنشطة توعية المجني عليهم، على استمرار إعلام الجماعات المتضررة في إطار القضايا المعروضة على المحكمة بالإجراءات القضائية ذات الصلة.

موارد الميزانية **٢ ٤٠٤,٨ آلاف يورو**

٨٠١- ينطوي مبلغ الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها ١٦٦,٥ ألف يورو، أي ٧,٤ في المئة. وتتأتى هذه الزيادة بكاملها عن التدرُّج في إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة. ويعوِّض جزءاً من هذه الزيادة التخفيض الذي يشهده المبلغ المطلوب في بند الموارد غير المتصلة بالعاملين الذي ينطوي على انخفاض مقداره ٥٤,٥ ألف يورو، أي ١٦,١ في المئة. وقد تحقق هذا التخفيض بالحد من المصروفات على المواد والفعاليات التي يستعان بها من أجل الإعلام. وتعزى الزيادتان في بند اللوازم والمواد وبند الأثاث والعتاد إلى إعادة تخصيص اعتمادات سبق إدراجها في الميزانية في إطار بند النفقات التشغيلية العامة، وهما تقترنان بتخفيض مزامن في إطار بند الميزانية هذا.

الجدول ٩٢: البرنامج الفرعي ٣٨٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٨٤٠ قسم الإعلام والتوعية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٩٩٩,٢	١٦٦,٩	١٦,٧	١١٦٦,١
الموظفون من فئة الخدمات العامة				٨٩٩,٦	٥٤,١	٦,٠	٩٥٣,٧
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	*٢١١٤,٧*		*٢١١٤,٧*	*١٨٩٨,٨*	*٢٢١,٠*	*١١,٦*	*٢١١٩,٨*
المساعدة المؤقتة العامة	٢٨١,٦		٢٨١,٦				
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٧,٥		٧,٥				
العمل الإضافي							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	*٢٨٩,١*		*٢٨٩,١*				
السفر	٨٤,٨	٣٨,٦	١٢٣,٤	٣٣,٩	١,٣	٣,٨	٣٥,٢
الضيافة	١,٠		١,٠				
الخدمات التعاقدية	٥٥١,٣	٧٨,٩	٦٣٠,٢	٢٢٢,٨	-٤٢,٠	-١٨,٩	١٨٠,٨
التدريب				٧,٠	٣,٠	٤٢,٩	١٠,٠
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة	٧١,٩		٧١,٩	٧٥,٨	-٥٥,٨	-٧٣,٦	٢٠,٠
اللوازم والمواد	١٠٥,٥		١٠٥,٥		١٩,٠		١٩,٠
الأثاث والعتاد	٢٩,٥		٢٩,٥		٢٠,٠		٢٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	*٨٤٤,٠*	*١١٧,٥*	*٩٦١,٥*	*٣٣٩,٥*	*-٥٤,٥*	*-١٦,١*	*٢٨٥,٠*
المجموع	**٣٢٤٧,٨**	**١١٧,٥**	**٣٣٦٥,٣**	**٢٢٣٨,٣**	**١٦٦,٥**	**٧,٤**	**٢٤٠٤,٨**

الجدول ٩٣: البرنامج الفرعي ٣٨٤٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨٤٠ قسم الإعلام والتوعية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	١	٢	٣	٥	-	١١	-	١٥	١٥	٢٦
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**١**	**٢**	**٣**	**٥**	-	**١١**	-	**١٥**	**١٥**	**٢٦**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(هـ) البرنامج الفرعي ٣٨٥٠: المكاتب الميدانية

٨٠٢- تُنشأ المكاتب الميدانية في بلدان الحالات، حيث تيسِّر عمليات المحكمة وتعمل بمثابة قاعدة لها. إنها تهيئ حيز المكاتب والدعم بالمَرْكَبات من أجل المهمات ومعدات الاتصال لجميع العاملين التابعين للمحكمة، والمحامين الخارجيين، والعاملين في الميدان من موظفي الصندوق الاستئماني للمجني عليهم. أما قدُّ وتشكيلُ المكتب الميداني فيتوقفان على المرحلة التي تكون قد بلغتها الأنشطة التحقيقية أو القضائية في الحالة المعنية وبالتالي يكونان عرضة للتغير بحسب الاحتياجات الملموسة.

موارد الميزانية **٧ ٩٧٣,٥ ألف يورو**

٨٠٣- ينطوي مبلغ الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها ١ ٣٣١,٠ ألف يورو، أي ٢٠,٠ في المئة. ويشهد معظمَ هذه الزيادة بندُ الوظائف الثابتة (٩٥٨,٥ ألف يورو) وهي لا تخص إلا الموارد الإضافية اللازمة لتمويل الوظائف المقرّة للعاملين في الميدان التي خضع توظيف من يشغلها للنهج القائم على التدرُّج في عام ٢٠١٦. وتجدر ملاحظة أن تقليص ملاك موظفي المكتب الميداني القائم في كينيا (٦٧٣,٠ ألف يورو) يعوِّض كل الزيادات التي يشهدها بند الوظائف الثابتة في المكاتب الميدانية الأخرى (٥٥٤,٢ ألف يورو)، ما يفضي إلى انخفاض مقداره الصافي ١١٨,٨ ألف يورو في بند الوظائف الثابتة.

٨٠٤- إن أهم مسبِّبات التكاليف فيما يخص المكاتب الميدانية في إطار بند الموارد غير المتصلة بالعاملين هو السفر في مهمات الذي يتأتى عن الأنشطة المزيدة المضطلَع بها في الميدان. وتلزم الموارد المعنية بصورة رئيسية لسد تكاليف بدل المعيشة اليومي للعاملين في الميدان الذين يقومون بمهمات توعوية أو مهمات تتعلق بمشاركة المجني عليهم في الإجراءات، بما في ذلك ما يلزم من دعم إمدادي ودعم أمني. وتعوِّض جزءاً من الزيادات فيما يخص المكاتب الميدانية القائمة في جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وأوغندا وجورجيا التخفيضاتُ المحقَّقة في سائر المرافق الميدانية، ولا سيّما التقليص الكبير للمكتب الميداني القائم في كينيا. كما إن للارتفاع الكبير في مقدار الأنشطة المجراة في الميدان وإنشاء مكاتب جديدة أثراً على بند اللوازم والمواد وعلى بند النفقات التشغيلية العامة بسبب الحاجة إلى أمور منها شراء المزيد من وقود مولِّدات الكهرباء والمَرْكَبات دعماً للمهمات الإضافية التي ستُجرى في عام ٢٠١٧. وتعوِّض التخفيضات في بند الأثاث والعتاد جزءاً من الزيادات في بنود الميزانية الأخرى.

الجدول ٩٤: لمحة عامة عن جميع الوظائف الثابتة في المكاتب الميدانية لعام ٢٠١٦ (المقرة) ولعام ٢٠١٧ (المقترحة)

	جمهورية أفريقيا الوسطى		*كوت ديفوار*		*جمهورية الكونغو الديمقراطية*		*جورجيا*		*كينيا*		*مالي*		*أوغندا*		*المجموع*	
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧
رئيس مكتب ميداني من الرتبة ف-٥	١	١	١	١	١	١	-	١	١	-	-	-	-	١	٤	٥
موظف معني بالشؤون الإدارية والعمليات من الرتبة ف-٣	١	١	١	١	٢	٢	-	-	١	١	١	١	١	١	٧	٧
مساعد إداري من الرتبة خ ع-رأ	١	١	١	١	١	١	-	-	١	-	١	١	١	١	٦	٥
منظِّف من الرتبة خ ع-رأ	١	١	١	١	٢	٢	-	-	-	-	-	-	١	١	٥	٥
سائق رئيسي من الرتبة خ ع-رأ	-	-	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	٢	٣	٣
سائق من الرتبة خ ع-رأ	٣	٣	٤	٤	١٠	١٠	-	-	٢	-	-	-	٢	٢	٢١	١٩
موظف معني بالأمن في الميدان من الرتبة ف-٣	١	١	١	١	١	١	-	١	١	-	-	-	١	١	٥	٥
موظف معاون معني بالأمن في الميدان من الرتبة ف-٢	-	١	١	١	١	١	-	-	-	-	-	-	١	١	٣	٤
مساعد معني بالأمن المحلي من الرتبة خ ع-رأ	١	١	١	١	٢	٢	-	-	١	-	-	-	١	١	٦	٥
موظف ميداني (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/التوعية) من الرتبة ف-٣	١	١	٢	٢	٢	٢	-	-	٢	-	-	-	٢	٢	٩	٧
مساعد ميداني (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/التوعية) من الرتبة خ ع-رأ	٢	٢	٣	٣	٤	٤	-	١	٢	-	-	-	٢	٢	١٣	١٢
المجموع	**١٢**	**١٢**	**١٧**	**١٧**	**٢٦**	**٢٦**	**-**	**٣**	**١١**	**١**	**٢**	**٢**	**١٤**	**١٥**	**٨٢**	**٧٧**

الجدول ٩٥: لمحة عامة عن جميع وظائف المساعدة المؤقتة العامة في المكاتب الميدانية لعام ٢٠١٦ (المقرة) ولعام ٢٠١٧ (المقترحة)

	جمهورية أفريقيا الوسطى		*كوت ديفوار*		*جمهورية الكونغو الديمقراطية*		*جورجيا*		*كينيا*		*مالي*		*أوغندا*		*المجموع*	
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧
منظِّف من الرتبة خ ع-رأ	-	-	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-
سائق من الرتبة خ ع-رأ	-	-	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	١	١	١	١
تقني مختص في المعلومات وتكنولوجيا الاتصال من الرتبة خ ع-رأ	١	١	١	١	١	١	-	-	١	١	-	-	١	١	٥	٥
موظف معني بالأمن في الميدان من الرتبة ف-٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	١	-	-	١	١
موظف معاون معني بالأمن في الميدان من الرتبة ف-٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	-	-	١
مساعد ميداني (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم/التوعية) من الرتبة خ ع-رأ	-	-	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	١	٢
المجموع	**١**	**١**	**١**	**١**	**٥**	**١**	**-**	**-**	**١**	**١**	**٢**	**١**	**٤**	**١**	**١٠**	**١٠**

الجدول ٩٦: البرنامج الفرعي ٣٨٥٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧

	مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			التغيّر في الموارد		
٣٨٥٠ المكاتب الميدانية	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
الموظفون من الفئة الفنية				٢ ٨٦٥,٢	٩٦٥,٨	٣٣,٧	٣ ٨٣١,٠
الموظفون من فئة الخدمات العامة				١ ١١٣,٩	-٧,٣	-٠,٧	١ ١٠٦,٦
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين				*٣ ٩٧٩,١*	*٩٥٨,٥*	*٢٤,١*	*٤ ٩٣٧,٦*
المساعدة المؤقتة العامة				٢٥١,٥	٢١٠,٧	٨٣,٨	٤٦٢,٢
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي				٣٠,٠	-٣٠,٠	-١٠٠,٠	
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين				*٢٨١,٥*	*١٨٠,٧*	*٦٤,٢*	*٤٦٢,٢*
السفر				١٢٠,٠	١١٧,٢	٩٧,٧	٢٣٧,٢
الضيافة							
الخدمات التعاقدية				١ ٠٢٠,٣	٤,٩	٠,٥	١ ٠٢٥,٢
التدريب					١٢,٧		١٢,٧
الخبراء الاستشاريون							
النفقات التشغيلية العامة				٩٨٥,٤	٢٠,٨	٢,١	١ ٠٠٦,٢
اللوازم والمواد				٢٠١,٧	٦٤,٤	٣١,٩	٢٦٦,١
الأثاث والعتاد				٥٤,٥	-٢٨,٢	-٥١,٧	٢٦,٣
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين				*٢ ٣٨١,٩*	*١٩١,٨*	*٨,١*	*٢ ٥٧٣,٧*
المجموع				**٦ ٦٤٢,٥**	**١ ٣٣١,٠**	**٢٠,٠**	**٧ ٩٧٣,٥**

الجدول ٩٧: البرنامج الفرعي ٣٨٥٠: ملاك الموظفين المقترح لعام ٢٠١٧

٣٨٥٠ المكاتب الميدانية	*وكيل أمين عام*	*أمين عام*	*مساعد أمين عام*	*مد-٢*	*مد-١*	*ف-٥*	*ف-٤*	*ف-٣*	*ف-٢*	*ف-١*	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
الوظائف الثابتة															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	٣	-	١٨	٣	-	٢٤	-	٤٨	٤٨	٧٢
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	٢	-	١	١	-	٤	-	١	١	٥
الوظائف المستعادة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	**٥**	-	**١٩**	**٤**	-	**٢٨**	-	**٤٩**	**٤٩**	**٧٧**
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادِلاتها بدوام كامل)															
الوظائف القائمة	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	-	١,٠٠	-	٤,٢٥	٤,٢٥	٥,٢٥
الوظائف الجديدة	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٠٠	-	١,٠٠	-	٣,٠٠	٣,٠٠	٤,٠٠
الوظائف المحوَّلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	-	-	**١,٠٠**	**١,٠٠**	-	**٢,٠٠**	-	**٧,٢٥**	**٧,٢٥**	**٩,٢٥**

المرفقات

المرفق الأول

مشروع قرار جمعية الدول الأطراف بشأن ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة، وصندوق رأس المال العامل لعام ٢٠١٧، وجدول الأنصبة لتوزيع نفقات المحكمة الجنائية الدولية، وتمويل الاعتمادات لعام ٢٠١٧، وصندوق الطوارئ

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ نظرت في ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") والاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بهذه الميزانية الواردة في تقريرَي لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") عن أعمال دورتها السادسة والعشرين ودورتها السابعة والعشرين،

ألف- الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٧

١- *توافق على* اعتمادات مجموعها ٠٠٠ ٢٣٨ ١٥٠ يورو في أبواب الاعتمادات التالية البيان:

باب الاعتماد		*بآلاف اليوروات*
البرنامج الرئيسي الأول	الهيئة القضائية	١٣ ٢٤٣,٧
البرنامج الرئيسي الثاني	مكتب المدّعي العام	٤٦ ٢٨٠,٢
البرنامج الرئيسي الثالث	قلم المحكمة	٧٩ ٦٠٣,٠
البرنامج الرئيسي الرابع	أمانة جمعية الدول الأطراف	٢ ٩١٧,٨
البرنامج الرئيسي الخامس	المباني	١ ٤٥٤,٩
البرنامج الرئيسي السادس	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	٢ ٥٠٢,١
البرنامج الرئيسي السابع-٥	آلية الرقابة المستقلة	٥٥٤,٨
البرنامج الرئيسي السابع-٦	مكتب المراجعة الداخلية	٦٩٤,٢
المجموع الفرعي		*١٤٧ ٢٥٠,٧*
البرنامج الرئيسي السابع-٢	قرض الدولة المضيفة	٢ ٩٨٧,٣
المجموع		**١٥٠ ٢٣٨,٠**

٢- *تحيط علماً* بأن الدول الأطراف التي أخذت بخيار الدفعة الواحدة فيما يتعلق بالمباني الدائمة، وسددت هذه الدفعات بكاملها، لن تُقرَّر عليها الاشتراكات التي تقابل البرنامج الرئيسي السابع-٢ (قرض الدولة المضيفة) البالغة ٣٠٠ ٩٨٧ ٢ يورو؛

٣- *تحيط علماً كذلك* بأن هذه الاشتراكات ستجعل مقدار اعتمادات ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية الذي يتعيَّن توزيعه بمثابة أنصبة اشتراكات مقرَّرة على الدول الأطراف ينخفض من ٠٠٠ ٢٣٨ ١٥٠ يورو إلى ٧٠٠ ٢٥٠ ١٤٧ يورو، وأن هذا المبلغ سيوزع بمثابة حصص اشتراكات وفقاً للمبادئ المبينة في القسم دال؛

٤- *توافق أيضاً على* الجدول التالي لملاك الموظفين لكل باب من أبواب الاعتمادات أعلاه:

	الهيئة القضائية	مكتب المدّعي العام	قلم المحكمة	أمانة جمعية الدول الأطراف	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	آلية الرقابة المستقلة	مكتب المراجعة الداخلية	المجموع
وكيل أمين عام		١						١
أمين عام مساعد		١	١					٢
مد-٢								
مد-١		٣	٣	١	١		١	٩
ف-٥	٤	١٧	٢٢	١		١		٤٥
ف-٤	٣	٣٦	٤٣	١	٤	١	١	٨٩
ف-٣	٢٠	٧٧	٨٥	١	٣		١	١٨٧
ف-٢	١٢	٧١	٨٩	١	٨	١		١٨٢
ف-١		٣٣	٥					٣٨
المجموع الفرعي	٣٩	٢٣٩	٢٤٨	٥	١٦	٣	٣	٥٥٣
خ ع -ر ر	١	١	١٥	٣				٢٠
خ ع -ر أ	١٢	٧٧	٣١١	٢	٣	١	١	٤٠٧
المجموع الفرعي	١٣	*٧٨*	٣٢٦	٥	٣	١	١	٤٢٧
المجموع	**٥٢**	**٣١٧**	**٥٧٤**	**١٠**	**١٩**	**٤**	**٤**	**٩٨٠**

باء- صندوق رأس المال العامل لعام ٢٠١٧

إن جمعية الدول الأطراف

تقرّر تحديد موارد صندوق رأس المال العامل لعام ٢٠١٧ بمبلغ مقداره ٠٠٠ ٦٠٠ ١١ يورو، *وتأذن* لرئيس قلم المحكمة بإجراء سُلَف من هذا الصندوق وفقاً للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

جيم- جدول الأنصبة لتوزيع نفقات المحكمة

إن جمعية الدول الأطراف

١- *تقرّر* فيما يخص عام ٢٠١٧ أن تُحسب الاشتراكات المقرَّرة التي يتعيَّن على الدول الأطراف أن تدفعها على أساس جدول أنصبة متفق عليه، مستند إلى جدول أنصبة الاشتراكات الذي اعتمدته الأمم المتحدة لتطبيقه على ميزانيتها العادية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، معدَّلاً وفق المبادئ القائم عليها تحديده[(١)]؛

[(١)] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ١١٧.

٢- *تحيط علماً*، فضلاً عن ذلك، بأنه ينبغي أن يطبَّق على جدول أنصبة الاشتراكات المقرَّرة الخاص بالمحكمة كل حد أقصى للاشتراكات التي تدفعها الدول ذات الاشتراكات الأكبر وأقل البلدان نمواً قد تقرِّر الأمم المتحدة تطبيقه فيما يخص ميزانيتها العادية.

دال - تمويل الاعتمادات لعام ٢٠١٧

إن جمعية الدول الأطراف

تحيط علماً بأن مساهمات الدولة المضيفة في تحمل تكاليف المباني المؤقتة والمدفوعات المناظرة للبرنامج الرئيسي السابع-٢ (قرض الدولة المضيفة) ستجعل مبلغ اعتمادات الميزانية الذي يتعين توزيعه بمثابة أنصبة اشتراكات مقرَّرة على الدول الأطراف ينخفض إلى ١٤٧ ٢٥٠ ٧٠٠ يورو؛

تقرِّر أن يتم، فيما يتعلق بعام ٢٠١٧، تمويل اعتمادات الميزانية البالغ مقدارها ١٤٧ ٢٥٠ ٧٠٠ يورو، وموارد صندوق رأس المال العامل البالغ مقدارها ١١ ٢٠٠ ٠٠٠ يورو، التي وافقت عليها الجمعية بموجب القسم ألف (الفقرة ١) والقسم باء من هذا القرار، على الترتيب، وفقاً للبنود ٥-١ و٥-٢ و٦-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

هاء - صندوق الطوارئ

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تذكِّر بقرارها ICC-ASP/3/Res.4 الذي أنشئ بموجبه صندوق الطوارئ بمبلغ مقداره ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو، وقرارها ICC-ASP/7/Res.4 الذي طلبت فيه من المكتب النظر في الخيارات المتاحة لتجديد موارد صندوق الطوارئ وموارد صندوق رأس المال العامل،

وإذ تحيط علماً بالمشورة التي أسدتها اللجنة في التقارير عن أعمال دوراتها الحادية عشرة والثالثة عشرة والتاسعة عشرة والحادية والعشرين،

تحيط علماً بأن مقدار موارد صندوق الطوارئ يبلغ حالياً ٥,٨ ملايين يورو؛

تقرِّر تجديد موارد صندوق الطوارئ برفده بمبلغ مقداره ١,٢ مليون يورو؛

تقرِّر إبقاء موارد هذا الصندوق عند مستوى يتوافق مع حدها الأدنى البالغ ٧,٠ ملايين يورو فيما يخص عام ٢٠١٧؛

تقرِّر أنه ينبغي لها، إذا انخفض مقدار موارد الصندوق بحلول نهاية السنة إلى أقل من ٧,٠ ملايين يورو، أن تبت في شأن تجديد موارده بحيث يبلغ مقدارها المبلغ الذي تستنسبه، على أن لا يقل هذا المبلغ عن ٧,٠ ملايين يورو؛

تطلب من المكتب أن يُبقي قيد التدارس المقدار الأدنى لموارد صندوق الطوارئ البالغ ٧,٠ ملايين يورو في ضوء المزيد من الخبرة بعمل هذا الصندوق.

واو – مناقلة الأموال بين البرامج الرئيسية في إطار ميزانية عام ٢٠١٦ البرنامجية المعتمدة

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تدرك أنه، بموجب البند ٤-٨ من النظام المالي، لا يجوز إجراء مناقلات بين أبواب الاعتمادات إلا بإذن منها،

تحيط علماً بأن تكاليف المباني الدائمة زادت عن مبلغها المقدَّر زيادةً مقدارها ٠٠٠ ٧٥٠ ١ يورو؛

تقرّر أن يتم، قبل مناقلة الأموال بين البرامج الرئيسية عند انتهاء عام ٢٠١٦، سد هذه الزيادة في تكاليف المباني الدائمة بأي فائض يسجَّل في إطار البرامج الرئيسية؛

تقرّر كذلك، وفق الممارسة المتَّبَعة، أن تجيز للمحكمة القيام، بعد سد التكاليف الزائدة المذكورة، بمناقلة كل ما قد يتبقّى من الأموال بين البرامج الرئيسية إذا تعذر استيعاب تكاليف أنشطة لم تكن مرتقبة، أو لم يكن من الممكن تقديرها على وجه الدقة، ضمن برنامج رئيسي بينما يوجد فائض في برامج رئيسية أخرى، للتكفل باستنفاد المبالغ المعتمدة لكل برنامج رئيسي قبل استخدام صندوق الطوارئ.

زاي – رواتب قضاة المحكمة الجنائية الدولية

إن جمعية الدول الأطراف

توافق على مواءمة رواتب قضاة المحكمة الجنائية الدولية مع أجور قضاة محكمة العدل الدولية، عملاً بالقرار ICC-ASP/3/Res.3.

المرفق الثاني

الهيكل التنظيمي للمحكمة الجنائية الدولية

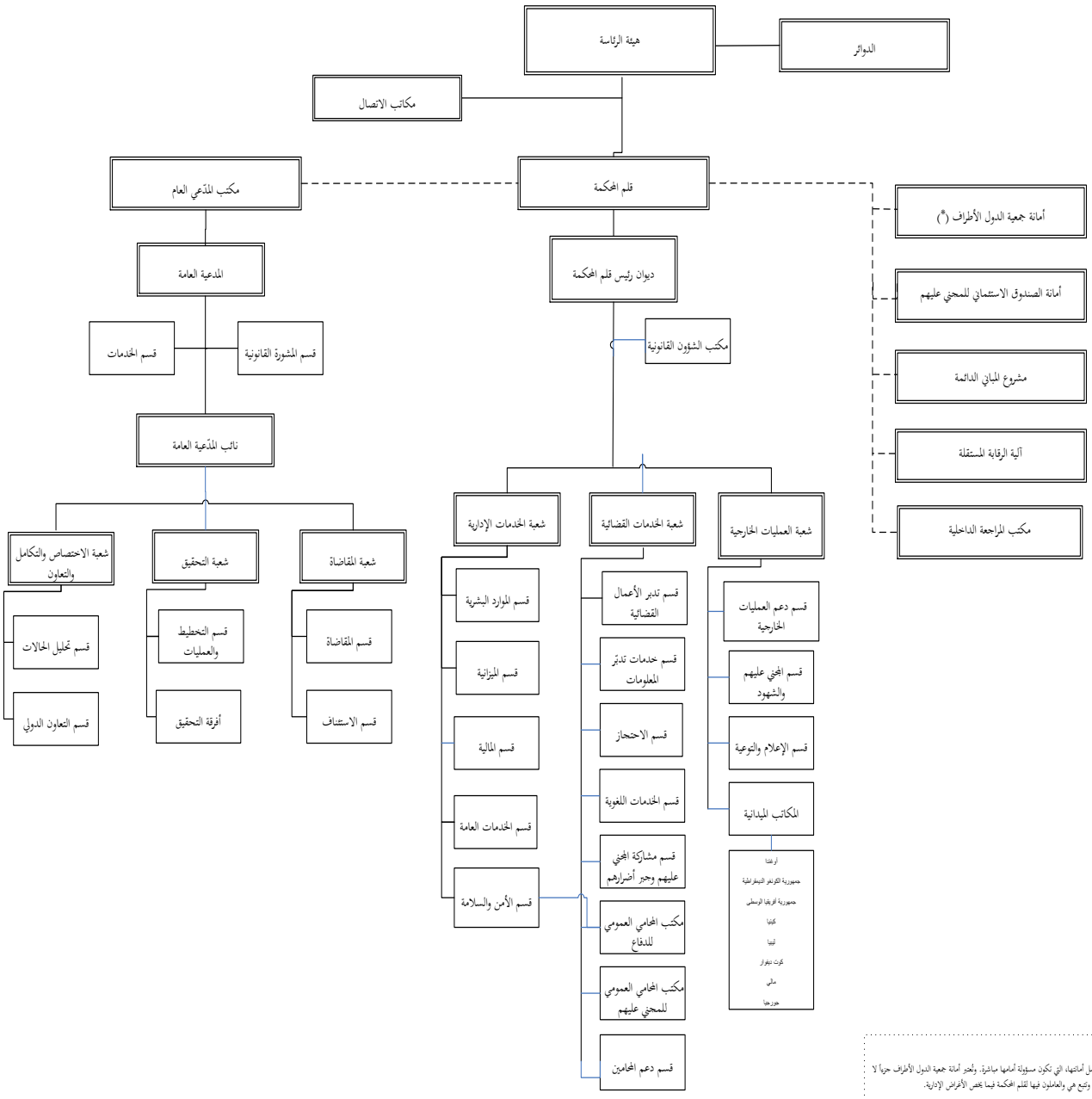

(*) تشرف جمعية الدول الأطراف إشرافاً كاملاً على عمل أمانتها، التي تكون مسؤولة أمامها مباشرة. ولغير أمانة جمعية الدول الأطراف حراً لا يتجزأ من المحكمة الجنائية الدولية، وتتبع هي والعاملون فيها لقلم المحكمة فيما يخص الأغراض الإدارية.

المرفق الثالث

الافتراضات والمعطيات المتعلقة بميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة

	المعطى لعام ٢٠١٧	المجموع للميزانية البرنامجية المقترحة	الوصف
١	عدد الحالات	١١	جمهورية أفريقيا الوسطى (الحالتان الأولى والثانية)، كوت ديفوار، دارفور [بالسودان]، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، كينيا، ليبيا، مالي، أوغندا، جزر القمر
٢	عدد عمليات التدارس الأولي	٩	أفغانستان، بوُرُندي، كولومبيا، غينيا، العراق، نيجيريا، فلسطين، جزر القمر، أوكرانيا
٣	عدد عمليات التحقيق الناشط	٦	جمهورية أفريقيا الوسطى – الحالة الثانية (القضية (أ) (الميليشيا المسماة "سيليكا"))؛ جمهورية أفريقيا الوسطى – الحالة الثانية (القضية (ب) (الميليشيا المسماة "أنتي-بالاكا"))؛ ليبيا (القضية ٣)؛ كوت ديفوار (القضية ٢)؛ جورجيا؛ دارفور [بالسودان]
٤	عدد الأشخاص المشمولين ببرنامج الحماية	١١٠	الشهود المشمولون بحماية قسم المجني عليهم والشهود بمن فيهم: الشهود المشمولون ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وبعمليات النقل المساعَد وبعمليات التقييم وبغير ذلك من أشكال الدعم. ويشمل هذا الرقم ٤٩ شاهداً من الشهود المعاد توطينهم دولياً الذين يعتني بهم كيان ليس طرفاً في القضايا المعنية ويخضعون لمتابعة مستمرة يقوم بها قسم المجني عليهم والشهود.
٥	عدد الأشخاص المشمولين بالحماية	٥٧٥	من المعقول اعتبار أن عدد الأشخاص المشمولين بتدابير الحماية يُحتمل أن يبقى عالياً في عام ٢٠١٧. وتشمل الحماية والرعاية التي يقدمها قسم المجني عليهم والشهود حالياً ٥٧٥ شخصاً (١١٠ شهود و٤٦٥ من معاليهم) في ١٤ بلداً.
٦	عدد المجني عليهم الذين يطلبون أن يشاركوا في الإجراءات/أن تُجبَر أضرارهم	١٤ ١٠٠	قضية انْتاغَنْدا: ١٠٠؛ قضية أُنغوين: ٠٠٠ ٢؛ قضية بمبا (جبر الأضرار): ٠٠٠ ٥ ؛ الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية (أ) (الميليشيا المسماة "سيليكا")): ٢٠٠ ١ ؛ الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية (ب) (الميليشيا المسماة "أنتي-بالاكا")): ١٠٠ ١ ؛ قضية اغْبَغْبو و ابْليه غوديه: ١٠٠؛ الحالة في كوت ديفوار (القضية ٢): ٠٠٠ ٢ ؛ الحالة في مالي: ١٠٠؛ الحالة في جورجيا: ٥٠٠؛ قضية لوبَنْغا (جبر الأضرار): ٥٠٠ ١ ؛ قضية موداكومورا: ٥٠٠
٧	عدد المكاتب/الوحدات الميدانية	١٠	اثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كنشاسا وبونيا)، واثنان في أوغندا (كمبالا وغولو)، وواحد في كينيا (نيروبي)، وواحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، واثنان في كوت ديفوار (أبيجان وغرب كوت ديفوار) ، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في جورجيا (اتْبيليسي). خضع المكتب الميداني القائم في كينيا للمراجعة.
٨	عدد الأوامر بإلقاء القبض التي لمّا تنفَّذ	١٢	ليبيا – القضية ١ (١)، ليبيا – القضية ٢ (١)، دارفور بالسودان – القضية ١ (٢)، دارفور بالسودان – القضيتان ٢ و٤ (١)، دارفور بالسودان – القضية ٣ (١)، كوت ديفوار – القضية ١ مكرَّراً (سيمون اغْبَغْبو) (١)، جمهورية الكونغو الديمقراطية – القضيتان ٣ و٤ (١)، كينيا – قضية الجرائم المنصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي (٣)، أوغندا (قضية كوني) (١)
٩	عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بها من أجل المراسلة مع الدول الأطراف	٢٤	غ/م
١٠	عدد المشتبه فيهم/المتهمين الذين يمثُلون أمام المحكمة	٩	يشار بالمصطلح "مشتبه فيه" إلى شخص صدر أمر بالقبض عليه؛ ويشار بالمصطلح "متهم" إلى شخص تم اعتماد التهم الموجَّهة إليه ريثما يصدر عن دائرة الاستئناف حكم نهائي في قضيته (إدانته/تبرئته).
١١	عدد أفرقة الدفاع المموَّلة في إطار نظام المساعدة القانونية	١٢	انْتاغَنْدا، سَنْغ، بمبا (فريقان)، كيلولو، بابالا، مَنْغِنْدا، أريدو، أُنْغوين، لوران اغْبَغْبو، ابْليه غوديه، سيمون اغْبَغْبو (نشاط مقلَّص)، القذافي (نشاط مقلَّص)، بنْدا (نشاط مقلَّص)، لوبَنْغا، كاتَنْغا
١٢	عدد الزنازين اللازمة	٦	مجموعات تتألف كل منها من ست زنازين
١٣	عدد المشتبه فيهم/المتهمين المحتجزين	٥	غ/م

	المعطى لعام ٢٠١٧	المجموع للميزانية البرنامجية المقترحة	الوصف
١٤	عدد المجني عليهم المموَّل تمثيلهم في إطار نظام المساعدة القانونية	٥	واحد في قضية بمبا، واثنان في قضية لوبَنْغا، وواحد في قضية كاتَنْغا، وواحد في قضية أُنغوين
١٥	عدد اللغات المتصلة بالقضايا المنهوض بأود تقديم الخدمات بها	٢٤	١- لغة التماشيق، ٢- لغة الزغاوة، ٣- السواحلية الفصحى، ٤- السواحلية الكونغولية، ٥- لغة الكِنْيَرْوَندا، ٦- لغة الآشولي، ٧- لغة الديولا، ٨- لغة البَمْبارا، ٩- لغة الِلنْغالا، ١٠- لغة الألور، ١١- العربية (الفصحى)، ١٢- العربية (السودانية)، ١٣- لغة الأتيسو، ١٤- لغة الفور، ١٥- لغة الكالِنْجين، ١٦- لغة الكيكويو، ١٧- لغة اللَنْغو، ١٨- لغة اللوغَنْدا، ١٩- لغة اللوو، ٢٠- لغة الانْغيتي، ٢١- لغة السَنْغو، ٢٢- الروسية، ٢٣- الجورجية، ٢٤- لغة جنوب أوسيتيا
١٦	عدد جلسات المحكمة المخطط لعقدها خلال فترة ١٢ شهراً	٥٠٠	القضية ١: ٣٥ أسبوعاً — ١٧٥ يوماً؛ القضية ٢: ٣٣ أسبوعاً — ١٦٥ يوماً؛ القضية ٣: ٣٢ أسبوعاً — ١٦٠ يوماً. ولن تستخدم قاعة المحاكمة الثالثة إلا لعدد من الأسابيع يساوي ٦ x ٢ = ٦٠ يوماً
١٧	عدد الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية (أمام الدوائر)	٣ + فريقان معنيان بجبر الأضرار	الدائرة الابتدائية الأولى (اغْبَغْبو/ابْليه غوديه)؛ الدائرة الابتدائية السادسة (انْتاغَنْدا)؛ الدائرة الابتدائية التاسعة الجديدة (أُنْغوين). ويُفترض في ذلك أن الإجراءات الابتدائية الحالية في قضية بمبا وآخرين (جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي) وفي قضية المهدي ستنتهي بحلول نهاية عام ٢٠١٦. ويضاف إلى ذلك أنه سيكون هناك عمل مستمر بشأن جبر الأضرار في قضية لوبَنْغا وقضية كاتَنْغا وقضية بمبا أمام الدائرة الابتدائية الثانية وربما أمام الدائرة الابتدائية الثالثة.
١٨	عدد الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية (لمكتب المدّعي العام)	٣	كوت ديفوار – القضية ١ (لوران اغْبغبو وشارل ابْليه غوديه)؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية – القضية ٦ (بوسكو انْتاغَنْدا)؛ أوغندا – قضية دومنيك أُنغوين
١٩	عدد أفرقة الدعم التابعة لقلم المحكمة المعنية بجلسات المحكمة	٢+	
٢٠	عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بها في جلسات المحكمة	٨	١- الإنكليزية، ٢- الفرنسية، ٣- السواحلية الكونغولية، ٤- الكِنْيَرْوَندا، ٥- لغة الآشولي، ٦- لغة الديولا، ٧- لغة البَمْبارا، ٨- لغة الِلنْغالا
٢١	عدد الشهود الذين يمثُلون للإدلاء بشهاداتهم	٩٢	٩٢ شاهداً لثلاث جلسات في إطار الإجراءات الابتدائية/سنة: قضية انْتاغَنْدا؛ الحالة في كوت ديفوار: قضية لوران اغْبغبو و ابْليه غوديه؛ قضية دومنيك أُنغوين
٢٢	المدة القصوى المتوقعة لمكوث كل شاهد	١٥	خمسة أيام للتحضير + خمسة أيام للجلسات + ثلاثة أيام للإلمام بالأمور + يومين ٢ (عطلة نهائية أسبوع من ذي بعد) = ١٥ بمثابة متوسط لكل شاهد
٢٣	عدد دعاوى الاستئناف النهائي	٢	قضية بمبا وآخرين (جرائم منصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي)، قضية بمبا (القضية الرئيسية)

المرفق الرابع

قائمة المستجدات الممكنة الحدوث التي قد تؤثر على ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة

١- المستجدات الإجرائية التي تفضي إلى تأخير في الدعاوى القائمة:

(أ) حالات تأخير في الإجراءات بسبب عوائق غير متوقَّعة متعلقة بالأدلة (مثل تعذُّر حضور الشهود (مؤقتاً))؛

(ب) المسائل التي هي عرضة للطعن فيها بدعاوى استئناف تمهيدي أمام دائرة الاستئناف: فكل دعوى استئناف تمهيدي (يُطلب أن يكون له أثر إيقافي) في القضايا المحاكَم فيها تؤخر سير الإجراءات فيما يخص جوهر القضايا المعنية.

٢- المستجدات الإجرائية غير المرتقبة حالياً:

(أ) إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حالات إلى المحكمة؛

(ب) إحالة الدول الأطراف حالات إلى المحكمة؛

(ج) مباشرة المدّعية العامة من تلقاء نفسها التحقيق في حالات جديدة (بعد أن تكون قد التمست إذناً بالقيام بذلك من الدائرة التمهيدية وتكون هذه الدائرة قد منحتها هذا الإذن)؛

(د) القبضُ على أشخاص مطلوبين لدى المحكمة بموجب أمر بالقبض عليهم، أو تقديمُهم إلى المحكمة؛

(هـ) تقديم أشخاص إلى المحكمة من المطلوبين لديها بموجب أمر بالقبض عليهم والمحتجزين في بلدان أخرى (أمثلة: سيمون اغْبَغْبو؛ سيف الإسلام القذافي؛ عبد الله السنوسي)؛

(و) تعذر مشاركة قاض أو طرف رئيسي آخر في الإجراءات بسبب مرض خطير (تعذراً مؤقتاً).

المرفق الخامس (أ)

قائمة الغايات الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية (للفترة الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧)

الغاية ١: *في مجال القضاء والمقاضاة*	*الغاية ٢:* *في مجال الإدارة والتدبير*	*الغاية ٣:* *في مجال التعاون والدعم*
١-١ التكفل بعلوّ درجةِ جودة الإجراءات القضائية وبالعدالة والشفافية والسرعة في هذه الإجراءات، والمضي في الوقت نفسه في إضفاء المزيد من الدقة على المعايير القانونية من خلال إحسان تطوير الاجتهاد القضائي والتشجيع على إعداد سيرورات موحَّدة	٢-١ التدبير المتّسق والإدارة الفعّالة الجيدة التخطيط والناجعة بالقياس إلى التكاليف دعماً للمهام القضائية المنوطة بالمحكمة، وتدبُّر التغيُّر على نحو نشط، مع الحفاظ على القدرة على الاستجابة الفعالة للمستجدات غير المتوقَّعة	٣-١ تيسير عمل جمعية الدول الأطراف في ممارسة رقابتها الإدارية مع الاحترام الكامل لاستقلال المحكمة
١-٢ إجراء عمليات تدارس أولي عالي درجة الجودة ومستقل ونزيه	٢-٢ استدامة العمل بمعايير رفيعة للنزاهة والمراس المهني واحترام التنوع	٣-٢ المضي في تعزيز ما تحظى به المحكمة من دعم عالمي عن طريق تعزيز الإحاطة والثقة بها لدى الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية وسائر الشركاء وأصحاب الشأن الرئيسيين، وتعزيز حرص هذه الجهات عليها
١-٣ إجراء عمليات تحقيق تتسم بالنزاهة والتعمق والانفتاح، وأنشطة مقاضاة موضوعية وناجعة ومبرَّرة جيداً، يدعمها تعاون دولي فعال	٢-٣ توفير الموارد البشرية الكافية لتنفيذ المهام المنوطة بالمحكمة في إطار ولايتها والسهر على التمثيل الجغرافي العادل والتوازن المنصف بين الجنسين	٣-٣ تشجيع الدول على التعاون الكامل والآتي في حينه وفقاً لالتزاماتها بموجب نظام روما الأساسي، بما في ذلك التقيدُ بالأوامر الصادرة عن المحكمة مثل الأوامر بالقبض على المشتبه فيهم، والأوامر بتحديد الأصول وتتبعها وتجميدها
١-٤ ضمان حقوق الدفاع في محاكمة عادلة ونزيهة	٢-٤ تهيئة واستدامة بيئة صحية مشجِّعة قابلة للاستمرار وتكتنفها العناية للموظفين وغيرهم من المشاركين في عمل المحكمة، والسعي إلى تهيئة فرص لتطوير مسارهم المهني ولحراكهم	٣-٤ تشجيع الدول على أن تُبرم مع المحكمة المزيد من الاتفاقات الطوعية المتعلقة بإنفاذ العقوبات وإعادة توطين الشهود والإفراج المؤقت وسائر أشكال إطلاق السراح
١-٥ التكفل بمشاركة المجني عليهم في الإجراءات وتمثيلهم فيها على نحو ملائم ومجدٍ	٢-٥ التكفل بتقديم الدعم الفعال والكافي للأنشطة القضائية والإدارية	٣-٥ العمل مع الدول الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لتشجيع المزيد من الدول على الانضمام إلى نظام روما الأساسي وتوقيع الاتفاق بشأن امتيازات المحكمة وحصاناتها، ودعمها في ذلك لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في تحقيق الطابع العالمي
١-٦ السهر على جبر الأضرار بصورة مجدية والنجاح في تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار، وبما في ذلك تطبيق مبادئ متسقة فيما يخص جبر أضرار المجني عليهم	٢-٦ المضي في تقوية السيرورات المعمول بها في المحكمة للتخطيط والميزنة على نحو استراتيجي، بما في ذلك تدبُّر المخاطر وإدارة الأداء على نحو ناجع	٣-٦ العمل بالتعاون مع الدول الأطراف وسائر أصحاب الشأن، مثل المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية، لتشجيع وتيسير تنمية القدرات الوطنية على تحقيق الأهداف المبتغاة من نظام روما الأساسي
١-٧ زيادة الوعي بالمحكمة والسيرورات المعمول بها فيها على وجه العموم لدى المجني عليهم والجماعات المتضررة، وتعزيز التواصل والتفاهم معهم بحسب مراحل الإجراءات أمامها	٢-٧ التكفل بإجراء الانتقال إلى المباني الدائمة بصورة فعّالة في موعده المقرَّر وبنجاعته بالقياس إلى تكاليفه، ثم استعمال هذه المباني على نحو يتسنّى به استغلال كل الإمكانات الجديدة التي تتيحها على نحو ابتكاري	
	٢-٨ توفير القدر الوافي من الأمن والحماية للموظفين وغيرهم من الأشخاص المعرَّضين للخطر بفعل تعاملهم مع المحكمة، والقدر الوافي من أمن المعلومات وسائر الممتلكات	

المرفق الخامس (ب)

قائمة الغايات الاستراتيجية للخطة الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام (للفترة الممتدّة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨)

(١) الارتقاء بجودة الأداء فيما يتعلق بالمهام المنوطة بالمكتب ضمن إطار ولايته

(أ) *الغاية الاستراتيجية ١:* إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة؛

(ب) *الغاية الاستراتيجية ٢:* الاستمرار على الأخذ بمنظور جنساني في جميع مجالات عمل المكتب وعلى تنفيذ السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال؛

(ج) *الغاية الاستراتيجية ٣:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة؛

(د) *الغاية الاستراتيجية ٤:* المضي في تكييف قدرات المكتب على التحقيق والمقاضاة وشبكته ذات الصلة مع البيئة العلمية والتكنولوجية المعقَّدة والمستمرة التطور.

(٢) تهيئة الظروف اللازمة لاضطلاع المكتب بالمهام المنوطة به في إطار ولايته

(أ) *الغاية الاستراتيجية ٥:* التوصل إلى جعل قدِّ المكتب قدّاً أساسياً يتيح له تلبية المتطلَّبات منه بحيث يتسنّى له الاضطلاع بوظائفه بالمستوى اللازم من الجودة والفعالية والنجاعة؛

(ب) *الغاية الاستراتيجية ٦:* الإسهام في تعزيز التعاون والنهوض بالدعم العام من أجل اضطلاع المكتب بمهامه وأنشطته؛

(ج) *الغاية الاستراتيجية ٧:* تكييف استراتيجيات المكتب الخاصة بالحماية مع التحديات الأمنية الجديدة؛

(د) *الغاية الاستراتيجية ٨:* التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة.

(٣) الإسهام في إعمال استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية المضي في الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة

(أ) *الغاية الاستراتيجية ٩:* العمل مع الشركاء لوضع استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة.

المرفق الخامس (ج)

أهداف مكتب المدّعي العام والمرامي على طريق تحقيقها ومؤشّرات الأداء ذات الصلة لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*الهدف فيما يخص عام ٢٠١٧*	*مؤشر الأداء*
١- إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة	١- الاضطلاع بالأنشطة بالقدر السنوي المحدَّد على ضوء الميزانية المخصَّصة	١- المحاكّ المرحلية لكل نشاط رئيسي: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ٢- نمط الاستنتاجات القضائية بشأن كيفية إجراء عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة ٣- التقيد بسياسات مكتب المدَّعي العام والمعايير المعمول بها فيه ٤- مدى جودة التفاعل مع مكتب المدَّعي العام ٥- العمل بالعبر المستخلصة ٦- نتائج أنشطة المقاضاة من حيث ما يجاز/ما يُطلب من الأوامر بالقبض على مرتكبي الجرائم/بمثولهم أمام المحكمة: (أ) الأشخاص الذين تُعتمد التهم الموجَّهة إليهم/الأشخاص المتهمين (ب) الأشخاص المدانين/الأشخاص المتهمين ٧- التهم الموافَق عليها/التهم الموجَّهة في مرحلة إصدار الأمر بإلقاء القبض، ومرحلة اعتماد التهم، والمرحلة الابتدائية
٢- الاستمرار على الأخذ بمنظور جنساني في جميع مجالات عمل المكتب وعلى تنفيذ السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال	١- توفير تدريب متخصص للموظفين المعنيين بشأن إجراء المقابلات مع الشهود الضعيفي الحال ٢- تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطَلَق على نحو فعّال في أنشطة المكتب في مجال التحقيق وفي مجال المقاضاة ٣- اعتماد السياسة الخاصة بالأطفال وخطة تنفيذها	٨- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ٩- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز
٣- المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة	*عمليات التدارس الأولي* ١- تحديد إمكانات المضي في إدماج احتياجات التحقيق والمباشرة في مرحلة التدارس الأولي ٢- المضي في زيادة التواصل فيما يتعلق بعمليات التدارس الأولي ٣- مواصلة الإعداد للاضطلاع بوظيفة التصدي المبكِّر لفورات العنف أو أخطاره الكبيرة *عمليات التحقيق* ١- تنفيذ مشاريع تحسين منتقاة متصلة بالمجالات ذات الأولوية: سد الفجوة الزمنية، التحقيق الجنائي العلمي والتكنولوجيا ذات الصلة، التحليل، المعايير، عمليات التحقيق في المجال المالي، الحضور الميداني *أنشطة المقاضاة ودعاوى الاستئناف* ١- تنفيذ مشاريع تحسين منتقاة متصلة بالمجالات ذات الأولوية: السيرورات الداخلية، القدرات الإدارية، تصميم ملفات القضايا، سيرورة استعراض القضايا، التكنولوجيا، الكفاءات الأساسية *التعاون* ١- الاضطلاع بتقييم مدى جودة البعد المتعلق بالتعاون الداخلي وتنفيذ مشاريع التحسين المنتقاة	١٠- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ١١- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز

الغاية الاستراتيجية	*الهدف فيما يخص عام ٢٠١٧*	*مؤشر الأداء*
٤- المضي في تكييف قدرات المكتب على التحقيق والمقاضاة وشبكته ذات الصلة مع البيئة العلمية والتكنولوجية المعقَّدة والمستمرة التطور	١- تدريب جميع الموظفين المعنيين على مبادئ عمليات التحقيق الإلكتروني على الإنترنت وتناول الأدلة الإلكترونية ٢- تعزيز القدرة على استعمال التكنولوجيا لتقديم الأدلة في المحكمة	١٢- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ١٣- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز
٥- التوصل إلى جعل قدٍّ المكتب قدّاً أساسياً يتيح له تلبية المتطلَّبات منه بحيث يتسنّى له الاضطلاع بوظائفه بالمستوى اللازم من الجودة والفعالية والنجاعة	١- تنفيذ تغيُّر الموارد المقرَّر واعتماد النواتج وفقاً لذلك ٢- عرض ما للمكاسب المستبانِ إمكانُ تحقيقها من خلال النجاعة من أثر على الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧ ٣- استعراض السلسلة المتواصلة من الخدمات وما يمكن تحقيقه من جوانب التآزر وتحسين النجاعة بين قلم المحكمة ومكتب المدَّعي العام	١٤- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ١٥- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز ١٦- المكاسب المحققة سنوياً عن طريق تحسين النجاعة
٦- الإسهام في تعزيز التعاون والنهوض بالدعم العام من أجل اضطلاع المكتب بمهامه وأنشطته	١- تنفيذ خطط التعاون فيما يخص تقديم الدعم الحاسم الأهمية لعمليات التحقيق، وذلك على النحو المقرَّر ٢- توسيع نطاق شبكة مسؤولي تنسيق العمليات ليشمل ثلاثة شركاء ٣- التواصل مع أصحاب الشأن على النحو المقرَّر	١٧- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ١٨- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز
٧- تكييف استراتيجيات المكتب الخاصة بالحماية مع التحديات الأمنية الجديدة	١- إقامة شراكة مع اثنين من الشركاء الرئيسيين فيما يتعلق بالأمن السيبراني وأمن المعلومات ٢- إقامة حلقة استخبار منسَّقة فيما يتعلق بالأمن مع الشركاء ضمن المحكمة وخارجها ٣- تنجيز تحديث متطلبات المهارات الميدانية ٤- مراجعة الألحاق النافذة مع الوحدات الأمنية ضمن قلم المحكمة	١٩- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ٢٠- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز
٨- التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة	١- تحسين التوازن الجنساني والتوازن بين رعايا مختلف البلدان ٢- تنفيذ جميع عمليات التدريب وتقييم الأداء ٣- تنفيذ برنامج غرس القيم ٤- تنفيذ التوصية المتعلقة بجو العمل ٥- إجراء مراجعة المخاطر المهنية ٦- مراجعةُ استراتيجيةِ وبنيةِ تدبر المعلومات ٧- إقامة نظام مؤشّرات الأداء ونظام تدبر المخاطر ونظام العبر المستخلصة	٢١- التبدل السنوي في التوازن العام بين الجنسين وبين رعايا مختلف البلدان ٢٢- معدَّل التنفيذ السنوي لبرنامج التدريب: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ٢٣- إجراء الاستقصاء بشأن جو العمل (بما في ذلك القيم) ٢٤- إجراء الاستقصاء بشأن جو العمل (بما في ذلك القيم) ٢٥- تطور اللياقة للعمل ٢٦- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز ٢٧- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز ٢٨- المعدَّل السنوي لتنفيذ الميزانية ٢٩- معدَّل تنفيذ تدابير مراقبة المخاطر التي يحظى الاهتمام بها بالأولوية خارج نطاق سجل المخاطر الذي يمسكه مكتب المدَّعي العام
٩- العمل مع الشركاء لوضع استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة	١- تقييم المشاورات بشأن مضمون استراتيجية منسَّقة خاصة بالتحقيق والمقاضاة وشروط وضعها وتبعات تنفيذها، وتحديد ماهية مساهمة مكتب المدَّعي العام في ذلك	٣٠- المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً ٣١- أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز

المرفق الخامس (د)

الغايات الاستراتيجية للهيئة القضائية

النتائج المتوخّاة وأوصاف الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*أوصاف الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الأهداف ١ و٢ و٣ (الأهداف ذات الأولوية ١-١-١ و١-١-٢ و٢-٦-٣) ١- الاضطلاع الفعال بالتخطيط فيما يتعلق بهيئة الرئاسة، وتقديم الدعم من أجل نجاعة تدبر الإجراءات القضائية ٢- تنفيذ الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف على نحو عادل وسريع، مع الاحترام الكامل لحقوق المتهمين والاعتبار الواجب لحماية المجني عليهم والشهود ٣- مواصلة استعراض "العبر المستخلصة" من السيرورات القضائية، بالتشاور مع أصحاب الشأن بحسب الاقتضاء، مع التركيز على التغييرات التي لا تستلزم إدخال تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات ٤- وضع مؤشّرات الأداء المناسبة فيما يخص السيرورات القضائية والدعم القضائي ذي الصلة	• استبانة المسائل التي يمكن أن تقوم وتدبرها على نحو فعال • مدى جودة أعمال التحضير لاجتماعات هيئة الرئاسة واجتماعات القضاة وجودة دعم هذه الاجتماعات • نجاعة تنظيم الطلبات/الوثائق التي تودع لدى هيئة الرئاسة • مدى التقيد بالمواعيد وتوخي الجودة في المشورة التي تقدَّم إلى الرئيسة وإلى نائبتيها بشأن مسائل التسيير والإدارة • تقليص الآجال الفاصلة بين مراحل الإجراءات دون المساس بحقوق الأطراف والمشاركين والمجني عليهم في أن تُوفر لهم العدالة والحماية بحسب الحال • كمال استعمال المرافق الجديدة في المباني الدائمة، ولا سيّما قاعات المحكمة المزيدة التوافر • المثابرة على تنسيق ممارسات الدوائر • إعمال مؤشّرات الأداء الجديدة فيما يخص الأغراض المتعلقة بالمحكمة جمعاء والأغراض الخاصة بالهيئة القضائية	• ١٠٠% • حظوهما بالرضا التام • صدور جميع القرارات في غضون الآجال المقرَّة • حظو هذه المشورة بالرضا التام • قابلية القياس بالمقارنة بالقضايا الأسبق • ١٠٠% • بحلول نهاية عام ٢٠١٧ • بحلول نهاية عام ٢٠١٧
الهدف ٤ (الهدف ذو الأولوية ٢-٧-٢) ١- إدراك الدوائر الكامل للآثار المالية لما تفعله خلال التداول وعند اتخاذ القرارات	• تلقي المشورة المناسبة من قلم المحكمة؛ وتجلي إدراك الآثار المعنية في القرارات ذات الصلة، دون المساس بالاستقلال القضائي	• كلما كان ذلك سديداً
الهدف ٥ (الهدفان ذوا الأولوية ٢-١-٢ و٢-٥-١) ١- إدارة الموارد على نحو فعال بما في ذلك تمييز وتنفيذ المزيد من تدابير تحسين النجاعة الممكن اتخاذها ٢- تحقيق النجاعة في الاستعانة بموارد الدوائر من الموظفين من خلال إدارتهم بصورة مركزية وتوخي المرونة في إعمالهم لمواجهة التغير في عبء العمل المتصل بالقضايا الذي يتعيَّن النهوض به	• أثر/فعالية ما يؤخذ به في إطار ميزانية عام ٢٠١٧ من تغيرات في ملاك موظفي الدوائر • وجوه التحسن في التقيد بالمواعيد في الإجراءات القضائية من خلال تنفيذ التعديلات على أساس "العبر المستخلصة" • عدد المجالات التي يمكن فيها تحقيق المزيد من المكاسب عن طريق تحسين النجاعة • اضطلاع رئيس الدوائر الجديد (موظف من الرتبة ف-٥) بإدارة مواردها إدارة مركزية فعالة	• ١٠٠% • تحقيق تحسينات يمكن قياسها • ١ • ١٠٠%
الهدف ٦ (الهدف ذو الأولوية ١-٥-١) ١- وضع نهج أكثر اتّساقاً فيما يخص تناول طلبات المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات	• تطبيق النظام الجديد لتقديم المجني عليهم طلباتهم الذي اعتُمد في شباط/فبراير ٢٠١٦ في إطار "كتيب ممارسات الدوائر"	• بحلول منتصف عام ٢٠١٧
الهدف ٧ (الهدف ذو الأولوية ٢-٣-١) ١- المضي في تحسين تدبر أداء الموظفين	• التقيد التام في البرنامج الرئيسي الأول بنظام تقييم الأداء في المحكمة، بما في ذلك تقديم مديري الوحدات والقضاة مساهمات مناسبة	• ١٠٠%
الهدف ٨ (الهدف ذو الأولوية ٣-١-١) ١- الشفافية والفعالية في التواصل وتبادل المعلومات بين الهيئة القضائية والأفرقة العاملة المنبثقة عن الجمعية	• عدد اجتماعات فريق لاهاي العامل/فريق الدراسة المعني بالحوكمة التي يشارك فيها ممثل لهيئة الرئاسة/للمحكمة بحسب الاقتضاء • تقديم التقارير والمعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وعلى نحو شفاف	• تمثيلهما في كل اجتماع • ١٠٠%

النتائج المتوخّاة	*أوصاف الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهـــدف ٩ (الأهـــداف ذات الأولويـــة ٣-١-١ و٣-٢-١ و٣-٢-٢ و٣-٥-١ و٣-٥-٢ و٣-٦-٢)	• عدد ما يعقده الرئيس/هيئة الرئاسة من الاجتماعات الرفيعة المستوى مع الدول والمنظمات الدولية وممثلي المجتمع الأهلي	• ١٠٠ • كلما كان ذلك مستحسناً
١- تعزيز الثقة، والالتزام، والدعم، فيما بين أصحاب الشأن الخارجيين المعنيين بالمحكمة من خلال تبادل المعلومات في الاجتماعات، والمؤتمرات، وغيرها من المناسبات	• مشاركة هيئة الرئاسة في اجتماعات جمعية الدول الأطراف، وفريق لاهاي العامل، وفريق الدراسة المعني بالحوكمة، ولجنة الميزانية والمالية، والجلسات الإطلاعية الخاصة بالدبلماسيين وبالمنظمات غير الحكومية، إلخ	• انضمام دولة واحدة أخرى إلى النظام الأساسي ودولة واحدة أخرى إلى الاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات
٢- انضمام المزيد من الدول إلى نظام روما الأساسي والاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات أو تصديقها عليهما وتعزيز تواصل وتعاون الدول غير الأطراف مع المحكمة	• إحالة ومتابعة جميع ما يصدر عن المحكمة من طلبات التعاون مع الهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة حتى إنجاز المطالب المعنية	• ١
٣- إبرام المزيد من الاتفاقات مع الدول بشأن إنفاذ العقوبات	• تنظيم/تهيئة جلسات إطلاع لممثلي الدول وغيرهم من أصحاب الشأن في نيويورك	• ١٠٠%
٤- (**قيام فريق نيويورك العامل بـ**) التواصل والتعاون على نحو فعّال مع منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها ومع وفود الدول (الدول الأطراف والدول غير الأطراف) وممثلي المجتمع الأهلي في نيويورك؛ وتقديم الدعم الإمدادي للجمعية وهيئاتها الفرعية	• تقديم الدعم إلى الزائرين من مسؤولي المحكمة • متابعة اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة والمشاركة فيها، ومتابعة المسائل على نحو ثنائي، وتقديم تقارير منتظمة بالنيابة عن المحكمة • تقديم مساهمات في تقارير وقرارات الأمم المتحدة بشأن المواضيع المتصلة بالمحكمة وتقديم الدعم للميسِّر المعني بالقرار الذي تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة سنوياً فيما يتعلق بالمحكمة • المشاركة في حلقات التدارس وحلقات العمل المعنية بمواضيع متصلة بالمحكمة • تقديم الدعم الإمدادي إلى الجمعية والمكتب وفريق نيويورك العامل وتمثيل المحكمة خلال اجتماعات المكتب وفريق نيويورك العامل	• ١٠ • جميع الزيارات • تقارير تقدَّم مرة كل أسبوعين وتقارير مخصوصة بحسب اللزوم • ٥ قرارات إلى ٨ • ٤ حلقات تدارس/حلقات عمل • ١٥ اجتماعاً إلى ٢٠

المرفق الخامس (هـ)

الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام

البرنامج الرئيسي الثاني

البرنامج الفرعي ٢١١٠: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
القضاء والمقاضاة (١-٢) *الغاية ١ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة	• الإسهام في البحوث القانونية وإسداء المشورة القانونية إلى المكتب على النحو اللازم فيما يتعلق بالحالات والقضايا • شرح أنشطة المكتب وشحذ الوعي بها عن طريق إعلام الجمهور	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً - تواتر اجتماعات اللجنة التنفيذية وقراراتها	- الاضطلاع بالبحوث القانونية وإسداء المشورة القانونية على النحو المطلوب - إجراء المقابلات وإعداد نبذات الرأي، والبيانات الصحفية، والتصريحات ، إلخ
القضاء والمقاضاة (١-٢) *الغاية ٢ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* الاستمرار على الأخذ بمنظور جنساني في جميع مجالات عمل المكتب وعلى تنفيذ السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال	• وضع خطة تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق • وضع سياسة خاصة بالأطفال وخطة لتنفيذها • شحذ وعي الجمهور بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق عن طريق إعلام الجمهور	- مؤشر الأداء ٤: التقيد بسياسات المكتب ومعاييره الهامة • المحاكّ المرحلية: ما يُحقَّق مقابل ما يُزمَع تحقيقه	- تنجيز خطة تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق لكي تطبّقها الأفرقة - اعتماد السياسة الخاصة بالأطفال - إعداد مشروع خطة تنفيذ السياسة الخاصة بالأطفال
القضاء والمقاضاة (١-٢) *الغاية ٣ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة		- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- الاضطلاع بالبحوث القانونية وإسداء المشورة القانونية على النحو المطلوب
التعاون والدعم (٣-٢، ٣-٣) *الغاية ٦ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* الإسهام في تعزيز التعاون والنهوض بالدعم العام من أجل اضطلاع المكتب بمهامه وأنشطته	• دعم المهام التي تضطلع بها المدَّعية العامة، وإجراء المقابلات، وإعداد نبذات الرأي، والبيانات الصحفية، والتصريحات، إلخ • المضي في تطوير الشبكة الأكاديمية، بوسائل منها تنظيم المحاضرات التي يلقيها زائرون • المساهمة في إعلام الجمهور والتمثيل الخارجي للمكتب • مواصلةُ تطوير مشروع الأدوات القانونية وإدارتُه	- مؤشر الأداء ٥: جودة التفاعل مع المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- شرح أنشطة المكتب وشحذ الوعي بها وجلب الدعم لها والتعاون فيما يخصها من خلال المهام التي تضطلع بها المدَّعية العامة، والإعلام العام - التواصل مع أصحاب الشأن كما خطِّط له

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الأهداف المتعلقة بالإدارة (٢-١، ٢-٢، ٢-٣، ٢-٤) *الغاية ٨ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة	• إسداء المشورة القانونية وإعداد النصوص فيما يتعلق بآحاد الشؤون الإدارية • وضع الإطار التنظيمي الداخلي للمكتب • الإسهام في وضع الإطار التنظيمي الداخلي للمحكمة • وضع سياسات استراتيجية للمكتب • تنفيذ مشروع العبر المستخلصة • وضع نظام تحقق لمراقبة التقيد بالقواعد والمعايير • تنفيذ خطة التدريب السنوي للعاملين في المكتب، وذلك بالتواصل مع قسم الموارد البشرية • تنجيز وثائق السياسات الخاصة بالعمل عن بعد وغيرها من السياسات المتعلقة بالموظفين، وذلك بالتواصل مع قسم الموارد البشرية • تحسين التوازن بين الجنسين وبين رعايا البلدان ضمن مجموعة العاملين في المكتب • معالجة ما يندرج ضمن نطاق سيطرة المكتب من المسائل الأساسية المتصلة بجو العمل • تنجيز وتنفيذ مشروع القيم الجوهرية للمكتب • مراجعة البنية الداخلية للمكتب بغية زيادة فعاليتها ونجاعتها والتكفل بتحسين ضمان جودتها	- مؤشر الأداء ١٤: - أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز - إسداء المشورة القانونية وإعداد النصوص فيما يتعلق بآحاد الشؤون الإدارية - وضع الإطار التنظيمي الداخلي للمكتب - الإسهام في وضع الإطار التنظيمي الداخلي للمحكمة - وضع سياسات استراتيجية للمكتب - تنفيذ مشروع العبر المستخلصة	- تقليل احتمال التقاضي، وتحقيق نتائج مرضية كلما كان لا مناص من التقاضي - مراجعة كتيب العمليات وتحديثه عند اللزوم وبحسب اللزوم - تقديم المساهمات في الوقت المناسب - تجسيد آراء المكتب ومصالحه على نحو مرضٍ - اعتماد خطة تنفيذ السياسة الخاصة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق - اعتماد السياسة المتعلقة بالجرائم المرتكبة بحق الأطفال - تنفيذ المشروع، وتشغيل النظام الإلكتروني، والأخذ بالعبر المستخلصة في إطار الممارسة العامة للمكتب - تحديد إطار نظام التحقق في المكتب وتنفيذه

البرنامج الفرعي ٢١٢٠: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الأهداف المتصلة بالإدارة ٢-١ و٢-٤ و٢-٦ *الغاية ٨ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة	• تعظيم معدَّل إنفاق مبلغ الميزانية على نحو فعّال • تعظيم معدَّل إنفاق مبالغ صندوق الطوارئ المُخْطَر بلزومها على نحو فعّال • تدبير عمليات التوفيق الفعّال (توفيق النسب المئوية والمواعيد) • تحديث الإجراءات/السيرورات • تقديم الخدمات الناجع والآتي في حينه إلى المكتب (الفرق بالقياس إلى الزمن المتوقع لزومه والجهد المرتقب بذله وفق السيرورات والإجراءات المقرّة) • إنجاز دورات تقييم الأداء في الوقت المناسب	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب - مؤشر الأداء ٨: الأداء على صعيد تنمية قدرات الموظفين - مؤشر الأداء ١٢: الأداء والتقيد بالقواعد والمعايير في مجال التخطيط المالي • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- ١٠٠%> معدَّل إنفاق مبلغ الميزانية >٩٥% - معدَّل إنفاق مبالغ صندوق الطوارئ المُخْطَر بلزومها >٧٠% - إنجاز الأعمال المعنية في غضون ٦٠ يوماً فيما يخص ٩٥% من المطالبات المتصلة بالأسفار - إنجاز الأعمال المعنية في غضون ٦٠ يوماً فيما يخص ١٠٠% من نفقات المكاتب الميدانية - إنجاز تحليل إجراءات القسم (وحدة قاعدة المعارف ووحدة المعلومات والأدلة) وأنساق تسلسل أعماله وسيروراته بمساعدة من مكتب المراجعة الداخلية - إنجاز مراجعة تنظيم الوحدات للتكفّل بإمكان أن تهيئ بناها الخدمات للمكتب في الوقت المناسب وعلى نحو ناجع (تقليل حالات التفاوت: <٥%) - استحداث منصة للتعلُّم الإلكتروني من أجل توفير التدريب داخلياً - تحديد مواصفات (في إطار مشروع يجب تنفيذه بالتنسيق مع قلم المحكمة ومع الدوائر) لإعمال/تشكيل أدوات لتخطيط الموارد المؤسسية في إطار نظام SAP يمكن أن تفضي إلى القيام على نحو سليم بالمعاملة المحاسبية لتكاليف القضايا بحسب كل قضية - إعداد استبيان إلكتروني لتقييم مدى رضا الجهات المُتعامَل معها واستبانة المجالات التي ينبغي تحسين السيرورات فيها - إنجاز إعداد جميع استمارات تقييم الأداء في الأجل المحدَّد

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف المتصل بالإدارة ٢-٣ *الغاية ٣ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة	• تقديم الدعم الفعال والآتي في حينه لتسجيل الأدلة • تقديم الدعم الفعال والآتي في حينه لكشف المعلومات • إسداء الإرشاد الفعال والآتي في حينه من أجل مشاريع تدبر المعلومات في جميع وحدات المكتب • إسداء الإرشاد الفعال والآتي في حينه من أجل تدبر البيانات في جميع وحدات المكتب • تقديم الدعم اللغوي الفعال والآتي في حينه للأفرقة المتكاملة العاملة في إطار بعثات ميدانية • تقديم الدعم اللغوي الفعال والآتي في حينه للأفرقة المتكاملة العاملة على إعداد المحاضر وترجمة الأدلة والوثائق ذات الصلة بعمليات المكتب وأنشطته	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب - مؤشر الأداء ١٤: أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- تسجيل ما لا يقل عن ٩٥% من الأدلة في غضون يومين (في حالة الأدلة غير الإلكترونية) أو ثلاثة أيام (في حالة الأدلة الإلكترونية) - معدَّل الخطأ في كشف المعلومات <٣% - القيام إثرَ استبدال المعدات المتقادم عهدها بترقية الإجراءات في الوحدات المعنية والتحديد الكمي للمكاسب التي تحققت والتي يمكن تحقيقها عن طريق تحسين النجاعة - وضع ومسك قائمة جرد بالتطبيقات والتراخيص والنظم التي يستعملها المكتب والتي يحتاج إليها - وضع ومسك قائمة جرد بالمعدات التي يستعملها المكتب (التي تستعملها الأفرقة المتكاملة في إطار البعثات، مثلاً) - تقديم الدعم اللغوي بحسب الجدول الزمني المقرّ فيما يخص ٩٨% من الحالات

البرنامج الفرعي ٢٢٠٠: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
القضاء والمقاضاة (الهدف ١-٢) *الغاية ١ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة	إجراء تسع عمليات تدارس أولي	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب • نسبة الإنجاز (عدد عمليات التدارس الأولي المنجَزة مقابل عدد عملياته المباشَرة حديثاً)	- عدد عمليات التدارس الأولي: ٩
القضاء والمقاضاة (الهدفان ١-٢ و١-٣) *الغاية ٣ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة	*عمليات التدارس الأولي* *التعاون* • وضع وتنفيذ برامج للتدريب الداخلي في مجال التعاون وتمارين في مجال تبادل الخبرات • الاضطلاع بالتنسيق فيما يخص جودة التعاون الداخلي وما يُنفَّذ من مشاريع التحسين المنتقاة، والاستمرار على تقييم مدى جودتهما	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً • أثر مشاريع التحسين على العمل والإدارة من حيث الفعالية والامتياز • معدَّل ما يُتناول بنجاح من الطلبات المقدَّمة بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي • معدَّل معاملة البلاغات المقدَّمة بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي (بما في ذلك الردود على مرسليها) • التقيد بالتعهد فيما يتعلق بالشفافية (التقرير بشأن عمليات التدارس الأولي وغيره من التقارير العلنية المعَدّة دعماً لاتخاذ القرارات الهامة)	*عمليات التدارس الأولي* - القيام في الوقت المناسب بتجهيز البلاغات المقدَّمة بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي ورفع ما لا يقل عن تقرير واحد إلى اللجنة التنفيذية لكي تقر التوصية فيما يتعلق بجميع ما لمّا يزل عالقاً من تقارير المرحلة ١ - نشر تقرير واحد من تقارير المكتب عن الأنشطة في مجال التدارس الأولي قبل انعقاد جمعية الدول الأطراف وتقارير علنية أخرى دعماً لاتخاذ القرارات الهامة *التعاون* - تدريب ٩٠% من الموظفين المعنيين - تنفيذ برنامج التدريب بنسبة ٧٥% - تحديد مشاريع التحسين وإقامة آلية التقييم مع الاستمرار على مراجعة الجودة بانتظام
التعاون والدعم (الأهداف ٣-٢ و٣-٣ و٣-٤ و٣-٦) *الغاية ٦ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* الإسهام في تعزيز التعاون والنهوض بالدعم العام من أجل اضطلاع المكتب بمهامه وأنشطته	• تحديد وتحقيق الهدف الاستراتيجي السنوي فيما يتعلق بالتعاون والعلاقات الخارجية • إعداد خطط التعاون فيما يخص الدعم الحاسم لعمليات التحقيق وتنفيذها على النحو المقرَّر • توسيع شبكة مسؤولي تنسيق العمل لتشمل ثلاثة شركاء • السهر على الاستقرار النسبي لمعدَّل الرد على طلبات المساعدة أو تحسين هذا المعدَّل مع التفطن إلى التنوع النسبي/الحساسية التي تتسم بها هذه الطلبات ولأهمية العوامل الخارجية التي لا سيطرة للمكتب عليها • السهر على جودة طلبات المساعدة القضائية الموجَّهة إلى الدول والمنظمات الدولية للتمكين من إجراء عمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة على نحو فعال	- مؤشر الأداء ٧: - إنتاجية المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- إعداد وتعميم وإقرار الخطة السنوية الخاصة بالتعاون والعلاقات الخارجية، وتحديد الخطوات اللازم اتخاذها من أجل تنفيذها في الفترة المعنية - إعداد وتنفيذ جميع خطط التعاون بالتماشي مع تنفيذ الخطوات المقرَّرة فيما يخص الفترة المرجعية المعنية - توسيع شبكة مسؤولي تنسيق العمل لتشمل أكثر من ثلاثة شركاء - الرد على أكثر من ٧٥% من طلبات المساعدة - مراجعة زهاء ٩٥% من الطلبات المعدة وفحصها لأغراض مراقبة جودتها - توفير ما يُطلب من دعم في شتى أشكال المساعدة - إعمال التواصل مع أصحاب الشأن على النحو المخطَّط له

		• إتاحة قنوات التعاون السديدة سهراً على توافق مجموعة تدابير المساعدة القضائية المطلوبة مع مقتضيات تنويع الأدلة • السهر على إعمال التواصل مع أصحاب الشأن على النحو المقرَّر	
التعاون والدعم (الأهداف ٣-٢ و٣-٣ و٣-٤ و٣-٦) *الغاية ٩ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* العمل مع شعبة التحقيق لوضع وتدبر استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية المضي في الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة	- مؤشر الأداء ١٤-١: تقييم مشاريع التحسين • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	• الأخذ، على النحو المناسب، بنهج تكاملي إيجابي فيما يتعلق بخطط التعاون دعماً لعمليات التحقيق التي يجريها المكتب • توطيد شبكة المكتب المؤلَّفة من مسؤولي التنسيق العام والتنسيق الاشتغالي ومن الأطراف الفاعلة على الصعيد القضائي، والمضي في توسيع هذه الشبكة، وتبسيط وتوحيد السيرورات وأشكال التفاعل مع الشركاء (الدول، والمنظمات الدولية، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية) • الإسهام بالتعاون مع سائر الشعب في إجراء المزيد من المشاورات بشأن مضمون استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة وظروف وضع هذه الاستراتيجية وتبعات تنفيذها، وتقييم النتائج وتحديد المساهمة التي يمكن أن يقدمها المكتب • السهر على علوٍّ معدَّل الرد على ما يرد من طلبات المساعدة	- الأخذ بالنهج المعني عند الاقتضاء في جميع عمليات التحقيق الحديثة - وضع الاستراتيجية العامة وعقد جلسات التشاور فيما يتعلق بعمليتين من عمليات التحقيق الجارية - إرسال ردود على جميع الطلبات تقريباً واستمرار المشاورات فيما يخص سائر الطلبات

البرنامج الفرعي ٢٣٠٠: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
القضاء والمقاضاة (الهدف ١-٢) *الغاية ١ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة	• إجراء ست عمليات تحقيق، وتقديم الدعم التحقيقي لثلاث محاكمات، واستدامة تسع عمليات تحقيق ساكن حتى القبض على المتهمين فيها	- مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- عدد الأنشطة التحقيقية: ٦+٣+٩ - حُسن تنفيذ ما لا يقل عن ٨٠% من تدابير التحقيق التي لشعبة التحقيق سيطرة عليها
القضاء والمقاضاة (الهدفان ١-٢ و١-٣) *الغاية ٢ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* الاستمرار على الأخذ بمنظور جنساني في جميع مجالات عمل المكتب وعلى تنفيذ السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال	• تنفيذ السياسة (التحقيقية) فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال في جميع عمليات التحقيق • إعمال السياسة الخاصة بالجرائم المرتكبة بحق الأطفال	- مؤشر الأداء ٤: التقيد بسياسات المكتب ومعاييره الهامة • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- تنفيذ ما لا يقل عن ٨٠% من التدابير التي تهيئ لها السياسات في جميع عمليات التحقيق الناشط
القضاء والمقاضاة (الهدف ١-٢) *الغاية ٣ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة	• تنفيذ برامج التدريب على النحو المقرَّر	- مؤشر الأداء ٨: أداء الموظفين وتنمية قدراتهم • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- تدريب ٨٠% من الموظفين ذوي الصلة على الأقل
الهدف المتصل بالإدارة ٢-٥ *الغاية ٤ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تكييف قدرات المكتب على التحقيق والمقاضاة وشبكته ذات الصلة مع البيئة العلمية والتكنولوجية المعقَّدة والمستمرة التطور	• القيام على النحو المقرَّر بتنفيذ المشاريع العلمية والتكنولوجية الرامية إلى زيادة قدرة المكتب على الاضطلاع بصورة مصونة الأمن وناجعة بما يجريه من عمليات تحقيق (البحوث المؤتمتة، أرشيف الإنترنت، وغير ذلك)	- مؤشر الأداء ١٤-١: تقييم مشاريع التحسين • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	• تحقيق ما لا يقل عن٨٠% مما يُزمَع تحقيقه
الهدف المتصل بالإدارة ٢-٨ *الغاية ٧ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* تكييف استراتيجيات المكتب الخاصة بالحماية مع التحديات الأمنية الجديدة	• القيام على نحو سليم بتدبر جميع الأخطار الممكن ترقبها • القيام سنوياً على النحو المقرَّر بتقييم المخاطر الأمنية الاستراتيجية وتحيين الاستراتيجية ذات الصلة فيما يخص أمن الموظفين والشهود والمعلومات • القيام على النحو المقرَّر بتنفيذ المشروع الرامي إلى تحسين أمن المعلومات مع قلم المحكمة	- مؤشر الأداء ١٣: تدبر المخاطر • التقيد بالمعايير (الخلوص في تقرير التحقق إلى استنتاج إيجابي) • عدد ما يُقبل من التوصيات مقابل عدد ما يقدَّم منها • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- القيام على النحو المقرَّر بإعمال جميع تدابير الحماية الحاسمة اللازمة لتدبر الأخطار الممكن ترقبها - إقرار اللجنة التنفيذية لجميع التوصيات الهامة - القيام على النحو المقرَّر بتنفيذ ما لا يقل عن ٨٠% من التوصيات المعنية
الأهداف المتصلة بالإدارة ٢-١ و٢-٢ و٢-٣ و٢-٤ *الغاية ٨ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة	• استبانة وتحقيق المكاسب المتأتية عن تحسين النجاعة عن طريق مراجعة الإجراءات	- مؤشر الأداء ٦: المكاسب المحققة سنوياً عن طريق تحسين النجاعة • مجموع المكاسب المحققة عن طريق تحسين النجاعة بالقياس إلى الميزانية الإجمالية لشعبة التحقيق	- بلوغ نسبة المكاسب المحققة عن طريق تحسين النجاعة ١%

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
التعاون والدعم (الهدف ٣-٣) *الغاية ٩ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* العمل من خلال استراتيجية منسَّقة للتحقيق والمقاضاة بغية المضي في الحد من ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تُعنى بها المحكمة	• تنفيذ المشاريع ذات الأولوية على النحو المقرَّر (زيادة تبادل المعلومات مع الوحدة المعنية بجرائم الحرب، وزيادة عدد الأنشطة المنسَّقة مع الهيئات القضائية ذات الصلة، وما إلى ذلك)	- مؤشر الأداء ١٤-١: تقييم مشاريع التحسين • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- ما لا يقل عن ٨٠%

البرنامج الفرعي ٢٤٠٠: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

الغاية الاستراتيجية	*النتائج المتوخّاة*	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
القضاء والمقاضاة (الهدف ١-٣) *الغاية ١ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* إجراء عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، على نحو نزيه، ومستقل، وعالي درجة الجودة	• الجهوزية للتقاضي في ثلاث محاكمات (يتوقف عدد المحاكمات المعنية الفعلي على توفر قاعات المحاكمة والقضاة) ودعوَيَي استئناف نهائي، وإجراء الأعمال التمهيدية في ست عمليات تحقيق	- مؤشر الأداء ١: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث ملاحقة مرتكبي الجرائم المعنية - مؤشر الأداء ٢: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث التهم الموجَّهة إلى المشتبه فيهم - مؤشر الأداء ٧: إنتاجية المكتب	- الأنشطة: التقاضي في ثلاث محاكمات وفي دعوَيَي استئناف نهائي، ودعم الأعمال التمهيدية في ست عمليات تحقيق
القضاء والمقاضاة (الهدفان ١-٢ و١-٣) *الغاية ٢ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* الاستمرار على الأخذ بمنظور جنساني في جميع مجالات عمل المكتب وعلى تنفيذ السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال	• الأخذ بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلَق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال في المقاضاة في القضايا المعنية كلما أمكن ذلك، وتنفيذ المبادئ التوجيهية الواردة في سياسات المكتب ذات الصلة	- مؤشر الأداء ١: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث ملاحقة مرتكبي الجرائم المعنية - مؤشر الأداء ٢: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث التهم الموجَّهة إلى المشتبه فيهم - مؤشر الأداء ٣: جودة الأنشطة المكلَّف بالاضطلاع بها - مؤشر الأداء ٤: التقيد بسياسات المكتب ومعاييره الهامة المعمول بها فيه	- تنفيذ ما لا يقل عن ٨٠% من التدابير المهيأ لها في إطار السياسات وذلك في جميع أنشطة المقاضاة
القضاء والمقاضاة (الهدف ١-٣) *الغاية ٣ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تحسين جودةِ ونجاعةِ عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة	• استدامة أو تحسين معدَّل اعتماد الدوائر للتهم التي تقدَّم إليها • استدامة أو تحسين معدَّل قبول الدوائر للحجج التي تقدَّم إليها • قيام فريق مستقل باستعراض ملف كل دعوى • قيام فريق مستقل باستعراض الأدلة في كل دعوى	- مؤشر الأداء ١: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث ملاحقة مرتكبي الجرائم المعنية - مؤشر الأداء ٢: نتائج أنشطة المقاضاة من حيث التهم الموجَّهة إلى المشتبه فيهم - مؤشر الأداء ٤: التقيد بسياسات المكتب ومعاييره الهامة المعمول بها • المحاكّ المرحلية: ما يُزمَع تحقيقه مقابل ما يُحقَّق فعلاً	- اعتماد ما لا يقل عن ٨٠% من التهم الموجَّهة إلى المشتبه فيهم/قبولها/إدانة المشتبه فيهم المتهمين - بلوغ نسبة ما يُقبل من المذكرات وما يُوافق عليه من الطلبات نسبة لا تقل عن ٨٠% - قيام فريق مستقل باستعراض ١٠٠% من الدعاوى - قيام فريق مستقل باستعراض١٠٠% من الأدلة
الهدف المتصل بالإدارة ٢-٥ *الغاية ٤ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام:* المضي في تكييف قدرات المكتب على التحقيق والمقاضاة وشبكته ذات الصلة مع البيئة العلمية والتكنولوجية المعقَّدة والمستمرة التطور	• مراجعة برنامج تدريب المعنيين بأنشطة المقاضاة المحدَّد في خطة التدريب السنوية بما في ذلك دورات التدريب الإضافية الرامية إلى إكساب مهارات الدفاع والتدريب على استعمال التكنولوجيات الجديدة في قاعات المحاكمة • تنفيذ مشاريع التحسين المنتقاة المتصلة بالمجالات ذات الأولوية: السيرورات الداخلية، والقدرات الإدارية، وتصميم ملفات القضايا، وسيرورة مراجعة القضايا، والتكنولوجيا، والكفاءات الأساسية	- مؤشر الأداء ١٤-١: تقييم مشاريع التحسين - مؤشر الأداء ٨-٢: تنفيذ الخطة السنوية للتدريب/عدد أيام التدريب لكل موظف في كل سنة	- تنفيذ ما لا يقل عن ٨٠% مما يُخطَّط لتنفيذه

الأهداف المتصلة بالإدارة ٢-١ و٢-٢ و٢-٣ و٢-٤ *الغاية ٨ من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام*: التكفل بإدارة المكتب إدارة مهنية وشفافة وناجعة وخاضعة للمساءلة	• استبانة المجالات ذات الأولوية الممكن فيها تحقيق مكاسب عن طريق تحسين النجاعة؛ وتحديد المكاسب الممكن تحقيقها؛ والإسهام في مبادرات تحسين النجاعة الشاملة بنطاقها المكتب أجمع	- مؤشر الأداء ٦: المكاسب المحققة سنوياً عن طريق تحسين النجاعة - مجموع المكاسب المحققة من خلال تحسين النجاعة بالقياس إلى الميزانية الإجمالية لشعبة المقاضاة	- استبانة المجالات ذات الأولوية الممكن فيها تحقيق مكاسب عن طريق تحسين النجاعة؛ وتحديد المكاسب الممكن تحقيقها - الإسهام في مبادرات تحسين النجاعة الشاملة بنطاقها المكتب أجمع

المرفق الخامس (و)

الغايات الاستراتيجية لقلم المحكمة

ألف- مكتب رئيس قلم المحكمة

٢-١-١ إعادة تدارس بنية المحكمة وملاك موظفيها ومواردها وتكييف ذلك في ضوء الخبرة العملية، والنهوض بالنجاعة والفعالية مع السهر على القدرة على النهوض بمهام ومسؤوليات الجهاز.

٢-١-٢ إدارة الموارد على نحو فعال وتمييز وتنفيذ المزيد من التدابير الممكن اتخاذها لتحسين النجاعة؛ والتركيز بصورة خاصة على الأنشطة الميدانية بغية النهوض بتحسين التنسيق وإحداث أثر أكبر لعمل المحكمة في بلدان الحالات.

٢-١-٣ تعزيز هيكل إدارة قلم المحكمة.

مكتب رئيس قلم المحكمة: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامى فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٢-١-١		
١- إعمال البنية الجديدة لقلم المحكمة بصورة كاملة	• تنجيز توظيف العاملين	• تخفيض معدَّل شغور الوظائف في قلم المحكمة من ١٢% إلى ١٠% بحلول حزيران/يونيو ٢٠١٧
الهدف ٢-١-٢		
١- إنشاء وحدة ميدانية في اتْبيليسي بجورجيا	• التعاون مع السلطات في جورجيا	• إنجاز إنشاء وحدة ميدانية مناسبة
الهدف ٢-١-٣		
١- تعزيز المساءلة من خلال تخويل الصلاحيات وتفويضها إلى الشُعب والأقسام	• تواتر اجتماعات مديري شعب قلم المحكمة ورؤساء الأقسام التابعة لها	• عقد اجتماعات أسبوعية

باء- شعبة الخدمات الإدارية

٢-٣-١ المضي في تحسين تدبر أداء الموظفين

٢-٣-٢ المضي في تحسين التوازن الجنساني والتمثيل الجغرافي في مختلف مستويات بنية المحكمة

٢-٤-١ تحسين بيئة العمل

٢-٤-٢ وضع نهج استراتيجي لتنمية قدرات الموظفين (بما في ذلك حراكهم)

٢-٥-٣ تحسين النجاعة من خلال التطورات التكنولوجية

٢-٦-١ المضي في تحسين سيرورة إعداد ميزانية المحكمة، بما في ذلك مواصلة التحاور مع الدول الأطراف بشأن هذه السيرورة

٢-٦-٢ صقل إطار تدبر المخاطر في المحكمة

٢-٦-٣ تحسين قياسِ وتقييمِ أداء المحكمة

٢-٧-٢ استعمال المباني الجديدة على أفضل وجه لتلبية احتياجات عمل المحكمة؛ وتعظيم مدى المرونة في تصميم هذه المباني لإتاحة توسعتها بقدر أدنى من انقطاع العمل ومن التكاليف

٢-٨-٣ تدبر الأخطار في مجال الأمن والسلامة من خلال إجراءات لتدبرها

شعبة الخدمات الإدارية: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٢-٣-١ من الأهداف ذات الأولوية		
تحسين نظام تدبر أداء الموارد البشرية في شتى وحدات المحكمة	• وضع الاستراتيجية ذات الصلة، وتحسين التقيد بالقواعد والمعايير المعمول بها	• وضع الاستراتيجية في مجال الموارد البشرية ذات الصلة بتدبر الأداء، وتحسين معدَّل التقيد بالقواعد والمعايير المعمول بها في شتى وحدات المحكمة
الهدف ٢-٣-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
زيادة مشاركة النساء بين المحشودين من أجل توظيفهم من خلال الإعلان عن الوظائف الشاغرة إعلاناً محايداً من الناحية الجنسانية ومن خلال زيادة عدد النساء بين المنتقَيْنَ للنظر في توظيفهم	• عدد ما يتم إصداره من التقارير الإحصائية المتعلقة بالتوازن بين الجنسين	• ٢
الهدف ٢-٤-١ من الأهداف ذات الأولوية		
إعداد وإصدار السياسات الحاسمة ذات الأولوية فيما يخص ضمان وجود إطار تنظيمي سليم بشأن المسائل الأساسية المتصلة بالموارد البشرية: نظام الموظفين الإداري المؤقت المعدَّل، وانتقاء الموظفين، والإجازة الخاصة	• عدد ما يتم إصداره من وثائق السياسات الأساسية	• ٣
تحسين العمل التوعوي بحيث يطال البلدان غير الممثَّلة أو المنقوصة التمثيل بين مجموعة العاملين في المحكمة وتوظيف أشخاص من رعايا هذه البلدان	• عدد المبادرات التوعوية الجديدة الاستهداف	• حملتان جيدتا الاستهداف
الهدف ٢-٤-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
تنسيق مبادرات التدريب (غير التقني) من أجل العاملين في شتى وحدات المحكمة	• عدد برامج التدريب غير التقني التي يجري تدبرها في قسم الموارد البشرية بصورة مركزية	• ٥
الهدف ٢-٥-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
تحسين القدرة في نظام SAP لتخطيط الموارد المؤسسية على النهوض بأود أعباء العمل المزيدة فيما يخص سيرورات الأعمال، ولا سيما ما يتصل بالموارد البشرية والميزانية	• عدد سيرورات العمل التي تتم مراجعتها وتحسينها من خلال زيادة القدرة على تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP	• ٥
• مواءمة نظام SAP مع التعديلات الضرورية لتنفيذ رزمة التعويضات الجديدة بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة	• النسبة المئوية للمستحقات التي تتم مواءمتها مع رزمة التعويضات الجديدة	• ١٠٠%
الهدف ٢-٦-١ من الأهداف ذات الأولوية		
أتمتة السيرورات المتعلقة بالميزانية والتوقعُّات ذات الصلة	• النسبة المئوية لتقليص الزمن الذي تستغرقه المعاملة اليدوية	• ٥٠%
المضي في تطوير النظم المخصَّصة للإبلاغ عن الأداء، وتوقع الإيرادات والمصروفات المنتظم، وتحليل التدفق النقدي، والإبلاغ المخصوص	• عدد ما يُبدى في إطار المراجعة من ملاحظات سلبية ذات شأن فيما يتعلق بالتدبر والمراقبة الماليين	• عدم إبداء أي ملاحظة من هذا القبيل
الانتقال إلى نسق التعويضات الجديد بموجب النظام الموحَّد للأمم المتحدة	• النسبة المئوية لتقيد المحكمة بالنسق الجديد	• التقيد بالنسق الجديد في ١٠٠% من الحالات المنطبقة على المحكمة

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٢-٦-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
المضي في تنفيذ نظام تدبر المخاطر العالية الدرجة	• عدد ما تتم مراجعته وإعادة تقييمه من الأخطار المدرجة في سجل المخاطر	• ١٠٠%
الهدف ٢-٦-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
إعمال سياسات جديدة متوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	• عدد ما يُعدّ إعداداً مؤقتاً من التقارير المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	• ٣
الهدف ٢-٧-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
• إبرام عقد متوسط الأجل خاص بالصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية للمباني الدائمة	• النسبة المئوية لتطبيق إجراءات المقاولة من أجل انتقاء شركة تتولى الصيانة الوقائية والتصحيحية	• ١٠٠%
الهدف ٢-٨-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
تحديث تقييم المخاطر الأمنية ومراجعة التدابير ذات الصلة سنوياً أو عند الاقتضاء	• مراجعة تقييم المخاطر الأمنية وتحديثه	• إجراء المراجعة التي تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء
إنجاز التقييم الذاتي وفق معايير العمل الأمنية الدنيا المطبَّقة في الأمم المتحدة فيما يخص جميع المكاتب الميدانية، وتحديث تقييم المخاطر الأمنية الخاص بالمحكمة على وجه التحديد	• النسبةُ المئوية لإنجاز التقييم الذاتي والنسبة المئوية للتقيد بالمعايير المحلية	• ١٠٠%
استبدال جميع المَرْكَبات المتقادم عهدها المستعملة في الميدان على مدى فترة مقدارها ٥ سنوات	• عدد المَرْكَبات التي يتم استبدالها	• ٢٠%

جيم- شعبة الخدمات القضائية

١-٤-١ تنفيذ النظام المعدَّل للمساعدة القانونية والمواظبة على مراقبة كفايته ونجاعته من حيث التكاليف على نحو متوافق مع القرارات القضائية وحقوق الدفاع (الغاية الاستراتيجية ١-٤)

١-٦ السهر على جبر الأضرار بصورة مجدية والنجاح في تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار، وبما في ذلك تطبيق مبادئ متّسقة فيما يخص جبر أضرار المجني عليهم

١-٦-١ تطبيق وصقل مبادئ جبر أضرار المجني عليهم المُرْساة من خلال الدعاوى الأولى التي تنظر فيها المحكمة

١-٦-٢ وضع آليات تنسيق مع الصندوق الاستئماني للمجني عليهم من أجل تنفيذ القرارات القضائية فيما يتعلق بجبر الأضرار

٢-١-١ إعادة تدارس بنية المحكمة وملاك موظفيها ومواردها وتكييف ذلك في ضوء الخبرة العملية، والنهوض بالنجاعة مع السهر على قدرة الأجهزة على أداء مهامها ومسؤولياتها

٢-١-٥ تحسين الأداء في مجال الخدمات القضائية

٢-٥-٢ مراجعة تطبيق السيرورات والطرائق والتكنولوجيات القياسية، ولا سيما فيما يتعلق بمتطلبات أمن المحكمة وما تنشده على هذا الصعيد

٢-٥-٣ تحسين النجاعة من خلال التطورات التكنولوجية

شعبة الخدمات القضائية: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ١-٤-١ من الأهداف ذات الأولوية		
تنفيذ النظام المعدَّل للمساعدة القانونية والمواظبة على مراقبة كفايته ونجاعته من حيث التكاليف على نحو يتوافق مع القرارات القضائية وحقوق الدفاع	• التوصل إلى جعل تمثيل المدَّعى عليهم المعوزين تمثيلاً كافياً ومستداماً على نحو يحقِّق النجاعة الاقتصادية فيما يخص المحكمة	• استمرار قلم المحكمة على مراقبة العمل بنظام المساعدة القانونية وعلى القيام كما يجب بإعلام أفرقة الدفاع بكل التغيرات التي قد تطرأ على دفع تكاليف المساعدة القانونية • نظر قلم المحكمة في إدخال تعديلات على نظام المساعدة القانونية • اقتراح قلم المحكمة حلولاً أنسب وأكثر اتّساماً بالطابع الابتكاري استناداً إلى طبيعة القضايا المعنية
الهدف ١-٦ من الأهداف ذات الأولوية		
السهر على جبر الأضرار بصورة مجدية والنجاح في تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار، وبما في ذلك تطبيق مبادئ متّسقة فيما يخص جبر أضرار المجني عليهم	• عمل قلم المحكمة على تسهيل إجراءات جبر أضرار المجني عليهم فيما يخص أكبر عدد ممكن من المجني عليهم المؤهَّلين لذلك • قيام قلم المحكمة على نحو محايد بالإبلاغ وتقديم الخدمات إلى الدوائر بشأن المسائل المرتبطة بجبر الأضرار • تنسيق قلم المحكمة لتنفيذ إجراءات جبر الأضرار مع مختلف الجهات التي يتعامل معها (الصندوق الاستئماني للمجني عليهم، والممثِّلين القانونيين للمجني عليهم، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، والدوائر) • تمثيل مصالح المجني عليهم في دعاوى جبر الأضرار • إعمال مرفق استخباري في إطار تعاقدي من أجل جمع طلبات المجني عليهم	• تعاون قلم المحكمة التعاونَ الكامل مع الصندوق الاستئماني للمجني عليهم والممثلين القانونيين للمجني عليهم بغية التكفل بتمييز المجني عليهم الذين قد يكونون مؤهَّلين لجبر أضرارهم • قيام قلم المحكمة بتنظيم مشاورات مع المجني عليهم بشأن مسائل تمثيلهم القانوني المشترك في دعاوى جبر الأضرار • إيداع قلم المحكمة تقارير جيدة النوعية وآتية في حينها بشأن المسائل المرتبطة بجبر الأضرار • انتظام القيام بإعلام المجني عليهم • قيام مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، عندما يُعيَّن بصفته ممثلاً قانونياً للمجني عليهم، بتمثيلهم القانوني الداخلي في دعاوى جبر الأضرار عاملاً في ذلك بصفته مكتباً مستقلاً • تقديم قلم المحكمة الدعم والمساعدة الأمثلين إلى الممثلين القانونيين الخارجيين للمجني عليهم وإلى الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في دعاوى جبر الأضرار • مواصلة قلم المحكمة تحسين نظام تدبر طلبات المجني عليهم تقليصاً للازدواج في العمل فيما يتعلق بهذه الطلبات
الهدف ١-٦-١ من الأهداف ذات الأولوية		
تطبيق وصقل مبادئ جبر أضرار المجني عليهم المرساة من خلال الدعاوى الأولى التي تنظر فيها المحكمة **الهدف ١-٦-٢ من الأهداف ذات الأولوية** وضع آليات تنسيق مع الصندوق الاستئماني للمجني عليهم من أجل تنفيذ القرارات القضائية فيما يتعلق بجبر الأضرار	• التقيد بأحكام المادة ٧٥(١) من النظام الأساسي من خلال التوضيح القضائي للمبادئ المتصلة بجبر الأضرار • وضع نظام للتنسيق بين المحكمة والصندوق الاستئماني للمجني عليهم فيما يتعلق بالقرارات المتخذة عملاً بالمادة ٧٥ من النظام الأساسي • القيام على ضوء القرارات القضائية الصادرة في قضية *كاتنغا* وقضية *لوبَنغا* بوضع إطار لعمل قلم المحكمة في شأن جبر الأضرار والشروع في تطبيقه، مع مراعاة الفصل بين الأدوار والمسؤوليات المنوطة بالصندوق الاستئماني للمجني عليهم والأدوار والمسؤوليات المنوطة بقلم المحكمة	• التعاون الكامل بين الصندوق الاستئماني للمجني عليهم وقلم المحكمة بشأن مسائل جبر الأضرار • تعزيز رضا الجهات المُتعامل معها • تزويد الدوائر بمعلومات في هذا الصدد جيدة النوعية وآتية في حينها كلما لزم ذلك

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٢-١-١ من الأهداف ذات الأولوية		
إعادة تدارس بنية المحكمة وملاك موظفيها ومواردها وتكييف ذلك في ضوء الخبرة العملية، والنهوض بالنجاعة مع السهر على قدرة الأجهزة على أداء مهامها ومسؤولياتها	• استدامة توفير خدمات الاحتجاز بالنظر إلى تقليص وحدة الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة واحتمال إغلاق الدولة المضيفة لهذا المرفق المستخدَم حالياً	• تجهيز مركز الاحتجاز بموظفين إضافيين لكي يواصل أداء المهام المنوطة به • تطوير الشراكة مع الدولة المضيفة • ترقية النظام التكنولوجي المستعمل في مركز الاحتجاز التابع للمحكمة من أجل مراقبة المحتجَزين
الهدف ٢-١-٥ من الأهداف ذات الأولوية		
تحسين الأداء في مجال الخدمات القضائية	• التحسين الأمثل لخدمات جلسات قاعات المحاكمة	• توفير دورات تدريب ناجعة بالقياس إلى تكاليفها بغية النهوض باستعمال نظام المحكمة الإلكترونية وتدبر المعلومات على نحو سليم • إعمال تخزين أكثر قابلية للاستدامة بشراء العتاد والبرمجيات اللازمَيْن للاستعمال في سياق عمل المحكمة اليومي
الهدف ٢-٥-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
مراجعة تطبيق السيرورات والطرائق والتكنولوجيات القياسية، ولا سيما فيما يتعلق بمتطلبات أمن المحكمة وما تنشده على هذا الصعيد	• السهر على العمل بالأدوات المناسبة والمواكِبة لأحدث التطورات بغية تخفيف كل ما قد يكون هناك من أخطار كشف البيانات على نحو غير مرخَّص به	• تنفيذ المرحلة ٢ من مشروع "ضعف الحال أمام التهديدات وكشفها ورصدها" • إتاحة الاتصال الآمن من خلال التشفير • إعمال نظام تدبر طلبات المجني عليهم في الميدان لتناول هذه الطلبات • توفير دورات لتدريب الموظفين على استعمال النظم المتنقلة الآمن
الهدف ٢-٥-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
تحسين النجاعة من خلال التطورات التكنولوجية	• السهر على اتّباع نهج متكامل في عملية تدبر المعلومات • مراقبة الخدمات التي تقدمها الأقسام للجهات التي نتعامل معها والإشراف على تقديم هذه الخدمات وتشجيع الأقسام على الإحاطة باحتياجات الجهات المتعامَل معها، ومتابعة المستجدات في بيئات عمل هذه الجهات، والتمكن من التكيف السريع مع التغيرات فيها بحيث تتسنى حماية وخدمة مصالح الجهات المعنية	• إعمال مجلس الحوكمة المعني بتدبر المعلومات • إعمال قائمة خدمات قسم خدمات تدبر المعلومات • إعمال نظام حل شامل لطلبات التعديل الخاصة بالمحكمة

دال- شعبة العمليات الخارجية

١-٧-١ توعية المجني عليهم والجماعات المتضررة والتواصل معهم على نحو فعال وفقاً للوثائق ذات الصلة من الوثائق الاستراتيجية للمحكمة (الغاية الاستراتيجية ١-٧)

٢-١-٢ إدارة الموارد على نحو فعال وتمييز وتنفيذ المزيد من التدابير الممكن اتخاذها لتحسين النجاعة (الغاية الاستراتيجية ٢-١)

٣-٨-٣ تدبر المخاطر في مجال الأمن والسلامة من خلال إجراءات لتدبرها (الغاية الاستراتيجية ٢-٨)

٢-٣-٣ الانخراط في تباحث بنّاء مع الدول لتذليل العوائق والنهوض بالممارسات الفضلى، مثل المسارعة إلى التشاور مع المحكمة بغية حل أي مسألة تعيق تنفيذ الطلبات أو تحول دونه (الغاية الاستراتيجية ٣-٣)

٣-٤-٣ استطلاع سبل إقامة شراكات من أجل مساعدة الدول على إبرام الاتفاقات الكبيرة الأهمية فيما يخص المحكمة (الغاية الاستراتيجية ٣-٤)

٣-٤-٤ زيادة التعاون على المستويين الخارجي والداخلي فيما يتعلق بحماية الشهود (الغاية الاستراتيجية ٣-٤)

شعبة العمليات الخارجية: النتائج المتوخّاة ومؤشّرات الأداء والمرامي لعام ٢٠١٧

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامى فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ١-٧-١ من الأهداف ذات الأولوية		
توعية المجني عليهم والجماعات المتضررة والتواصل معهم على نحو فعال وفقاً للوثائق ذات الصلة من الوثائق الاستراتيجية للمحكمة	• مقدار التعقيبات التي ترد عن طريق المنصات التقليدية ومنصات التواصل الاجتماعي والاتجاه الذي تعبر عنه هذه التعقيبات • عدد "التحبيذات" (likes)، و"إعادات التغريد" (retweets)، ونتائج التقصي الإيجابية (hits)، وما إلى ذلك مما يسجَّل على مواقع التواصل الاجتماعي • استدامة أو زيادة عدد البرامج الإذاعية المبثوثة في البلدان المعنية بالقياس إلى عام ٢٠١٦ • ارتفاع نسبة الأسئلة التي تبيِّن أن إحاطة المشاركين في جلسات التوعية غدت أعمق مما كانت عليه في عام ٢٠١٦	• زيادة بروز الصورة الإيجابية للمحكمة لدى جمهور أوسع من جمهورها المعتاد • تحسين النظرة إلى عمل المحكمة • زيادة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لنشر معلومات عن أنشطة المحكمة تتسم بالدقة وتأتي في الوقت المناسب نشراً مباشراً • النجاح في تطبيق الممارسات الفضلى لأساليب التوعية، على نحو يؤدي إلى تحسين التواصل مع أصحاب الشأن في المحكمة وخارجها • استدامة أو زيادة قدرة السكان المحليين على متابعة المستجدات القضائية في الحالات التي تعنيهم في المكاتب الميدانية التي لقلم المحكمة وجود فيها • تحسين الإحاطة بولاية المحكمة وإجراءاتها في أوساط المجني عليهم والجماعات المتضررة
الهدف ٢-١-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
إدارة الموارد على نحو فعال وتمييز وتنفيذ المزيد من التدابير الممكن اتخاذها لتحسين النجاعة	• دقة التوقُّعات المتعلقة بالميزانية • فعالية التنسيق بين المقر والمكاتب الميدانية • عدد الاجتماعات التي تُعقد مرة كل أسبوعين بين ممثلي المقر وممثلي المكاتب الميدانية وعدد ما يتم تذليله من المسائل العالقة • درجة جودة الكتيب الخاص بالمكاتب الميدانية، ومدى فائدته • توظيف من يشغل كل الوظائف المهيأ لها في الميزانية خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧ • تواتر دعوة سائر الأجهزة إلى المشاركة في الأنشطة ذات الصلة التي تقودها الشعبة • عدد جوانب التآزر التي تتم استبانتها وتحقيقها	• الارتباط بالشعبتين الأخريين في العمل لتحسين التوقُّعات المتعلقة بالميزانية وتحديد ما يلزم من الموارد المالية والموارد من الموظفين • تفويض المسؤولية عن الأنشطة بنقلها من المقر إلى المكاتب الميدانية بغية تحقيق مكاسب عن طريق تحسين النجاعة والمزيد من التنسيق • عقد اجتماع كل أسبوعين بين ممثلي المقر وممثلي المكاتب الميدانية للتكفل بتبادل المعلومات ونجاعة اتخاذ القرارات • استحداث كتيب خاص بالمكاتب الميدانية من أجل اتّباع إجراءات عمل ناجعة وفعالة • العودة إلى اتّباع إجراءات العمل القياسية الخاصة بتخطيط المهمات بغية تحقيق النجاعة والاقتصاد في التكاليف • توظيف عاملين للتكفل بنجاعة إجراء أنشطة الشعبة • تنفيذ أنشطة الشعبة بالتشارك مع سائر أجهزة المحكمة، كلما كان ذلك ممكناً، مع إيلاء اهتمام خاص لاستبانة جوانب العمل التآزري

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامي فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٢-٨-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
تدبر المخاطر في مجال الأمن والسلامة من خلال إجراءات لتدبرها	• إنجاز المراجعة السنوية بحلول نهاية كل سنة؛ وتفادي الحوادث، والتصدي لها بصورة مهنية في جميع حالات حصولها • استدامة تقيد المكاتب الميدانية الكامل بمعايير العمل الأمنية الدنيا المطبَّقة في الأمم المتحدة • إعمال نظام إنذار يعمل بصورة تامة في قلم المحكمة بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٧، ما يستتبع ١) توفُّر رقم للاتصالات العاجلة من أجل الإبلاغ بجميع الحوادث الخطيرة وأرقام هواتف للتواصل التسلسلي في هذه الحالات ٢) مسك قائمة بالموظفين المناوبين ٣) استحداث مبادئ توجيهية بشأن تصرف الموظف المناوب في حال الأزمات	• إجراء المراجعة السنوية لحال تأهب الموظفين وحماية الشهود • إنجاز التقييم الذاتي للتقيد بمعايير العمل الأمنية الدنيا المطبَّقة في الأمم المتحدة فيما يخص جميع المكاتب الميدانية وتحديث تقييم المخاطر الأمنية الخاص بالمحكمة على وجه التحديد • إعمال نظام الإنذار في قلم المحكمة
الهدف ٣-٣-٢ من الأهداف ذات الأولوية		
الانخراط في تباحث بنّاء مع الدول لتذليل العوائق والنهوض بالممارسات الفضلى، مثل المسارعة إلى التشاور مع المحكمة بغية حل أي مسألة تعوق تنفيذ الطلبات أو تحول دونه	• مستوى الدعم العام الذي تقدمه الدول ومدى تعاونها • وضع قائمة كاملة بجهات الاتصال وتحديثها • عدد الكتيبات التي يتم إعدادها ومدى جودتها • مدى تعاون الدول فيما يتصل بالمشتبه فيهم، وعمليات التحقيق المالي، والشؤون الأخرى • استحداث نظام لقياس القدرة العملية التي يتم تكوينها عن طريق حلقات التدارس المعنية بالتعاون	• زيادة الإحاطة بولاية المحكمة وإجراءاتها لدى ذوي النفوذ من أصحاب الشأن وذلك بتناول احتياجاتهم إلى المعلومات وشواغلهم في الوقت المناسب • إعداد قائمة محيَّنة بجهات الاتصال لدى السلطات المركزية بغية التباحث بشأن طلبات المساعدة • إعداد كتيبات بشأن إجراءات التعاون بغية تشجيع الدول على التعاون فيما يخص تجميد الأصول • استطلاع فرص نشدان تعاون الدول في جمع المعلومات المتصلة بمكان وجود المشتبه فيهم الطلقاء بغية ضمان القبض عليهم • التقصي في تشريعات مختلف الدول وممارساتها ذات الصلة بغية صقل الاستراتيجية الخاصة بالتحقيق المالي • استحداث نظم تمكِّن من متابعة حلقات التدارس المعنية بالتعاون على نحو سليم ومن استدامة تبادل المعلومات
الهدف ٣-٤-٣ من الأهداف ذات الأولوية		
استطلاع سبل إقامة شراكات من أجل مساعدة الدول على إبرام الاتفاقات الكبيرة الأهمية فيما يخص المحكمة، بما في ذلك الاتفاقات بشأن إعادة التوطين	• إبرام خمسة اتفاقات تعاون جديدة • استهلال أربع مفاوضات	• إبرام اتفاقات جديدة • التقدم على صعيد المفاوضات مع الدول الأطراف وغيرها من الدول التي قد تكون شريكة • وضع قائمة بالدول التي قد يمكن للمحكمة أن تفاتحها بشأن شتى طلبات التعاون المخصوص وصقل استراتيجيتها المتعلقة بالتفاوض • وضع استراتيجية بشأن إقامة شراكة مع الدول لتشجيعها على إبرام شتى الاتفاقات مع المحكمة

النتائج المتوخّاة	*مؤشّرات الأداء*	*المرامى فيما يخص عام ٢٠١٧*
الهدف ٣-٤-٤ من الأهداف ذات الأولوية		
زيادة التعاون على المستويين الخارجي والداخلي فيما يتعلق بحماية الشهود	• تحسين العلاقات مع الادِّعاء ومع الدفاع في مجال التعاون • عدد الشهود المعتنى بهم ومدى جدية العناية بهم • توفير خدمات العناية في الوقت المناسب	• الإجابة في غضون شهر واحد عن جميع الاستفسارات المتعلقة بإبرام اتفاق من الاتفاقات • حماية الشهود الذين يحيلهم الأطراف في الإجراءات والمشاركون فيها طلباً لحمايتهم • إجراء مراجعة معمَّقة لحماية الشهود • توفير خدمات العناية للشهود المشمولين بحماية المحكمة

المرفق السادس

معلومات عن ملاك موظفي المحكمة

المرفق السادس (أ)

ملاك موظفي المحكمة المقترح لعام ٢٠١٧ بحسب البرامج الرئيسية

المحكمة جمعاء	*وكيل أمين عام*	*أمين عام مساعد*	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	*مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها*	*خ ع-رر*	*خ ع-رأ*	*مجموع موظفي فئة الخدمات العامة*	*مجموع الموظفين*
البرنامج الرئيسي الأول					٤	٣	٢٠	١٢		٣٩	١	١٢	١٣	٥٢
البرنامج الرئيسي الثاني	١	١		٣	١٧	٣٦	٧٧	٧١	٣٣	٢٣٩	١	٧٧	٧٨	٣١٧
البرنامج الرئيسي الثالث		١		٣	٢٢	٤٣	٨٥	٨٩	٥	٢٤٨	١٥	٣١١	٣٢٦	٥٧٤
البرنامج الرئيسي الرابع				١	١	١	١	١		٥	٣	٢	٥	١٠
البرنامج الرئيسي السادس				١		٤	٣	٨		١٦		٣	٣	١٩
البرنامج الرئيسي السابع-٥					١	١		١		٣		١	١	٤
البرنامج الرئيسي السابع-٦				١		١	١			٣		١	١	٤
المجموع العام	**١**	**٢**		**٩**	**٤٥**	**٨٩**	**١٨٧**	**١٨٢**	**٣٨**	**٥٥٣**	**٢٠**	**٤٠٧**	**٤٢٧**	**٩٨٠**

المرفق السادس (ب)

قائمة الوظائف المعاد تصنيفها لعام ٢٠١٧

	الرتبة			*تسمية الوظيفة*	
عدد الوظائف	*الحالية*	*الجديدة / المطلوبة*	*الجهاز / القسم*	*كانت*	*تصبح*
١	ف-٤	ف-٥	قلم المحكمة/رئيس قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	رئيس قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	رئيس قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم
مجموع الوظائف المعاد تصنيفها في قسم مشاركة المجنى عليهم وجبر أضرارهم:			**١**		
١	ف-٣	ف-٤	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم (كوت ديفوار/جمهورية أفريقيا الوسطى)	مدير برنامج	مدير برنامج
١	ف-٣	ف-٤	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم (أوغندا/كينيا)	مدير برنامج	مدير برنامج
١	ف-٣	ف-٤	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم (جمهورية الكونغو الديمقراطية - بونيا)	مدير برنامج	مدير برنامج
١	خ ع-رأ	ف-٢	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	مساعد تنفيذي	موظف تنفيذي معاون
مجموع الوظائف المعاد تصنيفها في أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم:			**٤**		
مجموع الوظائف المعاد تصنيفها:			**٥**		

المرفق السادس (ج)

قائمة الوظائف المحوَّلة لعام ٢٠١٧ (من وظائف مساعدة مؤقتة عامة إلى وظائف ثابتة)

عدد الوظائف	*الرتبة*	*كانت في عام ٢٠١٦*	*تصبح في عام ٢٠١٧*	*القسم / البرنامج*	*تسمية الوظيفة*
٢	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم الاستئناف	وكيل للادّعاء في إجراءات الاستئناف
٣	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم علوم التحقيق الجنائي	محقِّق مختص بالتحقيق الجنائي العلمي السيبراني
١	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم علوم التحقيق الجنائي	موظف معني بالتحقيق الجنائي العلمي
١	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التعاون الدولي	مساعد إداري
١	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التعاون الدولي	مساعد معني بالتعاون القضائي
٢	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم تحليل عمليات التحقيق	محلِّل
٣	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أفرقة التحقيق	محقِّق
٧	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أفرقة التحقيق	محقِّق معاون
١	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أفرقة التحقيق	مساعد معني بتدبر المعلومات
١	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المشورة القانونية	مستشار قانوني معاون
١	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	موظف معني بالعمليات
١	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	خبير معاون في شؤون المجني عليهم
١	ف-١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	محلِّل مساعد
١	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	مساعد إداري
٦	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	مساعد معني بتجهيز البيانات
٢	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	مساعد معني باستراتيجيات الحماية
١	خ ع-رأ	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم التخطيط والعمليات	مساعد إداري
١	ف-٤	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المقاضاة	وكيل للادّعاء في الإجراءات الابتدائية
١٠	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المقاضاة	وكيل للادّعاء في الإجراءات الابتدائية
٤	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المقاضاة	وكيل للادّعاء معاون في الإجراءات الابتدائية
١٦	ف-١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المقاضاة	موظف قانوني مساعد
٣	ف-١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم المقاضاة	منظم لملفات القضايا
١	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم الخدمات	مترجم
١	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم الخدمات	مترجم (للغة العربية)
١	ف-١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم الخدمات	منسِّق لقواعد البيانات
٦	ف-٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	قسم تحليل الحالات	محلِّل حالات معاون
مجموع الوظائف المحوَّلة في مكتب المدّعي العام:			**٧٨**		
١	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	موظف معني بجمع الأموال للصندوق وبروزه للعيان
١	ف-٣	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	موظف مالي
مجموع الوظائف المحوَّلة في أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم:			**٢**		
مجموع الوظائف المحوَّلة:			**٨٠**		

المرفق السادس (د)

قائمة الوظائف المحوَّلة/المعاد تصنيفها لعام ٢٠١٧ (من وظائف مساعدة مؤقتة عامة إلى وظائف ثابتة)

	تسمية الوظيفة			الرتبة			
عدد الوظائف	كانت في عام ٢٠١٦	تصبح في عام ٢٠١٧	القسم / البرنامج	الحالية	الجديدة/ المطلوبة		
١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم (كوت ديفوار)	خ ع-رأ	ف-٢	مساعد معني بالبرامج في الميدان	موظف معاون معني بالبرامج في الميدان
١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم (جمهورية أفريقيا الوسطى)	خ ع-رأ	ف-٢	مساعد معني بالبرامج في الميدان	موظف معاون معني بالبرامج في الميدان
١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم (أوغندا)	خ ع-رأ	ف-٢	مساعد معني بالبرامج في الميدان	موظف معاون معني بالبرامج في الميدان
١	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم (كينيا)	خ ع-رأ	ف-٢	مساعد معني بالبرامج في الميدان	موظف معاون معني بالبرامج في الميدان
٢	من وظائف المساعدة المؤقتة العامة	من الوظائف الثابتة	أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم (جمهورية الكونغو الديمقراطية – بونيا)	خ ع-رأ	ف-٢	مساعد معني بالبرامج في الميدان	موظف معاون معني بالبرامج في الميدان
مجموع الوظائف المحوَّلة/المعاد تصنيفها:	**٦**						

المرفق السادس (هـ)

رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)

	التكاليف
هيئة الرئاسة	
الأبدال الخاصة للرئيس ونائبيه	٢٨,٠
المجموع الفرعي لهيئة الرئاسة	*٢٨,٠*
الدوائر: ٢٤ قاضياً	
تكاليف الرواتب القياسية – لـ ١٨ قاضياً	٣ ٧١٢,٩
المعاشات التقاعدية للقضاة	١ ٥٨٩,٨
المجموع الفرعي للدوائر	*٥ ٣٠٢,٧*
المتطلبات الأخرى	
المستحقات عن الإجازات السنوية المتجمِّعة	١٢٦,٠
المستحقات عن عمليات إعادة التوطين	١٨١,٢
مقدَّر نفقات إجازات زيارة الوطن ومِنَح التعليم	٢٧٦,١
التأمين على الإصابات بسبب الخدمة – متطلب المحكمة	٣٦,٠
المجموع الفرعي للمتطلبات الأخرى	*٦١٩,٣*
مجموع رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام ٢٠١٧	**٥ ٩٥٠,٠**

تتضمن ميزانية الهيئة القضائية مراجعة لأجور قضاة المحكمة تُجرى تطبيقاً لقرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/3/Res.3 الصادر في عام ٢٠٠٤. إن تعديل أجر قضاة المحكمة السنوي على هذا النحو وما يستتبعه ذلك من مواءمة هذا الأجر مع نظام أجور قضاة محكمة العدل الدولية وغيرها من المحاكم الدولية، سيفضي إلى زيادة في تكاليف القضاة تبلغ ٥٨٠,٩ ألف يورو.

المرفق السادس (و)

مقارنة رواتب قضاة المحكمة الجنائية الدولية برواتب قضاة غيرها من المحاكم الدولية وكبار المسؤولين

	الأجر السنوي لقاضي المحكمة الجنائية الدولية (باليوروات)	الأجر السنوي لقاضي محكمة العدل الدولية/ المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة/ المحكمة الخاصة بلبنان (باليوروات)	صافي الراتب الأساسي السنوي لوكيل الأمين العام (المدّعي العام للمحكمة الجنائية الدولية) (باليوروات)	صافي الراتب الأساسي السنوي للأمين العام المساعد (نائب المدّعي العام للمحكمة الجنائية الدولية) (باليوروات)
٢٠٠٣	١٨٠ ٠٠٠	١٣٦ ٩٦٠	١٤٨ ٩٣٣	١٣٦ ٥٩٩
٢٠٠٤	١٨٠ ٠٠٠	١٦٤ ٣٥٢	١٤٨ ٥٢٥	١٣٦ ٢٢٥
٢٠٠٥	١٨٠ ٠٠٠	١٧٤ ٧٠٦	١٤٧ ١٨٠	١٣٣ ٩٣٤
٢٠٠٦	١٨٠ ٠٠٠	١٧٤ ٧٠٦	١٤٩ ٩٧٦	١٣٦ ٤٧٨
٢٠٠٧	١٨٠ ٠٠٠	١٧٤ ٧٠٦	١٥٢ ٢٠٨	١٣٨ ٥٠٩
٢٠٠٨	١٨٠ ٠٠٠	١٧٩ ٠٦٤	١٥١ ٠٢٠	١٣٨ ٥٧٧
٢٠٠٩	١٨٠ ٠٠٠	١٨٦ ٧٢٠	١٦١ ٥٣٢	١٤٨ ٥١٨
٢٠١٠	١٨٠ ٠٠٠	١٨٨ ٦٤٠	١٥٧ ٩٨٤	١٤٩ ٣٠٨
٢٠١١	١٨٠ ٠٠٠	١٩٠ ٢٩٢	١٦٣ ٥٣١	١٤٩ ٩٨٩
٢٠١٢	١٨٠ ٠٠٠	١٩٧ ٦٠٧	١٧٠ ١٣٦	١٥٦ ٠٤٧
٢٠١٣	١٨٠ ٠٠٠	١٩٨ ٢٧٧	١٧١ ٤٩٥	١٥٧ ٢٩٣
٢٠١٤	١٨٠ ٠٠٠	١٩٧ ٦٤٠	١٧٠ ٥٣٤	١٥٦ ٤١٣
٢٠١٥	١٨٠ ٠٠٠	٢٠٦ ٩٩٠	١٧٨ ٧٧١	١٦٣ ٩٦٧
٢٠١٦	١٨٠ ٠٠٠	٢٠٦ ٢٧٠	١٧٨ ١٤٠	١٦٣ ٣٩٢

المرفق السادس (ز)

التكاليف القياسية لرواتب الموظفين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة العاملين في المقر لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)

رتبة الوظيفة	*صافي الراتب*	*تكاليف الموظفين العامة*	*بدل التمثيل*	*المجموع*
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)+(٢)+(١)
وكيل أمين عام	١٧٧,٦	٧٢,٣	٤,٠	٢٥٣,٩
أمين عام مساعد	١٦٢,٩	٦٦,٣	٣,٠	٢٣٢,٢
مد-١	١٤٠,٥	٥٧,٢		١٩٧,٧
ف-٥	١٢١,٦	٤٩,٥		١٧١,١
ف-٤	١٠٢,١	٤١,٦		١٤٣,٧
ف-٣	٨٧,٣	٣٥,٥		١٢٢,٨
ف-٢	٧٠,٩	٢٨,٨		٩٩,٧
ف-١	٧٠,٩	٢٨,٨		٩٩,٧
خ ع-رر	٦٤,٤	٢٦,٢		٩٠,٦
خ ع-رأ	٥١,٤	٢٠,٩		٧٢,٣

فعل عوامل تأخير التوظيف:

(أ) على ما في البرنامج الرئيسي الأول من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: ٥ في المئة

(ب) على ما في البرامج الرئيسية الثاني والرابع والسادس من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: ١٠ في المئة

(ج) على ما في البرنامج الرئيسي الثالث من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: ١٢ في المئة

(د) على ما في البرنامجين الرئيسيين السابع-٥ والسابع-٦ من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: ٠ في المئة

فعل عوامل تأخير التوظيف				
رتبة الوظيفة	*(٠%)*	*(٥%)*	*(١٠%)*	*(١٢%)*
وكيل أمين عام	٢٥٣,٩	٢٤١,٢	٢٢٨,٥	٢٢٣,٤
أمين عام مساعد	٢٣٢,٢	٢٢٠,٦	٢٠٨,٩	٢٠٤,٣
مد-١	١٩٧,٧	١٨٧,٨	١٧٧,٩	١٧٤,٠
ف-٥	١٧١,١	١٦٢,٦	١٥٤,٠	١٥٠,٦
ف-٤	١٤٣,٧	١٣٦,٥	١٢٩,٣	١٢٦,٤
ف-٣	١٢٢,٨	١١٦,٧	١١٠,٥	١٠٨,١
ف-٢	٩٩,٧	٩٤,٧	٨٩,٧	٨٧,٧
ف-١	٩٩,٧	٩٤,٧	٨٩,٧	٨٧,٧
خ ع-رر	٩٠,٦	٨٦,١	٨١,٦	٧٩,٨
خ ع-رأ	٧٢,٣	٦٨,٦	٦٥,٠	٦٣,٦

المرفق السابع

ميزانية عام ٢٠١٧ المقترحة لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي

وفقاً للقسم التاسع من قرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/9/Res.4[٢] لم تخصَّص موارد لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي في ميزانية عام ٢٠١٧ البرنامجية المقترحة. فإذا حدث أن وافق الاتحاد الأفريقي على طلب المحكمة فتح مكتب اتصال في أديس أبابا فإن المحكمة ستخطر اللجنة بلزوم استخدام مبلغ من صندوق الطوارئ يصل حتى المقدار ذي الصلة المدرج في ميزانية المحكمة المقترحة لعام ٢٠١٧ البالغ ٠٠٠ ٣٧٧ يورو من أجل المضي إلى إنشاء المكتب المعني.

		مصروفات عام ٢٠١٥ (بآلاف اليوروات)			*التغيّر في الموارد*		
١٣٢٠ مكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي	*المجموع*	*المصروفات من صندوق الطوارئ*	*المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٦*	*مقداره*	*نسبته المئوية*	*المقدَّر المقترح لعام ٢٠١٧ (بآلاف اليوروات)*
القضاة							
الموظفون من الفئة الفنية							١٧٧,٩
الموظفون من فئة الخدمات العامة							٦٥,٠
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين							٢٤٢,٩
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات							
العمل الإضافي							
المساعدة القصيرة المدة							
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين							
السفر							١٥,٢
الضيافة							١,٠
الخدمات التعاقدية							١٥,٦
التدريب							٠,٠
الخبراء الاستشاريون							٠,٠
النفقات التشغيلية العامة							٤٩,٦
اللوازم والمواد							٥,٠
الأثاث والعتاد							٤٧,٧
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين							١٣٤,١
المجموع							**٣٧٧,٠**

[٢] الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/9/Res.4.

المرفق الثامن

الإيرادات المقدَّرة للفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٧ (بملايين اليوروات)

	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
الاشتراكات المقرَّرة	١٠٣,٦	١٠٨,٨	١١٥,١	١١٨,٦	١٢٤,٥	١٥١,١	١٤٧,٣
الفوائد المحقَّقة	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٣	٠,٢	٠,١
المجموع	**١٠٤,٠**	**١٠٩,٢**	**١١٥,٥**	**١١٩,٠**	**١٢٤,٨**	**١٥١,٣**	**١٤٧,٤**

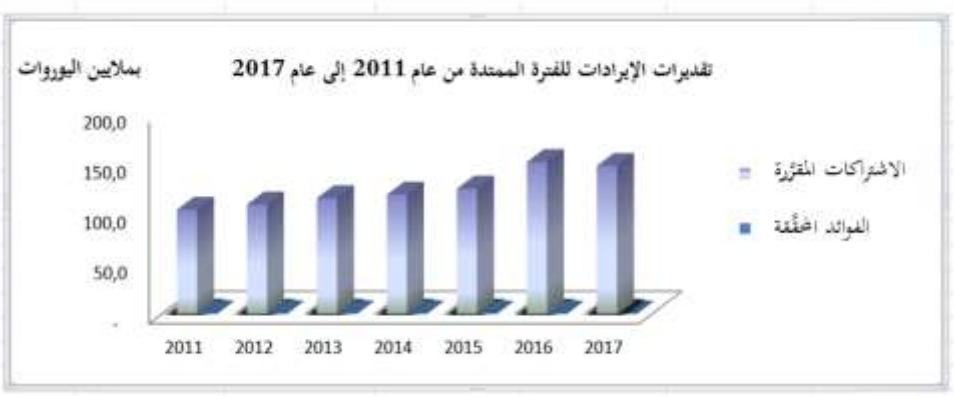

المرفق التاسع

بيانات الإيرادات المقدَّرة لعام ٢٠١٧ للصندوق الاستئماني لأقل البلدان نمواً

البند	*باليوروات*
مقدَّر الإيرادات لعام ٢٠١٧	
تبرعات المانحين	٥٠ ٠٠٠
المجموع الفرعي للإيرادات	٥٠ ٠٠٠
مقدَّر المصروفات لعام ٢٠١٧	
تكاليف السفر	٤٢ ٢٠٠
تكاليف الإدارة	٧ ٨٠٠
المجموع الفرعي للمصروفات	٥٠ ٠٠٠
صافي الإيرادات لعام ٢٠١٧	**٠**

المرفق العاشر (أ)

المطالبات المتعلقة بالأسفار

المطالبات المتعلقة بالأسفار التي جهَّزتها وحدة الشؤون الإدارية العامة

(بحلول 18 تموز/يوليو 2016)

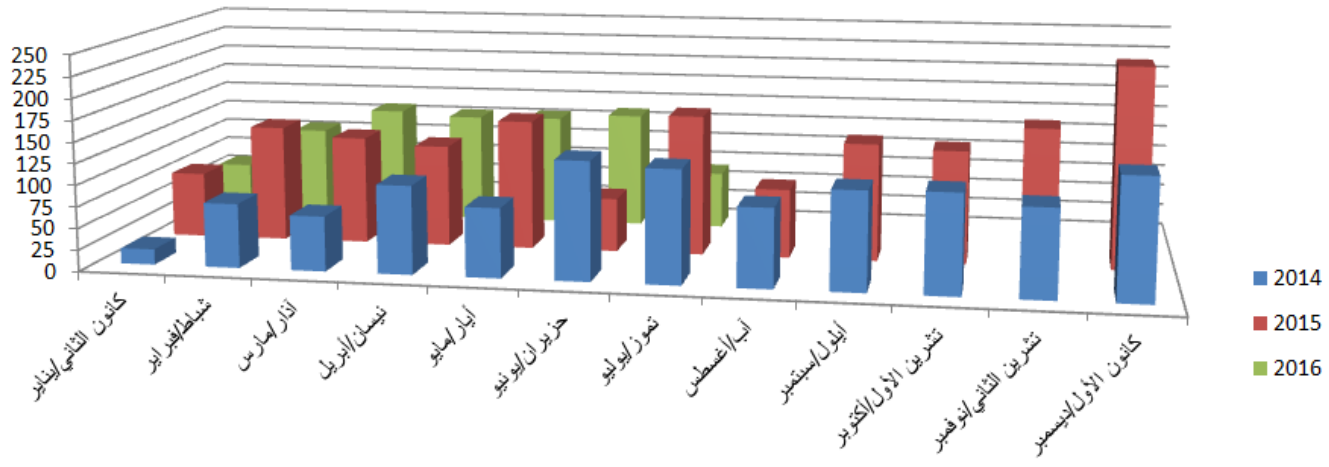

المتوسط الشهري لعام 2013 = 70,8 (فالمجموع = 850)

	كانون الثاني/يناير	شباط/فبراير	آذار/مارس	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيو	تموز/يوليو	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
2014	18	75	64	103	81	138	132	92	115	116	103	141
2015	77	137	127	120	153	63	165	81	138	133	162	236
2016	59	107	135	130	131	137	67					

المرفق العاشر (ب)

تخصيص مكتب المدّعي العام الموارد للقضايا في عام ٢٠١٦ مقارَناً بتخصيصه إياها لها في عام ٢٠١٧
(بآلاف اليوروات)